المعهد العالمي للفكر الإسلامي

سلسلة الأدلة والكشافات (١)

الكشّاف الاقتصاديّ لآيات القرآن الكريم

إعداد
محيي الدين عطية

محيي الدين عطية

(١) ولد بمصر سنة ١٣٥٢هـ - ١٩٣٤م.

(٢) تخرج في جامعة القاهرة، قسم الاقتصاد، كلية التجارة سنة ١٣٧٣هـ - ١٩٥٤م، ونال دبلوم الدراسات العليا في التسويق من نفس الجامعة سنة ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.

(٣) عمل في مجالات التسويق والتجارة الخارجية منذ تخرجه إلى أن أنشأ دار البحوث العلمية للنشر والتوزيع سنة ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م بالكويت، وظل يديرها حتى سنة ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.

(٤) أسهم في العديد من المؤتمرات الإسلامية وله فيها بحوث تتناول قضايا العمل الإسلامي المعاصر، نشرت في مختلف الدوريات الإسلامية والعربية.

(٥) نشر أكثر من مائة وعشرين قصيدة شعرية في المجلات الأدبية العربية الصادرة في مختلف بلدان العالم، خلال الثلاثين سنة الأخيرة، وله سبعة مجموعات شعرية، آخرها: «ولكنكم تستعجلون». وله عدة أدلة وقوائم ببليوجرافية آخرها: «الفكر التربوي الإسلامي: قائمة ببليوجرافية»، وله مجموعة كشافات موضوعية، منها: «الكشاف الاقتصادي للأحاديث النبوية الشريفة» وتحت الطبع: «الكشاف الموضوعي لأحاديث صحيح البخاري».

(٦) رأس تحرير النشرة الببليوجرافية الإسلامية التي أصدرها المجلس العالمي للبحوث الإسلامية بعنوان: النشرة الإخبارية عن الأنشطة العلمية الإسلامية، لمدة ٤ سنوات منذ صدورها سنة ١٤٠٢هـ - ١٩٨١م حتى إدماجها في مجلة «المسلم المعاصر» سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م.

(٧) يعمل مستشارًا أكاديميًا بالمعهد العالمي للفكر الإسلامي، هيرندن - فرجينيا، ومشرفًا على مشروعاته العلمية، ومنسقًا لمكاتبه الخارجية، كما أنه عضو بمجلس أمناء مجلة «المسلم المعاصر» وعضو مؤسس بالمجلس العالمي للبحوث الإسلامية، والرابطة العالمية للأدب الإسلامي، وعضو بالعديد من الهيئات والمؤسسات الإسلامية والأدبية بمختلف البلدان.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين

والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين

نال هذا البحث دعم المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي بجامعة الملك عبد العزيز ـ جدة ـ المملكة العربية السعودية والآراء الواردة فيه هي من مسؤولية الباحث ولا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي .

الكشّاف الاقتصاديّ

لآيات القرآن الكريم

الطبعة الأولى

(١٤١٢هـ ـ ١٩٩١م)

المعهد العالمي للفكر الإسلامي

هيرندن ـ فيرجينيا ـ الولايات المتحدة الأمريكية

١٤٠١هـ ـ ١٩٨١م

الكشّاف الاقتصاديّ

لآيات القرآن الكريم

إعداد

محيي الدين عطيّة

سلسلة الأدلة والكشافات (١)

© جميع الحقوق محفوظة

المعهد العالمي للفكر الإسلامي
هيرندن، فرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية

© Copyright 1412 AH/1991 AC
The International Institute of Islamic Thought
555 Grove Street
Herndon, Virginia 22070-4705 U.S.A.

Library of Congress Cataloging-in-Publication Data
'Aṭīyah, Muḥyī al Dīn 1934 (1352)–
Al Kashshāf al Iqtiṣādī li āyāt al Qur'ān al Karīm / i'dād Muḥyī al Din 'Aṭīyah–*al Ṭab'ah 1.*
p. cm.–(*Silsilat al Adillah wa al Kashshafāt:* 1)
ISBN 0-912463-98-8.–ISBN 0-912463-97-X (pbk.)
1. Economics–Religious aspects–Islam–Koranic teaching.
2. Koran–Criticism, interpretation, etc. I. Title. II. Series:
Silsilat al Adillah wa al Kashshafāt: 1.
BP134.E25A85 1991 <Orien Arab> 91-28510
CIP

Printed in the United States of America
by International Graphics Printing Services
4411 41st Street
Brentwood, Maryland 20722 U.S.A.
Tel. (301) 779-7774 Fax (301) 779-0570

ثبت المحتويات

تصدير ١٣
المقدمة ١٥
الآبار ٢١
الآلاء ٢١
الآنية ٢٢
الأبّ ٢٣
الإبل ٢٣
أبناء السبيل ٢٥
الأثاث ٢٦
الأثل ٢٧
الأجر ٢٧
الأجل ٣١
الإحسان ٣٢
الإحصاء ٣٩
الأداء ٤٠
الإدارة ٤١
الإدخار ٤٢
الأذىٰ ٤٢
الأرض ٤٣
الاستغناء ٥٦
الإسراف ٥٧
الأسواق ٥٩
الأشعار ٦٠
الأصواف ٦٠
الأعناب ٦٠
الأفعال ٦٢
الأقوات ٦٢
الاكتناز ٦٣
الإكراه ٦٤
الأكل ٦٦
الأمانة ٧٤
الإمساك ٧٧
الإملاق ٧٨
الأمن ٧٩
الأموال ٨٠
الأنعام ٩٩
الإنفاق ١٠١
الأنفال ١١٨
الأنهار ١١٩
الأوبار ١٢٠
الأودية ١٢٠
الإئتمان ١٢١
الإيثار ١٢٢
الأيمان ١٢٣

الباساء ١٢٧
البحار ١٢٨
البخس..... ١٣٢
البخل ١٣٣
البُدْن ١٣٥
البر..... ١٣٦
البركة..... ١٣٨
البضائع ١٤١
البطر ١٤٢
البطون..... ١٤٣
البعران..... ١٤٤
البغال..... ١٤٤
البغي ١٤٥
البقر..... ١٤٨
البيع..... ١٤٩
التبذير ١٥٣
التجارة..... ١٥٤
التدمير..... ١٥٦
التراث..... ١٥٧
التراضي..... ١٥٨
الترف..... ١٥٩
التسخير..... ١٦٢
التطفيف ١٦٤
التقتير..... ١٦٥
التقدير..... ١٦٦
التكليف..... ١٦٨
التين..... ١٦٩
الثرى..... ١٧١
الثمرات..... ١٧٢
الثواب ١٧٨
الجبال..... ١٨١
الجراد ١٨٣
الجزاء..... ١٨٤
الجزع ١٨٥
الجزية ١٨٥
الجنات ١٨٦
الجهد ١٩١
الجوارح ١٩١
الجوع ١٩١
الحب ١٩٥
الحدائق..... ١٩٦
الحديد..... ١٩٧
الحرث..... ١٩٩
الحرص..... ٢٠٢
الحرمان..... ٢٠٢
الحسد..... ٢٠٣
الحسنات..... ٢٠٤
الحصاد ٢٠٧
الحقوق ٢٠٨
الحَلف..... ٢٠٩
الحُليّ ٢١٠
الحِمل..... ٢١٠
الحمير..... ٢١١
الحياة..... ٢١١
الخبائث..... ٢١٩
الخُبر..... ٢٢١
الخراج..... ٢٢١
الخزائن..... ٢٢٢
الخسران ٢٢٤
الخُلف..... ٢٢٥
الخمر ٢٢٦
الخنزير ٢٢٨
الخوف..... ٢٢٨
الخيانة..... ٢٣١
الخير ٢٣١
الخيل ٢٣٨
الدم ٢٤١
الدواب ٢٤٢
الدَّين ٢٤٥
الذهب..... ٢٤٩

رأس المال ٢٥٣
الربا ٢٥٣
الربح ٢٦٠
الرحلات ٢٦١
الرحمة ٢٦١
الرخاء ٢٦٥
الرزق ٢٦٦
الرشد ٢٨١
الرطب ٢٨٢
الرغد ٢٨٢
الرقاب ٢٨٣
الرمان ٢٨٥
الرهن ٢٨٦
الرياح ٢٨٧
الزرع ٢٨٩
الزكاة ٢٩١
الزيتون ٢٩٩
الزينة ٣٠١
سبيل الله ٣٠٥
السحاب ٣٠٧
السحت ٣٠٨
السراء ٣٠٩
السرابيل ٣١٠
السرقة ٣١٠
السعة ٣١١
السعي ٣١٣
السفه ٣١٥
السكن ٣١٨
سنّة الله ٣٢٠
السؤال ٣٢١
السوم ٣٢٣
الشجر ٣٢٥
الشح ٣٢٧
الشحن ٣٢٩
الشر ٣٣٠
الشراب ٣٣٢
الشراكة ٣٣٣
الشغل ٣٣٤
الشقاء ٣٣٥
الشكر ٣٣٥
الشهوات ٣٤٠
الصبغ ٣٤١
الصخور ٣٤١
الصدقات ٣٤٢
الصناعة ٣٤٨
الصيد ٣٥٤
الضأن ٣٥٧
الضراء ٣٥٨
الضرب في الأرض ٣٥٩
الضعف ٣٦٠
الضنك ٣٦٣
الضياع ٣٦٤
الضيق ٣٦٥
الطعام ٣٦٧
الطغيان ٣٧٠
الطوفان ٣٧١
الطيبات ٣٧٢
الطير ٣٧٧
الظلم ٣٧٩
الظمأ ٣٩٣
العبث ٣٩٥
العدس ٣٩٦
العدل ٣٩٦
العدوان ٤٠٠
العسر ٤٠٠
العسل ٤٠٢
العطاء ٤٠٢
العقود ٤٠٤
العمل ٤٠٥
العهود ٤١٨

العيْلة ٤٢١
العيون ٤٢٢
الغبن ٤٢٥
الغرم ٤٢٥
غل اليد ٤٢٦
الغنىْ ٤٢٧
الغيث ٤٣١
الفدية ٤٣٣
الفرح ٤٣٤
الفُرْش ٤٣٥
الفساد ٤٣٦
الفضة ٤٤٢
الفضل ٤٤٣
الفقر ٤٤٥
الفلاح ٤٤٩
الفُلك ٤٥٠
الفواكه ٤٥١
الفوم ٤٥٢
الفيء ٤٥٢
القبض ٤٥٥
القثاء ٤٥٦
القربىْ ٤٥٦
القرض ٤٦٠
القَسم ٤٦١
القسمة ٤٦٢
القضاء ٤٦٣
القضب ٤٦٣
القِطر ٤٦٤
القطع ٤٦٥
القناطير ٤٦٦
القوة ٤٦٦
الكبد ٤٦٩
الكد ٤٦٩
الكدح ٤٧٠
الكساء ٤٧٠
الكسب ٤٧٢
الكفارة ٤٧٣
الكفاية ٤٧٤
الكفران ٤٧٤
الكيل ٤٧٥
اللباس ٤٧٧
اللبن ٤٧٧
اللعب ٤٧٨
اللؤلؤ ٤٧٨
الماء ٤٨١
الماعون ٤٨٩
المتاع ٤٩٠
المتربة ٤٩٨
المحق ٤٩٨
المرجان ٥٠٠
المرعى ٥٠٠
المزن ٥٠١
المساكين ٥٠٢
المسغبة ٥٠٨
المضاعفة ٥٠٨
المعايش ٥٠٩
المعروف ٥١١
المغانم ٥١٣
الملح ٥١٥
الملك ٥١٥
الملكية ٥١٨
المنّ ٥١٩
المنافسة ٥٢٠
المنع ٥٢٠
المواثيق ٥٢٢
المواريث ٥٢٤
الميسر ٥٢٧
النار ٥٢٩
النبات ٥٣١
النحل ٥٣٥

النّخلة ٥٣٥
النخيل ٥٣٦
النذر ٥٣٩
النسل ٥٤٠
النصيب ٥٤٠
النّعم ٥٤١
النفاد ٥٤٧
النفع ٥٤٧
الهجرة ٥٤٩
الهَدْي ٥٥٠
الهلاك ٥٥٠
الهلع ٥٥١
الوَرِق ٥٥٣
الوزر ٥٥٣
الوزن ٥٥٤
الوسط ٥٥٥
الوسع ٥٥٥
الوصايا ٥٥٦
اليأس ٥٥٩
اليتامىٰ ٥٦٠
اليد ٥٦٥
اليسر ٥٦٦
الفهرس التحليلي للكشاف ٥٦٩
المراجع ٥٩٧

بسم الله الرحمن الرحيم

تصدير

عندما اتخذ المعهد العالمي للفكر الإسلامي «إسلامية المعرفة» هدفًا أساسًا من أهدافه لم يكن قانعًا ولا مكتفيًا بوضع الخطط اللازمة لتحويل هذا الشعار إلى مفاهيم وممارسات يقوم بها العلماء المتخصصون كل في مجاله بل كان يدرك عظم المسؤولية وضخامة الهدف، ولذلك كان يحاول أن يستدعي من أول الأمر ويستقطب سائر الجهود الفردية المتناثرة منها، لعلها تساعد في وضع النماذج وتقديم التطبيقات، وتبلور تجاربها في أعمال ملموسة، تعبر في مجموعها عما يمكن أن يتسع له الطريق الطويل نحو «إسلامية المعرفة»، وتدريب الأجيال الطالعة على تناول المعرفة من المنظور الإسلامي.

لقد أسهمت القطيعة المعرفية بين تراث الأمة الإسلامية وعلمائها المعاصرين، في عزوفهم عن الخوض فيما ليس لهم به عهد ولا خبرة ولا ممارسة، رغم إيمانهم بما يضمه هذا التراث من كنوز معرفية دفينة، ذلك أن الباحث المعاصر اعتاد أن يلتمس إلى مصادره سبلاً ميسرة مخدومة، وقنوات مُكشفة مفهرسة مخزونة، ما عليه إلا أن يحدد مراده حتى تقفز أمامه مفاتيح الكنوز المعرفية المعاصرة، لكنه يفقد هذا التيسير عندما يتحول لبحث قضية لها في مصادرنا الإسلامية جذور، فإن عليه أن يبني بنفسه إليها المراقي والجسور، بل إن بعضها يفتقر إلى الفهرس والدليل والكشاف، مما فرض علينا ـ كمؤسسة

علمية تتصدى لعمل إسلامي حضاري ـ أن نهتم ببناء هذه «الصناعة الثقيلة» وبالإسهام في إرساء «البنية التحتية» لأي مشروع حضاري علمي في عالمنا الإسلامي.

وكان من الطبيعي أن يتجه المعهد إلى «القرآن الكريم» المصدر الأول للمعرفة والهداية، فيوليه عناية خاصة، فشرع في تكوين فرق الفهرسة والتكشيف في أكثر من مجال معرفي، وعقد لذلك الندوات، وأصدر التوصيات، وأدلى بدلوه في هذا الاتجاه الجيوي الرائد.

ويأتي الكشاف الاقتصادي لآيات القرآن الكريم، للأخ الأستاذ محيي الدين عطية ـ وهو من أسرة المعهد العالمي للفكر الإسلامي ـ ليكون حَلْقة متميزة في هذه السلسلة، وباكورة السلسلة الجديدة عن الأدلة والكشافات التي يهدف المعهد إلى إصدارها، هذا الجهد الرائد عمل مطروح لجمهور الباحثين في مجال الاقتصاد الإسلامي، علّه يكون عونًا لهم على تلمس مواطن أبحاثهم في كتاب الله الكريم، موفرًا لهم الوقت والجهد في الاطلاع على مختلف التفاسير المختارة لما يضمه من نصوص قرآنية ذات دلالات اقتصادية.

وإن المعهد إذ يسره أن يتبنى هذه الجهود، فإنه يرحب بالإضافات والتعقيبات التي تثري التجربة، وتعين على مواصلة الطريق. ويشكر المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي بجامعة الملك عبد العزيز بجدة على إشرافه العلمي على هذا العمل الرائد. سائلين العلي القدير أن يوفق المؤسسات العلمية الإسلامية والعلماء المسلمين لتبؤّ مكانتهم اللائقة في بناء النسق الثقافي الإسلامي. والله الموفق.

المعهد العالمي للفكر الإسلامي

١٠ رمضان ١٤١١ هـ الموافق ٢٦ آذار (مارس) ١٩٩١ م

هيرندن ـ فيرجينيا/ الولايات المتحدة الأمريكية

المقدمة

إن اهتمام الأمة الإسلامية بكتابها أمر قديم مشهود. فمنذ جمعه الحفاظ في صدورهم على عهد النبوة، ومنذ تناقل المفسرون أحكامه جيلاً بعد جيل، وكتب العلماء والأدباء أسفارًا في إعجازه وألفاظه وآداب حمله وتلاوته، إلى أن عكف المفهرسون ـ حديثًا ـ على ترتيب آياته وتجريد ألفاظه تيسيراً لأجيال العلماء والباحثين؛ والمكتبة الإسلامية تستقبل كل يوم إضافة جديدة في مجال الدراسات القرآنية. منها ما يستدعي التراث تحقيقًا وشرحاً وفهرسة وتكشيفًا، ومنها ما يستلهم الآيات وأحكامها وظلالها فكراً وتحليلاً وتلبية لمشكلات الحاضر وآمال المستقبل.

ومن أهم الدوائر التي استقطبت العقل المسلم المعاصر دائرة الاقتصاد. فقد عكف مئات العلماء والباحثين ـ فرادىٰ ومجتمعين ـ على استلهام كتاب الله الكريم قواعد معاشهم، وأحكام بيعهم وشرائهم، وحلول مشكلاتهم المتراكمة المتشابكة. فمنهم من ساندته خبرته في علوم الأولين والآخرين، ومنهم من لم تسعفه ثقافته الحديثة أن يجوب آفاق التراث في يسر وأمان، فكانت حاجته أمسّ إلى من يدني له البعيد، وييسر له الصعب، ويستخلص له ما يقترب من مجاله ومن هنا جاء الهدف من إعداد هذا الكشاف.

فقد تقدمتُ في عام ١٩٨٤ م، إلىٰ المركز بمشروع بحث بعنوان «الكشاف الاقتصادي لآيات القرآن الكريم»، وقدمت معه نموذجًا مؤلفًا من عشر صفحات.

ووافقت اللجنة العلمية للمركز على المشروع، مع إبداء بعض ملاحظاتها كما هو متبع في المركز. وكان الهدف من هذا الكشاف هو لفت نظر مستعمِليه إلىٰ لطائف من التفاسير ذات دلالات اقتصادية، قد لا تخطر على بال المعاصرين غير المتمرسين بعلوم التفسير، وذلك مع الإشارة إلى مراجع هذه اللطائف، حتى يعود إليها من أراد التأكد أو التوسع. وتتحدد هوية الكشاف ليس بمجرد سرد الآيات القرآنية فحسب، بل أيضًا بحسن اختيار الشواهد التفسيرية.

إن العمل الذي بين أيدينا يستهدف توفير الجهد والوقت اللذيْن ينفقهما الباحث في استخلاص شواهده واستقصاء شروحها في مظانّها من كتب التفسير. فهو إذًا ليس إضافة جديدة إلى النظرية الاقتصادية أو المالية في الإسلام، كما أنه ليس إضافة جديدة إلى كتب التفسير، وإنما هو أداة تعين الباحث في علوم الاقتصاد الإسلامي على أن يدخر جهده للنظر والتحليل والمقارنة والاجتهاد والتقعيد. وغير ذلك من الجهود الأصيلة المستهدفة، التي لا يغني عنها كشاف ولا معجم ولا قاموس، وإن كانت لا تتم إلا بمساعدتهم جميعاً.

لقد قمت بناء على توصية اللجنة بسلوك طريقين في الكشف الاقتصادي عن الآيات الكريمة:

١ ـ قراءة القرآن كله بعناية فائقة، وتتبع الآيات أو الألفاظ القرآنية التي تظن فيها مَعانٍ اقتصادية.

٢ ـ قراءة تفسير واحد مختار قراءة كاملة، لكشف ما عسى أن يُكِنّه اللفظ القرآني من أسرار. واقتُرح لذلك الغرض تفسير متوسط الحجم وجامع للأقوال المختلفة وحسن الطباعة، فوقع الاختيار على «زاد المسير في علم التفسير» لابن الجوزي.

وتم الاتفاق على ستة تفاسير: الماوردي (المتوفى ٤٥٠ هـ)، وابن الجوزي (٥٩٧ هـ)، والرازي (٦٠٦ هـ)، والقرطبي (٦٧١ هـ)، وابن كثير (٧٧٤ هـ)، والمنار للشيخ رشيد رضا (١٣٥٤ هـ). وكان منهجي في انتقاء الشواهد التفسيرية هو الرجوع إلى التفاسير الستة التي رتبتها ترتيبًا زمنيًا، فإن وجدت تفسيرًا سابقًا يغني عن لاحق، بحسب طبيعة الكشاف وحجمه، وطبيعة رأس الموضوع ومدى علاقته بالاقتصاد، اقتصرت عليه، ولم أنتقل إلى ما يليه، وهذه قاعدة مطردة خلا بعض الاستثناءات.

من هذه الاستثناءات أن يكون الأمر متعلقًا ببيان حكم، فأرجع إلى القرطبي مباشرة، أو تكون علاقة الموضوع بالاقتصاد علاقة غير مباشرة، يلزمها تحليل أو تأويل أو إسهاب، فأرجع إلى الرازي. ثم إلى المنار.

وربما مررت على التفاسير الستة، مضيفًا إليها الطبري والسيوطي (الدر المنثور) في بعض الأحيان، فإذا لم يتحقق المعنى الذي خطر لي لدى اختياري رؤوس الموضوعات، عدّلت رأس الموضوع أو بدلته أو حذفته كلية.

هذا، وقد رجعت رجوعًا مباشرًا إلى هذه التفاسير. ولم أنقل شواهدها عن بعضها البعض، أو عن غيرها من المراجع.

وكان منهجي في الاستخلاص هو تتبع ألفاظ الكتاب الكريم لفظًا لفظًا واختيار علاقته بموضوع الكشاف من خلال التفاسير المذكورة، مراعيًا تلبية احتياجات الباحث المتوقعة في مجالات الاقتصاد بمعناه الواسع، وليس بتعريفه العلمي المحدود. ولذلك أضفتُ كل المصطلحات القرآنية التي تتصل بالتجارة والمالية العامة والمحاسبة والإحصاء والتأمين وغيرها من العلوم ذات الصلة الوثيقة بالاقتصاد والمال.

وكان منهجي في التفسير هو اختيار «زاد المسير في علم التفسير» لابن الجوزي كما أشرت، مع الاستعانة بقائمة المراجع الأخرى من أمّهات كتب التفسير المشار إليها في الكشاف إيجازًا، والمرصدة في قائمة المراجع بنهاية

الكشاف تفصيلاً. ولم أكتف عند الاستشهاد بالآراء بتفسير واحد، بل كثيرًا ما جمعت أكثر من تفسير للآية الواحدة إذا لزم الأمر مزيدًا من التوضيح. كما أنني لم أكتف بالرأي الراجح دون المرجوح، بل بسطتُ الآراء جميعًا بالقدر المناسب. ولم يفتني أن أخرّج معظم الأحاديث النبوية التي لم يخرجها المفسّرون وأن أسندها، وأن أستبعد الشاهد كله إذا رأيت أن المفسر اعتمد على حديث ضعيف السند، مستعينًا بغيره مما أجده مناسبًا في كتب التفسير الأخرى.

وكان منهجي في بناء رؤوس الموضوعات هو استقراء المصطلح القرآني المستخلص مع اتباع قواعد بناء رؤوس الموضوعات العربية لصياغة الرأس المناسب، مستعينًا في ذلك بقوائم رؤوس الموضوعات العربية المتاحة، محاولاً ألا أخرج عنها ـ إلاّ في النادر ـ حرصًا على النمطية والاتصال بين رؤوس الكشاف ورؤوس غيره من الكشافات التي قد يلجأ إليها الباحث حاليًا، أو التي قد تظهر في المستقبل. كما راعيتُ عند تجزيء الرأس، توضيح العلاقة بينه وبين النص المستخلص، وذلك بكلمة أو شبه جملة أو جملة مختصرة ـ قدر الإمكان ـ تلحق بالرأس، لتقدم عونًا جديدًا للباحث على النفاذ إلى مراده مباشرة، معتمدًا على الترتيب الهجائي للرؤوس الأصلية، ثم على الترتيب الهجائي لأجزائها الفرعية.

وكان منهجي في الإحالات يسير في اتجاهين؛ أحدهما إحالات «أُنظر أيضًا» وهي تحيل الباحث من الموضوع الذي يهتم به اهتمامًا مباشرًا إلى العديد من الموضوعات الأخرى ذات العلاقة بموضوعه، فجمعتها له ـ في ترتيب هجائي ـ تحت رأس الموضوع مباشرة في صلب الكشاف. وثانيهما إحالات «أنظر» وهي تحيل الباحث من رأس الموضوع الشائع أو المحتمل استدعاؤه مع عدم وجوده بالكشاف، إلى رأس الموضوع المستعمل، والذي يكون غالبًا مرادفًا له أو مصاغًا بصيغة مختلفة. وهذه الإحالات فضلتُ دمجها في الفهرس التحليلي بنهاية الكشاف تيسيرًا للباحث، باعتباره يبدأ البحث عن ضالته في الفهرس التحليلي؛ فتدلّه إحالات «أنظر» إلى رأس الموضوع المستعمل في

الكشاف فينتقل إليها.

وكان منهجي في الفهرس التحليلي ألاّ أذكر أرقام الصفحات أمام رؤوس الموضوعات المرتبة هجائيًا، وذلك لسببين؛ أولهما أن ترتيب رؤوس الموضوعات في صلب الكشاف هو ترتيب هجائي، لا يحتاج معه الباحث إلى معرفة رقم الصفحة، فضلاً عن احتواء الكشاف ـ في أوله ـ على بيان بالمحتويات يضم رؤوس الموضوعات الرئيسة ـ غير المجزأة ـ وأرقام الصفحات الواردة بها. وثاني السَّببين أنني فضلت ذكر أرقام السور والآيات في الفهرس التحليلي حتى يؤدي هذا الفهرس خدمة مستقلة كعمل قائم بذاته، يمكن للباحث الانتقال منه إلى آيات القرآن الكريم وشروحها في كتب التفسير مباشرة، إذا رغب أن يبحث الأمر بنفسه، وباستفاضة تغنيه عما أجملته في الكشاف من شروح مختارة.

وقد استعملت في الكشاف رموزًا، يحسن أن أشير إليها، أهمها ما يلي: ـ

١ ـ وضعت الآيات القرآنية بنصها وبالخط القرآني بين قوسين مزهرين ﴿ ﴾ وأتبعتها برقم السورة ثم نقطتين عموديتين ثم رقم الآية، في نهاية السطر: ـ رقم السورة: رقم الآية. وإذا ما تكرر عند الشرح ذكر كلمة أو أكثر من الآية القرآنية، تلاحظونها بالخطّ الطباعي الاعتيادي وبين قوسين مزهّرين أيضاً.

٢ ـ وضعتُ نصوص الأحاديث النبوية بين أربعة أهلّة « ».

٣ ـ ميّزتُ أيّ إضافات غير واردة بالنصوص المنقولة عن التفاسير بقوسين معقوفين [ ].

٤ ـ أتبعتُ النصوص المنقولة عن التفاسير بذكر اسم المرجع مختصرًا ومتبوعًا برقم الجزء ثم خط مائل ثم رقم الصفحة بين قوسين. (المرجع رقم الجزء/ رقم الصفحة).

لقد استغرق هذا الكشاف بين إعداد وتحكيم وأخذ ورد وتنقيح حوالي ثلاث سنوات، ومع ذلك فلا أطمع له أن يكون أكثر من بداية لجذب انتباه الإخوة الاقتصاديين المسلمين إلى ما في القرآن الكريم من آيات لها علاقة بالاقتصاد، وإلى ما في تفاسيرها من شواهد مفيدة. وأرجو أن تتاح لي في الطبعات القادمة فرصة إضافة شواهد أخرىٰ.

ولا يسعني إلاّ أن أسجل شكري وامتناني للسادة العلماء أعضاء اللجنة العلمية بمركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي بجامعة الملك عبد العزيز بجدة، وكذلك للسادة العلماء المراجعين الخارجيين للبحث، على ما قدموه لي طوال فترات العمل من ملاحظات قيّمة، كان لها أكبر الأثر في ظهور الكشاف بهذا المستوى، الذي أرجو أن يكون مفيدًا للباحثين، وأسأله تعالى أن يجعله خالصًا لوجهه الكريم، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الكويت في

هـ رجب ١٤٠٧ هـ

مارس ١٩٨٧ م

محيي الدين عطية

أ

الآبـــار:

أنظر أيضًا: العيون، الماء.

[الآبار جمع بئر وأصله الهمز. يقال بأرتُ بئرًا وبأرتُ بؤرة أي حفيرة (الأصفهاني ٦٦) والبئر: القليب، أنثى، والجمع أبآر بهمزة بعد الباء... ومن العرب من يقلب الهمزة فيقول آبار. (ابن منظور ٤/٣٧)].

﴿ فَكَأَيِّن مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا وَهِيَ ظَالِمَةٌ فَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا وَبِئْرٍ مُّعَطَّلَةٍ وَقَصْرٍ مَّشِيدٍ ﴾ ٢٢: ٤٥

بئر معطلة فيها ثلاثة أوجه: أحدها يعني خالية من أهلها لهلاكهم. والثاني غائرة الماء. والثالث معطلة من دلائها وأرشيتها. (الماوردي ٣/٨٤).

الآلاء:

أنظر أيضًا: الرزق، النعم.

[الآلاء هي النعم، الواحد ألًا وإلىً نحو أنًا وإنًى لواحد الإناء. (الأصفهاني ٢٢)].

الآلاء ـ التكذيب بها:

﴿فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ ٥٥: ١٣، ١٦، ١٨، ٢١، ٢٣، ٢٥، ٢٨، ٣٠، ٣٢، ٣٤، ٣٦، ٣٨، ٤٠، ٤٢، ٤٥، ٤٧، ٤٩، ٥١، ٥٣، ٥٥، ٥٧، ٥٩، ٦١، ٦٣، ٦٥، ٦٧، ٦٩، ٧١، ٧٣، ٧٥، ٧٧. في الآلاء قولان: أحدهما أنها النعم، وتقديره فبأيّ نعم ربكما تكذبان... الثاني أنها القدرة، وتقدير الكلام فبأي قدرة ربكما تكذبان، قاله ابن زيد والكلبي. وفي قوله ربكما إشارة إلى الثقلين الإنس والجن في قول الجميع. (الماوردي ٤/١٤٨).

وقال القتبي: إن الله تعالى عدد في هذه السورة نعماءه، وذكّر خلقه آلاءه، ثم أتبع كل خلة وصفها ونعمة وضعها بهذه، وجعلها فاصلة بين كل نعمتين لينبههم على النعم ويقررهم بها. (القرطبي ١٧/١٥٩).

الآلاء ـ ذكرها:

﴿ فَٱذْكُرُوٓاْ ءَالَآءَ ٱللَّهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ ٧: ٦٩

﴿ فَٱذْكُرُوٓاْ ءَالَآءَ ٱللَّهِ وَلَا تَعْثَوْاْ فِى ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴾ ٧: ٧٤

الآلاء ـ الشك فيها:

﴿ فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكَ تَتَمَارَىٰ ﴾ ٥٣: ٥٥

وهذا خطاب للمكذب أي فبأيّ نعم ربك تشك فيما أولاك وفيما كفاك. (الماوردي ٤/١٣٢).

الآنيـــة:

أنظر أيضًا: الأقوات، الأكل، الطعام.

[الإناء ما يوضع فيه الشيء وجمعه آنية نحو كساء وأكسية. والأواني جمع

الجمع. (الأصفهاني ٢٩)].

﴿ وَيُطَافُ عَلَيْهِم بِآنِيَةٍ مِّن فِضَّةٍ ﴾ ٧٦: ١٥

قال ابن عباس: ليس في الدنيا شيء مما في الجنة إلا الأسماء، أي ما في الجنة أشرف وأعلى وأنقى... وقيل: أرض الجنة من فضة. والأواني تتخذ من تربة الأرض التي هي منها. ذكره ابن عباس. (القرطبي ١٩/١٤٠).

الأَبّ:

أنظر أيضًا: القضب، المرعىٰ، النبات.

[الأبّ المرعىٰ المتهيىء للرعي والجزّ (الأصفهاني ٧، ٨) والأبّ: الكلأ... قال مجاهد: الفاكهة ما أكله الناس، والأبّ ما أكلت الأنعام... وقال عطاء: كل شيء ينبت على وجه الأرض فهو الأبّ. (ابن منظور ١/٢٠٤)].

﴿ فَلْيَنظُرِ الْإِنسَانُ إِلَىٰ طَعَامِهِ ﴿٢٤﴾ أَنَّا صَبَبْنَا الْمَاءَ صَبًّا ﴿٢٥﴾ ثُمَّ شَقَقْنَا الْأَرْضَ شَقًّا ﴿٢٦﴾ فَأَنبَتْنَا فِيهَا حَبًّا ﴿٢٧﴾ وَعِنَبًا وَقَضْبًا ﴿٢٨﴾ وَزَيْتُونًا وَنَخْلًا ﴿٢٩﴾ وَحَدَائِقَ غُلْبًا ﴿٣٠﴾ وَفَاكِهَةً وَأَبًّا ﴿٣١﴾ مَّتَاعًا لَّكُمْ وَلِأَنْعَامِكُمْ ﴾

٨٠: ٢٤ - ٣٢

قال إبراهيم التيميّ: سئل أبو بكر الصديق رضي الله عنه عن تفسير الفاكهة والأبّ، فقال: أي سماء تظلني، وأي أرض تقلني إذا قلت في كتاب الله ما لا أعلم. وقال أنس رضي الله عنه: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه قرأ هذه الآية، ثم قال: كل هذا قد عرفناه، فما الأبّ؟ ثم رفع عصًا كانت بيده وقال: هذا لعمر الله التكلف، وما عليك يا ابن أم عمر ألا تدري ما الأب؟ ثم قال: اتبعوا ما بُين لكم من هذا الكتاب، وما لا فدعوه. (القرطبي ١٩/٢٢٣).

الإبـــل:

أنظر أيضًا: الأوبار، البُدْن، البُعران.

[الإبل يقع على البعران الكثيرة ولا واحد له من لفظه. (الأصفهاني ٨)].

الإبل ـ حِلُّها:

﴿ وَمِنَ ٱلْإِبِلِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ ٱثْنَيْنِ قُلْ ءَآلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ ﴾
٦ : ١٤٤

قال ابن الأنباري معنى الآية: أَلَحِقكم التحريم من جهة الذكرين أم من جهة الأنثيين؟ فإن قالوا: من جهة الذكرين، حرم عليهم كلّ ذكر، وإن قالوا: من جهة الأنثيين، حرمت عليهم كلّ أنثى، وإن قالوا: من جهة الرحم، حرم عليهم الذكر والأنثى. (ابن الجوزي ٣/١٣٨).

الإبل ـ خَلْقُها:

﴿ أَفَلَا يَنظُرُونَ إِلَى ٱلْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ ﴾ ٨٨ : ١٧

قال العلماء: وإنما خَصّ الإبل من غيرها لأن العرب لم يروا بهيمة قط أعظم منها، ولم يشاهدوا الفيل إلّا الشاذ منهم، ولأنها كانت أنفسَ أموالهم وأكثرَها، لا تفارقهم ولا يفارقونها، فيلاحظون فيها العبر الدّالة على قدرة الخالق، من إخراج لبنها من بين فرث ودم. ومن عجيب خلقها، وهي على عظمها مذللة للحمل الثقيل، وتنقاد للصبي الصغير، وليس في ذوات الأربع ما يحمل عليه وقره وهو بارك، فيطيق النهوض به سواها. (ابن الجوزي ٩/٩٩).

وعن قتادة قال: كانت الإبل عيشًا من عيش العرب، وخَوَلًا من خَوَلهم. (السيوطي ٦/٣٤٣).

[قال ابن سيده: الخَوَل ما أعطىٰ الله سبحانه وتعالى الإنسان من النعم. (ابن منظور ١١/٢٢٤)].

أبناء السبيل:

أنظر أيضًا: الإنفاق، الزكاة، الصدقات.

[السبيل الطريق الذي فيه سهولة وجمعه سُبُل... وابن السبيل المسافر البعيد عن منزله، نُسب إلى السبيل لممارسته إياه. (الأصفهاني ٢٢٣)].

أبناء السبيل - سهمهم:

﴿ وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ ﴾ ١٧ : ٢٦

﴿ فَـَٔاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ ﴾ ٣٠ : ٣٨

أبناء السبيل - سهمهم في الزكاة:

﴿ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ﴾ ٩ : ٦٠

أبناء السبيل - سهمهم في الغنائم:

﴿ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ﴾ ٨ : ٤١

عن ابن عباس قال: الخمس الرابع لابن السبيل، وهو الضيف الفقير الذي ينزل بالمسلمين. (الطبري ١٠/٧).

أبناء السبيل - سهمهم في الفيء:

﴿ مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ﴾ ٥٩ : ٧

أبناء السبيل والإحسان:

﴿ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ﴾ ٤ : ٣٦

ابن السبيل هو صاحب الطريق، والسبيل هو الطريق، وإبنه صاحبه الضارب فيه، فله الحق على من مرّ به، محتاجًا منقطعًا به، إذا كان سفره في غير معصية الله، أن يعينه إنْ احتاج إلى ضيافة، وأن يحمله إن احتاج إلى حملان. (الطبري ٥/٥٣).

أبناء السبيل والبِر:

﴿ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ ﴾ ٢ : ١٧٧

أبناء السبيل والخير:

﴿ يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ ۖ قُلْ مَآ أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۗ ﴾ ٢ : ٢١٥

الأثـــاث:

أنظر أيضًا: الآنية، صناعة الأثاث، الفُرُش، المتاع.

[الأثاث متاع البيت الكثير. وأصله من أثّ أي كثُر وتكاثف. وقيل للمال كله إذا كثُر أثاث، ولا واحد له كالمتاع (الأصفهاني ٩) وقيل: الأثاث المال كله والمتاع ما كان من لباس، أو حشو لفراش، أو دثار. (إبن منظور ٢/١١١)].

﴿ وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنۢ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا وَجَعَلَ لَكُم مِّن جُلُودِ ٱلْأَنْعَٰمِ بُيُوتًا تَسْتَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ ۙ وَمِنْ أَصْوَافِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَآ أَثَٰثًا وَمَتَٰعًا

﴿ إِلَىٰ حِينٍ ﴾ ١٦ : ٨٠

﴿ وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُم مِّن قَرْنٍ هُمْ أَحْسَنُ أَثَٰثًا وَرِءْيًا ﴾ ١٩ : ٧٤

أي وكم من أمة وقرن من المكذبين قد أهلكناهم بكفرهم هم أحسن أثاثًا ورئيًا أي كانوا أحسن من هؤلاء أموالاً وأمتعة ومناظر وأشكالاً. (ابن كثير ٤/٤٨٠).

الأثـــل:

أنظر أيضًا: الشجر.

[الأثل: شجر ثابت الأصل (الأصفهاني ١٠) ويشبه الطّرفاء إلا أنه أعظم منه وأكرم وأجود عودًا... ومنه اتُّخذ منبر سيدنا محمد رسول الله ﷺ. (ابن منظور ١١/١٠)].

﴿ وَبَدَّلْنَٰهُم بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ ذَوَاتَىْ أُكُلٍ خَمْطٍ وَأَثْلٍ وَشَىْءٍ مِّن سِدْرٍ قَلِيلٍ ﴾ ٣٤ : ١٦

قال قتادة: بينما شجر القوم من خير شجر إذ صيّره الله تعالى من شر الشجر بأعمالهم، فأهلك أشجارهم المثمرة وأنبت بدلها الأراك والطرفاء والسدر. (القرطبي ١٤/٢٨٧).

الأجـــر:

أنظر أيضًا: الأداء، الجزاء، الجُهد، الخراج، السعي، العقود، العمل، الكسب.

[الأجر والأجرة ما يعود من ثواب العمل دنيويًا كان أو أخرويًا... وجمع الأجر أجور... والأجر والأجرة يقال فيما كان عن عقد وما يجري مجرى العقد، ولا يقال إلا في النفع دون الضرّ (الأصفهاني ١١) والأجر: الجزاء على العمل... والاسم منه: الإجارة. والأجرة: الكراء. (ابن منظور ١/١٠)].

الأجر ـ استئجار الأُمناء:

﴿ قَالَتْ إِحْدَىٰهُمَا يَٰٓأَبَتِ ٱسْتَـْٔجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ ٱسْتَـْٔجَرْتَ ٱلْقَوِىُّ ٱلْأَمِينُ ﴾ ٢٨ : ٢٦

أجر الإرضاع:

﴿ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ﴾ ٦٥ : ٦

وهذا في المطلقة إذا أرضعت فلها على المطلق أجرة رضيعها لأن نفقته ورضاعه واجب على أبيه دونها، ولا أجرة لها إن كانت على نكاحه. (الماوردي ٤/٢٥٦).

الأجر الدنيويّ:

﴿ وَءَاتَيْنَٰهُ أَجْرَهُۥ فِى ٱلدُّنْيَا ﴾ ٢٩ : ٢٧

ويكون الأجر أيضًا اسمًا للعِوض المعطى عن العمل، ومنه ما يعطيه الله العبد جزاء عمله الصالح في الدنيا من مال أو ذكر حسن أو ولد أو غير ذلك، قال الله تعالى: ﴿وآتيناه أجره في الدنيا﴾. (الموسوعة الفقهية ١/٣١٨).

أجر السحر:

﴿ وَجَآءَ ٱلسَّحَرَةُ فِرْعَوْنَ قَالُوٓا۟ إِنَّ لَنَا لَأَجْرًا إِن كُنَّا نَحْنُ ٱلْغَٰلِبِينَ ﴾ ٧ : ١١٣

﴿ فَلَمَّا جَآءَ ٱلسَّحَرَةُ قَالُوا۟ لِفِرْعَوْنَ أَئِنَّ لَنَا لَأَجْرًا إِن كُنَّا نَحْنُ ٱلْغَٰلِبِينَ ﴾ ٢٦ : ٤١

باتفاق العلماء لا يجوز الاستئجار على المعاصي كاستئجار الإنسان للعب واللهو المحرم وتعليم السحر والشعر المحرم وانتساخ كتب البدع المحرمة، وكاستئجار المغنية والنائحة للغناء والنوح، لأنه استئجار على معصية، والمعصية لا تستحق بالعقد. (الزحيلي ٤/٧٤٤).

أجر السقاية:

﴿ قَالَتْ إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا ﴾ ٢٨ : ٢٥

أجر المثل:

﴿ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ ٢ : ٢٣٣

ومعنى (بالمعروف) أجرة المثل. وهذا قول الضحاك. (الماوردي ١/٢٥٠).

الأجر والتبليغ:

﴿ قُل لَّا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾ ٦ : ٩٠

يعني على القرآن (ابن الجوزي ٣/٨٢) أي لا أطلب منكم على إبلاغي إياكم هذا القرآن أجراً أي أجرة، ولا أريد منكم شيئًا. (ابن كثير ٣/٦٤).

أي قل أيها الرسول لمن بعثت إليهم أولاً: لا أسألكم على هذا القرآن الذي أمرت أن أدعوكم إليه وأذكركم به، أو على التبليغ (وكلاهما مفهوم من السياق وإن لم يذكرا، والمختار الأول) أجراً من مال ولا غيره من المنافع، أي كما أن جميع من قبلي من الرسل لم يسألوا أقوامهم أجراً على التبليغ والهدى، وذلك مصرح به في قصصهم من سورة هود وسورة الشعراء وغيرهما. (المنار ٧/٥٠٧).

﴿ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَمَا سَأَلْتُكُم مِّنْ أَجْرٍ ﴾ ١٠ : ٧٢

أي لم أطلب [نوح عليه السلام] منكم على نصحي إياكم شيئاً. (ابن كثير ٣/٥١٧).

﴿ يَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾ ١١ : ٥١

وأخبرهم [هود عليه السلام] أنه لا يريد منهم أجرة على هذا النصح والبلاغ من

الله. (ابن كثير ٣/٥٥٩).

﴿ وَمَا تَسْـَٔلُهُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ ﴾ ١٢ : ١٠٤

أي: على القرآن وتلاوته وهدايتك إياهم. (ابن الجوزي ٤/٢٩٣).

﴿ قُلْ مَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِلَّا مَن شَآءَ أَن يَتَّخِذَ إِلَىٰ رَبِّهِۦ سَبِيلًا ﴾ ٢٥ : ٥٧

أي: على القرآن وتبليغ الوحي، من أجر. وهذا توكيد لصدقه، لأنه لو سألهم شيئًا من أموالهم لا تهموه. إلّا من شاء. معناه: لكن من شاء أن يتخذ إلى ربه سبيلاً بإنفاق ماله في مرضاته فعل ذلك. فكأنه قال: لا أسألكم لنفسي. (ابن الجوزي ٦/٩٨).

﴿ وَمَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ ﴾ ٢٦ : ١٠٩

أي على الدعاء إلى التوحيد [نوح عليه السلام]. (ابن الجوزي ٦/١٣٣).

﴿ إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ هُودٌ أَلَا تَتَّقُونَ ﴿١٢٤﴾ إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ﴿١٢٥﴾ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ ﴿١٢٦﴾ وَمَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّ الْعَٰلَمِينَ ﴾ ٢٦ : ١٢٤ - ١٢٧

﴿ إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ صَٰلِحٌ أَلَا تَتَّقُونَ ﴿١٤٢﴾ إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ﴿١٤٣﴾ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ ﴿١٤٤﴾ وَمَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّ الْعَٰلَمِينَ ﴾ ٢٦ : ١٤٢ - ١٤٥

﴿ إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ لُوطٌ أَلَا تَتَّقُونَ ﴿١٦١﴾ إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ﴿١٦٢﴾ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ ﴿١٦٣﴾ وَمَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّ الْعَٰلَمِينَ ﴾ ٢٦ : ١٦١ - ١٦٤

﴿ إِذْ قَالَ لَهُمْ شُعَيْبٌ أَلَا تَتَّقُونَ ﴿١٧٧﴾ إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ﴿١٧٨﴾ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ ﴿١٧٩﴾ وَمَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّ الْعَٰلَمِينَ ﴾ ٢٦ : ١٧٧ - ١٨٠

﴿ قُلْ مَا سَأَلْتُكُم مِّنْ أَجْرٍ فَهُوَ لَكُمْ ﴾ ٣٤ : ٤٧

قل ما سألتكم من أجر على تبليغ الرسالة فهو لكم. والمعنى: ما أسألكم شيئًا. (ابن الجوزي ٦/٤٦٥).

﴿ ٱتَّبِعُوا۟ مَن لَّا يَسْـَٔلُكُمْ أَجْرًا ﴾ ٣٦: ٢١

أي على إبلاغ الرسالة (ابن كثير ٥/٦٠٨)

﴿ قُلْ مَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ ﴾ ٣٨: ٨٦

أي على تبليغ الوحي. (ابن الجوزي ٧/١٥٨)

﴿ قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا ٱلْمَوَدَّةَ فِى ٱلْقُرْبَىٰ ﴾ ٤٢ : ٢٣

أي قل يا محمد لهؤلاء المشركين من كفار قريش لا أسألكم على هذا البلاغ والنصح لكم ما لا تعطونيه وإنما أطلب منكم أن تكفوا شركم عني وتذروني أبلغ رسالات ربي إن لم تنصروني فلا تؤذوني بما بيني وبينكم من القرابة. (ابن الجوزي ٧/٢٨٤).

﴿ أَمْ تَسْـَٔلُهُمْ أَجْرًا فَهُم مِّن مَّغْرَمٍ مُّثْقَلُونَ ﴾ ٥٢: ٤٠، ٦٨: ٤٦

أم تسألهم أجرًا؟ أي أجرة على إبلاغك إياهم رسالة الله، أي لست تسألهم على ذلك شيئًا فهم من مغرم مثقلون أي فهم من أدنى شيء يتبرمون منه ويثقلهم ويشق عليهم. (ابن كثير ٦/٤٣٧).

الأجر وتجنب المشقة:

﴿ إِنِّىٓ أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ٱبْنَتَىَّ هَٰتَيْنِ عَلَىٰٓ أَن تَأْجُرَنِى ثَمَٰنِىَ حِجَجٍ فَإِنْ أَتْمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِندِكَ وَمَآ أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ ﴾ ٢٨ : ٢٧

قال الزجاج: والمعنى: تكون أجيرًا لي ثماني سنين. وما أريد أن أشق عليك أي: في العشْر. (ابن الجوزي ٦/٢١٥).

الأجـــل:

أنظر أيضًا: الائتمان، البيع، الدين، القرض، القضاء.

[الأجل: المدة المضروبة للشيء... ويقال دينه مؤجل وقد أجّلته جعلت له

أجلاً (الأصفهاني ١١) والأجل لغة: هو الوقت المضروب المحدود في المستقبل. (التهانوي ١/١٢١)].

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيۡنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى فَٱكۡتُبُوهُۚ ﴾ ٢ : ٢٨٢

يعني إذا تبايعتم بديْن أو اشتريتم به أو تعاطيتم أو أخذتم به إلى أجل مسمى، يقول إلى وقت معلوم وقّتموه بينكم... فاكتبوا الديْن الذي تداينتموه إلى أجل مسمى من بيع كان ذلك أو قرض. (الطبري ٣/٧٦، ٧٧).

﴿ قَالَ ذَٰلِكَ بَيۡنِي وَبَيۡنَكَۖ أَيَّمَا ٱلۡأَجَلَيۡنِ قَضَيۡتُ فَلَا عُدۡوَٰنَ عَلَيَّۖ ﴾ ٢٨ : ٢٨

مدة عقد الإجارة تعتبر أجلاً. مصداق ذلك قوله تعالى: ﴿قال إني أريد أن أنكحك إحدى ابنتي هاتين على أن تأجرني ثماني حجج...﴾ الآية. (الموسوعة الفقهية ٢/٧).

﴿ فَلَمَّا قَضَىٰ مُوسَى ٱلۡأَجَلَ وَسَارَ بِأَهۡلِهِۦٓ ءَانَسَ مِن جَانِبِ ٱلطُّورِ نَارٗاۖ ﴾ ٢٨ : ٢٩

روىٰ ابن عباس رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ أنه سئل: أي الأجلين قضى موسى، قال: أوفاهما وأطيبهما. (ابن الجوزي ٦/٢١٧).

الإحسان:

أنظر أيضًا: الحسنات، الخير، العدل، النعم، اليتامى ـ الإحسان إليهم.

[الإحسان أعم من الإنعام... فالإحسان فوق العدل وذاك أن العدل هو أن يعطي ما عليه ويأخذ ماله، والإحسان أن يعطي أكثر مما عليه ويأخذ أقل مما له، فالإحسان زائد على العدل فتحرّي العدل واجب وتحرّي الإحسان ندب وتطوع (الأصفهاني ١١٩) والإحسان ضد الإساءة... والفرق بين الإحسان والإنعام أن الإحسان يكون لنفس الإنسان ولغيره، تقول: أحسنت إلى نفسي، والإنعام لا يكون إلا لغيره (ابن منظور ١٣/١١٧) والإحسان لغة: فعل ما ينبغي أن يفعل من الخير. (الجرجاني ١٢)].

الإحسان ـ الأمر به:

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ ﴾ ١٦ : ٩٠

﴿ وَأَحْسِن كَمَآ أَحْسَنَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ﴾ ٢٨ : ٧٧

الإحسان ـ البشرىٰ لفاعله:

﴿ كَذَٰلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ لِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ ۗ وَبَشِّرِ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ ٢٢ : ٣٧

الإحسان ـ جزاؤه:

﴿ وَسَنَزِيدُ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ ٢ : ٥٨

﴿ بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُۥٓ أَجْرُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ ٢ : ١١٢

﴿ فَأَثَٰبَهُمُ ٱللَّهُ بِمَا قَالُوا۟ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ ٥ : ٨٥

﴿ سَنَزِيدُ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ ٧ : ١٦١

﴿ لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ ﴾ ١٠ : ٢٦

للمفسرين في المراد بالحسنى خمسة أقوال. أحدها: أنها الجنة... والثاني: أنها الواحدة من الحسنات بواحدة، قاله ابن عباس. والثالث: النصرة، قاله عبد الرحمن بن سابط. والرابع: الجزاء في الآخرة، قاله ابن زيد. والخامس: الأمنية، ذكره ابن الأنباري (ابن الجوزي ٤/٢٤) وفي الزيادة ستة أقوال: أحدها: أنها النظر إلى الله عز وجل... والثاني: غرفة من لؤلؤة واحدة لها أربعة أبواب... والثالث: أن الزيادة مضاعفة الحسنة إلى عشر أمثالها... والرابع: مغفرة ورضوان... والخامس: أن ما أعطاهم في الدنيا لا يحاسبهم به في

القيامة... والسادس أن الزيادة ما يشتهونه (المرجع نفسه).

﴿ لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا فِي هَٰذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةٌ ﴾ ١٦ : ٣٠

﴿ وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَىٰ ﴾ ٥٣ : ٣١

﴿ هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ ﴾ ٥٥ : ٦٠

قال الزجاج: أي: ما جزاء من أحسن في الدنيا إلا أن يُحَسَّنَ إليه في الآخرة وقال ابن عباس: هل جزاء من قال: لا إله إلا الله، وعمل بما جاء به محمد ﷺ إلا الجنة. (ابن الجوزي ٨/١٢٣).

أما [الوجه] الأقرب فإنه عام، فجزاء كل من أحسن إلى غيره أن يحسن هو إليه أيضًا... فنقول هل جزاء من أثبت الحسن في عمله في الدنيا إلا أن يثبت الله الحسن فيه وفي أحواله في الدارين. (الرازي ٨/٣٣، ٣٤).

إحسان الله (سبحانه):

﴿ الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ ﴾ ٣٢ : ٧

فيه خمسة تأويلات. أحدها: أنه جعل كل شيء خلقه حسنًا... الثاني: أحكم كل شيء خلقه حتى أتقنه... الثالث: أحسن إلى كل شيء خلقه فكان خلقه له إحسانًا... الرابع: ألهم ما خلقه ما يحتاجون إليه حتى علموه... الخامس: أعطى كل شيء خلقه ما يحتاج إليه ثم هداه إليه... ويحتمل سادسًا: أنه عرف كل شيء خلقه وأحسنه من غير تعلم ولا سبق مثال حتى ظهرت فيه القدرة وبانت فيه الحكمة. (الماوردي ٣/٢٩٢).

﴿ وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ ﴾ ٤٠ : ٦٤، ٦٤ : ٣

﴿ قَدْ أَحْسَنَ اللَّهُ لَهُ رِزْقًا ﴾ ٦٥ : ١١

يعني الجنة التي لا ينقطع نعيمها. (ابن الجوزي ٨/٢٩٩).

إحسان الأنبياء:

﴿ وَنُوحًا هَدَيْنَا مِن قَبْلُ وَمِن ذُرِّيَّتِهِۦ دَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَىٰ وَهَٰرُونَ ۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ ٦ : ٨٤

أي كما جزينا إبراهيم على توحيده وثباته على دينه بأن رفعنا درجته ووهبنا له أولادًا أنبياء أتقياء كذلك نجزي المحسنين. (ابن الجوزي ٣/٧٩).

﴿ ءَاتَيْنَٰهُ حُكْمًا وَعِلْمًا ۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ ١٢ : ٢٢، ٢٨ : ١٤

وكذلك نجزي المحسنين فيه وجهان، أحدهما: المطيعين، والثاني: المهتدين، قاله ابن عباس. والفرق بين الحكيم والعالم أن الحكيم هو العامل بعلمه، والعالم هو المقتصر على العلم دون العمل. (الماوردي ٢/٢٥٧).

﴿ نَبِّئْنَا بِتَأْوِيلِهِۦٓ ۖ إِنَّا نَرَىٰكَ مِنَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ ١٢ : ٣٦

﴿ إِنَّ لَهُۥٓ أَبًا شَيْخًا كَبِيرًا فَخُذْ أَحَدَنَا مَكَانَهُۥٓ ۖ إِنَّا نَرَىٰكَ مِنَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ ١٢ : ٧٨

﴿ سَلَٰمٌ عَلَىٰ نُوحٍ فِى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٧٩﴾ إِنَّا كَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ ٣٧ : ٧٩، ٨٠

﴿ قَدْ صَدَّقْتَ ٱلرُّءْيَآ ۚ إِنَّا كَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ ٣٧ : ١٠٥

﴿ سَلَٰمٌ عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ ﴿١٠٩﴾ كَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ ٣٧ : ١١٠

﴿ وَبَٰرَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَىٰٓ إِسْحَٰقَ ۚ وَمِن ذُرِّيَّتِهِمَا مُحْسِنٌ وَظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ مُبِينٌ ﴾ ٣٧ : ١١٣

قوله تعالى: وباركنا عليه وعلى إسحٰق يعني بكثرة ذريتهما وهم الأسباط كلهم. (ابن الجوزي ٧/٧٨).

﴿ سَلَٰمٌ عَلَىٰ مُوسَىٰ وَهَٰرُونَ ﴿١٢٠﴾ إِنَّا كَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ ٣٧ : ١٢١

﴿ سَلَٰمٌ عَلَىٰٓ إِلْ يَاسِينَ ﴿١٣٠﴾ إِنَّا كَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ ٣٧ : ١٣١

الإحسان بالوالدين:

﴿ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾ ٢ : ٨٣

إن قوله في هذه الآية وبالوالدين إحسانًا غير مقيد بكونهما مؤمنين أم لا، ولأنه ثبت في أصول الفقه أن الحكم المترتب على الوصف مشعر بعلية الوصف فدلت هذه الآية على أن الأمر بتعظيم الوالدين لمحض كونهما والدين وذلك يقتضي العموم. (الرازي ١/٣٩٨).

﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾ ٤ : ٣٦

وأمركم بالوالدين إحسانًا يعني بِرًّا بهما ولذلك نَصَب الإحسان لأنه أمر منه جل ثناؤه بلزوم الإحسان إلى الوالدين على وجه الإغراء. (الطبري ٥/٥٠).

﴿ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾ ٦ : ١٥١

﴿ وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾ ١٧ : ٢٣

﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا ﴾ ٢٩ : ٨

فإن الوالدين هما سبب وجود الإنسان، ولهما عليه غاية الإحسان، فالوالد بالإنفاق، والوالدة بالإشفاق. (ابن كثير ٥/٣٠٩).

﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا ﴾ ٤٦ : ١٥

قال السُّدِّي: يعني بِرًّا. (الماوردي ٤/٢٩).

الإحسان للمطلقات:

﴿ وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ ﴾
٢ : ٢٣٦

أي أعطوهن ما يتمتعن به من أموالكم على حسب أحوالكم في الغنى

والإقتار. . . حقًا على المحسنين: اختلفوا في وجوبها على أربعة أقاويل: أحدها أنها واجبة لكل مطلقة و. . . والثاني أنها واجبة لكل مطلقة إلّا غير المدخول بها فلا متعة لها. . . والثالث أنها واجبة لغير المدخول بها إذا لم يسمّ لها صداق. . . والرابع أنها غير واجبة وإنما الأمر ندب وإرشاد. (الماوردي ١/٢٥٥).

الإحسان للنفس:

﴿ إِنْ أَحْسَنتُمْ أَحْسَنتُمْ لِأَنفُسِكُمْ ﴾ ١٧ : ٧

يقول تعالى ذكره لبني إسرائيل فيما قضىٰ إليهم في التوراة إن أحسنتم يا بني إسرائيل فأطعتم الله وأصلحتم أمركم ولزمتم أمره ونهيه أحسنتم وفعلتم ما فعلتم من ذلك لأنفسكم لأنكم إنما تنفعون بفعلكم ما تفعلون من ذلك أنفسكم في الدنيا والآخرة أما في الدنيا فإن الله يدفع عنكم من بغاكم سوءً وينمي لكم أموالكم ويزيدكم إلى قوتكم قوة، وأما في الآخرة فإن الله تعالى يثيبكم به جنانه. (الطبري ١٤/٢٤).

الإحسان والإسراف:

﴿ قُلْ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٥٣﴾ وَأَنِيبُوٓا۟ إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا۟ لَهُۥ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ ﴿٥٤﴾ وَٱتَّبِعُوٓا۟ أَحْسَنَ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلْعَذَابُ بَغْتَةً وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴿٥٥﴾ أَن تَقُولَ نَفْسٌ يَٰحَسْرَتَىٰ عَلَىٰ مَا فَرَّطتُ فِى جَنۢبِ ٱللَّهِ وَإِن كُنتُ لَمِنَ ٱلسَّٰخِرِينَ ﴿٥٦﴾ أَوْ تَقُولَ لَوْ أَنَّ ٱللَّهَ هَدَىٰنِى لَكُنتُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٥٧﴾ أَوْ تَقُولَ حِينَ تَرَى ٱلْعَذَابَ لَوْ أَنَّ لِى كَرَّةً فَأَكُونَ مِنَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ ٣٩ : ٥٣ ـ ٥٨

أي تود لو أعيدت إلى الدنيا لتحسن العمل. (ابن كثير ٦/١٠٤).

الإحسان والخسران:

﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ﴿١٠٣﴾ الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴾ ١٨: ١٠٣، ١٠٤

هذه الآية عامة في كل من عبد الله على غير طريقة مرضية يحسب أنه مصيب فيها وأن عمله مقبول وهو مخطئ وعمله مردود. (ابن كثير ٤/٤٣٠).

الإحسان والرحمة:

﴿ إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ ٧: ٥٦

قال الأخفش: جائز أن تكون الرحمة ها هنا في معنى المطر. (ابن الجوزي ٣/٢١٦).

﴿ نُصِيبُ بِرَحْمَتِنَا مَن نَّشَاءُ وَلَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ ١٢: ٥٦

﴿ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ ﴿٢﴾ هُدًى وَرَحْمَةً لِّلْمُحْسِنِينَ ﴾ ٣١: ٢، ٣

وفي الإحسان ثلاثة أوجه. أحدها: أنه الإيمان الذي يحسن به إلى نفسه، قاله ابن شجرة. الثاني: أنه الصلة والصلاة، قاله الحسن. الثالث: ما رُوي عن عمر بن الخطاب قال: «بينما أنا عند رسول الله ﷺ إذ أتاه رجل فقال: يا رسول الله ما الإحسان؟ قال: أن تخشى الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك. وتحب للناس ما تحب لنفسك. قال: فإذا فعلتُ ذلك فأنا محسن؟ قال: نعم. قال: صدقت...». (الماوردي ٣/٢٧٥).

وهذا جزء من حديث طويل سأل فيه جبريل النبي ﷺ عن الإسلام وعن الإيمان وعن الإحسان، رواه الستة، كما رواه الإمام أحمد في مسنده ١/٢٧.

والرحمة فيه وجهان: أحدهما أن القرآن رحمة من العذاب لما فيه من الزجر عن استحقاقه، وهو مأثور. الثاني أنه نعمة بالثواب لما فيه من البعث على الاستجابة. قاله قتادة. (الماوردي ٣/٢٧٥).

الإحصاء:

أنظر أيضًا: التقدير، العمل ـ إحصاؤه.

[الإحصاء التحصيل بالعدد، يقال أحصيت كذا وذلك من لفظ الحصا، واستعمال ذلك فيه من حيث إنهم كانوا يعتمدونه العد كاعتمادنا فيه على الأصابع (الأصفهاني ١٢١) والإحصاء: العدّ والحفظ، وأحصى الشيء: أحاط به... وأحصيت الشيء عددته. (ابن منظور ١٤/١٨٤)].

إحصاء البشر:

﴿ لَّقَدْ أَحْصَىٰهُمْ وَعَدَّهُمْ عَدًّا ﴾ ١٩: ٩٤

أي قد علم عددهم منذ خلقهم إلى يوم القيامة، ذكرهم وأنثاهم، صغيرهم وكبيرهم. (ابن كثير ٤/٤٩٠).

إحصاء الزَّمن:

﴿ فَضَرَبْنَا عَلَىٰٓ ءَاذَانِهِمْ فِى ٱلْكَهْفِ سِنِينَ عَدَدًا ﴿١١﴾ ثُمَّ بَعَثْنَٰهُمْ لِنَعْلَمَ أَىُّ ٱلْحِزْبَيْنِ أَحْصَىٰ لِمَا لَبِثُوٓا۟ أَمَدًا ﴾ ١٨: ١١، ١٢

﴿ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا۟ ٱلْعِدَّةَ ﴾ ٦٥: ١

معناه احفظوها، أي احفظوا الوقت الذي وقع فيه الطلاق... والمخاطب بهذا اللفظ ـ الإحصاء ـ الأزواج... وكذلك الحاكم يفتقر إلى الإحصاء للعدة للفتوى عليها وفصل الخصومة عند المنازعة فيها. وهذه فوائد الإحصاء المأمور

به. (القرطبي ١٨/١٥٤).

﴿ وَٱللَّهُ يُقَدِّرُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ ۚ عَلِمَ أَن لَّن تُحْصُوهُ ﴾ ٧٣ : ٢٠

أي علم أنكم لن تحصوه لأنكم إن زدتم ثقل عليكم [قيام الليل] واحتجتم إلى تكليف ما ليس فرضاً، وإن نقصتم شق ذلك عليكم. (القرطبي ١٩/٥٣).

الإحصاء العددي:

﴿ وَأَحَاطَ بِمَا لَدَيْهِمْ وَأَحْصَىٰ كُلَّ شَيْءٍ عَدَدًا ﴾ ٧٢ : ٢٨

فلم يفته شيء حتى الذرّ والخردل. (ابن الجوزي ٨/٣٨٦).

الأداء:

أنظر أيضًا: الأمانة ـ أداؤها، القضاء، المنع.

[الأداء دفع الحق وتوفِيَتُه كأداء الخراج والجزية وردّ الأمانة. . . وأصل ذلك من الأداة، يقال أَدَوْتَ تفعل كذا أي احتَلْت وأصله تناولتَ الأداة التي بها يتوصل إليه (الأصفهاني ١٤) والأداء: هو تسليم العين الثابت في الذمة بالسبب الموجب ـ كالوقت للصلاة، والشهر للصوم ـ إلى من يستحق ذلك الواجب. (الجرجاني ١٥)].

الأداء ـ الأمر به:

﴿ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ ٱلَّذِى ٱؤْتُمِنَ أَمَٰنَتَهُۥ ﴾ ٢ : ٢٨٣

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا ﴾ ٤ : ٥٨

يخبر تعالى أنه يأمر بأداء الأمانات إلى أهلها، وفي حديث الحسن عن سمرة أن رسول الله ﷺ قال: «أدِّ الأمانة إلى من إئتمنك، ولا تخن من خانك». رواه

الإمام أحمد وأهل السنن، وهو يعم جميع الأمانات الواجبة على الإنسان من حقوق الله عز وجل على عباده من الصلاة والزكاة والصيام والكفارات والنذور وغير ذلك مما هو مؤتمن عليه لا يطلع عليه العباد، ومن حقوق العباد بعضهم على بعض كالودائع وغير ذلك مما يأتمنون به من غير إطلاع بينة على ذلك، فأمر الله عز وجل بأدائها. (ابن كثير ٢/ ٣٢٠).

الأداء ـ المماطلة فيه:

﴿ وَمِنْهُم مَّنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَّا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَآئِمًا ﴾ ٣: ٧٥

الأداء الحسن:

﴿ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ﴾ ٢: ١٧٨

الأداء بإحسان: المراد به أن لا يدعي الإعدام في حال الإمكان، ولا يؤخره مع الوجود، ولا يقدم ما ليس بواجب عليه، وأن يؤدي ذلك المال على بِشر وطلاقة وقول جميل. (الرازي ٢/ ١٠٥).

الإدارة:

أنظر أيضًا: التداول.

﴿ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَـٰرَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ ﴾ ٢: ٢٨٢

ـ تديرونها بينكم: يحتمل وجهين: أحدهما: تتناقلونها من يد إلى يد. والثاني: تكثرون تبايعها في كل وقت. (الماوردي ١/ ٢٩٦).

ـ معنى إدارتها بينهم معاملتهم فيها يدًا بيد. (الرازي ٢/ ٣٦٩).

ـ قوله تعالى: ﴿تديرونها بينكم﴾: يقتضي التقابض، والبينونة بالمقبوض.

(القرطبي ٣/٤٠٢).

ـ تديرونها بينكم: أي تدار بين المتعاملين بالتعاطي، بأن يأخذ المشتري المبيع، أو البائع الثمن. (المنار ٣/١٠٥).

الإدخـــار:

أنظر أيضًا: الاكتناز.

[أصل الإدخار اذتخار، يقال ذخرته، وادخرته إن أعددته للعقبى (الأصفهاني ١٧٧) ذخر الشي... اختاره، وقيل: اتخذه. (ابن منظور ٤/٣٠٢)].

﴿ وَأُنَبِّئُكُم بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ ﴾ ٣: ٤٩

الأَذىٰ:

أنظر أيضًا: الانفاق ـ إتباعه بالمن والأذى، الضراء، الضَّنْك، المَنُّ.

[الأذى ما يصل إلى الحيوان من الضرر إما في نفسه أو جسمه أو تَبِعاته دنيويًا كان أو أخرويًا. (الأصفهاني ١٥)].

الأذى والإنفاق:

﴿ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَا أَنفَقُوا مَنًّا وَلَا أَذًى ﴾ ٢: ٢٦٢

الأذى والصدقات:

﴿ قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّن صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَذًى ﴾ ٢: ٢٦٣

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُم بِالْمَنِّ وَالْأَذَىٰ ﴾ ٢: ٢٦٤

وفي الأذى قولان. أحدهما: أنه مواجهة الفقير بما يؤذيه، مثل أن يقول له: أنت

أبدًا فقير، وقد بليتُ بك، وأراحني الله منك. والثاني: أن يخبر بإحسانه إلى الفقير مَنْ يكره الفقير إطلاعه على ذلك، وكلا القولين يؤذي الفقير. (ابن الجوزي ١/٣١٧).

الأرض:

أنظر أيضًا: الآبار، الأنهار، البحار، الثرى، الجبال، الدواب، الشجر، العيون، المراعي، الماء، النبات.

[الأرض الجِرم المقابل للسماء، وجمعه أرضون. . . ويعبَّر بها عن أسفل الشيء كما يعبَّر بالسماء عن أعلاه. (الأصفهاني ١٦)].

الأرض ـ اتساعها:

﴿ قَالُوٓاْ أَلَمۡ تَكُنۡ أَرۡضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةٗ فَتُهَاجِرُواْ فِيهَاۚ ﴾ ٤ : ٩٧

﴿ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ أَرۡضِي وَٰسِعَةٞ ﴾ ٢٩ : ٥٦

﴿ وَأَرۡضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةٌ ﴾ ٣٩ : ١٠

فيها قولان؛ أحدهما: أرض الجنة رغّبهم في سعتها. . . الثاني: هي أرض الهجرة. . . ويحتمل ثالثًا: أن يريد بسعة الأرض سعة الرزق لأنه يرزقهم من الأرض، فيكون معناه: ورزق الله واسع، وهو أشبه لأنه أخرج سعتها مخرج الامتنان بها. (الماوردي ٣/٤٦٣).

الأرض ـ إثارتها:

﴿ قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٞ لَّا ذَلُولٞ تُثِيرُ ٱلۡأَرۡضَ ﴾ ٢ : ٧١

تثير الأرض: تقلبها للزراعة، ويقال للبقرة: المثيرة. (ابن الجوزي ١/٩٨).

﴿ وَأَثَارُوا الْأَرْضَ وَعَمَرُوهَا ﴾ ٣٠ : ٩

الأرض ـ إحياؤها:

﴿ وَمَا أَنزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِن مَّاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا ﴾ ٢ : ١٦٤

﴿ وَاللَّهُ أَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا ﴾ ١٦ : ٦٥

﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّن نَّزَّلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ مِن بَعْدِ مَوْتِهَا لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ﴾ ٢٩ : ٦٣

﴿ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَيُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا ﴾ ٣٠ : ١٩

أي يجعلها منبتة بعد أن كانت لا تنبت، وتلك حياتها. (ابن الجوزي ٦/ ٢٩٤).

﴿ وَيُنَزِّلُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَيُحْيِي بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا ﴾ ٣٠ : ٢٤

﴿ فَانظُرْ إِلَىٰ آثَارِ رَحْمَتِ اللَّهِ كَيْفَ يُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا ﴾ ٣٠ : ٥٠

﴿ وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيَاحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا فَسُقْنَاهُ إِلَىٰ بَلَدٍ مَّيِّتٍ فَأَحْيَيْنَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا ﴾ ٣٥ : ٩

﴿ وَآيَةٌ لَّهُمُ الْأَرْضُ الْمَيْتَةُ أَحْيَيْنَاهَا ﴾ ٣٦ : ٣٣

﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنَّكَ تَرَى الْأَرْضَ خَاشِعَةً فَإِذَا أَنزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ إِنَّ الَّذِي أَحْيَاهَا لَمُحْيِي الْمَوْتَىٰ ﴾ ٤١ : ٣٩

خاشعة . . . غبراء متهشمة . . . إذا يبست الأرض ولم تمطر قيل: خشعت، قوله تعالى: اهتزت أي: تحركت بالنبات وربت أي: عَلَت، لأن النبت إذا أراد أن يظهر ارتفعت له الأرض. (ابن الجوزي ٧/ ٢٦٠).

﴿ وَمَا أَنزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِن رِّزْقٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا ﴾ ٤٥ : ٥

﴿ ٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يُحۡيِ ٱلۡأَرۡضَ بَعۡدَ مَوۡتِهَاۚ ﴾ ٥٧ : ١٧

المراد بحياة الأرض نبات الزرع والشجر والنّور والثمر بعد أن كان لا يثمر وينفع بعد أن كان لا ينفع. (الرازي ٥/٣٢٦).

الأرض ـ اخضرارها:

﴿ أَلَمۡ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءٗ فَتُصۡبِحُ ٱلۡأَرۡضُ مُخۡضَرَّةًۚ ﴾ ٢٢ : ٦٣

مخضرة أي ذات خضرة... وهو عبارة عن استعجالها إثر نزول الماء بالنبات واستمرارها كذلك عادة. (القرطبي ١٢/٩٢).

الأرض ـ إعمارها:

﴿ هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلۡأَرۡضِ وَٱسۡتَعۡمَرَكُمۡ فِيهَا ﴾ ١١ : ٦١

أي وجعلكم عُمَّارًا فيها من العمران فقد كانوا زراعًا وصناعًا وبنائين. (المنار ١٢/١٠١).

﴿ وَأَثَارُواْ ٱلۡأَرۡضَ وَعَمَرُوهَآ أَكۡثَرَ مِمَّا عَمَرُوهَا ﴾ ٣٠ : ٩

وعمَّروا فيها أعمارًا طوالاً، فعمروها أكثر منكم واستغلوها أكثر من استغلالكم. (ابن كثير ٥/٣٥٠).

الأرض ـ أقواتها:

﴿ وَبَٰرَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَآ أَقۡوَٰتَهَا ﴾ ٤١ : ١٠

للمفسرين في هذا التقدير خمسة أقوال؛ أحدها: أنه شقق الأنهار وغرس الأشجار... والثاني: أنه قسم أرزاق العباد والبهائم... والثالث: أقواتها من المطر... والرابع: قدّر لكل بلدة ما لم يجعله في الأخرى كما أن ثياب اليمن

لا تصلح إلا باليمن والهروية بهراة، ليعيش بعضهم من بعض بالتجارة... والخامس: قدّر البُر لأهل قطر، والتمر لأهل قطر، والذُرة لأهل قطر. (ابن الجوزي ٧/٢٤٤).

الأرض ـ الأكل منها:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُواْ مِمَّا فِي ٱلۡأَرۡضِ حَلَٰلٗا طَيِّبٗا ﴾ ٢ : ١٦٨

﴿ فَذَرُوهَا تَأۡكُلۡ فِيٓ أَرۡضِ ٱللَّهِ ﴾ ٧ : ٧٣، ١١ : ٦٤

أي الأرض أرض الله والناقة ناقة الله فذروها تأكل في أرض ربها فليست الأرض لكم ولا ما فيها من النبات من إنباتكم. (الرازي ٤/٢٥٣).

﴿ فَٱخۡتَلَطَ بِهِۦ نَبَاتُ ٱلۡأَرۡضِ مِمَّا يَأۡكُلُ ٱلنَّاسُ وَٱلۡأَنۡعَٰمُ ﴾ ١٠ : ٢٤

يعني التفّ النبات بالمطر وكثُر، مما يأكل الناس من الحبوب وغيرها والأنعام من المرعى. (ابن الجوزي ٤/٢١).

الأرض ـ أنهارها:

﴿ وَهُوَ ٱلَّذِي مَدَّ ٱلۡأَرۡضَ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَٰسِيَ وَأَنۡهَٰرٗاۖ ﴾ ١٣ : ٣

﴿ وَأَلۡقَىٰ فِي ٱلۡأَرۡضِ رَوَٰسِيَ أَن تَمِيدَ بِكُمۡ وَأَنۡهَٰرٗا ﴾ ١٦ : ١٥

﴿ وَجَعَلَ خِلَٰلَهَآ أَنۡهَٰرٗا ﴾ ٢٧ : ٦١

وأنهارًا: وفيها من منافع الخلق شرب الحيوان ونبات الأرض ومغيض الأنهار ومسالك الفُلك (الماوردي ٢/٣١٦). وجعل خلالها أنهارًا: أي جعل فيها الأنهار العذبة الطيبة شقها من خلالها وصرفها فيها ما بين أنهار كبار وصغار وبين ذلك، وسيّرها شرقًا وغربًا وجنوبًا وشمالاً بحسب مصالح عباده في أقاليمهم وأقطارهم حيث ذرأهم في أرجاء الأرض وسيّر لهم أرزاقهم بحسب ما يحتاجون

إليه. (ابن كثير ٥/٢٤٦).

الأرض ـ بركاتها:

﴿ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ ٧ : ٩٦

بركات الأرض بالنبات والثمار وكثرة المواشي والأنعام وحصول الأمن والسلامة. (الرازي ٤/٢٦٤).

﴿ وَبَٰرَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَآ أَقْوَٰتَهَا ﴾ ٤١ : ١٠

وبارك فيها فيه وجهان؛ أحدهما: أي أنبت شجرها من غير غرس وأخرج زرعها من غير بذر... والثاني: أودعها منافع أهلها. (الماوردي ٣/٤٩٧).

الأرض ـ بسطها:

﴿ وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ بِسَاطًا ﴾ ٧١ : ١٩

أي بسطها ومهدها وقررها وثبتها بالجبال الراسيات الشم الشامخات. (ابن كثير ٧/١٢٥).

﴿ وَإِلَى ٱلْأَرْضِ كَيْفَ سُطِحَتْ ﴾ ٨٨ : ٢٠

أي بسطت. والسطح: بسط الشيء. (ابن الجوزي ٩/١٠٠).

﴿ وَٱلْأَرْضِ وَمَا طَحَىٰهَا ﴾ ٩١ : ٦

طحاها: بسطها يمينًا وشمالاً ومن كل جانب. (ابن الجوزي ٩/١٣٩).

الأرض ـ تذليلها:

﴿ هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولًا ﴾ ٦٧ : ١٥

أي مذللة سهلة لم يجعلها ممتنعة بالحزونة والغِلظ. (ابن الجوزي ٨/٣٢١).

الأرض ـ تسخيرها:

﴿ وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ ۖ وَٱلنُّجُومُ مُسَخَّرَٰتٌۢ بِأَمْرِهِۦٓ ۗ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿١٢﴾ وَمَا ذَرَأَ لَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مُخْتَلِفًا أَلْوَٰنُهُۥٓ ﴾ ١٦ : ١٢، ١٣

أي: وسخر ما ذرأ لكم. وذرأ بمعنى خلق. (ابن الجوزي ٤/٤٣٤).

﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ ﴾ ٢٢ : ٦٥

﴿ أَلَمْ تَرَوْا۟ أَنَّ ٱللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ﴾ ٣١ : ٢٠

﴿ وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ ۚ ﴾ ٤٥ : ١٣

سخر لعباده ما يحتاجون إليه من الدواب والشجر والأنهار. (القرطبي ١٢/٩٢).

الأرض ـ تمهيدها:

﴿ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ مَهْدًا ﴾ ٢٠ : ٥٣، ٤٣ : ١٠

أي فراشًا وقرارًا تستقرون عليها. (القرطبي ١١/٢٠٩).

﴿ أَلَمْ نَجْعَلِ ٱلْأَرْضَ مِهَٰدًا ﴾ ٧٨ : ٦

أي فراشًا وبساطًا (ابن الجوزي ٩/٤). المهاد: الوِطاء والفراش. (القرطبي ١٩/١٧١).

الأرض ـ جنّاتها:

﴿ وَفِى ٱلْأَرْضِ قِطَعٌ مُّتَجَٰوِرَٰتٌ وَجَنَّٰتٌ مِّنْ أَعْنَٰبٍ وَزَرْعٌ ﴾ ١٣ : ٤

﴿ وَجَعَلْنَا فِيهَا جَنَّٰتٍ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَٰبٍ ﴾ ٣٦ : ٣٣

الجنة البستان الذي يحصل فيه النخل والكرم والزرع وتحفه تلك الأشجار. (الرازي ٥/١٨١).

الأرض ـ حبوبها:

﴿ وَلَا حَبَّةٍ فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ ﴾ ٦ : ٥٩

يحتمل وجهين؛ أحدهما: ما في بطنها من بذر. والثاني: ما تخرجه من زرع. (الماوردي ١/٥٢٩).

﴿ وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبًّا فَمِنْهُ يَأْكُلُونَ ﴾ ٣٦ : ٣٣

﴿ فِيهَا فَاكِهَةٌ وَالنَّخْلُ ذَاتُ الْأَكْمَامِ ﴿١١﴾ وَالْحَبُّ ذُو الْعَصْفِ وَالرَّيْحَانُ ﴾ ٥٥ : ١١، ١٢

﴿ ثُمَّ شَقَقْنَا الْأَرْضَ شَقًّا ﴿٢٦﴾ فَأَنْبَتْنَا فِيهَا حَبًّا ﴾ ٨٠ : ٢٧

يعني به جميع الحبوب التي يُتغذى بها. (ابن الجوزي ٩/٣٣).

الأرض ـ خزائنها:

﴿ قَالَ اجْعَلْنِي عَلَىٰ خَزَائِنِ الْأَرْضِ ﴾ ١٢ : ٥٥

أي على خزائن أرضك، وفيها قولان؛ أحدهما: هو قول بعض المتعمقة أن الخزائن ها هنا الرجال، لأن الأفعال والأقوال مخزونة فيهم فصاروا خزائن لها. الثاني: وهو قول أصحاب الظاهر أنها خزائن الأموال، وفيها قولان؛ أحدهما: أنه سأله جميع الخزائن.. الثاني: أنه سأله خزائن الطعام. (الماوردي ٢/٢٨٠).

﴿ وَلِلَّهِ خَزَائِنُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ ٦٣ : ٧

قال المفسرون: خزائن السماوات المطر وخزائن الأرض النبات. (ابن الجوزي ٨/٢٧٦).

الأرض ـ دوابّها:

﴿ وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَابَّةٍ ﴾ ٢ : ١٦٤، ٣١ : ١٠

يعني جميع الحيوان الذي أنشأه فيها سمّاه دابّة لدبيبه عليها. (الماوردي ١/١٨١).

﴿ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّآ أُمَمٌ أَمْثَالُكُم ﴾ ٦ : ٣٨

﴿ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا ﴾ ١١ : ٦

﴿ وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ مِن دَآبَّةٍ ﴾ ١٦ : ٤٩

﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ خَلْقُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَثَّ فِيهِمَا مِن دَآبَّةٍ ﴾ ٤٢ : ٢٩

الأرض ـ رزقها:

﴿ قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ ١٠ : ٣١، ٣٤ : ٢٤

قل من يرزقكم من السماء المطر ومن الأرض النبات. (ابن الجوزي ٤/٢٨).

﴿ مَا لَا يَمْلِكُ لَهُمْ رِزْقًا مِّنَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ ١٦ : ٧٣

﴿ وَمَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ ٢٧ : ٦٤

﴿ هَلْ مِنْ خَٰلِقٍ غَيْرُ ٱللَّهِ يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ ٣٥ : ٣

الأرض ـ ريحانها:

﴿ فِيهَا فَٰكِهَةٌ وَٱلنَّخْلُ ذَاتُ ٱلْأَكْمَامِ ﴿١١﴾ وَٱلْحَبُّ ذُو ٱلْعَصْفِ وَٱلرَّيْحَانُ ﴾

٥٥ : ١١، ١٢

الريحان فيه أربعة أوجه؛ أحدها: أنه الرزق... والعرب تقول: خرجنا نطلب ريحان الله أي رزقه، ويقال سبحانك وريحانك أي رزقك. الثاني: أن الريحان الزرع الأخضر الذي لم يسنبل... الثالث: أنه الريحان الذي يُشم... الرابع: أن العصف الورق الذي لا يؤكل والريحان هو الحب المأكول. (الماوردي ٤/١٤٨).

الأرض ـ زينتها:

﴿ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَخَذَتِ ٱلْأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَٱزَّيَّنَتْ ﴾ ١٠ : ٢٤

قال ابن قتيبة: زينتها بالنبات، وأصل الزخرف: الذهب، ثم يقال للنقش والنَّوْر والزهر وكل شيء زُيِّن: زخرف. وقال الزجاج: الزخرف: كمال حسن الشيء... وأزينت: جاءت بالزينة. (ابن الجوزي ٤/٢١).

﴿ إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى ٱلْأَرْضِ زِينَةً لَّهَا ﴾ ١٨ : ٧

الزينة كل ما على وجه الأرض، فهو عموم، لأنه دال على بارئه. وقال ابن جبير عن ابن عباس: أراد بالزينة الرجال... وعن ابن عباس أن الزينة الخلفاء والأمراء... وعنه قال: العلماء زينة الأرض. وقالت فرقة: أراد النعم والملابس والثمار والخضرة والمياه، ونحو هذا مما فيه زينة، ولم يدخل فيه الجبال الصم وكل ما لا زينة فيه كالحيات والعقارب. والقول بالعموم أولى، وأن كل ما على الأرض فيه زينة من جهة خلقه وصنعه وإحكامه. (القرطبي ١٠/٣٥٤).

الأرض ـ سُبُلها:

﴿ وَأَلْقَىٰ فِى ٱلْأَرْضِ رَوَٰسِىَ أَن تَمِيدَ بِكُمْ وَأَنْهَٰرًا وَسُبُلًا ﴾ ١٦ : ١٥

﴿ وَسَلَكَ لَكُمْ فِيهَا سُبُلًا ﴾ ٢٠ : ٥٣

﴿ وَجَعَلْنَا فِيهَا فِجَاجًا سُبُلًا لَّعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ ﴾ ٢١ : ٣١

﴿ وَجَعَلَ لَكُمْ فِيهَا سُبُلًا ﴾ ٤٣ : ١٠

﴿ لِّتَسْلُكُوا۟ مِنْهَا سُبُلًا فِجَاجًا ﴾ ٧١ : ٢٠

ألقى في الأرض سبلاً معناه أنه تعالى أظهرها وبينها لأجل أن تهتدوا بها في أسفاركم (الرازي ٥/٢٩٩). السبل: الطرق. والفجاج جمع فج وهو الطريق الواسعة، قاله الفراء. وقيل: الفج المسلك بين الجبلين. (القرطبي ١٨/٣٠٦).

الأرض ـ سهولها:

﴿ وَبَوَّأَكُمْ فِي الْأَرْضِ تَتَّخِذُونَ مِن سُهُولِهَا قُصُورًا ﴾ ٧ : ٧٤

السهل ضد الحزن. والقصر ما شيد وعلا من المنازل. قال ابن عباس: اتخذوا القصور في سهول الأرض للصيف، ونقبوا في الجبال للشتاء. (ابن الجوزي ٢٢٤/٣).

الأرض ـ شَقُّها:

﴿ ثُمَّ شَقَقْنَا الْأَرْضَ شَقًّا ﴾ ٨٠ : ٢٦

أي ثم شققنا الأرض بالنبات شقًا. (ابن الجوزي ٣٣/٩).

الأرض ـ عُيونها:

﴿ وَجَعَلْنَا فِيهَا جَنَّاتٍ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ وَفَجَّرْنَا فِيهَا مِنَ الْعُيُونِ ﴾ ٣٦ : ٣٤

﴿ وَفَجَّرْنَا الْأَرْضَ عُيُونًا ﴾ ٥٤ : ١٢

أي جعلنا فيها أنهارًا سارحة في أمكنة يحتاجون إليها. (ابن كثير ٦١٣/٥).

الأرض ـ فاكهتها:

﴿ وَالْأَرْضَ وَضَعَهَا لِلْأَنَامِ ﴿١٠﴾ فِيهَا فَاكِهَةٌ ﴾ ٥٥ : ١٠

أي ما يُتفكه به من ألوان الثمار. (ابن الجوزي ١٠٨/٨).

الأرض ـ فَرْشها:

﴿ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا ﴾ ٢ : ٢٢

﴿ وَالْأَرْضَ فَرَشْنَاهَا فَنِعْمَ الْمَاهِدُونَ ﴾ ٥١ : ٤٨

فراشًا أي وِطاءً يفترشونها ويستقرون عليها. وما ليس بفراش كالجبال والأوعار والبحار فهي من مصالح ما يُفترش منها لأن الجبال كالأوتاد... والبحار تُركب إلى سائر منافعها. (القرطبي ١/٢٢٨).

الأرض ـ قرارها:

﴿ أَمَّن جَعَلَ ٱلْأَرْضَ قَرَارًا وَجَعَلَ خِلَٰلَهَآ أَنْهَٰرًا ﴾ ٢٧ : ٦١

﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ قَرَارًا ﴾ ٤٠ : ٦٤

أي جعلها لكم مستقرًا بساطًا مهادًا تعيشون عليها وتتصرفون فيها وتمشون في مناكبها وأرساها بالجبال لئلا تميد بكم. (ابن كثير ٦/١٥٢).

الأرض ـ متاعها:

﴿ وَلَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَٰعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴾ ٢ : ٣٦، ٧ : ٢٤

المتاع المنفعة والحين الزمان قال ابن عباس: إلى حين: أي إلى فناء الأجل بالموت. (ابن الجوزي ١/٦٩).

الأرض ـ مُخرجاتها:

﴿ فَٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُنۢبِتُ ٱلْأَرْضُ مِنۢ بَقْلِهَا وَقِثَّآئِهَا وَفُومِهَا وَعَدَسِهَا وَبَصَلِهَا ﴾ ٢ : ٦١

﴿ أَنفِقُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ﴾ ٢ : ٢٦٧

﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّا نَسُوقُ ٱلْمَآءَ إِلَى ٱلْأَرْضِ ٱلْجُرُزِ فَنُخْرِجُ بِهِۦ زَرْعًا ﴾ ٣٢ : ٢٧

﴿ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا ﴾ ٣٤ : ٢، ٥٧ : ٤

أي: وما يخرج منها من زرع ونبات وغير ذلك. (ابن الجوزي ٦/٤٣٢).

﴿ وَءَايَةٌ لَّهُمُ ٱلْأَرْضُ ٱلْمَيْتَةُ أَحْيَيْنَٰهَا وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبًّا ﴾ ٣٦ : ٣٣

﴿ وَٱلْأَرْضَ بَعْدَ ذَٰلِكَ دَحَىٰهَآ ﴿٣٠﴾ أَخْرَجَ مِنْهَا مَآءَهَا وَمَرْعَىٰهَا ﴾ ٧٩ : ٣٠، ٣١

الأرض ـ مَدُّها:

﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى مَدَّ ٱلْأَرْضَ ﴾ ١٣ : ٣

قال ابن عباس: بسطها على الماء (ابن الجوزي ٤/٣٠٢) مدّها: أي جعلها متسعة ممتدة في الطول والعرض. (ابن كثير ٤/٦٦).

﴿ وَٱلْأَرْضَ مَدَدْنَٰهَا وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَٰسِىَ ﴾ ١٥ : ١٩، ٥٠ : ٧

الأرض ـ مراعيها:

﴿ أَخْرَجَ مِنْهَا مَآءَهَا وَمَرْعَىٰهَا ﴾ ٧٩ : ٣١

ومرعاها وهو ما يأكله الناس والأنعام. (ابن الجوزي ٩/٢٣).

الأرض ـ مياهها:

﴿ وَقِيلَ يَٰٓأَرْضُ ٱبْلَعِى مَآءَكِ ﴾ ١١ : ٤٤

﴿ وَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءًۢ بِقَدَرٍ فَأَسْكَنَّٰهُ فِى ٱلْأَرْضِ ﴾ ٢٣ : ١٨

﴿ وَٱلْأَرْضَ بَعْدَ ذَٰلِكَ دَحَىٰهَآ ﴿٣٠﴾ أَخْرَجَ مِنْهَا مَآءَهَا ﴾ ٧٩ : ٣٠، ٣١

فأسكناه في الأرض: أي جعلنا الماء إذا نزل من السحاب يخلد في الأرض، وجعلنا في الأرض قابلية له وتشربه ويتغذىٰ به ما فيها من الحب والنوىٰ. (ابن كثير ٥/١٥).

الأرض ـ نباتها:

﴿ فَٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُنۢبِتُ ٱلْأَرْضُ ﴾ ٢ : ٦١

﴿ كَمَآءٍ أَنزَلْنَٰهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَٱخْتَلَطَ بِهِۦ نَبَاتُ ٱلْأَرْضِ ﴾ ١٠ : ٢٤، ١٨ : ٤٥

﴿ وَتَرَى ٱلْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَآ أَنزَلْنَا عَلَيْهَا ٱلْمَآءَ ٱهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنۢبَتَتْ ﴾ ٢٢ : ٥

﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا۟ إِلَى ٱلْأَرْضِ كَمْ أَنۢبَتْنَا فِيهَا مِن كُلِّ زَوْجٍ كَرِيمٍ ﴾ ٢٦ : ٧

﴿ سُبْحَٰنَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْأَزْوَٰجَ كُلَّهَا مِمَّا تُنۢبِتُ ٱلْأَرْضُ ﴾ ٣٦ : ٣٦

مما تنبت الأرض يعني من النبات لأنه أصناف (القرطبي ١٥/٢٦) مما تنبت الأرض أي من زروع وثمار ونبات. (ابن كثير ٥/٦١٣).

الأرض ـ نخيلها:

﴿ وَجَعَلْنَا فِيهَا جَنَّٰتٍ مِّن نَّخِيلٍ ﴾ ٣٦ : ٣٤

﴿ فِيهَا فَٰكِهَةٌ وَٱلنَّخْلُ ذَاتُ ٱلْأَكْمَامِ ﴾ ٥٥ : ١١

الأكمام: الأوعية والغُلُف. (ابن الجوزي ٨/١٠٨).

الأرض ـ ينابيعها:

﴿ وَقَالُوا۟ لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ تَفْجُرَ لَنَا مِنَ ٱلْأَرْضِ يَنۢبُوعًا ﴾ ١٧ : ٩٠

﴿ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَسَلَكَهُۥ يَنَٰبِيعَ فِى ٱلْأَرْضِ ﴾ ٣٩ : ٢١

قال ابن قتيبة: أي: أدخله فجعله ينابيع أي: عيونًا تنبع. (ابن الجوزي ٧/١٧٢).

الأرض الجُرُز:

﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّا نَسُوقُ ٱلْمَآءَ إِلَى ٱلْأَرْضِ ٱلْجُرُزِ فَنُخْرِجُ بِهِۦ زَرْعًا تَأْكُلُ مِنْهُ أَنْعَٰمُهُمْ وَأَنفُسُهُمْ ۚ أَفَلَا يُبْصِرُونَ ﴾ ٣٢ : ٢٧

يبيّن تعالى لطفه بخلقه وإحسانه إليهم في إرساله الماء إما من السماء أو من السَّيح، وهو ما تحمله الأنهار ويتحدر من الجبال إلى الأراضي المحتاجة إليه في أوقاته، ولهذا قال تعالى: ﴿إلى الأرض الجرز﴾ وهي التي لا نبات فيها، كما قال تعالى: ﴿وإنا لجاعلون ما عليها صعيدًا جرزًا﴾ أي يبسًا لا تنبت شيئًا...

وعن ابن عباس قال: هي التي لا تمطر إلا مطرًا لا يغني عنها شيئًا إلا ما يأتيها من السيول... وقال عكرمة والضحاك وقتادة والسّدي وابن زيد: ﴿الأرض الجرز﴾ التي لا نبات فيها وهي مغبرة. (ابن كثير ٥/٤١٧، ٤١٨).

الاستغناء:

أنظر أيضًا: البخل، الرزق ـ استغناؤه سبحانه عنه، الطغيان، الغنىٰ.

[استغنىٰ الرجلُ: أصاب غِنًى. (ابن منظور ١٥/١٣٧)].

الاستغناء والبخل:

﴿ وَأَمَّا مَنۢ بَخِلَ وَٱسۡتَغۡنَىٰ ۝٨ وَكَذَّبَ بِٱلۡحُسۡنَىٰ ۝٩ فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلۡعُسۡرَىٰ ﴾ ٩٢ : ٨ ـ ١٠

واستغنى فيه وجهان؛ أحدهما: بماله، قاله الحسن. الثاني: عن ربه، قال ابن عباس... فسنيسره للعسرى فيه وجهان؛ أحدهما: للشر من الله تعالى، قاله ابن عباس. الثاني: للنار، قاله ابن مسعود. ويحتمل ثالثًا: فسنعسر عليه أسباب الخير والصلاح حتى يصعب عليه فعلها. (الماوردي ٤/٤٦٨).

الاستغناء والتزكية:

﴿ أَمَّا مَنِ ٱسۡتَغۡنَىٰ ۝٥ فَأَنتَ لَهُۥ تَصَدَّىٰ ۝٦ وَمَا عَلَيۡكَ أَلَّا يَزَّكَّىٰ ﴾ ٨٠ : ٥ ـ ٧

أما من استغنىٰ أي كان ذا ثروة وغنى. فأنت له تصدى أي تعرض له وتصغي لكلامه. والتصدي الإصغاء... وما عليك ألا يزكي أي لا يهتدي هذا الكافر

ولا يؤمن. إنما أنت رسول، ما عليك إلا البلاغ. (القرطبي ١٩/٢١٤).

الاستغناء والطغيان:

﴿ كَلَّآ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ ۝٦ أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ ﴾ ٩٦ : ٦، ٧

في قوله ليطغى أربعة أوجه؛ أحدها: معناه ليعصى، قاله مجاهد. الثاني: ليبطر، قاله الكلبي. الثالث: ليرتفع من منزلة إلى منزلة، قاله السدي. الرابع: ليتجاوز قدره. . . أن رآه استغنى أي عن ربه. قاله ابن عباس، ويحتمل ثانيًا: استغنى بماله وثروته. (الماوردي ٤/٤٨٥).

الإسراف:

أنظر أيضًا: الإحسان والإسراف، التبذير، الترف، التقتير، الشراب ـ الإسراف في الشرب، الفساد والإسراف.

[السرف تجاوز الحد في كل فعل يفعله الإنسان وإن كان ذلك في الإنفاق أشهر. . . ويقال تارة اعتبارًا بالقدْر وتارة بالكيفية (الأصفهاني ٢٣٠) والسرف والإسراف: مجاوزة القصد. وأسرف في ماله: عجل من غير قصد، وأما السرف الذي نهى الله عنه، فهو ما أنفق في غير طاعة الله، قليلاً كان أو كثيرًا. والإسراف في النفقة: التبذير (ابن منظور ٩/١٤٨) والإسراف: هو إنفاق المال الكثير في الغرض الخسيس. أو هو تجاوز الحد في النفقة، وقيل أن يأكل الرجل ما لا يحل له، أو يأكل مما يحل له فوق الاعتدال، ومقدار الحاجة. وقيل: الإسراف تجاوز في الكمية، فهو جهل بمقادير الحقوق. أو هو صرف الشيء فيما ينبغي زائدًا على ما ينبغي، بخلاف التبذير، فإنه صرف الشيء فيما لا ينبغي. (الجرجاني ٢٣، ٢٤)].

الإسراف والإنفاق:

﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُوا۟ لَمْ يُسْرِفُوا۟ وَلَمْ يَقْتُرُوا۟ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا ﴾ ٢٥ : ٦٧

أي ليسوا بمبذرين في إنفاقهم، فيصرفون فوق الحاجة، ولا بخلاء على أهليهم فيقصرون في حقهم فلا يكفونهم، بل عدلاً خيارًا، وخير الأمور أوسطها، لا هذا ولا هذا. (ابن كثير ٥/١٦٥).

الإسراف والزكاة:

﴿ وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ ۖ وَلَا تُسْرِفُوٓاْ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴾ ٦ : ١٤١

فيه خمسة أقاويل؛ أحدها: أن هذا الإسراف المنهي عنه هو أن يتجاوز رب المال إخراج القدر المفروض عليه إلى زيادة تجحف به... والثاني: هو أن يأخذ السلطان منه فوق الواجب عليه... والثالث: هو أن يمنع رب المال في رفع القدر الواجب عليه... والرابع: أن المراد بهذا السرف ما كانوا يشركون آلهتهم فيه من الحرث والأنعام... والخامس: هو أن يسرف في الأكل منها قبل أن يؤدي زكاتها. (الماوردي ١/٥٧٠).

الإسراف والمأكل:

﴿ وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ وَلَا تُسْرِفُوٓاْ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴾ ٧ : ٣١

وفي قوله: ولا تسرفوا أربعة أقوال؛ أحدها: لا تسرفوا بتحريم ما أُحل لكم... والثاني: لا تأكلوا حرامًا، فذلك إسراف... والثالث: لا تشركوا، فمعنى الإسراف ها هنا الإشراك... والرابع: لا تأكلوا من المال فوق الحاجة. (ابن الجوزي ٣/١٨٧).

الإسراف واليتامىٰ:

﴿ وَلَا تَأْكُلُوهَآ إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُواْ ﴾ ٤ : ٦

يعني لا تأخذوها إسرافًا على غير ما أباح الله لكم... وبدارًا أن يكبروا: قال ابن عباس: وهو أن تأكل مال اليتيم تبادر أن يكبر فيحول بينك وبين ماله. (الماوردي ١/٣٦٤).

الأســـواق:

أنظر أيضًا: البضائع، البيع، التجارة، الكيل، المتاع، الوزن.

[السوق الموضع الذي يُجلب إليه المتاع للبيع. (الأصفهاني ٢٤٩)].

الأسواق ـ المشي فيها:

﴿ وَقَالُوا۟ مَالِ هَٰذَا ٱلرَّسُولِ يَأْكُلُ ٱلطَّعَامَ وَيَمْشِى فِى ٱلْأَسْوَاقِ ﴾ ٢٥ : ٧

أنكروا أن يكون الرسول بشرًا يأكل الطعام ويمشي في الطرق كما يمشي سائر الناس يطلب المعيشة، والمعنى: أنه ليس بمَلَك ولا مِلك، لأن الملائكة لا تأكل، والملوك لا تتبذل في الأسواق، فعجبوا أن يكون مساويًا للبشر لا يتميز عليهم بشيء، وإنما جعله الله بشرًا ليكون مجانسًا للذين أرسل إليهم، ولم يجعله ملِكًا يمتنع من المشي في الأسواق، لأن ذلك من فعل الجبابرة، ولأنه أمر بدعائهم فاحتاج أن يمشي بينهم. (ابن الجوزي ٦/٧٣).

﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ إِلَّآ إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ ٱلطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِى ٱلْأَسْوَاقِ ﴾ ٢٥ : ٢٠

أي يبتغون المعايش في الدنيا... وهذه الآية أصل في تناول الأسباب وطلب المعاش بالتجارة والصناعة وغير ذلك. (القرطبي ١٣/١٣). ويمشون في الأسواق للتكسب والتجارة، وليس ذلك بمناف لحالهم، فإن الله تعالى جعل لهم من السمات الحسنة والصفات الجميلة والأقوال الفاضلة والأعمال الكاملة والخوارق الباهرة والأدلة الظاهرة ما يستدل به كل ذي لب سليم وبصيرة مستقيمة على صدق ما جاءوا به من الله. (ابن كثير ٥/١٤١).

الأشْعار:

أنظر أيضًا: الأصواف، الأوبار.

[الشعْر والشعَر مذكران: نِبتة الجسم مما ليس بصوف ولا وبر للإنسان وغيره، وجمعه أشعار وشعور. (ابن منظور ٤/٤١٠)].

الأشعْار ـ تصنيعها:

﴿ وَمِنْ أَصْوَافِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثَاثًا وَمَتَاعًا إِلَىٰ حِينٍ ﴾ ١٦ : ٨٠

ومن أصوافها يعني الضأن وأوبارها يعني الإبل وأشعارها يعني المعز. . . وقال ابن قتيبة: الأثاث متاع البيت من الفرش والأكسية. (ابن الجوزي ٤/٤٧٧).

الأصـــواف:

أنظر أيضًا: الأشعار، الأوبار، الضأن، الكساء.

[الصوف للضأن وما أشبهه، قال الجوهري: الصوف للشاة والصوفة أخص منه. قال ابن سيده: الصوف للغنم كالشعر للمعز والوبر للإبل والجمع أصواف. (ابن منظور ٩/١١٩)].

الأصواف ـ تصنيعها:

﴿ وَمِنْ أَصْوَافِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثَاثًا وَمَتَاعًا إِلَىٰ حِينٍ ﴾ ١٦ : ٨٠

الأعـنـاب:

أنظر أيضًا: التين، الرُّطب، الرمّان، النخيل.

[العنب يقال لثمرة الكرْم، وللكرم نفسه، الواحدة عنبة وجمعه أعناب. (الأصفهاني ٣٤٩)].

الأعناب ـ إنباتها:

﴿ يُنبِتُ لَكُم بِهِ الزَّرْعَ وَالزَّيْتُونَ وَالنَّخِيلَ وَالْأَعْنَابَ ﴾ ١٦ : ١١

﴿ فَأَنۢبَتۡنَا فِيهَا حَبّٗا ٢٧ وَعِنَبٗا وَقَضۡبٗا ﴾ ٨٠ : ٢٧، ٢٨

الأعناب ـ تصنيعها:

﴿ وَمِن ثَمَرَٰتِ ٱلنَّخِيلِ وَٱلۡأَعۡنَٰبِ تَتَّخِذُونَ مِنۡهُ سَكَرٗا وَرِزۡقًا حَسَنًا ﴾ ١٦ : ٦٧

وأما الرزق الحسن فسائر ما يُتخذ من النخيل والأعناب كالرب والخل والدبس والتمر والزبيب. (الرازي ٥/٣٢٩). قال ابن عباس: السكر ما حرم من ثمرتيهما والرزق الحسن ما أحل من ثمرتيهما. (ابن كثير ٤/٢٠٥).

الأعناب ـ جنّاتها:

﴿ أَيَوَدُّ أَحَدُكُمۡ أَن تَكُونَ لَهُۥ جَنَّةٞ مِّن نَّخِيلٖ وَأَعۡنَٰبٖ ﴾ ٢ : ٢٦٦

﴿ وَمِنَ ٱلنَّخۡلِ مِن طَلۡعِهَا قِنۡوَانٞ دَانِيَةٞ وَجَنَّٰتٖ مِّنۡ أَعۡنَابٖ ﴾ ٦ : ٩٩

﴿ وَفِي ٱلۡأَرۡضِ قِطَعٞ مُّتَجَٰوِرَٰتٞ وَجَنَّٰتٞ مِّنۡ أَعۡنَٰبٖ ﴾ ١٣ : ٤

﴿ أَوۡ تَكُونَ لَكَ جَنَّةٞ مِّن نَّخِيلٖ وَعِنَبٖ ﴾ ١٧ : ٩١

﴿ وَٱضۡرِبۡ لَهُم مَّثَلٗا رَّجُلَيۡنِ جَعَلۡنَا لِأَحَدِهِمَا جَنَّتَيۡنِ مِنۡ أَعۡنَٰبٖ وَحَفَفۡنَٰهُمَا بِنَخۡلٖ وَجَعَلۡنَا بَيۡنَهُمَا زَرۡعٗا ﴾ ١٨ : ٣٢

﴿ فَأَنشَأۡنَا لَكُمۡ بِهِۦ جَنَّٰتٖ مِّن نَّخِيلٖ وَأَعۡنَٰبٖ ﴾ ٢٣ : ١٩

﴿ وَجَعَلۡنَا فِيهَا جَنَّٰتٖ مِّن نَّخِيلٖ وَأَعۡنَٰبٖ ﴾ ٣٦ : ٣٤

أعلم أن الجنة تكون محتوية على النخيل والأعناب، ولا تكون الجنة من النخيل والأعناب إلا أنه بسبب كثرة النخيل والأعناب صار كأن الجنة إنما تكون من النخيل والأعناب، وإنما خص النخيل والأعناب بالذكر لأنهما أشرف الفواكه، ولأنهما أحسن الفواكه مناظر حين تكون باقية على أشجارها. (الرازي ٢/٢٦٦).

الأفـعــال:

أنظر أيضًا: العمل.

[الفعل التأثير من جهة مؤثر. وهو عام لما كان بإجادة أو غير إجادة، ولما كان بعلم أو غير علم وقصد أو غير قصد، ولما كان من الإنسان والحيوان والجمادات. (الأصفهاني ٣٨٢)].

الأفعال والأموال:

﴿أَصَلَوٰتُكَ تَأْمُرُكَ أَن نَّتْرُكَ مَا يَعْبُدُ ءَابَآؤُنَآ أَوْ أَن نَّفْعَلَ فِىٓ أَمْوَٰلِنَا مَا نَشَٰٓؤُا۟﴾

١١ : ٨٧

فيه ثلاثة تأويلات: أحدها: ما كانوا عليه من البخس والتطفيف. الثاني: الزكاة، كان [شعيب] يأمرهم بها فيمتنعون منها... الثالث: قطع الدراهم والدنانير لأنه كان ينهاهم عنه. (الماوردي ٢/٢٣٢).

الأقــوات:

أنظر أيضًا: الأرض ـ أقواتها، الأكل، الطعام، المعايش.

[القوت ما يمسك الرمق وجمعه أقوات. (الأصفهاني ٤١٤). وفي الصحاح: هو ما يقوم به بدن الإنسان من الطعام. (ابن منظور ٢/٧٤)].

الأقوات ـ تقديرها:

﴿ وَقَدَّرَ فِيهَآ أَقْوَٰتَهَا فِىٓ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَآءً لِّلسَّآئِلِينَ ﴾ ٤١ : ١٠

معنى قدر فيها أقواتها أي أرزاق أهلها وما يصلح لمعايشهم. (القرطبي ١٥/٣٤٢).

الأقوات ـ حفظها:

﴿ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقِيتًا ﴾ ٤ : ٨٥

المقيت مشتق من القوت يقال قت الرجل إذا حفظت عليه نفسه بما يقوته واسم ذلك الشيء هو القوت وهو الذي لا فضل له على قدر الحفظ، فالمقيت هو الحفيظ الذي يعطي الشيء على قدر الحاجة. . . وإنما قال وكان الله على كل شيء مقيتًا تنبيهًا على أن كونه تعالى قادرًا على المقدورات صفة كانت ثابتة له من الأزل وليست صفة محدثة. (الرازي ٣/٢٧٦).

الاكتناز:

أنظر أيضًا: الادخار، الأموال ـ جمعها، البخل، التقتير، الذهب ـ كنزه، الشح، الفضة ـ كنزها.

[الكنز جعل المال بعضه على بعض وحفظه، وأصله من كنزت التمر في الوعاء، وزمن الكِناز وقت ما يُكنز فيه التمر. (الأصفهاني ٤٤٢) وقيل الكنز المال المدفون. وجمعه كنوز. (ابن منظور ٥/٤٠١)].

الاكتناز والإنفاق:

﴿ وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾ يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ ﴾

٩ : ٣٤، ٣٥

في هذا الكنز المستحق عليه هذا الوعيد ثلاثة أقاويل؛ أحدها: أن الكنز كل مال وجبت فيه الزكاة فلم تؤد زكاته سواء كان مدفوناً أو غير مدفون. . . والثاني: أن الكنز ما زاد على أربعة آلاف درهم، أديت منه الزكاة أم لم تؤد. . . والثالث: أن

الكنز ما فضل من المال عن الحاجة إليه. . . يوم يحمٰى عليها في نار جهنم. . . الآية، إنما غلظه بهذا الوعيد لِما في طباع النفوس من الشح بالأموال ليسهل لهم تغليظ الوعيد إخراجها في الحقوق. (الماوردي ٢/١٣٣).

الاكتناز والصلاح:

﴿ وَأَمَّا ٱلْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَٰمَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِى ٱلْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُۥ كَنزٌ لَّهُمَا وَكَانَ أَبُوهُمَا صَٰلِحًا ﴾ ١٨ : ٨٢

وكان أبوهما صالحًا يدل على أن صلاح الآباء يفيد العناية بأحوال الأبناء. (الرازي ٥/٥٠٨).

الاكتناز والفساد:

﴿ إِنَّ قَٰرُونَ كَانَ مِن قَوْمِ مُوسَىٰ فَبَغَىٰ عَلَيْهِمْ ۖ وَءَاتَيْنَٰهُ مِنَ ٱلْكُنُوزِ مَآ إِنَّ مَفَاتِحَهُۥ لَتَنُوٓأُ بِٱلْعُصْبَةِ أُو۟لِى ٱلْقُوَّةِ إِذْ قَالَ لَهُۥ قَوْمُهُۥ لَا تَفْرَحْ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْفَرِحِينَ ﴿٧٦﴾ وَٱبْتَغِ فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلْءَاخِرَةَ ۖ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنْيَا ۖ وَأَحْسِن كَمَآ أَحْسَنَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ۖ وَلَا تَبْغِ ٱلْفَسَادَ فِى ٱلْأَرْضِ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴾ ٢٨ : ٧٦، ٧٧

وآتيناه من الكنوز أي الأموال. . . ولا تبغ الفساد في الأرض أي لا تكن همتك بما أنت فيه أن تفسد به في الأرض وتسيء إلى خلق الله. (ابن كثير ٥/٢٩٨).

الإكـــراه:

أنظر أيضًا: البَغْي، الظلم، الغبن.

[قيل الكَره والكُره واحد. . . وقيل الكَره المشقة التي تنال الإنسان من خارج فيما يُحمل عليه بإكراه، والكُره ما يناله من ذاته وهو يعافه. . .].

[والإكراه يقال في حمل الإنسان على ما يكرهه. (الأصفهاني ٤٢٩). والإكراه:

هو الإلزام والإجبار على ما يكره الإنسان طبعًا أو شرعًا، فيقدم على عدم الرضا ليرفع ما هو أضر. (الجرجاني ٣٣)].

الإكراه على البغاء:

﴿ وَلَا تُكْرِهُوا۟ فَتَيَٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِّتَبْتَغُوا۟ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَمَن يُكْرِههُّنَّ فَإِنَّ ٱللَّهَ مِنۢ بَعْدِ إِكْرَٰهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ ٢٤ : ٣٣

كان أهل الجاهلية إذا كان لأحدهم أَمَة أرسلها تزني، وجعل عليها ضريبة يأخذها منها كل وقت، فلما جاء الإسلام نهى الله المؤمنين عن ذلك... عن ابن عباس: فإن فعلتم فإن الله لهن غفور رحيم وإثمهن على من أكرههن... لتبتغوا عرض الحياة الدنيا أي من خَراجهن ومهورهن وأولادهن وقد نهى رسول الله ﷺ عن كسب الحجام ومهر البغي وحلوان الكاهن. (ابن كثير ٥/٩٧ - ٩٩).

الإكراه والإنفاق:

﴿ قُلْ أَنفِقُوا۟ طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَّن يُتَقَبَّلَ مِنكُمْ ۖ إِنَّكُمْ كُنتُمْ قَوْمًا فَٰسِقِينَ ﴾ ٩ : ٥٣

قال الزجّاج: وهذا لفظ أمر. ومعناه معنى الشرط والجزاء، المعنى: إن أنفقتم طائعين أو مكرهين لن يُتقبل منكم. (ابن الجوزي ٣/٤٥١).

﴿ وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَٰتُهُمْ إِلَّآ أَنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَبِرَسُولِهِۦ وَلَا يَأْتُونَ ٱلصَّلَوٰةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَىٰ وَلَا يُنفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَٰرِهُونَ ﴾ ٩ : ٥٤

لأنهم يعدون الإنفاق مغرمًا. (ابن الجوزي ٣/٤٥٢).

الإكراه والمواريث:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا ۖ ﴾ ٤ : ١٩

فيه قولان؛ أحدهما: أن ترثوا نكاح النساء وهذا قول الجمهور. والثاني: أن ترثوا أموالهن كرهًا... عن ابن عباس قال: كان يُلقي حميم الميت على الجارية ثوبًا، فإن كانت جميلة تزوجها وإن كانت دميمة حبسها حتى تموت، فيرثها. (ابن الجوزي ٢/٣٩).

الأكـــل:

أنظر أيضًا: الأرض ـ الأكل منها، الأنعام ـ الأكل منها، الجوع، الرزق ـ الأكل منه، الرغد في الأكل، الزرع ـ الأكل منه، الشراب، الطعام، الطيبات ـ الأمر بالأكل منها.

[الأُكُل: هو ما يؤكل، والأكْل: هو الفعل الذي يكون منك. (الأخفش ١٨٤) وعُبِّر بالأكل عن إنفاق المال لمّا كان الأكل أعظم ما يحتاج فيه إلى المال. (الأصفهاني ٢٠). والأُكْل: الرزق... والأُكْل: الحظ من الدنيا كأنه يُؤكل. (ابن منظور ١١/٢١)].

الأكل ـ الاجتماع له:

﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَأْكُلُوا جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا ﴾ ٢٤ : ٦١

هذه رخصة من الله تعالى في أن يأكل الرجل وحده ومع الجماعة، وإن كان مع الجماعة أبرك وأفضل. (ابن كثير ٥/١٢٨).

الأكل والإطعام:

﴿ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ ﴾ ٢٢ : ٢٨

﴿ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ ﴾ ٢٢ : ٣٦

في الأكل والإطعام ثلاثة أوجه؛ أحدها: أن الأكل [من الأضحية] والإطعام

واجبان لا يجوز أن يخل بأحدهما. . . والثاني: أن الأكل والإطعام مستحبان، وله الاقتصار على أيهما شاء. . . والثالث: أن الأكل مستحب والإطعام واجب، وهذا قول الشافعي، فإن أطعم جميعها أجزأه، وإن أكل جميعها لم يجزه، وهذا فيما كان تطوعًا، وأما واجبات الدماء [أي الذبح الواجب] فلا يجوز أن نأكل منها. (الماوردي ٣/٧٦).

الأكل والإفساد:

﴿ كُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ مِن رِّزْقِ ٱللَّهِ وَلَا تَعْثَوْا۟ فِى ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴾ ٢ : ٦٠

العثيْ أشد الفساد، فقيل لهم [بني إسرائيل] لا تتمادوا في الفساد في حالة إفسادكم لأنهم كانوا متمادين فيه والمقصود منه ما جرت العادة به بين الناس من التشاجر والتنازع في الماء عند اشتداد الحاجة إليه. (الرازي ١/٣٥٧).

الأكل والتسمية:

﴿ فَكُلُوا۟ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَٱذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ ٥ : ٤

أي عند إرساله له كما قال النبي ﷺ لعديّ بن حاتم: «إذا أرسلت كلبك المعلم، وذكرت اسم الله، فكل ما أمسك عليك». [متفق عليه] وفي حديث أبي ثعلبة المخرج في الصحيحين أيضاً: «إذا أرسلت كلبك فاذكر اسم الله، وإذا رميت بسهمك ما ذكر اسم الله». (ابن كثير ٢/٤٩٩). وفي هاء الكناية [عليه] قولان: أحدهما: أنها ترجع إلى الإرسال، قاله ابن عباس والسدّي، وعندنا أن التسمية شرط في إباحة الصيد. والثاني: ترجع إلى الأكل فتكون التسمية مستحبة. (ابن الجوزي ٢/٢٩٤).

﴿ فَكُلُوا۟ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ إِن كُنتُم بِـَٔايَٰتِهِۦ مُؤْمِنِينَ ﴿١١٨﴾ وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا ٱضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ ﴾

٦ : ١١٨، ١١٩

قال عطاء: هذه الآية أمر بذكر اسم الله على الشراب والذبح وكل مطعوم. . . وقوله تعالى: ﴿وما لكم﴾. . . الآية: المعنى ما المانع لكم من أكل ما سميتم عليه ربكم وإن قتلتموه بأيديكم وقد فصل أي بيّن لكم الحلال من الحرام وأزيل عنكم اللبس والشك. (القرطبي ٧/٧٢).

﴿ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ ﴾ ٦ : ١٢١

فيه أربعة تأويلات؛ أحدها: المراد بها ذبائح كانت العرب تذبحها لأوثانها، قاله عطاء. والثاني: أنها الميتة، قاله ابن عباس. والثالث: أنه صيد المشركين الذين لا يذكرون اسم الله [عليه] ولا هم من أهل التسمية، يحرم على المسلمين أن يأكلوه حتى يكونوا هم الذين صادوه، حكاه ابن بحر. والرابع: أنه ما لم يسم الله عند ذبحه. (الماوردي ١/٥٥٧).

الأكل والتقوىٰ:

﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْنَاهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ ﴿٦٥﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ ﴾ ٥ : ٦٦

فيه قولان؛ أحدهما لأكلوا بقطر السماء، ونبات الأرض. . . والثاني: أن المعنى: لوسّع عليهم، كما يقال: فلان في خير من قرنه إلى قدمه. . . وقد أعلم الله تعالى بهذا أن التقوى سبب في توسعة الرزق كما قال: ﴿لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ (الأعراف: ٩٦) وقال: ﴿وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ (الطلاق: ٣). (ابن الجوزي ٢/٣٩٥).

﴿ وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ ﴾ ٥ : ٨٨

حلالاً طيّبًا أي في حال كونه حلالاً طيبًا، واتقوا الله أي في جميع أموركم واتبعوا طاعته ورضوانه واتركوا مخالفته وعصيانه. (ابن كثير ٢/٦٢٩).

الأكل والتمتع:

﴿ ذَرْهُمْ يَأْكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا وَيُلْهِهِمُ الْأَمَلُ ﴾ ١٥ : ٣

﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَتَمَتَّعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ ﴾ ٤٧ : ١٢

﴿ كُلُوا وَتَمَتَّعُوا قَلِيلًا إِنَّكُمْ مُجْرِمُونَ ﴾ ٧٧ : ٤٦

ذرهم يأكلوا أي دع الكفار يأخذوا حظوظهم في الدنيا ويلههم الأمل أي ويشغلهم في الدنيا عن أخذ حظهم من الإيمان والطاعة. (ابن الجوزي ٤/٣٨٢).

﴿وَالَّذِينَ كَفَروا يَتَمَتَّعونَ﴾ في الدنيا كأنهم أنعام ليس لهم همة إلا بطونهم وفروجهم، ساهون عما في غدهم. وقيل: المؤمن في الدنيا يتزود، والمنافق يتزين، والكافر يتمتع. (القرطبي ١٦/٢٣٥).

﴿كُلوا وَتَمَتَّعوا قَليلًا إِنَّكُمْ مُجْرِمونَ﴾ خطاب للمكذبين بيوم الدين، وأمرهم أمر تهديد ووعيد. كلوا وتمتعوا قليلاً أي مدة قليلة قريبة قصيرة. (ابن كثير ٧/١٩٣).

الأكل والرعي:

﴿ كُلُوا وَارْعَوْا أَنْعَامَكُمْ ﴾ ٢٠ : ٥٤

كلوا أي مما أخرجنا لكم من الثمار وارعوا أنعامكم يقال رعى الماشية يرعاها إذا سرّحها في المرعى. ومعنى هذا الأمر: التذكير بالنعم. (ابن الجوزي ٥/٢٩٣).

الأكل ورفع الحرج:

﴿ لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى

أَنفُسِكُمْ أَن تَأْكُلُوا مِن بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ ءَابَآئِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَٰتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَٰنِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَٰتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَٰمِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّٰتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوَٰلِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَٰلَٰتِكُمْ أَوْ مَا مَلَكْتُم مَّفَاتِحَهُۥٓ أَوْ صَدِيقِكُمْ ﴾ ٢٤ : ٦١

في الأعمى والأعرج والمريض خمسة أقاويل؛ أحدها: أن الأنصار كانوا يتحرجون أن يؤاكلوا هؤلاء إذا دعوا إلى طعام فيقولون: الأعمى لا يبصر أطيب الطعام، والأعرج لا يستطيع الزحام عند الطعام، والمريض يضعف عن مشاركة الصحيح في الطعام. وكانوا يقولون طعامهم مفرد ويرون أنه أفضل من أن يكونوا شركاء فأنزل الله هذه الآية فيهم ورفع الحرج عنهم في مؤاكلتهم، قاله ابن عباس والضحاك والكلبي. الثاني: أنه ليس على هؤلاء من أهل الزمانة حرج أن يأكلوا من بيوت من سمّىٰ الله بعد هذا من أهاليهم، قاله مجاهد. الثالث: أنه كان المذكورون من أهل الزمانة يخلفون الأنصار في منازلهم إذا خرجوا بجهاد وكانوا يتحرجون أن يأكلوا منها فرخص الله لهم في الأكل من بيوت من استخلفوهم فيها، قاله الزهري. الرابع: أنها نزلت في إسقاط الجهاد عمن ذكروا من أهل الزمانة. الخامس: ليس على من ذُكر من أهل الزمانة حرج إذا دُعي إلى وليمة أن يأخذ معه قائده، وهذا قول عبد الكريم. (الماوردي ٣/١٤٢).

أن تأكلوا من بيوتكم فيه ثلاثة أقاويل؛ أحدها؛ من أموال عيالكم وأزواجكم لأنهم في بيته. الثاني: من بيوت أولادكم فنسب بيوت الأولاد إلى بيوت أنفسهم لقوله ﷺ: أنت ومالك لأبيك [رواه ابن ماجه وأحمد] ولذلك لم يذكر الله بيوت الأبناء حين ذكر بيوت الآباء والأقارب اكتفاء بهذا الذكر. الثالث: يعني بها البيوت التي هم ساكنوها خدمة لأهلها واتصالاً بأربابها كالأهل والخدم. (الماوردي ٣/١٤٣).

أو بيوت آبائكم... إلى خالاتكم، أباح الأكل من بيوت هؤلاء لمكان النسب

من غير استئذانهم في الأكل إذا كان الطعام مبذولاً، فإن كان محرزًا دونهم لم يكن لهم هتك حرزه. ولا يجوز أن يتجاوزوا الأكل إلى الادخار، ولا إلى ما ليس بمأكول وإن كان غير محروز عنهم إلا بإذن منهم. (الماوردي ٣/١٤٣).

ما ملكتم مفاتحه فيه ثلاثة أقاويل؛ أنه الوكيل لا بأس أن يأكل اليسير وهو معنى قول ابن عباس... والثاني: بيت الإنسان الذي يملكه، وهو معنى قول قتادة. والثالث: بيوت العبيد، قاله الضحاك. (ابن الجوزي ٦/٦٥).

صديقكم فيه قولان؛ أحدهما: أنه يأكل من بيت صديقه في الوليمة دون غيرها. الثاني: أنه يأكل من منزل صديقه في الوليمة وغيرها إذا كان الطعام غير محرز... ثم اختلفوا في نسخ ما تقدم ذكره بعد ثبوت حكمه على قولين؛ أحدهما: أنه على ثبوته لم ينسخ شيء منه، قاله قتادة. الثاني: أنه منسوخ بقوله تعالى: ﴿لَا تَدْخُلوا بُيوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلىٰ طعامٍ﴾ الآية وبقول النبي ﷺ: «إنه لا يحل مال امرىء مسلم إلا بطيب نفس منه» [رواه أحمد] (الماوردي ٣/١٤٣).

الأكل والزكاة:

﴿ كُلُوا مِن ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَءَاتُوا حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ ﴾ ٦ : ١٤١

هذان بناءان جاءا بصيغة أفعل، أحدهما مباح كقوله تعالى: ﴿فَانْتَشِروا في الأَرْضِ﴾ والثاني واجب. وليس يمتنع في الشريعة اقتران المباح والواجب، ويبدأ بذكر نعمة الأكل قبل الأمر بإيتاء الحق ليبين أن الابتداء بالنعمة كان من فضله قبل التكليف. (القرطبي ٧/٩٩).

الأكل والسُّجود:

﴿ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا ﴾ ٢ : ٥٨

﴿ وَإِذْ قِيلَ لَهُمُ اسْكُنُوا هَٰذِهِ الْقَرْيَةَ وَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ وَقُولُوا حِطَّةٌ

﴿ وَٱدۡخُلُواْ ٱلۡبَابَ سُجَّدٗا ﴾ ٧ : ١٦١

سُجّدًا أي شكرًا لله تعالى على ما أنعم به عليهم [بني إسرائيل] من الفتح والنصر ورد بلدهم عليهم وإنقاذهم من التيه والضلال. (ابن كثير ١/١٧١).

الأكل والشكر:

﴿ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقۡنَٰكُمۡ وَٱشۡكُرُواْ لِلَّهِ ﴾ ٢ : ١٧٢

﴿ فَكُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلٗا طَيِّبٗا وَٱشۡكُرُواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ ﴾ ١٦ : ١١٤

﴿ كُلُواْ مِن رِّزۡقِ رَبِّكُمۡ وَٱشۡكُرُواْ لَهُۥ ﴾ ٣٤ : ١٥

﴿ لِيَأۡكُلُواْ مِن ثَمَرِهِۦ وَمَا عَمِلَتۡهُ أَيۡدِيهِمۡۚ أَفَلَا يَشۡكُرُونَ ﴾ ٣٦ : ٣٥

يقول تعالى آمرًا عباده المؤمنين بالأكل من طيبات ما رزقهم تعالى، وأن يشكروه تعالى على ذلك إن كانوا عبيده، والأكل من الحلال سبب لتقبل الدعاء والعبادة، كما أن الأكل من الحرام يمنع قبول الدعاء والعبادة. (ابن كثير ١/٣٦٠).

الأكل والشيطان:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُواْ مِمَّا فِي ٱلۡأَرۡضِ حَلَٰلٗا طَيِّبٗا وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ ﴾

٢ : ١٦٨

﴿ كُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ ﴾ ٦ : ١٤٢

أي احذر أن تتعداه إلى ما يدعوك إليه الشيطان. وزجر المكلف بهذا الكلام عن تخطي الحلال إلى الشُّبَه كما زجره عن تخطيه إلى الحرام لأن الشيطان إنما يلقي إلى المرء ما يجري مجرى الشبهة فيزين بذلك ما لا يحل له فزجر الله تعالى عن ذلك. (الرازي ٢/٧٦).

الأكل والصداق:

﴿ وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَـٰتِهِنَّ نِحْلَةً ۚ فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَىْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا ﴾

٤ : ٤

يعني الزوجات إن طبن نفسًا عن شيء من صداقهن لأزواجهن في قول من جعله خطابًا للأزواج، ولأوليائهن في قول من جعله خطابًا للأولياء. فكلوه هنيئًا مريئًا الهنيء ما أعقب نفعًا وشفاءً. (الماوردي ١/٣٦٣).

وأما «المريء» فيقال: مريء الطعام: إذا انهضم، وحمدت عاقبته. (ابن الجوزي ٢/١٢).

الأكل والطغيان:

﴿ كُلُوا۟ مِن طَيِّبَـٰتِ مَا رَزَقْنَـٰكُمْ وَلَا تَطْغَوْا۟ فِيهِ ﴾ ٢٠ : ٨١

ولا تطغوا فيه ثلاثة أقوال؛ أحدها: لا تبطروا في نعمي [فتظلموا]. والثاني: لا تجحدوا نعمي فتكونوا طاغين. والثالث: لا تدّخروا منه لأكثر من يوم وليلة. (ابن الجوزي ٥/٣١١).

الأكل وظلم النفس:

﴿ كُلُوا۟ مِن طَيِّبَـٰتِ مَا رَزَقْنَـٰكُمْ ۖ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَـٰكِن كَانُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾

٢ : ٥٧، ٧ : ١٦٠

وما ظلمونا: قال ابن عباس: ما نقصونا وضرّونا، بل ضرّوا أنفسهم. (ابن الجوزي ٢/٨٤).

الأكل والعمل الصالح:

﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُوا۟ مِنَ ٱلطَّيِّبَـٰتِ وَٱعْمَلُوا۟ صَـٰلِحًا ﴾ ٢٣ : ٥١

يأمر تعالى عباده المرسلين عليهم الصلاة والسلام أجمعين بالأكل من الحلال والقيام بالصالح من الأعمال، فدل هذا على أن الحلال عون على العمل الصالح، فقام الأنبياء عليهم السلام بهذا أتم القيام، وجمعوا بين كل خير قولاً وعملاً ودلالة ونصحًا. (ابن كثير ٥/٢٢).

الأكل والمشي في الأرض:

﴿ هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولًا فَٱمْشُوا۟ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا۟ مِن رِّزْقِهِۦ ۖ وَإِلَيْهِ ٱلنُّشُورُ ﴾ ٦٧ : ١٥

فامشوا في مناكبها أي فسافروا حيث شئتم من أقطارها وترددوا في أقاليمها وأرجائها في أنواع المكاسب والتجارات، واعلموا أن سعيكم لا يجدي عليكم شيئًا إلا أن ييسره الله لكم، ولهذا قال تعالى: ﴿وكلوا من رزقه﴾، فالسعي في السبب لا ينافي التوكل. (ابن كثير ٧/٧١).

الأمانـــة:

أنظر أيضًا: الأداء، الخيانة، العهود، الفلاح والأمانة، القوة والأمانة.

[الأمان والأمانة بمعنى... والأمانة ضد الخيانة... وفي الحديث: الأمانة غِنًى أي سبب الغنى، ومعناه أن الرجل إذا عرف بها كثر معاملوه فصار ذلك سببًا لغناه. (ابن منظور ١٣/ ٢٢)].

الأمانة ـ أداؤها:

﴿ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ ٱلَّذِى ٱؤْتُمِنَ أَمَـٰنَتَهُۥ ﴾ ٢ : ٢٨٣

فإن أمن بعضكم بعضًا أي لم يخف خيانته وجحوده فليؤد الذي أؤتمن أمانته أي فليؤد المديون الذي كان أمينًا ومؤتمنًا في ظن الدائن فلا يخلف ظنه في أداء أمانته وحقه إليه. (الرازي ٢/٣٧١).

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا ﴾ ٤ : ٥٨

يخبر تعالى أنه يأمر بأداء الأمانات إلى أهلها... وهو يعم جميع الأمانات الواجبة على الإنسان من حقوق الله عز وجل على عباده من الصلاة والزكاة والصيام والكفارات والنذور وغير ذلك مما هو مؤتمن عليه لا يطلع عليه العباد، ومن حقوق العباد بعضهم على بعض كالودائع وغير ذلك مما يأتمنون به من غير اطلاع بينة على ذلك فأمر الله عز وجل بأدائها، فمن لم يفعل ذلك في الدنيا أخذ منه ذلك يوم القيامة. (ابن كثير ٢/٣٢٠).

الأمانة ـ خيانتها:

﴿ لَا تَخُونُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓا۟ أَمَٰنَٰتِكُمْ ﴾ ٨ : ٢٧

في المراد بالأمانات ثلاثة أقوال؛ أحدها: أنها الفرائض، قاله ابن عباس. وفي خيانتها قولان؛ أحدهما: تنقيصها. والثاني: تركها. والقول الثاني: أنها الدِّين، قاله ابن زيد، فيكون المعنى: لا تظهروا الإيمان وتبطنوا الكفر. والثالث: أنها عامة في خيانة كل مُؤْتَمَن. (ابن الجوزي ٣/٣٤٥).

الأمانة ـ رعايتها:

﴿ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِأَمَٰنَٰتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَٰعُونَ ﴾ ٢٣ : ٨، ٧٠ : ٣٢

معنى راعون: حافظون. قال الزجاج: وأصل الرعي في اللغة: القيام على إصلاح ما يتولاه الراعي من كل شيء. (ابن الجوزي ٥/٤٦١).

أمانة الأنبياء:

﴿ وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا ۗ قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ ۚ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٦٥﴾ قَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَوْمِهِۦٓ إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِى سَفَاهَةٍ وَإِنَّا لَنَظُنُّكَ مِنَ

ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٦٦﴾ قَالَ يَٰقَوْمِ لَيْسَ بِى سَفَاهَةٌ وَلَٰكِنِّى رَسُولٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٦٧﴾
أُبَلِّغُكُمْ رِسَٰلَٰتِ رَبِّى وَأَنَا۠ لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ ﴾ ٧ : ٦٨

قال الضحاك: أمين على الرسالة. وقال ابن السائب: كنت فيكم أمينًا قبل اليوم. (ابن الجوزي ٣/٢٢٢).

﴿ وَقَالَ ٱلْمَلِكُ ٱئْتُونِى بِهِۦٓ أَسْتَخْلِصْهُ لِنَفْسِى ۖ فَلَمَّا كَلَّمَهُۥ قَالَ إِنَّكَ ٱلْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ ﴾
١٢ : ٥٤

أي إنك [يا يوسف] عندنا قد بقيت ذا مكانة وأمانة. (ابن كثير ٤/٣٣).

﴿ كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٠٥﴾ إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ نُوحٌ أَلَا تَتَّقُونَ ﴿١٠٦﴾ إِنِّى لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ﴾
٢٦ : ١٠٥ ـ ١٠٧

إني لكم رسول أمين على الرسالة فيما بيني وبين ربكم. (ابن الجوزي ٦/١٣٣).

﴿ إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ هُودٌ أَلَا تَتَّقُونَ ﴿١٢٤﴾ إِنِّى لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ﴾ ٢٦ : ١٢٤، ١٢٥

﴿ إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ صَٰلِحٌ أَلَا تَتَّقُونَ ﴿١٤٢﴾ إِنِّى لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ﴾ ٢٦ : ١٤٢، ١٤٣

﴿ إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ لُوطٌ أَلَا تَتَّقُونَ ﴿١٦١﴾ إِنِّى لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ﴾ ٢٦ : ١٦١، ١٦٢

﴿ إِذْ قَالَ لَهُمْ شُعَيْبٌ أَلَا تَتَّقُونَ ﴿١٧٧﴾ إِنِّى لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ﴾ ٢٦ : ١٧٧، ١٧٨

﴿ قَالَتْ إِحْدَىٰهُمَا يَٰٓأَبَتِ ٱسْتَـْٔجِرْهُ ۖ إِنَّ خَيْرَ مَنِ ٱسْتَـْٔجَرْتَ ٱلْقَوِىُّ ٱلْأَمِينُ ﴾ ٢٨ : ٢٦

أي خير من استعملت على عملك من قوي على عملك وأدى الأمانة... وسمّته أمينًا لأنه أمرها أن تمشي خلفه. (ابن الجوزي ٦/٢١٥).

﴿ وَلَقَدْ فَتَنَّا قَبْلَهُمْ قَوْمَ فِرْعَوْنَ وَجَآءَهُمْ رَسُولٌ كَرِيمٌ ﴿١٧﴾ أَنْ أَدُّوٓا۟ إِلَىَّ عِبَادَ ٱللَّهِ ۖ
إِنِّى لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ﴾ ٤٤ : ١٧، ١٨

أي أمين على الوحي فاقبلوا نصحي، وقيل: أمين على ما أستأديه منكم فلا أخون فيه. (القرطبي ١٦/١٣٤).

أمانة الجن:

﴿ قَالَ عِفْرِيتٌ مِّنَ ٱلْجِنِّ أَنَا۠ ءَاتِيكَ بِهِۦ قَبْلَ أَن تَقُومَ مِن مَّقَامِكَ ۖ وَإِنِّى عَلَيْهِ لَقَوِىٌّ أَمِينٌ ﴾
٢٧ : ٣٩

في الأمين ثلاثة أقاويل: أحدها: أمين على ما فيه من جوهر ولؤلؤ، قاله الكلبي وابن جرير. الثاني: أمين ألا آتيك بغيره بدلاً منه، قاله ابن زيد. الثالث: أمين على فرج المرأة. قال ابن عباس. (الماوردي ٣/٢٠١).

أمانة الملائكة:

﴿ نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ﴾ ٢٦ : ١٩٣

والروح الأمين جبريل عليه السلام... وسماه أمينًا لأنه مؤتمن على ما يؤديه إلى الأنبياء عليهم الصلاة والسلام وإلى غيرهم. (الرازي ٦/٣٩٠).

﴿ مُّطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ ﴾ ٨١ : ٢١

أمين صفة لجبريل بالأمانة، وأمين أي مؤتمن على الوحي الذي يجيء به. (القرطبي ١٩/٢٤٠).

الإمســـاك:

أنظر أيضًا: البخل، التقتير، الحرص، الرحمة ـ إمساكها، الرزق ـ إمساكه، الشح، القبض، المنع.

[إمساك الشيء هو التعلق به وحفظه. (الأصفهاني ٤٦٨)].

﴿ قُل لَّوْ أَنتُمْ تَمْلِكُونَ خَزَآئِنَ رَحْمَةِ رَبِّىٓ إِذًا لَّأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ ٱلْإِنفَاقِ ۚ ﴾ ١٧ : ١٠٠

إن الكفار لما قالوا لن نؤمن لك حتى تفجر لنا من الأرض ينبوعًا طلبوا إجراء الأنهار والعيون في بلدتهم لتكثر أموالهم وتتسع عليهم معيشتهم فبيّن الله تعالى

لهم أنهم لو ملكوا خزائن رحمة الله لبقوا على بخلهم وشحّهم ولما أقدموا على إيصال النفع إلى أحد، وعلى هذا التقدير فلا فائدة في إسعافهم بهذا المطلوب الذي التمسوه. (الرازي ٥/٤٥٠).

﴿ مَّا يَفْتَحِ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ مِن رَّحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا ﴾ ٣٥ : ٢

من رحمة، فيه سبعة تأويلات؛ أحدها: من خير، قاله قتادة. الثاني: من مطر، قاله السُّدي. الثالث: من توبة، قاله ابن عباس. الرابع: من وحي، قاله الحسن. الخامس: من رزق، وهو مأثور. السادس: من عافية، قاله الكلبي. السابع: من دعاء، قاله الضحاك. ويحتمل ثامنًا: من توفيق وهداية. (الماوردي ٣/٣٦٨).

﴿ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِۦٓ ﴾ ٣٩ : ٣٨

الإمـــلاق:

أنظر أيضًا: الضنك، الضيق، العسر، العيلة، الفقر، المتربة، المساكين.

[الإملاق: الافتقار. يقال: أملق الرجل فهو مملق. وأصل الإملاق الإنفاق يقال: أملق ما معه إملاقًا ومَلقَه ملْقًا إذا أخرجه من يده ولم يحبسه، والفقر تابع لذلك. فاستعملوا لفظ السبب في موضع المسبب حتى صار به أشهر... والإملاق: كثرة إنفاق المال وتبذيره حتى يورث الحاجة. (ابن منظور ١٠/٣٤٨)].

﴿ وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُم مِّنْ إِمْلَٰقٍ ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ ۖ ﴾ ٦ : ١٥١

﴿ وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍ ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ ۚ ﴾ ١٧ : ٣١

من إملاق: قال ابن عباس وقتادة والسدّي وغيره: هو الفقر، أي ولا تقتلوهم من فقركم الحاصل... ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق أي لا تقتلوهم خوفًا من الفقر الآجل، ولهذا قال هناك نحن نرزقهم وإياكم فبدأ برزقهم للاهتمام بهم،

أي لا تخافوا من فقركم بسبب رزقهم فهو على الله، وأما هنا فلما كان الفقر حاصلاً قال نحن نرزقكم وإياهم لأنه الأهم ههنا، والله أعلم. (ابن كثير ١٢٢/٣).

الأمـــن:

أنظر أيضًا: الائتمان، الجنات والأمن، الخوف.

[أصل الأمن طمأنينة النفس وزوال الخوف. (الأصفهاني ٢٥). الأمن هو عدم توقع مكروه في الزمان الآتي. (الجرجاني ٣٧)].

الأمن والإطعام:

﴿ ٱلَّذِىٓ أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَءَامَنَهُم مِّنْ خَوْفٍۭ ﴾ ١٠٦ : ٤

أطعمهم من جوع بما أعطاهم من الأموال وساق إليهم من الأرزاق... وآمنهم من خوف العرب أن يسْبوهم أو يقاتلوهم تعظيمًا لحرمة الحرم. (الماوردي ٥٢٧/٤).

الأمن والثمرات:

﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ ﴾ ٢ : ١٢٦

﴿ أَوَلَمْ نُمَكِّن لَّهُمْ حَرَمًا ءَامِنًا يُجْبَىٰٓ إِلَيْهِ ثَمَرَٰتُ كُلِّ شَىْءٍ ﴾ ٢٨ : ٥٧

المراد بهذا الأمن ثلاثة أقوال؛ أحدها: أنه سأله الأمن من القتل. والثاني: من الخسف والقذف. والثالث: من القحط والجدب. (ابن الجوزي ١٤٣/١).

الأمن والرزق:

﴿ وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ

مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ ﴾ ١٦ : ١١٢

يريد بالقرية أهلها. آمنة يعني من الخوف. مطمئنة بالخصب والدعة. يأتيها رزقها فيه وجهان؛ أحدهما: أقواتها. الثاني: مرادها. (الماوردي ٢/٤١٤).

﴿ أَتُتْرَكُونَ فِى مَا هَٰهُنَآ ءَامِنِينَ ﴿١٤٦﴾ فِى جَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ ﴿١٤٧﴾ وَزُرُوعٍ وَنَخْلٍ طَلْعُهَا هَضِيمٌ ﴾ ٢٦ : ١٤٦ ـ ١٤٨

ها هنا أي فيما أعطاكم الله في الدنيا. آمنين من الموت والعذاب. (ابن الجوزي ٦/١٣٨).

الأمن والسَّير:

﴿ سِيرُوا۟ فِيهَا لَيَالِىَ وَأَيَّامًا ءَامِنِينَ ﴾ ٣٤ : ١٨

أي كانوا يسيرون فيها إلى مقاصدهم إذا أرادوا آمنين، فهو أمر بمعنى الخبر، وفيه إضمار القول. وقال ليالي وأيامًا بلفظ النكرة تنبيهًا على قصر أسفارهم، أي كانوا لا يحتاجون إلى طول السفر لوجود ما يحتاجون إليه. قال قتادة: كانوا يسيرون غير خائفين ولا جياع ولا ظماء. (القرطبي ١٤/٢٩٠).

الأمن والعمل:

﴿ وَكَانُوا۟ يَنْحِتُونَ مِنَ ٱلْجِبَالِ بُيُوتًا ءَامِنِينَ ﴾ ١٥ : ٨٢

قال الفراء: آمنين أن يقع سقفهم عليهم. (الرازي ٥/٢٨٠).

الأمـــوال:

أنظر أيضًا: الأفعال والأموال، إيتاء السائلين من المال، الخراج، الخزائن،

الذهب، الرقاب ـ صرف المال في فكّها، الشغل ـ الإنشغال بالأموال، الفرح بالمال، ملكية الأموال، رأس المال، الربا، الزكاة، الفضة، الكسب، الملكية، الوَرِق.

[الميل هو العدول عن الوسط إلى أحد الجانبين. . . والمال سُمّي بذلك لكونه مائلًا أبدًا وزائلًا، ولذلك سمِّي عرضًا. (الأصفهاني ٤٧٨).

والمال ما ملكته من جميع الأشياء. . . والجمع أموال. . . قال ابن الأثير: المال في الأصل ما يملك من الذهب والفضة ثم أطلق على كل ما يقتنى ويملك من الأعيان. (ابن منظور ١١/٦٣٥، ٦٣٦)].

الأموال ـ الابتلاء فيها:

﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ ﴾ ٢ : ١٥٥

نقص من الأموال يحتمل وجهين؛ أحدهما: نقصها بالحوائج المتلفة، والثاني: زيادة النفقة في الجدب. (الماوردي ١/١٧٤).

﴿ لَتُبْلَوُنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ﴾ ٣ : ١٨٦

في البلوى في الأموال قولان: أحدهما: ذهابها ونقصانها. والثاني: ما فرض فيها من الحقوق. (ابن الجوز ي ١/٥٢٠).

الأموال ـ الاستخلاف فيها:

﴿ آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ ﴾ ٥٧ : ٧

فيه قولان؛ أحدهما: يعني مما جعلكم معمرين فيه بالرزق، قاله مجاهد. الثاني: مما جعلكم مستخلفين فيه بوراثتكم له عمن قبلكم، قاله الحسن. (الماوردي ٤/١٨٥).

الأموال ـ أكلها بالإثم:

﴿ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ ﴾ ٢ : ١٨٨

التقدير لتأكلوا أموال فريق من الناس. بالإثم معناه بالظلم والتعدي، وسمي ذلك إثمًا لما كان الإثم يتعلق بفاعله. (القرطبي ٢/٣٤٠).

الأموال ـ أكلها بالباطل:

[● الباطل نقيض الحق وهو ما لا ثبات له عند الفحص. (الأصفهاني ٥٠).

● بطل الشيء يبطل بُطْلاً وبطولاً وبطلانًا: ذهب ضياعًا وخسرًا، فهو باطل... والجمع أباطيل. (ابن منظور ١١/٥٦). الباطل هو الذي لا يكون صحيحًا في أصله. أو هو ما لا يعتد به وما لا يفيد شيئًا. أو هو ما كان فائت المعنى من كل وجه مع وجود الصورة، إما لانعدام الأهلية، أو المحلية، كبيع الحر وبيع الصبي. (الجرجاني ٤٢).

● الباطل: ما لا يحل في الشرع. (ابن الجوزي ٢/٦٠)].

﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ ﴾ ٢ : ١٨٨

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ ﴾ ٤ : ٢٩

﴿ وَأَخْذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ ﴾ ٤ : ١٦١

﴿ إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ ﴾
٩ : ٣٤

بالباطل فيه تأويلان؛ أحدهما: بالغصب والظلم. والثاني: بالقمار والملاهي. (الماوردي ١/٢٠٧).

الأموال ـ الإمداد بها:

﴿ وَأَمْدَدْنَاكُم بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَجَعَلْنَاكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا ﴾ ١٧ : ٦

﴿ أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُم بِهِۦ مِن مَّالٍ وَبَنِينَ ۝٥٥ نُسَارِعُ لَهُمْ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ ﴾ ٢٣ : ٥٥، ٥٦

يعني أيظن هؤلاء المغرورون أن ما نعطيهم من الأموال والأولاد لكرامتهم علينا ومعزتهم عندنا؟ كلا ليس الأمر كما يزعمون في قولهم ﴿نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوالاً وَأَوْلاَدًا وَمَا نَحْنُ بِمُعَذَّبِين﴾ لقد أخطأوا في ذلك وخاب رجاؤهم، بل إنما نفعل بهم ذلك استدراجًا وإنظارًا وإملاءً. (ابن كثير ٥/٢٣).

﴿ يُرْسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا ۝١١ وَيُمْدِدْكُم بِأَمْوَٰلٍ وَبَنِينَ ﴾ ٧١ : ١١، ١٢

الأموال ـ إنفاقها:

﴿ مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ ﴾
٢ : ٢٦١

﴿ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَآ أَنفَقُوا۟ مَنًّا وَلَآ أَذًى ﴾
٢ : ٢٦٢

﴿ وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ وَتَثْبِيتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ ﴾
٢ : ٢٦٥

﴿ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُم بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً ﴾ ٢ : ٢٧٤

معنى ينفقون أموالهم في سبيل الله يعني في دينه قيل أراد النفقة في الجهاد خاصة وقيل جميع أبواب البر ويدخل فيه الواجب والنفل من الإنفاق في الهجرة مع رسول الله ﷺ ومن الإنفاق في الجهاد على نفسه وعلى الغير ومن صرف المال إلى الصدقات ومن إنفاقها في المصالح لأن كل ذلك معدود في السبيل الذي هو دين الله وطريقته لأن كل ذلك إنفاق في سبيل الله: (الرازي ٢/٣١٩).

الأموال ـ إهلاكها:

﴿ يَقُولُ أَهْلَكْتُ مَالًا لُّبَدًا ﴾ ٩٠ : ٦

وهذا القول يحتمل وجهين؛ أحدهما: أن يكون استطالة بما أنفق فيكون طغيانًا منه. الثاني: أن يكون أسفًا عليه، فيكون ندمًا منه. (الماوردي ٤/٤٥٨).

الأموال ـ البخل بها:

﴿ وَإِن تُؤْمِنُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ يُؤْتِكُمْ أُجُورَكُمْ وَلَا يَسْـَٔلْكُمْ أَمْوَٰلَكُمْ ﴿٣٦﴾ إِن يَسْـَٔلْكُمُوهَا فَيُحْفِكُمْ تَبْخَلُوا۟ وَيُخْرِجْ أَضْغَٰنَكُمْ ﴾ ٤٧ : ٣٦، ٣٧

ولا يسألكم أموالكم فيه ثلاثة أوجه؛ أحدها: لا يسألكم أموالكم لنفسه. الثاني: لا يسألكم جميع أموالكم في الزكاة ولكن بعضها. الثالث: لا يسألكم أموالكم وإنما يسألكم أمواله، لأنه أملك بها وهو المنعم بإعطائها. إن يسألكموها فيحفكم تبخلوا فيه ثلاثة أوجه؛ أحدها: أن الإحفاء أخذ الجميع، قاله ابن زيد وقطرب. الثاني: أنه الإلحاح وإكثار السؤال، مأخوذ من الحفاء وهو المشي بغير حذاء، قاله ابن عيسى. الثالث: أن معنى فيحفكم أي فيجدكم تبخلوا، قاله ابن عيينة. (الماوردي ٤/٥٤).

الأموال ـ تزكيتها للنفس:

﴿ ٱلَّذِى يُؤْتِى مَالَهُۥ يَتَزَكَّىٰ ﴾ ٩٢ : ١٨

يتزكى أي يطلب أن يكون عند الله زاكيًا، ولا يطلب بذلك رياء ولا سمعة. (القرطبي ٢٠/٨٨).

الأموال ـ التصدق بها:

﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا ﴾ ٩ : ١٠٣

قوله خذ من أموالهم يدل على أن القدر المأخوذ بعض تلك الأموال لأكلها، إذ مقدار ذلك البعض غير مذكور ههنا بصريح اللفظ بل المذكور ههنا قوله صدقة،

ومعلوم أنه ليس المراد منه التنكير حتى يكفي أخذ أي جزء كان وإن كان في غاية العلة مثل الحبة الواحدة من الحنطة أو الجزء الحقير من الذهب فوجب أن يكون المراد منه صدقة معلومة الصفة والكيفية والكمية عندهم حتى يكون قوله خذ من أموالهم صدقة أمرًا بأخذ تلك الصدقة المعلومة فحينئذ يزول الإجمال، ومعلوم أن تلك الصدقة ليست إلا الصدقات التي وصفها رسول الله ﷺ وبيّن كيفيتها... فكان قوله خذ من أموالهم صدقة أمرًا بأن يأخذ تلك الأشياء المخصوصة والأعيان المخصوصة وظاهر الآية للوجوب فدل هذا النص على أن أخذها واجب. (الرازي ٤/٤٩٥).

الأموال ـ التعذيب بها في الدنيا:

﴿ فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُهُمْ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُم بِهَا فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ﴾ ٩ : ٥٥

﴿ وَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَٰلُهُمْ وَأَوْلَٰدُهُمْ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُعَذِّبَهُم بِهَا فِى ٱلدُّنْيَا ﴾ ٩ : ٨٥

ليعذبهم بها في الحياة الدنيا قال الحسن البصري: بزكاتها والنفقة منها في سبيل الله. (ابن كثير ٣/٤٠٩). أن يعذبهم بها في الدنيا يحتمل ثلاثة أوجه؛ أحدها: يعذبهم بحفظها في الدنيا والإشفاق عليها. والثاني: يعذبهم بما يلحق منها من النوائب والمصائب. والثالث: يعذبهم في الآخرة بما صنعوا بها في الدنيا عند كسبها وعند إنفاقها. (الماوردي ٢/١٥٦).

الأموال ـ التكاثر فيها:

﴿ فَقَالَ لِصَٰحِبِهِۦ وَهُوَ يُحَاوِرُهُۥٓ أَنَا۠ أَكْثَرُ مِنكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفَرًا ﴾ ١٨ : ٣٤

﴿ ٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌۢ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِى ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَوْلَٰدِ ﴾ ٥٧ : ٢٠

يعني الحياة في هذه الدار لعب ولهو أي غرور ينقضي عن قليل. وذهب بعض

المفسرين إلى أن المشار بهذا إلى حال الكافر في دنياه، لأن حياته تنقضي على لهو ولعب وتزين للدنيا، ويفاخر قرناءه وجيرانه، ويكاثرهم بالأموال والأولاد، فيجمع من غير حلّه، ويتطاول على أولياء الله بماله، وخدمه، وولده، فيفنى عمره في هذه الأشياء، ولا يلتفت إلى العمل للآخرة. (ابن الجوزي ٨/١٧١).

الأموال ـ جمعها:

﴿ كَلَّآ إِنَّهَا لَظَىٰ ﴿١٥﴾ نَزَّاعَةً لِّلشَّوَىٰ ﴿١٦﴾ تَدْعُواْ مَنْ أَدْبَرَ وَتَوَلَّىٰ ﴿١٧﴾ وَجَمَعَ فَأَوْعَىٰٓ ﴾
٧٠ : ١٥ ـ ١٨

يعني الذي أدبر وتولى جمع المال، بأن جعله في وعاء حفظًا له ومنعًا لحق الله منه، قاله قتادة: فكان جموعًا منوعًا. (الماوردي ٤/٣٠٦).

﴿ ٱلَّذِى جَمَعَ مَالًا وَعَدَّدَهُۥ ﴾ ١٠٤ : ٢

قال السدّي وابن جرير أي جمعه بعضه على بعض وأحصى عدده كقوله تعالى: ﴿وجمع فأوعى﴾. (ابن كثير ٧/٣٦٧).

الأموال ـ الجهاد بها:

﴿ لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۚ فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ دَرَجَةً ۚ ﴾ ٤ : ٩٥

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَواْ وَّنَصَرُوٓاْ أُوْلَٰٓئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ ﴾ ٨ : ٧٢

بعضهم أولياء بعض فيه قولان؛ أحدهما: في النصرة. والثاني: في الميراث. (ابن الجوزي ٣/٣٨٥).

﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِندَ ٱللَّهِ ۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴾ ٩ : ٢٠

﴿ ٱنفِرُوا۟ خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَٰهِدُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ ٩ : ٤١

قال القاضي أبو يعلى: أوجب الجهاد بالمال والنفس جميعًا، فمن كان له مال وهو مريض أو مقعد أو ضعيف لا يصلح للقتال، فعليه الجهاد بماله، بأن يعطيه غيره فيغزو به، كما يلزمه الجهاد بنفسه إذا كان قويًا. وإن كان له مال وقوة، فعليه الجهاد بالنفس والمال. ومن كان معدمًا عاجزًا، فعليه الجهاد بالنصح لله ورسوله، لقوله: **﴿ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج إذا نصحوا لله ورسوله﴾** (التوبة ٩١). قوله تعالى: **﴿ذلكم خير لكم﴾** فيه قولان؛ أحدهما: ذلكم الجهاد خير لكم من تركه والتثاقل عنه. والثاني: ذلكم الجهاد خير حاصل لكم إن كنتم تعلمون ما لكم من الثواب. (ابن الجوزي ٣/٤٤٣).

﴿ لَا يَسْتَـْٔذِنُكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ أَن يُجَٰهِدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلْمُتَّقِينَ ﴾ ٩ : ٤٤

قال الزجاج: أعلمَ الله عز وجل نبيه ﷺ أن علامة النفاق في ذلك الوقت الاستئذان. (ابن الجوزي ٣/٤٤٥).

﴿ لَٰكِنِ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ جَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْخَيْرَٰتُ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾ ٩ : ٨٨

الخيرات جمع خيرة، وفيها أربعة أوجه: أحدها: أنها غنائم الدنيا ومنافع الجهاد. والثاني: فواضل العطايا. والثالث: ثواب الآخرة. والرابع: حور الجنان من قوله تعالى: **﴿فيهِنَّ خَيْراتٌ حِسانٌ﴾** (الرحمن ٧٠). (الماوردي ٢/١٥٧).

﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ﴾ ٤٩ : ١٥

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ هَلۡ أَدُلُّكُمۡ عَلَىٰ تِجَٰرَةٖ تُنجِيكُم مِّنۡ عَذَابٍ أَلِيمٖ ۝١٠ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمۡوَٰلِكُمۡ وَأَنفُسِكُمۡۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴾ ٦١ : ١٠ - ١١

خير لكم أي من تجارة الدنيا والكد لها والتصدي لها وحدها. (ابن كثير ٦/٦٤٩).

الأموال ـ حبها:

﴿ وَءَاتَى ٱلۡمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينَ ﴾ ٢ : ١٧٧

الضمير في قوله على حبه راجع إلى المال والتقدير: وآتي المال على حب المال. قال ابن عباس وابن مسعود: وهو أن تؤتيه وأنت صحيح شحيح تأمل الغنى وتخشى الفقر ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا. (الرازي ٢/٩٦).

﴿ قُلۡ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمۡ وَأَبۡنَآؤُكُمۡ وَإِخۡوَٰنُكُمۡ وَأَزۡوَٰجُكُمۡ وَعَشِيرَتُكُمۡ وَأَمۡوَٰلٌ ٱقۡتَرَفۡتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٞ تَخۡشَوۡنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرۡضَوۡنَهَآ أَحَبَّ إِلَيۡكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٖ فِي سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُواْ حَتَّىٰ يَأۡتِيَ ٱللَّهُ بِأَمۡرِهِۦۗ وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡفَٰسِقِينَ ﴾ ٩ : ٢٤

اقترفتموها أي اكتسبتموها وحصلتموها. (ابن كثير ٣/٣٧٥).

﴿ وَتُحِبُّونَ ٱلۡمَالَ حُبّٗا جَمّٗا ﴾ ٨٩ : ٢٠

يعني تعالى ذكره بقوله وتحبون المال حبًا جمًا: وتحبون جمع المال أيها الناس واقتناءه حبًا كثيرًا شديدًا من قولهم قد جمّ الماء في الحوض إذا اجتمع. (الطبري ٣٠/١١٧).

الأموال ـ حق الله فيها:

﴿ وَفِيٓ أَمۡوَٰلِهِمۡ حَقّٞ لِّلسَّآئِلِ وَٱلۡمَحۡرُومِ ﴾ ٥١ : ١٩

﴿ وَٱلَّذِينَ فِيٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ﴿٢٤﴾ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ ﴾ ٧٠ : ٢٤، ٢٥

وفي أموالهم حق: فيه وجهان؛ أحدهما: أنها الزكاة، قاله ابن سيرين وقتادة وابن أبي مريم. الثاني: أنه حق سوى الزكاة تصل به رحمًا أو تقري به ضيفًا أو تحمل به كَلًّا أو تغني به محرومًا، قاله ابن عباس. (الماوردي ٤/١٠٠).

الأموال ـ الخروج منها:

﴿ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا ﴾ ٥٩ : ٨

قال قتادة: هؤلاء المهاجرون الذين تركوا الديار والأموال والأهلين والأوطان حبًا لله ورسوله حتى إن الرجل منهم كان يعصب الحجر على بطنه ليقيم به صلبه من الجوع، وكان الرجل يتخذ الحفيرة في الشتاء ما له دثار غيرها. (القرطبي ١٨/٢٠).

الأموال ـ الزهد فيها:

﴿ فَلَمَّا جَآءَ سُلَيْمَٰنَ قَالَ أَتُمِدُّونَنِ بِمَالٍ فَمَآ ءَاتَىٰنِۦَ ٱللَّهُ خَيْرٌ مِّمَّآ ءَاتَىٰكُم ﴾ ٢٧ : ٣٦

والمعنى فما آتاني الله أي من النبوة والملك خير مما آتاكم من المال. (ابن الجوزي ٦/١٧٣).

الأموال ـ زينتها:

﴿ ٱلْمَالُ وَٱلْبَنُونَ زِينَةُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ﴾ ١٨ : ٤٦

لأن في المال جمالاً ونفعًا وفي البنين قوة ودفعًا، فصارا زينة الحياة الدنيا. (الماوردي ٢/٤٨٤).

الأموال ـ شراء الله لها:

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ ﴾

٩ : ١١١

وأموالهم يحتمل وجهين؛ أحدهما: نفقاتهم في الجهاد. والثاني: صدقاتهم على الفقراء. بأن لهم الجنة، قال سعيد بن جبير: يعني بالجنة. وهذا الكلام مجاز معناه أن الله تعالى أمرهم بالجهاد بأنفسهم وأموالهم ليجازيهم بالجنة، فعبّر عنه بالشراء لما فيه من عوض ومعوض، فصار معناه، ولأن حقيقة الشراء لما لا يملكه المشتري. (الماوردي ٢/١٦٨).

الأموال ـ الطمس عليها:

﴿ رَبَّنَا ٱطۡمِسۡ عَلَىٰٓ أَمۡوَٰلِهِمۡ وَٱشۡدُدۡ عَلَىٰ قُلُوبِهِمۡ ﴾ ١٠ : ٨٨

ربنا اطمس على أموالهم، قال ابن عباس ومجاهد أي أهلكها، وقال الضحاك وأبو العالية والربيع بن أنس جعلها حجارة منقوشة كهيئة ما كانت، وقال قتادة بلغنا أن زروعهم تحولت حجارة. (ابن كثير ٣/٥٢٣).

الأموال ـ عدم غنائها:

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَن تُغۡنِيَ عَنۡهُمۡ أَمۡوَٰلُهُمۡ وَلَآ أَوۡلَٰدُهُم مِّنَ ٱللَّهِ شَيۡـٔٗاۖ ﴾

٣ : ١٠، ٣ : ١١٦

﴿ لَّن تُغۡنِيَ عَنۡهُمۡ أَمۡوَٰلُهُمۡ وَلَآ أَوۡلَٰدُهُم مِّنَ ٱللَّهِ شَيۡـٔٗاۚ ﴾ ٥٨ : ١٧

قوله تعالى: ﴿لن تغني عنهم أموالهم﴾ أي: لن تدفع، لأن المال يدفع عن صاحبه في الدنيا، وكذلك الأولاد، فأما في الآخرة، فلا ينفع الكافر ماله ولا ولده. وقوله تعالى: ﴿من الله أي من عذابه﴾. (ابن الجوزي ١/٣٥٥).

﴿ مَآ أَغۡنَىٰ عَنِّي مَالِيَهۡ ﴾ ٦٩ : ٢٨

أي لم يدفع عني مالي ولا جاهي عذاب الله وبأسه، بل خلص الأمر إليّ وحدي فلا معين لي ولا مجير. (ابن كثير ٧/١٠٦).

﴿ وَمَا يُغۡنِي عَنۡهُ مَالُهُۥٓ إِذَا تَرَدَّىٰٓ ﴾ ٩٢ : ١١

عن قتادة في قوله: إذا تردى قال: إذا تردى في النار. وعن مجاهد في قوله إذا تردى قال: إذا مات. وأولى القولين في ذلك بالصواب قول من قال معناه إذا تردى في جهنم لأن ذلك هو المعروف من التردي. (الطبري ٣٠/١٤٥).

﴿ مَآ أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُۥ وَمَا كَسَبَ ﴾ ٢ : ١١١

في قوله ما أغنى عنه وجهان؛ أحدهما: ما دفع عنه. الثاني: ما نفعه، قاله الضحاك. وفي ماله وجهان؛ أحدهما: أنّه أراد أغنامه، لأنه [أبا لهب] كان صاحب سائمة، قاله أبو العالية. الثاني: أنه أراد تليده وطارفه، والتليد الموروث، والطارف المكتسب. (الماوردي ٤/٥٤٠).

الأموال ـ عدم نفعها:

﴿ يَوْمَ لَا يَنفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا مَنْ أَتَى ٱللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴾ ٢٦ : ٨٨

لا ينفع مال ولا بنون إلا رجل سلم قلبه مع ماله حيث أنفقه في طاعة الله تعالى ومع بنيه حيث أرشدهم إلى الدين ويجوز على هذا إلا من أتى الله بقلب سليم من فتنة المال والبنين. (الرازي ٦/٣٨٢).

الأموال ـ عدّها:

﴿ ٱلَّذِى جَمَعَ مَالًا وَعَدَّدَهُۥ ﴾ ٢ : ١٠٤

فيه أربعة أوجه؛ أحدها يعني أحصىٰ عدده، قاله السدّي. الثاني: عدّد أنواع ماله، قاله مجاهد. الثالث: لما يكفيه من السنين، قاله عكرمة. الرابع: اتخذ ماله لمن يرثه من أمواله. ويحتمل خامسًا: أنه فاخر بعدده وكثرته. (الماوردي ٤/٥١٣).

الأموال ـ فتنتها:

﴿ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ ﴾ ٨ : ٢٨

﴿ إِنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ ﴾ ٦٤ : ١٥

لأنها تشغل القلب بالدنيا وتصير حجابًا عن خدمة المولى. (الرازي ٤/٣٦٥).

الأموال ـ كثرتها:

﴿ كَانُوٓاْ أَشَدَّ مِنكُمْ قُوَّةً وَأَكْثَرَ أَمْوَٰلًا وَأَوْلَٰدًا ﴾ ٩ : ٦٩

الأموال ـ المراءاة بها:

﴿ كَٱلَّذِى يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ ﴾ ٢ : ٢٦٤

﴿ وَٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ ﴾ ٤ : ٣٨

ذكرالباذلين المرائين الذين يقصدون بإعطائهم السمعة وأن يمدحوا بالكرم، ولا يريدون بذلك وجه الله. (ابن كثير ٢/٢٨٦).

الأموال ـ المراباة فيها:

﴿ وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن رِّبًا لِّيَرْبُوَاْ فِىٓ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ فَلَا يَرْبُواْ عِندَ ٱللَّهِ ﴾ ٣٠ : ٣٩

فيه ثلاثة أوجه؛ أحدها: أنه الرجل يهدي هدية ليكافأ عليها أفضل منها، قاله ابن عباس ومجاهد. الثاني: أنه في رجل صحبه في الطريق رجل فخدمه فجعل له المخدوم بعض الربح من ماله جزاء لخدمته لا لوجه الله، قاله الشعبي. الثالث: أنه في رجل يهب لذي قرابة له مالاً ليصير به غنيًا ذا مال ولا يفعله طلبًا لثواب الله، قاله إبراهيم. ومعنى قوله فلا يربو عند الله أي فلا يكون له ثواب عند الله. (الماوردي ٣/٢٦٨).

الأموال ـ مشاركة الشيطان فيها:

﴿ وَشَارِكْهُمْ فِى ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَوْلَٰدِ وَعِدْهُمْ وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ إِلَّا غُرُورًا ﴾
١٧ : ٦٤

وشاركهم في الأموال فيه أربعة أقوال؛ أنها ما كانوا يحرمونه من أنعامهم، رواه عطية عن ابن عباس. والثاني: الأموال التي أصيبت من حرام، قاله مجاهد. والثالث: التي أنفقوها في معاصي الله، قاله الحسن. والرابع: ما كانوا يذبحون لآلهتهم، قاله الضحاك. (ابن الجوزي ٥/٥٩).

الأموال ـ وراثتها:

﴿ وَأَوْرَثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَٰرَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُمْ ﴾ ٣٣ : ٢٧

وأموالهم [المشركين] من الذهب والفضة والحلي والعبيد والإماء. (ابن الجوزي ٦/٣٧٥).

الأموال والخسران:

﴿ رَّبِّ إِنَّهُمْ عَصَوْنِي وَٱتَّبَعُوا۟ مَن لَّمْ يَزِدْهُ مَالُهُۥ وَوَلَدُهُۥٓ إِلَّا خَسَارًا ﴾ ٧١ : ٢١

يعني كبراءهم وأغنياءهم الذين لم يزدهم كفرهم وأموالهم وأولادهم إلا ضلالاً في الدنيا وهلاكًا في الآخرة. (القرطبي ١٨/٣٠٦).

الأموال والخلد:

﴿ يَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُۥٓ أَخْلَدَهُۥ ﴾ ١٠٤ : ٣

عن عكرمة: يحسب أن ماله أخلده. قال: يزيد في عمره. (السيوطي ٦/٣٩٣) أخلده بمعنى يخلده، والمعنى: يظن ماله مانعًا له من الموت، فهو يعمل عمل من لا يظن أنه يموت. (ابن الجوزي ٩/٢٢٩).

الأموال والذكر:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَٰلُكُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ ﴾
٦٣ : ٩

فيه أربعة أوجه؛ أحدها: أنه عني بذكر الله [الصلاة] المكتوبة، قاله عطاء. الثاني: أنه أراد فرائض الله التي فرضها من صلاة وغيرها، قاله الضحاك. الثالث: أنه طاعة الله في الجهاد، قاله الكلبي. الرابع: أنه أراد الخوف من الله عند ذكره. (الماوردي ٤/٢٤٤).

الأموال والسفهاء:

﴿ وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَـٰمًا وَٱرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَٱكْسُوهُمْ ﴾ ٤ : ٥

المراد بالسفهاء خمسة أقوال؛ أحدها: أنهم النساء، قاله ابن عمر. والثاني: النساء والصبيان، قاله سعيد بن جبير، وقتادة، والضحاك، ومقاتل، والفراء، وابن قتيبة. وعن الحسن ومجاهد كالقولين. والثالث: الأولاد، قاله أبو مالك. وهذه الأقوال الثلاثة مروية عن ابن عباس، وروي عن الحسن، قال: هم الأولاد الصغار. والرابع: اليتامى، قاله عكرمة، وسعيد بن جبير في رواية... والخامس: أن القول على إطلاقه، والمراد به كل سفيه يستحق الحجر عليه، ذكره ابن جرير، وأبو سليمان الدمشقي، وغيرهما، وهو ظاهر الآية. (ابن الجوزي ٢/١٢).

ينهى سبحانه وتعالى عن تمكين السفهاء من التصرف في الأموال التي جعلها الله للناس قيامًا، أي تقوم بها معايشهم من التجارات وغيرها ومن ههنا يؤخذ الحجر على السفهاء وهم أقسام، فتارة يكون الحجر للصغر، فإن الصغير مسلوب العبارة، وتارة يكون الحجر للجنون، وتارة لسوء التصرف لنقص العقل أو الدين، وتارة للفلس، وهو ما إذا أحاطت الديون برجل وضاق ماله عن وفائها، فإذا سأل الغرماء الحاكم الحجر عليه، حجر عليه. (ابن كثير ٢/٢٠٣).

الأموال والصد عن سبيل الله:

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ لِيَصُدُّوا۟ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ ٨ : ٣٦

فيه قولان؛ أحدهما أنها نفقة قريش في قتال رسول الله ﷺ يوم بدر، قاله الضحاك. والثاني: أن أبو سفيان استأجر معه يوم أحد ألفين من الأحابيش ومن كنانة ليقاتل بهم رسول الله ﷺ سوى من انحاز إليه من العرب، قاله سعيد ومجاهد والحكم بن عيينة. (الماوردي ٢/١٠١).

الأموال والصلاة:

﴿ أَصَلَوٰتُكَ تَأْمُرُكَ أَن نَّتْرُكَ مَا يَعْبُدُ ءَابَآؤُنَآ أَوْ أَن نَّفْعَلَ فِىٓ أَمْوَٰلِنَا مَا نَشَٰٓؤُا۟ ﴾
١١ : ٨٧

أو أن نفعل في أموالنا ما نشاء من تنمية واستغلال وتصرف في الكسب من الناس بما نستطيع من خدمة واحتيال وخديعة واهتبال، وهو حجر على حريتنا وتحكم في ذكائنا. (تفسير المنار ١٢/١١٩).

الأموال والضلال:

﴿ إِنَّكَ ءَاتَيْتَ فِرْعَوْنَ وَمَلَأَهُۥ زِينَةً وَأَمْوَٰلًا فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا رَبَّنَا لِيُضِلُّوا۟ عَن سَبِيلِكَ ﴾
١٠ : ٨٨

أي أعطيتهم ذلك وأنت تعلم أنهم لا يؤمنون بما أرسلتني به إليهم استدراجًا منك لهم. (ابن كثير ٣/٥٢٣).

الأموال وقوامة الرجال:

﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُوا۟ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ ﴾
٤ : ٣٤

قوله تعالى: ﴿وبما أنفقوا من أموالهم﴾، قال ابن عباس يعني: المهر والنفقة عليهن. (ابن الجوزي ٢/٧٤).

الأموال والكافرون:

﴿ أَفَرَءَيْتَ ٱلَّذِى كَفَرَ بِـَٔايَٰتِنَا وَقَالَ لَأُوتَيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا ﴾ ١٩ : ٧٧

فيه وجهان؛ أحدهما: أنه أراد في الجنة استهزاء بما وعد الله على طاعته وعبادته، قاله الكلبي. الثاني: أنه أراد في الدنيا، وهو قول الجمهور. وفيه وجهان محتملان؛ أحدهما: إنْ أقمت على دين آبائي وعبادة آلهتي لأوتينّ مالاً وولدًا. الثاني: معناه لو كنت أقمت على باطل لما أوتيت مالاً ولا ولدًا. (الماوردي ٢/٥٣٦).

الأموال والمترفون:

﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَآ إِنَّا بِمَآ أُرْسِلْتُم بِهِۦ كَٰفِرُونَ ﴿٣٤﴾ وَقَالُوا۟ نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَٰلًا وَأَوْلَٰدًا وَمَا نَحْنُ بِمُعَذَّبِينَ ﴿٣٥﴾ قُلْ إِنَّ رَبِّى يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ وَيَقْدِرُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٦﴾ وَمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُكُم بِٱلَّتِى تُقَرِّبُكُمْ عِندَنَا زُلْفَىٰٓ ﴾ ٣٤ : ٣٤ ـ ٣٧

مترفوها: أغنياؤها ورؤساؤها. قوله تعالى: وقالوا نحن أكثر أموالاً وأولادًا: في المشار إليهم قولان؛ أحدهما: أنهم المترفون من كل أمة. والثاني: مشركو مكة، فظنوا من جهلهم أن الله خولهم المال والولد لكرامتهم عليه، فقالوا وما نحن بمعذبين لأن الله أحسن إلينا بما أعطانا فلا يعذبنا. (ابن الجوزي ٦/٤٦٠).

الأموال والمُخَلَّفون:

﴿ فَرِحَ ٱلْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلَٰفَ رَسُولِ ٱللَّهِ وَكَرِهُوٓا۟ أَن يُجَٰهِدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ ٩ : ٨١

﴿ سَيَقُولُ لَكَ ٱلْمُخَلَّفُونَ مِنَ ٱلْأَعْرَابِ شَغَلَتْنَآ أَمْوَٰلُنَا وَأَهْلُونَا ﴾ ٤٨ : ١١

شغلتنا أموالنا وأهلونا أي خفنا عليهم الضيعة. (ابن الجوزي ٧/٤٢٩).

الأموال والمعاندون:

﴿ ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا ﴿١١﴾ وَجَعَلْتُ لَهُ مَالًا مَّمْدُودًا ﴿١٢﴾ وَبَنِينَ شُهُودًا ﴿١٣﴾ وَمَهَّدتُّ لَهُ تَمْهِيدًا ﴿١٤﴾ ثُمَّ يَطْمَعُ أَنْ أَزِيدَ ﴿١٥﴾ كَلَّا إِنَّهُ كَانَ لِآيَاتِنَا عَنِيدًا ﴾ ٧٤ : ١١ - ١٦

وجعلت له مالاً ممدودًا فيه ثمانية أقاويل؛ أحدها: ألف دينار قاله ابن عباس. الثاني: أربعة آلاف دينار قاله سفيان. الثالث: ستة آلاف دينار قاله قتادة. الرابع: مائة ألف دينار قاله مجاهد. الخامس: أنها أرض يقال لها ميثاق وهذا مروي عن مجاهد أيضاً. السادس: أنها غلة شهر بشهر قاله عمر رضي الله عنه. السابع: أنه الذي لا ينقطع شتاءً ولا صيفًا قاله السدّي. الثامن: أنها الأنعام التي يمتد سيرها في أقطار الأرض للمرعىٰ والسعة قاله ابن بحر. ويحتمل تاسعًا: أن يستوعب وجوه المكاسب فيجمع بين زيادة الزراعة وكسب التجارة ونتاج المواشي فيمد بعضها ببعض لأن لكل مكسب وقتًا. ويحتمل عاشرًا: أنه الذي يتكون نماؤه من أصله كالنخل والشجر... وفي قوله عنيدًا أربعة تأويلات؛ أحدها: معاند، قاله مجاهد وأبو عبيدة... الثاني: مباعد، قاله أبو صالح... الثالث: جاحد، قاله قتادة. الرابع: مُعرض، قاله مقاتل. ويحتمل تأويلاً خامسًا: أنه المجاهر بعداوته. (الماوردي ٤/٣٤٦).

الأموال والمكاتَبُون:

﴿ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَآتُوهُم مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ ﴾ ٢٤ : ٣٣

اختلف المفسرون فيه فقال بعضهم معناه اطرحوا لهم من الكتابة بعضها، ثم قال بعضهم: مقدار الربع، وقيل الثلث، وقيل النصف، وقيل جزء من الكتابة من غير حد. وقال آخرون... هو النصيب الذي فرض الله لهم من أموال الزكاة وهذا قول الحسن وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم وأبيه ومقاتل بن حيان واختاره

ابن جرير. (ابن كثير ٥/٩٦).

الأموال واليتامى:

﴿ وَءَاتُوا۟ ٱلْيَتَـٰمَىٰٓ أَمْوَٰلَهُمْ ۖ وَلَا تَتَبَدَّلُوا۟ ٱلْخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِ ۖ وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا ﴾ ٤ : ٢

المراد وآتوا اليتامى حال كونهم يتامى ما يحتاجون إليه لنفقتهم وكسوتهم. (الرازي ٣/١٣٤).

﴿ وَٱبْتَلُوا۟ ٱلْيَتَـٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُوا۟ ٱلنِّكَاحَ فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَٱدْفَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ ۖ وَلَا تَأْكُلُوهَآ إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُوا۟ ۚ وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ۖ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ فَأَشْهِدُوا۟ عَلَيْهِمْ ۚ ﴾ ٤ : ٦

إذا بلغ الغلام مصلحًا لدينه وماله انفك الحجر عنه فيسلم إليه ماله الذي تحت يد وليه. (ابن كثير ٢/٢٠٤).

﴿فَأَشْهِدوا عَلَيْهِمْ﴾: هذا أمر من الله تعالى للأولياء أن يُشهدوا على الأيتام إذا بلغوا الحلم وسلموا إليهم أموالهم لئلا يقع من بعضهم جحود وإنكار لما قبضه وتسلمه. (ابن كثير ٢/٢٠٦).

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَـٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ ﴾ ٤ : ١٠

أي إذا أكلوا أموال اليتامى بلا سبب فإنما يأكلون نارًا تتأجج في بطونهم يوم القيامة. (ابن كثير ٢/٢١٠).

﴿ وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ ۚ ﴾ ١٧ : ٣٤

وإنما خص اليتيم بالذكر لأنه إلى ذلك أحوج، والطمع في ماله أكثر.

وفي قوله إلا بالتي هي أحسن قولان؛ أحدهما: حفظ أصوله وتثمير فروعه وهو محتمل. الثاني: أن التي هي أحسن التجارة له بماله. (الماوردي ٢/٤٣٣).

الأنعـــام:

أنظر أيضًا: الإبل، البُدن، بطون الأنعام، البقر، تسخير الأنعام، الضأن، ملكية الأنعام.

[النعم مختص بالإبل، وجمعه أنعام، وتسميته بذلك لكون الإبل عندهم أعظم نعمة، لكن الأنعام تقال للإبل والبقر والغنم، ولا يقال لها أنعام حتى يكون في جملتها الإبل. (الأصفهاني ٤٩٩). والنَّعم: واحد الأنعام وهي المال الراعية. (ابن منظور ١٢/٥٨٥)].

الأنعام ـ اختلاف ألوانها:

﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ وَٱلدَّوَآبِّ وَٱلْأَنْعَٰمِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهُۥ كَذَٰلِكَ ﴾ ٣٥ : ٢٨

أي كذلك الحيوانات من الأناسي والدواب، وهو كل ما دب على القوائم، والأنعام، من باب عطف الخاص على العام كذلك هي مختلفة أيضاً، فالناس منهم بربر وحبوش وطماطم في غاية السواد وصقالبة وروم في غاية البياض، والعرب بين ذلك، والهنود دون ذلك، ولهذا قال تعالى في الآية الأخرى: ﴿وَاخْتِلَافِ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ إِنَّ في ذٰلِكَ لآياتٍ لِلْعالِمِينَ﴾ وكذلك الدواب والأنعام مختلفة الألوان حتى في الجنس الواحد بل النوع الواحد منهن مختلف الألوان، بل الحيوان الواحد يكون أبلق فيه من هذا اللون وهذا اللون، ﴿فَتَبَارَكَ اللهُ أَحْسَنُ الخالِقِينَ﴾. (ابن كثير ٥/٥٨٠).

الأنعام ـ أزواجها:

﴿ ثَمَٰنِيَةَ أَزْوَٰجٍ مِّنَ ٱلضَّأْنِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْمَعْزِ ٱثْنَيْنِ قُلْ ءَآلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ ٱلْأُنثَيَيْنِ نَبِّـُٔونِى بِعِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١٤٣﴾ وَمِنَ ٱلْإِبِلِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ ٱثْنَيْنِ قُلْ ءَآلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ أَمَّا

ٱشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۖ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ وَصَّىٰكُمُ ٱللَّهُ بِهَٰذَا ۚ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ ٦ : ١٤٣، ١٤٤

الزوج اسم ينطلق على الواحد وعلى الاثنين، يقال للاثنين زوج، ويقال للواحد زوج لأنه لا يكون زوجًا إلا ومعه آخر له مثل اسمه. (الماوردي ١/٥٧٢).

﴿ وَأَنزَلَ لَكُم مِّنَ ٱلْأَنْعَٰمِ ثَمَٰنِيَةَ أَزْوَٰجٍ ۚ ﴾ ٣٩ : ٦

﴿ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا وَمِنَ ٱلْأَنْعَٰمِ أَزْوَٰجًا ۖ ﴾ ٤٢ : ١١

الأنعام ـ الإطعام منها:

﴿ فَكُلُوا۟ مِنْهَا وَأَطْعِمُوا۟ ٱلْبَآئِسَ ٱلْفَقِيرَ ﴾ ٢٢ : ٢٨

في الأكل والإطعام ثلاثة أوجه؛ أحدها: أن الأكل والإطعام واجبان لا يجوز أن يخل بأحدهما، وهذا قول أبي الطيب بن سلمة. والثاني: أن الأكل والإطعام مستحبان، وله الاقتصار على أيهما شاء، وهذا قول أبي العباس بن سريج. والثالث: أن الأكل مستحب والإطعام واجب، وهذا قول الشافعي، فإن أطعم جميعها أجزأه، وإن أكل جميعها لم يُجْزِه، وهذا فيما كان تطوعًا، وأما واجبات الدماء فلا يجوز أن نأكل منها. (الماوردي ٣/٧٦).

الأنعام ـ افتراشها:

﴿ وَمِنَ ٱلْأَنْعَٰمِ حَمُولَةً وَفَرْشًا ۚ ﴾ ٦ : ١٤٢

والفرش ما يفرش للذبح أو ينسج من وبره وصوفه وشعره للفرش. (الرازي ٤/١٦١).

الأنعام ـ الأكل منها:

﴿ وَٱلْأَنْعَٰمَ خَلَقَهَا ۗ لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَٰفِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ﴾ ١٦ : ٥

﴿ فَكُلُوا۟ مِنْهَا وَأَطْعِمُوا۟ ٱلْبَآئِسَ ٱلْفَقِيرَ ﴾ ٢٢ : ٢٨

يعني الأنعام التي تنحر، وهذا أمر إباحة. وكان أهل الجاهلية لا يستحلون أكل ذبائحهم، فأعلم الله عز وجل أن ذلك جائز. (ابن الجوزي ٥/٤٢٦).

﴿ وَإِنَّ لَكُمْ فِى ٱلْأَنْعَٰمِ لَعِبْرَةً ۖ نُّسْقِيكُم مِّمَّا فِى بُطُونِهَا وَلَكُمْ فِيهَا مَنَٰفِعُ كَثِيرَةٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ﴾

٢٣ : ٢١

﴿ وَذَلَّلْنَٰهَا لَهُمْ فَمِنْهَا رَكُوبُهُمْ وَمِنْهَا يَأْكُلُونَ ﴾ ٣٦ : ٧٢

﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَنْعَٰمَ لِتَرْكَبُوا۟ مِنْهَا وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ﴾ ٤٠ : ٧٩

ومنها تأكلون أي من لحوم الأنعام. (ابن الجوزي ٤/٤٣٠). ومنها تأكلون يعني اللبن واللحم. (الماوردي ٢/٣٨٤).

الأنعام ـ ألبانها:

﴿ وَإِنَّ لَكُمْ فِى ٱلْأَنْعَٰمِ لَعِبْرَةً ۖ نُّسْقِيكُم مِّمَّا فِى بُطُونِهِۦ مِنۢ بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَّبَنًا خَالِصًا سَآئِغًا لِّلشَّٰرِبِينَ ﴾ ١٦ : ٦٦

﴿ وَإِنَّ لَكُمْ فِى ٱلْأَنْعَٰمِ لَعِبْرَةً ۖ نُّسْقِيكُم مِّمَّا فِى بُطُونِهَا ﴾ ٢٣ : ٢١

أي نبيح لكم شرب ما في بطونه، فعبّر عن الإباحة بالسقي. من بين فرث ودم لبنًا خالصًا فيه وجهان؛ أحدهما: خالصًا من الفرث والدم. الثاني: أن المراد من الخالص هنا الأبيض، قاله ابن بحر... سائغًا للشاربين فيه وجهان؛ أحدهما: حلال للشاربين. الثاني: معناه لا تعافه النفس. وقيل: إن لا يغص أحد باللبن. (الماوردي ٢/٣٩٨).

﴿ وَلَهُمْ فِيهَا مَنَٰفِعُ وَمَشَارِبُ ۖ ﴾ ٣٦ : ٧٣

مشارب يعني شرب ألبانها. (الماوردي ٣/٤٠١).

الأنعام ـ امتلاكها:

﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُم مِّمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَا أَنْعَامًا فَهُمْ لَهَا مَالِكُونَ ﴾ ٣٦ : ٧١

فهم لها مالكون فيه قولان؛ أحدهما: ضابطون، قاله قتادة، ومقاتل.

والثاني: قادرون عليها بالتسخير لهم، قاله ابن السائب. (ابن الجوزي ٣٨/٧).

ومَالكُونَ: مطيقون، رواه معمر. أو مقتنون وهو معنى قول ابن عبس. (الماوردي ٤٠١/٣).

الأنعام ـ تذليلها:

﴿ وَذَلَّلْنَاهَا لَهُمْ ﴾ ٣٦ : ٧٢

فيه ثلاثة أوجه، أحدها: وطيبناها لهم، قاله ابن عبس. الثاني: سخرناها لهم، قاله ابن زيد. الثالث: ملّكناها لهم. (الماوردي ٤٠١/٣).

الأنعام ـ تنميتها:

﴿ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ مِمَّا يَأْكُلُ النَّاسُ وَالْأَنْعَامُ ﴾ ١٠ : ٢٤

﴿ فَنُخْرِجُ بِهِ زَرْعًا تَأْكُلُ مِنْهُ أَنْعَامُهُمْ وَأَنفُسُهُمْ ﴾ ٣٢ : ٢٧

﴿ أَخْرَجَ مِنْهَا مَاءَهَا وَمَرْعَاهَا ﴿٣١﴾ وَالْجِبَالَ أَرْسَاهَا ﴿٣٢﴾ مَتَاعًا لَّكُمْ وَلِأَنْعَامِكُمْ ﴾
٧٩ : ٣١ ـ ٣٣

﴿ وَفَاكِهَةً وَأَبًّا ﴿٣١﴾ مَّتَاعًا لَّكُمْ وَلِأَنْعَامِكُمْ ﴾ ٨٠ : ٣١، ٣٢

أي متاعًا لخلقه ولما يحتاجون إليه من الأنعام التي يأكلونها ويركبونها مدة احتياجهم إليها في هذه الدار، إلى أن ينتهي الأمد وينقضي الأجل. (ابن كثير ٢٠٩/٧).

الأنعام ـ جلودها:

﴿ وَجَعَلَ لَكُم مِّن جُلُودِ ٱلْأَنْعَٰمِ بُيُوتًا تَسْتَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ ﴾ ١٦ : ٨٠

أعلم أن البيوت التي يسكن الإنسان فيها على قسمين؛ أحدهما: البيوت المتخذة من الخشب والطين والآلات التي بها يمكن تسقيف البيوت وإليها الإشارة بقوله: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ بُيوتِكُمْ سَكَنًا﴾ وهذا القسم من البيوت لا يمكن نقله بل الإنسان ينتقل إليه. والقسم الثاني: القباب والخيام والفساطيط وإليها الإشارة بقوله: ﴿وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ جُلودِ الأَنْعامِ بُيوتًا تَسْتَخِفُّونَها يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتكُمْ﴾، وهذا القسم من البيوت يمكن نقله وتحويله من مكان إلى مكان. (الرازي ٥/٣٤١).

الأنعام ـ حُبُّها:

﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ وَٱلْأَنْعَٰمِ وَٱلْحَرْثِ ﴾ ٣ : ١٤

معنى زُيِّن: أي حُسّن حب الشهوات، والشهوة من خلق الله في الإنسان، لأنها ضرورة لا يقدر على دفعها. (الماوردي ١/٣٠٩).

الأنعام ـ حِلُّها:

﴿ أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ ﴾ ٥ : ١

﴿ وَأُحِلَّتْ لَكُمُ ٱلْأَنْعَٰمُ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ ﴾ ٢٢ : ٣٠

أحلت لكم بهيمة الأنعام فيها ثلاثة أقاويل؛ أحدها: أنها الأنعام كلها وهي الإبل والبقر والغنم، وهذا قول قتادة والسدّي. والثاني: أنها أجنة الأنعام التي توجد ميتة في بطون أمهاتها إذا نحرت أو ذبحت، وهذا قول ابن عباس وابن عمر.

والثالث: أن بهيمة الأنعام وحشيّها كالظباء وبقر الوحش، ولا يدخل فيها الحافر. (الماوردي ١/٤٣٩).

الأنعام ـ حَمْلُها الإنسانَ:

﴿ وَمِنَ ٱلْأَنْعَٰمِ حَمُولَةً وَفَرْشًا ﴾ ٦ : ١٤٢

وفي ذلك خمسة أقوال؛ أحدها: أن الحمولة: ما حمل من الإبل... قاله ابن مسعود والحسن ومجاهد وابن قتيبة. والثاني: أن الحمولة: ما انتفعت بظهورها... رواه الضحاك عن ابن عباس. والثالث: أن الحمولة: الإبل والخيل والبغال والحمير وكل شيء يُحمل عليه... رواه ابن أبي طلحة عن ابن عباس. والرابع: الحمولة: من الإبل... قاله الضحاك. والخامس: الحمولة: الإبل والبقر... قاله قتادة. (ابن الجوزي ٣/١٣٧).

﴿ وَعَلَيْهَا وَعَلَى ٱلْفُلْكِ تُحْمَلُونَ ﴾ ٤٠ : ٨٠

الأنعام ـ خَلْقُها:

﴿ وَٱلْأَنْعَٰمَ خَلَقَهَا لَكُمْ ﴾ ١٦ : ٥

﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّا خَلَقْنَا لَهُم مِّمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَآ أَنْعَٰمًا ﴾ ٣٦ : ٧١

مما عملت أيدينا فيه وجهان؛ أحدهما: يعني بقوتنا، قاله الحسن كقوله تعالى: ﴿وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ﴾. أي بقوة. الثاني: مِن فعلنا وعملنا من غير أن نكله إلى غيرنا، قاله السدي. (الماوردي ٣/٤٠١).

الأنعام ـ دفؤها:

﴿ وَٱلْأَنْعَٰمَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ ﴾ ١٦ : ٥

فيه ثلاثة أقاويل؛ أحدها: أنه اللباس، قاله ابن عباس. الثاني: ما استُدفىء به

من أصوافها وأوبارها وأشعارها، قاله الحسن. الثالث: أن الدفء صغار أولادها التي لا تُركب، حكاه الكلبي. (الماوردي ٢/٣٨٤). والدفء عند أهل اللغة ما يستدفأ به من الأكسية، قال الأصمعي ويكون الدفء بمعنى السخونة. (الرازي ٥/٢٩١).

الأنعام ـ رَعْيها:

﴿ كُلُوا۟ وَٱرْعَوْا۟ أَنْعَـٰمَكُمْ ۗ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَـٰتٍ لِّأُو۟لِى ٱلنُّهَىٰ ﴾ ٢٠ : ٥٤

أن تأكلوا بعضها وتعلفوا بعضها. (الرازي ٦/٤٥). كلوا وارعوا أنعامكم أي شيء لطعامكم وفاكهتكم. وشيء لأنعامكم لأقواتها خضرًا ويبسًا. (ابن كثير ٤/٥٢٠).

الأنعام ـ ركوبها:

﴿ وَذَلَّلْنَـٰهَا لَهُمْ فَمِنْهَا رَكُوبُهُمْ ﴾ ٣٦ : ٧٢

﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَنْعَـٰمَ لِتَرْكَبُوا۟ مِنْهَا ﴾ ٤٠ : ٧٩

﴿ وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ ٱلْفُلْكِ وَٱلْأَنْعَـٰمِ مَا تَرْكَبُونَ ﴿١٢﴾ لِتَسْتَوُۥا۟ عَلَىٰ ظُهُورِهِۦ ثُمَّ تَذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا ٱسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ وَتَقُولُوا۟ سُبْحَـٰنَ ٱلَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَـٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُۥ مُقْرِنِينَ ﴿١٣﴾ وَإِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ ﴾ ٤٣ : ١٢ ـ ١٤

﴿ثم تذكُروا نعمةَ ربِّكم إذا استويتم عليه﴾ أي ركبتم عليه، وذكر النعمة هو الحمد لله على تسخير ذلك لنا في البر والبحر... وقد علَّمنَا الله سبحانه [بهذه الآيات] ما نقول إذا ركبنا الدواب. [القرطبي ١٦/٦٧).

الأنعام ـ سقياها:

﴿ لِّنُحْـِۧىَ بِهِۦ بَلْدَةً مَّيْتًا وَنُسْقِيَهُۥ مِمَّا خَلَقْنَآ أَنْعَـٰمًا وَأَنَاسِىَّ كَثِيرًا ﴾ ٢٥ : ٤٩

فجمع بالماء حياة النبات والحيوان. (الماوردي ٣/١٥٩).

الأنعام ـ عبرتها:

﴿ وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً نُسْقِيكُم مِّمَّا فِي بُطُونِهِ مِن بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَّبَنًا خَالِصًا سَائِغًا لِّلشَّارِبِينَ ﴾ ١٦ : ٦٦

﴿ وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً نُّسْقِيكُم مِّمَّا فِي بُطُونِهَا وَلَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ كَثِيرَةٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ﴾ ٢٣ : ٢١

العبرة الاعتبار وهي الآية التي يعبر بها من منزلة الجهل إلى العلم وأصله من العبور وهو النفوذ من أحد الجانبين إلى الآخر ومنه العبارة وهي الكلام الذي يعبر بالمعنى إلى المخاطب، وعبارة الرؤيا من ذلك لأنها تعبير لها. (الرازي ٢/٤٠٩).

الأنعام ـ منافعها:

﴿ وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ ﴾ ١٦ : ٥

ومنافع فيها وجهان؛ أحدهما: النسل، قاله ابن عباس، الثاني: يعني الركوب والعمل. (الماوردي ٢/٣٨٤).

﴿ وَلَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ كَثِيرَةٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ﴾ ٢٣ : ٢١

منافع كثيرة يعني: في ظهورها وألبانها وأولادها وأصوافها وأشعارها. (ابن الجوزي ٥/٤٦٨).

﴿ وَلَهُمْ فِيهَا مَنَافِعُ وَمَشَارِبُ ﴾ ٣٦ : ٧٣

منافع من الأصواف والأوبار والأشعار والنَّسل. (ابن الجوزي ٧/٣٩).

﴿ وَلَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ وَلِتَبْلُغُوا عَلَيْهَا حَاجَةً فِي صُدُورِكُمْ ﴾ ٤٠ : ٨٠

أي حوائجكم في البلاد. (ابن الجوزي ٧/٢٣٧).

الأنعام والتقوى:

﴿ وَاتَّقُوا الَّذِي أَمَدَّكُم بِمَا تَعْلَمُونَ ﴿١٣٢﴾ أَمَدَّكُم بِأَنْعَامٍ وَبَنِينَ ﴾ ٢٦ : ١٣٢، ١٣٣

الأنعام والكفار:

﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَتَمَتَّعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ ﴾ ٤٧ : ١٢

أي إن الأنعام تأكل وتشرب ولا تدري ما في غد، فكذلك الكفار لا يلتفتون إلى الآخرة. (ابن الجوزي ٧/ ٤٠٠).

الأنعام والمناسك:

﴿ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنسَكًا لِّيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّن بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ ﴾
٢٢ : ٣٤

فيها وجهان؛ أحدهما: أنها الهدْي إذا قيل المناسك الحج. والثاني: الأضاحي إذا قيل إن المنسك العيد. (الماوردي ٣/ ٨٠).

الإنـفـاق:

أنظر أيضًا: الإحسان، الأذى والإنفاق، الإسراف والإنفاق، الاكتناز والإنفاق، الإكراه والإنفاق، الأموال ـ إنفاقها، الخبائث ـ النهي عن الإنفاق منها، الخير ـ الإنفاق فيه، الرزق ـ الإنفاق منه، الزكاة، سبيل الله ـ الإنفاق فيه، السراء ـ الإنفاق فيها، السعة والإنفاق، الصدقات، الضراء ـ الإنفاق فيها، القربىٰ ـ الإنفاق على ذوي القربىٰ، المساكين ـ الإنفاق عليهم، اليتامى ـ الإنفاق عليهم.

[نفق الشيء مضى ونفِد، يَنفُقُ إما بالبيع نحو نَفَق البيع نفاقًا ومنه نفاق الأيِّم، ونفق القوم إذا نفق سوقهم. وإما بالموت نحو نفقت الدابة نُفُوقًا، وإما بالفناء نحو نَفِقَت الدراهم تَنْفَق وأَنْفَقْتُها. والإنفاق قد يكون في المال وفي غيره. وقد

يكون واجبًا وتطوعًا. (الأصفهاني ٥٠٢). ونفق البيع نفاقًا: راج. ونفقت السلعة تنفُق نَفاقًا: غَلَت ورُغب فيها... وأنفق المال: صرفه... واستنفقه: أذهبه. (ابن منظور ١٠/٣٥٧)].

الإنفاق ـ ابتغاء الله به:

﴿ وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ وَتَثْبِيتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍۭ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَـَٔاتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ ﴾ ٢ : ٢٦٥

ابتغاء مرضاة الله يحتمل وجهين؛ أحدهما: في نصرة دينه من المجاهدين. والثاني في معونة أهلَ طاعته من المسلمين. (الماوردي ١/٢٨٢).

﴿ وَمَا تُنفِقُونَ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ ٱللَّهِ ﴾ ٢ : ٢٧٢

قال الزجاج: هذا خاص للمؤمنين، أعلمهم الله أنه قد علم أن مرادهم ما عنده، وإذا أعلمهم بصحة قصدهم، فقد أعلمهم بالجزاء عليه. (ابن الجوزي ١/٣٢٧).

الإنفاق ـ إتْباعه بالمن والأذى:

﴿ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَآ أَنفَقُوا۟ مَنًّا وَلَآ أَذًى لَّهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ ٢ : ٢٦٢

أما المن ففيه قولان؛ أحدهما: أنه المن على الفقير ومثل أن يقول: أنفقت عليك ونَعَشْتك، وهو قول الجمهور. والثاني: أنه المن على الله بالصدقة، رُوي عن ابن عباس... وفي الأذى قولان، أحدهما: أنه مواجهة الفقير بما يؤذيه، مثل أن يقول له: أنت أبداً فقير، وقد بليت بك، وأراحني الله منك. والثاني: أن يخبر بإحسانه إلى الفقير، من يكره الفقير إطلاعه على ذلك، وكلا القولين

يؤذي الفقير وليس من صفة المخلصين في الصدقة. (ابن الجوزي ١/٣١٧).

الإنفاق ـ اتخاذه قربة عند الله:

﴿ وَيَتَّخِذُ مَا يُنفِقُ قُرُبَٰتٍ عِندَ ٱللَّهِ وَصَلَوَٰتِ ٱلرَّسُولِ ﴾ ٩ : ٩٩

يحتمل وجهين؛ أحدهما: أنها تقربه من طاعة الله ورضاه. الثاني أن ثوابها مذخور لهم عند الله تعالى فصارت قربات عند الله.

وصلوات الرسول فيها وجهان؛ أحدهما: أنه استغفاره لهم، قاله ابن عباس. الثاني: دعاؤه لهم، قاله قتادة. (الماوردي ٢/١٦٠).

الإنفاق ـ اتخاذه مغرمًا:

﴿ وَمِنَ ٱلْأَعْرَابِ مَن يَتَّخِذُ مَا يُنفِقُ مَغْرَمًا وَيَتَرَبَّصُ بِكُمُ ٱلدَّوَآئِرَ ﴾ ٩ : ٩٨

فيه وجهان؛ أحدهما: ما يدفع من الصدقات. الثاني: ما ينفق في الجهاد مع الرسول ﷺ مغرمًا، والمغرم التزام ما لا يلزم، ومنه قوله تعالى: ﴿**إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا**﴾ أي لازمًا. (الماوردي ٢/١٥٩).

الإنفاق ـ إخلافه:

﴿ وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن شَىْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُۥ ﴾ ٣٤ : ٣٩

أي مهما أنفقتم من شيء فيما أمركم به وأباحه لكم، فهو يخلفه عليكم في الدنيا بالبدل، وفي الآخرة بالجزاء والثواب، كما ثبت في الحديث «يقول تعالى: أنفق، أُنفق عليك». (ابن كثير ٥/٥٥٨).

الإنفاق ـ إسْراره وإعلانه:

﴿ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُم بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ

عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ ٢ : ٢٧٤

﴿ قُل لِّعِبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُوا يُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُنفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً ﴾
١٤ : ٣١

﴿ وَمَن رَّزَقْنَاهُ مِنَّا رِزْقًا حَسَنًا فَهُوَ يُنفِقُ مِنْهُ سِرًّا وَجَهْرًا ﴾ ١٦ : ٧٥

﴿ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً ﴾ ٣٥ : ٢٩

في الآيات: إشارة إلى أن صدقة السر أفضل من صدقة العلانية وذلك لأنه قدم الليل على النهار والسر على العلانية. (الرازي ٢/٣٥١).

الإنفاق ـ التقتير فيه:

﴿ قُل لَّوْ أَنتُمْ تَمْلِكُونَ خَزَائِنَ رَحْمَةِ رَبِّي إِذًا لَّأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الْإِنفَاقِ ۚ وَكَانَ الْإِنسَانُ قَتُورًا ﴾ ١٧ : ١٠٠

وتحرير الكلام: لو ملكتم ما يملكه الله عز وجل لأمسكتم عن الإنفاق خشية الفاقة وكان الإنسان يعني الكافر قتورًا أي بخيلاً ممسكًا. (ابن الجوزي ٥/٩٢).

الإنفاق ـ توفيته:

﴿ وَمَا تُنفِقُوا مِن شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴾ ٨ : ٦٠

وما تنفقوا من شيء في سبيل الله وهو عام في الجهاد وفي سائر وجوه الخيرات يوف إليكم قال ابن عباس يوف لكم أجره أي لا يضيع في الآخرة أجره ويعجل الله عوضه في الدنيا وأنتم لا تظلمون أي لا تنقصون من الثواب. (الرازي ٤/٣٨١).

الإنفاق ـ درجاته:

﴿ لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ ۚ أُولَٰئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِن

﴿ بَعْدُ وَقَـٰتَلُوا۟ ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ ﴾ ٥٧ : ١٠

فيه قولان؛ أحدهما: لا يستوي من أسلم من قبل فتح مكة وقاتل ومن أسلم بعد فتحها وقاتل، قاله ابن عباس ومجاهد. الثاني: يعني من أنفق ماله في الجهاد وقاتل، قاله قتادة... قال قتادة: كان قتالان أحدهما أفضل من الآخر، وكانت نفقتان إحداهما أفضل من الأخرى، كان القتال والنفقة قبل فتح مكة أفضل من القتال والنفقة بعد ذلك. (الماوردي ٤/١٨٥).

الإنفاق ـ علم الله به:

﴿ وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ ۗ ﴾ ٢ : ٢٧٠

﴿ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِن شَىْءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴾ ٣ : ٩٢

يخبر تعالى بأنه عالم بجميع ما يفعله العاملون من الخيرات من النفقات والمنذورات، وتضمن ذلك مجازاته على ذلك أوفر الجزاء للعاملين لذلك ابتغاء وجهه ورجاء موعوده. (ابن كثير ١/٥٧٢).

الإنفاق ـ القِوام فيه:

﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُوا۟ لَمْ يُسْرِفُوا۟ وَلَمْ يَقْتُرُوا۟ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا ﴾
٢٥ : ٦٧

قَوامًا يعني عدلاً... والقِوام ما يدوم عليه الأمر ويستقر. (القرطبي ١٣/٧٤).

الإنفاق ـ كتابته للمنفق:

﴿ وَلَا يُنفِقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً وَلَا يَقْطَعُونَ وَادِيًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ ﴾
٩ : ١٢١

ولا ينفقون نفقة صغيرة، قال ابن عباس: تمرة فما فوقها... إلا كُتب لهم أي

أثبت لهم أجر ذلك. (ابن الجوزي ٣/٥١٥).

الإنفاق من العفو:

﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ ﴾ ٢ : ٢١٩

فيه ستة تأويلات؛ أحدها: بما فضل عن الأهل وهو قول ابن عباس. والثاني: أنه الوسط في النفقة ما لم يكن إسرافًا أو إقتارًا وهو قول الحسن. [لم يذكر الثالث] والرابع: أن العفو أن يؤخذ منهم ما أتوا به من قليل أو كثير وهو قول مروي عن ابن عباس أيضًا. والخامس: أنه الصدقة عن ظهر غِنى، وهو قول مجاهد. والسادس: أنه الصدقة المفروضة وهو مروي عن مجاهد أيضًا. واختلفوا في هذه النفقة التي هي العفو هل نُسخت؟ فقال ابن عباس نُسخت بالزكاة، وقال مجاهد هي ثابتة. (الماوردي ١/٢٣١).

الإنفاق من المستحب:

﴿ لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ ٣ : ٩٢

فيه قولان؛ أحدهما: أنه نفقة العبد من ماله، وهو صحيح شحيح، رواه ابن عمر عن النبي ﷺ. والثاني: أنه الإنفاق من محبوب المال، قاله قتادة والضحاك والمراد بهذه النفقة ثلاثة أقوال؛ أحدها: أنها الصدقة المفروضة قاله ابن عباس والحسن والضحاك. والثاني: أنها جميع الصدقات قاله ابن عمر. والثالث: أنها جميع النفقات التي يُبتغى بها وجه الله تعالى، سواء كانت صدقة، أو لم تكن، نقل عن الحسن واختاره القاضي أبو يعلى. (ابن الجوزي ١/٤٢٠).

الإنفاق والاستخلاف:

﴿ وَأَنفِقُوا۟ مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ ﴾ ٥٧ : ٧

تحتمل هذه النفقة وجهين؛ أحدهما: أن تكون الزكاة المفروضة، والثاني: أن

يكون غيرها من وجوه الطاعات. وفي ما جعلكم مستخلفين فيه قولان؛ أحدهما: يعني مما جعلكم معمرين فيه بالرزق، قاله مجاهد. الثاني: مما جعلكم مستخلفين فيه بوراثتكم له عمن قبلكم، قاله الحسن. ويحتمل ثالثًا: مما جعلكم مستخلفين على القيام بأداء حقوقه. (الماوردي ٤/١٨٤).

الإنفاق والإيمان:

﴿ وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَنفَقُوا۟ مِمَّا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ ﴾ ٤ : ٣٩

أي وأي شيء يضرهم لو آمنوا بالله وسلكوا الطريق الحميدة وعدلوا عن الرياء إلى الإخلاص والإيمان بالله رجاء موعوده في الدار الآخرة لمن يحسن عمله، وأنفقوا مما رزقهم الله في الوجوه التي يحبها الله ويرضاها. (ابن كثير ٢/٢٨٦).

﴿ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَأَنفَقُوا۟ لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ ﴾ ٥٧ : ٧

الإنفاق والتقوى:

﴿ لِلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَٰجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَرِضْوَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِٱلْعِبَادِ ﴿١٥﴾ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ إِنَّنَآ ءَامَنَّا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿١٦﴾ ٱلصَّٰبِرِينَ وَٱلصَّٰدِقِينَ وَٱلْقَٰنِتِينَ وَٱلْمُنفِقِينَ وَٱلْمُسْتَغْفِرِينَ بِٱلْأَسْحَارِ ﴾ ٣ : ١٧

والمنفقون معروفون، ولم يعين النفقة ولا المنفق عليه، فعلم أن المراد بهم المنفقون للمال في جميع الطرق المشروعة من واجبة ومستحبة، لا يمنعون حقًا ولا يقبضون أيديهم عن شيء من أعمال البر. (تفسير المنار ٣/٢٠٨).

الإنفاق والتهلكة:

﴿ وَأَنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ﴾ ٢ ١٩٥

فيها ستة تأويلات؛ أحدها: أن تتركوا النفقة في سبيل الله تعالى فتهلكوا بالإثم، وهذا قول ابن عباس وحذيفة. والثاني: أي لا تخرجوا بغير زاد فتهلكوا بالضعف، وهذا قول زيد بن أسلم. والثالث: أي تيأسوا من المغفرة عند ارتكاب المعاصي فلا تتوبوا، وهذا قول البراء بن عازب. والرابع: أن تتركوا الجهاد في سبيل الله فتهلكوا، وهذا قول أبي أيوب الأنصاري. والخامس: أنها التقحم في القتال من غير نكاية في العدو، وهذا قول أبي القاسم البلخي. والسادس: أنه عام محمول على جميع ذلك كله، وهو قول أبي جعفر الطبري. (الماوردي ١/٢١٢).

الإنفاق والدعاء:

﴿ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴾ ٣٢ : ١٦

يدعون ربهم خوفًا من عذابه وطمعًا في رحمته وثوابه ومما رزقناهم ينفقون في الواجب والتطوع. (ابن الجوزي ٦/٣٣٩).

الإنفاق والرياء:

﴿ لَا تُبْطِلُوا۟ صَدَقَٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ كَٱلَّذِى يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ ﴾ ٢ : ٢٦٤

﴿ وَٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ﴾ ٤ : ٣٨

القاصد بنفقته الرياء غير مثاب لأنه لم يقصد وجه الله فيستحق ثوابه. (الماوردي ١/٢٨١).

الإنفاق والشح:

﴿ وَأَنفِقُوا۟ خَيْرًا لِّأَنفُسِكُمْ ۗ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾ ٦٤ : ١٦

في هذه النفقة ثلاثة أقوال؛ أحدها: الصدقة، قاله ابن عباس. والثاني: نفقة المؤمن على نفسه، قاله الحسن. والثالث: النفقة في الجهاد، قاله الضحاك. ومن يوق شح نفسه حتى يعطي حق الله في ماله. (ابن الجوزي ٨/٢٨٦).

الإنفاق والشرك:

﴿ وَأُحِيطَ بِثَمَرِهِۦ فَأَصْبَحَ يُقَلِّبُ كَفَّيْهِ عَلَىٰ مَآ أَنفَقَ فِيهَا وَهِىَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا وَيَقُولُ يَٰلَيْتَنِى لَمْ أُشْرِكْ بِرَبِّىٓ أَحَدًا ﴾ ١٨ : ٤٢

قال قتادة: يصفق كفيه متأسفًا متلهفًا على الأموال التي أذهبها عليها. (ابن كثير ٤/٣٨٩).

الإنفاق والصلاة:

﴿ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴾ ٢ : ٣

﴿ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴾ ٨ : ٣

﴿ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنفَقُوا۟ مِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ ﴾ ١٣ : ٢٢

﴿ قُل لِّعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُنفِقُوا۟ مِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ ﴾ ١٤ : ٣١

﴿ وَٱلْمُقِيمِى ٱلصَّلَوٰةِ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴾ ٢٢ : ٣٥

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَٰبَ ٱللَّهِ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنفَقُوا۟ مِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ ﴾
٣٥ : ٢٩

واعلم أن الحكمة في الجمع بين الإيمان بالغيب وهو عقد القلب، وبين الصلاة وهي فعل البدن، وبين الصدقة وهو تكليف يتعلق بالمال ـ أنه ليس في التكليف قسم رابع، إذ ما عدا هذه الأقسام فهو ممتزج بين اثنين منهما كالحج والصوم ونحوهما. (ابن الجوزي ١/٢٦).

الإنفاق والطلاق:

﴿ وَإِن كُنَّ أُوْلَٰتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُواْ عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ ٦٥ : ٦

قال كثير من العلماء منهم ابن عباس وطائفة من السلف وجماعات من الخلف: هذه في البائن إن كانت حاملاً أنفق عليها حتى تضع حملها... وقال آخرون: بل السياق كله في الرجعيات وإنما نص على الإنفاق على الحامل وإن كانت رجعية لأن الحمل تطول مدته غالبًا فاحتيج إلى النص على وجوب الإنفاق إلى الوضع لئلا يتوهم أنه إنما تجب النفقة بمقدار مدة العدة. (ابن كثير ٧/٤٣).

الإنفاق والعُسْر:

﴿ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ فَلْيُنفِقْ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ۚ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَا ۚ سَيَجْعَلُ ٱللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا ﴾ ٦٥ : ٧

لا يكلف الله نفسًا إلا ما آتاها فيه ثلاثة أوجه؛ أحدها: لا يكلف الله الأب نفقة المرضع إلا بحسب المكنة، قاله ابن جبير. الثاني: لا يكلفه الله أن يتصدق ويزكي وليس عنده مال مصدق ولا مزكي، قاله ابن زيد. الثالث: أنه لا يكلفه فريضة إلا بحسب ما أعطاه الله من قدرته، وهذا معنى قول مقاتل. (الماوردي ٤/٢٥٧).

الإنفاق والفسق:

﴿ قُلْ أَنفِقُواْ طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَّن يُتَقَبَّلَ مِنكُمْ ۖ إِنَّكُمْ كُنتُمْ قَوْمًا فَٰسِقِينَ ﴾ ٩ : ٥٣

قال الجبائي: دلت الآية على أن الفسق يحبط الطاعات لأنه تعالى بيّن أن نفقتهم لا تقبل البتة وعلل ذلك بكونهم فاسقين ومعنى التقبل هو الثواب والمدح وإذا لم يتقبل ذلك كان معناه أنه لا ثواب ولا مدح فلما علل ذلك بالفسق دل ذلك على أن الفسق يؤثر في إزالة هذا المعنى. (الرازي ٤/٤٥٠).

الإنفاق والقوامة:

﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُوا۟ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ ﴾ ٤ : ٣٤

قوامون على النساء يعني أهل قيام على نسائهم في تأديبهن والأخذ على أيديهن فيما أوجب الله لهم عليهن. . . وبما أنفقوا من أموالهم يعني به الصداق والقيام بالكفاية. (الماوردي ١/٣٨٥).

الإنفاق والكفر:

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَن تُغْنِىَ عَنْهُمْ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُهُم مِّنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿١١٦﴾ مَثَلُ مَا يُنفِقُونَ فِى هَٰذِهِ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ فَأَهْلَكَتْهُ ﴾ ٣ : ١١٦، ١١٧

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ لِيَصُدُّوا۟ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ ٨ : ٣٦

﴿ وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَٰتُهُمْ إِلَّآ أَنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ ﴾ ٩ : ٥٤

التقدير: وما منعهم قبول النفقة منهم إلا كفرهم بالله. (ابن الجوزي ٣/٤٥٢).

﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَنفِقُوا۟ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ قَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَنُطْعِمُ مَن لَّوْ يَشَآءُ ٱللَّهُ أَطْعَمَهُۥٓ ﴾ ٣٦ : ٤٧

يحتمل هذا القول منهم وجهين؛ أحدهما: إنكارهم وجوب الصدقات في الأموال. الثاني: إنكارهم على إغناء مَن أفقره الله تعالى ومعونة من لم يعنه الله تعالى. (الماوردي ٣/٣٩٤).

الإنفاق والمشيئة الإلهية:

﴿ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ ﴾ ٥ : ٦٤

قال ابن عباس: إن شاء وسع في الرزق وإن شاء قتر. (ابن الجوزي ٢/٣٩٣).

الإنفاق والموت:

﴿ وَأَنفِقُوا مِن مَّا رَزَقْنَاكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ ﴾ ٦٣ : ١٠

في هذه النفقة ثلاثة أقوال؛ أحدها: أنه زكاة الأموال، قاله ابن عباس. والثاني: أنها النفقة في الحقوق الواجبة بالمال، كالزكاة والحج ونحو ذلك وهذا المعنى مروي عن الضحاك. والثالث: أنه صدقة التطوع ذكره الماوردي. فعلى هذا يكون الأمر ندبًا، وعلى ما قبله يكون أمر وجوب. ومن قبل أن يأتي أحدكم الموت: قال الزجاج: أي من قبل أن يعاين ما يعلم منه أنه ميت. (ابن الجوزي ٨/٢٧٨).

الإنفاق والنفاق:

﴿ هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنفِقُوا عَلَىٰ مَنْ عِندَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّىٰ يَنفَضُّوا ﴾ ٦٣ : ٧

هو قول عبد الله بن أبيّ بن سلول، وينفضوا بمعنى يتفرقوا. (ابن الجوزي ٨/٢٧٦).

الأنفـــال:

أنظر أيضًا: الخراج، الفيء، المغانم.

[النَّفَل: الغنيمة والهبة... والجمع أنفال ونِفال. (ابن منظور ١١/٦٧٠)].

﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنفَالِ ۖ قُلِ الْأَنفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ ۖ ﴾ ٨ : ١

أولى الأقوال بالصواب في معنى الأنفال قَول من قال هي زيادات يزيدها الإمام بعض الجيش أو جميعهم إما من: سلبه على حقوقهم من القسمة وإما مما وصل إليه بالنفل أو ببعض أسبابه ترغيبًا له وتحريضًا لِمن معه من الجيش على ما فيه صلاحهم وصلاح المسلمين أو صلاح لأحد الفريقين، وقد يدخل في ذلك ما قاله ابن عباس من أنه الفرس والدرع ونحو ذلك ويدخل فيه ما قاله عطاء من أن

ذلك ما عاد من المشركين إلى المسلمين من عبد أو فرس لأن ذلك أمره إلى الإمام إذا لم يكن ما وصلوا إليه لغلبة وقهر يفعل ما فيه صلاح أهل الإسلام. وقد يدخل فيه ما غلب عليه الجيش بقهر... وإذ كان ذلك معنى النفل فتأويل الكلام يسألك أصحابك يا محمد عن الفضل من المال الذي تقع فيه القسمة من غنيمة كفار قريش الذين قتلوا ببدر لمن هو؟ قل لهم يا محمد هو لله ولرسوله دونكم يجعله حيث يشاء. (الطبري ٩/١١٥).

الأنـهـار:

أنظر أيضًا: الآبار، الأرض ـ أنهارها، العيون، الغيث، الماء.

[النهر مجرى الماء الفائض وجمعه أنهار. (الأصفهاني ٥٠٦)].

الأنهار ـ تسخيرها:

﴿ وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلْأَنْهَـٰرَ ﴾ ١٤ : ٣٢

وسخر لكم الأنهار: أي ذللها، تجري حيث تريدون، وتركبون فيها حيث تشاؤون. (ابن الجوزي ٤/٣٦٤).

﴿ وَيُمْدِدْكُم بِأَمْوَٰلٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَل لَّكُمْ جَنَّـٰتٍ وَيَجْعَل لَّكُمْ أَنْهَـٰرًا ﴾ ٧١ : ١٢

الأنهار ـ تفجرها:

﴿ وَإِنَّ مِنَ ٱلْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ ٱلْأَنْهَـٰرُ ﴾ ٢ : ٧٤

التفجر التفتح بالسعة والكثرة. (الرازي ١/٣٧١).

﴿ أَوْ تَكُونَ لَكَ جَنَّةٌ مِّن نَّخِيلٍ وَعِنَبٍ فَتُفَجِّرَ ٱلْأَنْهَـٰرَ خِلَـٰلَهَا تَفْجِيرًا ﴾ ١٧ : ٩١

﴿ وَفَجَّرْنَا خِلَـٰلَهُمَا نَهَرًا ﴾ ١٨ : ٣٣

فتفجر الأنهار أي تفتحها وتجريها، خلالها أي وسط تلك الجنة. (ابن الجوزي

٨٧/٥). وفجرنا خلالهما نهرًا أي أجرينا وشققنا وسط الجنتين بنهر. (القرطبي ٤٠٣/١٠).

الأنهار ـ جريانها:

﴿ أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَن تَكُونَ لَهُۥ جَنَّةٌ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ﴾ ٢ : ٢٦٦

تجري من تحتها الأنهار لأن أنْفَسَها ما كان ماؤها جاريًا. (الماوردي ٢٨٣/١).

﴿ قَالَ يَٰقَوْمِ أَلَيْسَ لِى مُلْكُ مِصْرَ وَهَٰذِهِ ٱلْأَنْهَٰرُ تَجْرِى مِن تَحْتِىٓ ﴾ ٤٣ : ٥١

تجري من تحتي أي من تحت قصوري. (ابن الجوزي ٣٢٠/٧).

الأوبـــار:

أنظر أيضًا: الإبل، الأثاث، الأشعار، الأصواف، الكساء، المتاع.

﴿ وَمِنْ أَصْوَافِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَآ أَثَٰثًا وَمَتَٰعًا إِلَىٰ حِينٍ ﴾ ١٦ : ٨٠

وأوبارها أي الإبل... والضمير عائد على الأنعام، أثاثًا أي تتخذون منه أثاثًا وهو المال، وقيل المتاع وقيل الثياب. والصحيح أعم من هذا كله فإنه يتخذ من الأثاث البسط والثياب وغير ذلك، ويتخذ مالاً وتجارة. (ابن كثير ٢١٤/٤).

الأوديـــة

أنظر أيضًا: الجبال، الأرض ـ سهولها، الزرع، المرعىٰ.

[أصل الوادي الموضع الذي يسيل فيه الماء، ومنه سُمِّيَ المَفْرَجُ بين الجبلين واديًا، وجمعه أودية. (الأصفهاني ٥١٨)].

الأودية ـ إعمارها:

﴿ وَثَمُودَ ٱلَّذِينَ جَابُوا۟ ٱلصَّخْرَ بِٱلْوَادِ ﴾ ٨٩ : ٩

قال المفسرون: أول من منحت الجبال والصور والرخام ثمود. . . وكانوا لقوتهم يخرجون الصخور وينقبون الجبال ويجعلونها بيوتًا لأنفسهم. . . وقيل: الوادي بين جبال، وكانوا ينقبون في تلك الجبال بيوتًا ودورًا وأحواضًا. وكل منفرج بين جبال أو تلال يكون مسلكًا للسيل ومنفذًا فهو واد. (القرطبي ٢٠/٤٨).

الأودية ـ ريها:

﴿ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌۢ بِقَدَرِهَا ﴾ ١٣ : ١٧

أي بمبلغ ما تحمل فإن صغر الوادي قل الماء وإن هو اتسع كثر ـ والمعنى: سالت مياهها. (ابن الجوزي ٤/٣٢١).

الأودية ـ سكناها:

﴿ رَّبَّنَآ إِنِّىٓ أَسْكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِى بِوَادٍ غَيْرِ ذِى زَرْعٍ ﴾ ١٤ : ٣٧

يعني مكة أسكنهما [إسماعيل وهاجر] في بطحائها ولم يكن بها ساكن، ثقة بالله وتوكلاً عليه. (الماوردي ٢/٣٥٠).

الائتمـــان:

أنظر أيضًا: الأداء، الأمانة، الخيانة، الدَّين، الرهن، القرض، القضاء.

[أمنته على كذا وأتمنته بمعنًى. . . ومؤتَمن القوم: الذي يثقون إليه ويتخذونه أمينًا حافظًا. (ابن منظور ١٣/١٢، ٢٢)].

﴿ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ ٱلَّذِى ٱؤْتُمِنَ أَمَٰنَتَهُۥ وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ ﴾ ٢ : ٢٨٣

فإن أمن بعضكم بعضًا أي لم يخف خيانته وجحوده فليؤد الذي أؤتمن أمانته أي فليؤد المديون الذي كان أمينًا ومؤتمنًا في ظن الدائن فلا يخلف ظنه في أداء أمانته وحقه إليه. . . وليتق الله ربه أي هذا المديون يجب أن يتقي الله ولا يجحد

لأن الدائن لما عامله المعاملة الحسنة حيث عوّل على أمانته ولم يطالبه بالوثائق من الكتابة والإشهاد والرهن فينبغي لهذا المديون أن يتقي الله ويعامله بالمعاملة الحسنة في أن لا ينكر ذلك الحق وفي أن يؤديه إليه عند حلول الأجل. (الرازي ٢/٣٧١).

الإيثار والأثرة:

أنظر أيضًا: البخل، الحرص، الشحّ.

[في الحديث سيكون بعدي أَثَرة أي: يستأثر بعضكم على بعض [والحديث رواه الشيخان بلفظ: إنكم سترون بعدي أُثْرة]. والاستئثار التفرد بالشيء من دون غيره (الأصفهاني ٩، ١٠) والأُثْرة: الجدب والحال غير المرضية (ابن منظور ٤/٩) وقال الأصمعي: آثرتك إيثارًا: أي فضلتك، وفلان أثير عند فلان وذو أثرة إذا كان خاصًّا (ابن منظور ٤/٧) والإيثار: أن يقدم غيره على نفسه في النفع له، والدفع عنه، وهو النهاية في الأخوّة (الجرجاني ٤٠)].

﴿ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ﴾ ٥٩ : ٩

يعني يفضلونهم ويقدمونهم على أنفسهم ولو كان بهم فاقة وحاجة... وفي إيثارهم وجهان؛ أحدهما: أنهم آثروا على أنفسهم بما حصل من فيء وغنيمة حتى قسمت في المهاجرين دونهم، قاله مجاهد وابن حيان... الثاني: أنهم آثروا المهاجرين بأموالهم وواسوهم بها (الماوردي ٤/٢١٢).

﴿ وَءَاثَرَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا ﴾ ٧٩ : ٣٨

إشارة إلى فساد حال القوة العملية وإنما ذكر ذلك لما روي عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال «حب الدنيا رأس كل خطيئة» (الرازي ٨/٣٣٠). والحديث رواه البيهقي في مختصر شعب الإيمان عن الحسن مرسلاً.

﴿ بَلْ تُؤْثِرُونَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا ﴾ ٨٧ : ١٦

أي تقدمونها على أمر الآخرة وتبدّونها على ما فيه نفعكم وصلاحكم في معاشكم ومعادكم. (ابن كثير ٧/٢٧١).

الأَيْـمــان:

أنظر أيضًا: الحلف، العقود، العهود، القسم، الكفارة.

[اليمين في الحلف مستعار من اليد اعتبارًا بما يفعله المعاهد والمحالف وغيره. (الأصفهاني ٥٥٣). واليمين: الحلف، أنثى، والجمع أيمُنٌ وأيمان. (ابن منظور ١٣/٤٦٢)].

الأيمان ـ اتخاذها جُنّة:

﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَيۡمَٰنَهُمۡ جُنَّةٗ فَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۚ ﴾ ٦٣ : ٢، ٥٨ : ١٦

الجُنة: الغطاء المانع من الأذى... وفيه وجهان؛ أحدهما: من السبي والقتل ليعصموا بها دماءهم وأموالهم، قاله قتادة. الثاني: من الموت ألا يصلى عليهم، فيظهر على جميع المسلمين نفاقهم، وهذا معنى قول السدّي. ويحتمل ثالثًا: جُنة تدفع عنهم فضيحة النفاق.

الأَيْمان ـ اتخاذها دَخَلاً:

﴿ تَتَّخِذُونَ أَيۡمَٰنَكُمۡ دَخَلَۢا بَيۡنَكُمۡ أَن تَكُونَ أُمَّةٌ هِيَ أَرۡبَىٰ مِنۡ أُمَّةٍۚ ﴾ ١٦ : ٩٢

﴿ وَلَا تَتَّخِذُوٓاْ أَيۡمَٰنَكُمۡ دَخَلَۢا بَيۡنَكُمۡ فَتَزِلَّ قَدَمُۢ بَعۡدَ ثُبُوتِهَا وَتَذُوقُواْ ٱلسُّوٓءَ ﴾ ١٦ : ٩٤

دَخَلاً أي دَغَلاً ومكرًا وخديعة، وكل شيء دخله عيب، فهو مدخول وفيه دَخَل. (ابن الجوزي ٤/٤٨٦).

الأَيْمان ـ تَحِلَّتها:

﴿ قَدۡ فَرَضَ ٱللَّهُ لَكُمۡ تَحِلَّةَ أَيۡمَٰنِكُمۡۚ ﴾ ٦٦ : ٢

أي تحليلها بالكفارة. (الرازي ٨/١٦٤).

الأَيْمان ـ حفْظُها:

﴿ وَٱحۡفَظُوٓاْ أَيۡمَٰنَكُمۡ ﴾ ٥ : ٨٩

أي بالبدار إلى ما لزمكم من الكفارة إذا حنثتم. وقيل: أي بترك الحلف، فإنكم إذا لم تحلفوا لم تتوجه عليكم هذه التكليفات. (القرطبي ٦/٢٨٥).

الأيمان ـ عقدها:

﴿ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلۡأَيۡمَٰنَۖ ﴾ ٥ : ٨٩

عقدها: هو لفظٌ باللسان وقصدٌ بالقلب، لأن ما لم يقصده في أيْمانه فهو لغو لا يؤاخذ به. (الماوردي ١/٤٨١). وقرأ أبو بكر، والمفضل عن عاصم: ﴿عَقَدْتم﴾ خفيفة بغير ألف، واختارها أبو عبيد. قال ابن جرير: معناها: أوجبتموها على أنفسكم... قال القاضي أبو يعلى: وهذه القراءة المشددة لا تحتمل إلا عقد قول. فأما المخففة، فتحتمل عقد القلب وعقد القول. (ابن الجوزي ٢/٤١٣).

الأَيْمان ـ الكذب فيها:

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشۡتَرُونَ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ وَأَيۡمَٰنِهِمۡ ثَمَنٗا قَلِيلًاۙ أُوْلَٰٓئِكَ لَا خَلَٰقَ لَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ ﴾ ٣ : ٧٧

دلت هذه الآية والأحاديث أن حكم الحاكم لا يُحل المال في الباطن بقضاء الظاهر إذا عَلم المحكوم له بطلانه. وقد روى الأئمة عن أم سلمة قالت قال رسول الله ﷺ: «إنكم تختصمون إليّ وإنما أنا بشر ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض وإنما أقضي بينكم على نحوٍ مما أسمع منكم، فمن قضيت له من حق أخيه شيئًا فلا يأخذه فإنما أقطع له قطعة من النار يأتي بها يوم

القيامة». (القرطبي ٤/١٢٠).

الأيْمَان ـ كثرتها:

﴿ وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَن تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ ﴾ ٢ : ٢٢٤

أما العرضة في كلام العرب فهي القوة والشدة، وفيها ها هنا تأويلان؛ أحدهما: أن تحلف بالله تعالى في كل حق وباطل فتبتذل اسمه وتجعله عُرضة. والثاني: أن معنى عُرضة أي علة يتعلل بها في بِرِّه، وفيها وجهان؛ أحدهما: أن يمتنع من فعل الخير والإصلاح بين الناس إذا سُئل فيقول عليّ يمين أن لا أفعل ذلك، أو يحلف بالله في الحال فيعتل في ترك الخير باليمين، وهذا قول طاوس وقتادة والضحاك وسعيد بن جبير. والثاني: أن يحلف ليفعلن الخير والبر فيقصد في فعله البر في يمينه لا الرغبة في فعله. (الماوردي ١/٢٣٨).

الأيْمان ـ كفّارتها:

﴿ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَٰلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ﴾ ٥ : ٨٩

فيه إضمار تقديره: إذا حلفتم وحنثتم. (ابن الجوزي ٢/٤١٥).

الأيمان ـ اللغو فيها:

﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ ﴾ ٢ : ٢٢٥، ٥ : ٨٩

اللغو الساقط الذي لا يعتد به سواء كان كلامًا أو غيره... قال الشافعي رضي الله عنه إنه قول العرب لا والله وبلى والله مما يؤكدون به كلامهم ولا يخطر

ببالهم الحلف ولو قيل لواحد منهم سمعتك اليوم تحلف في المسجد الحرام ألف مرة لأنكر ذلك ولعله قال لا والله ألف مرة. (الرازي ٢/٢٣٧).

الأَيْمان ـ نقضها:

﴿ وَلَا تَنقُضُوا۟ ٱلْأَيْمَٰنَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا ﴾ ١٦ : ٩١

أي بعد تغليظها وتشديدها بالعزم والعقد على اليمين، بخلاف لغو اليمين، ووكدتُ الشيء توكيدًا، لغة أهل الحجاز. أما هل نجد فيقولون أكدته تأكيدًا. (ابن الجوزي ٤/٤٨٤).

الأَيْمان ـ نكثها:

﴿ وَإِن نَّكَثُوٓا۟ أَيْمَٰنَهُم مِّنۢ بَعْدِ عَهْدِهِمْ ﴾ ٩ : ١٢

أما النكث فإن أصله النقض يقال منه نكث فلان قوىٰ حبله إذا نقضها، (الطبري ١٠/٦٣). النكث نكث الأكسية والغزل، قريب من النقض، واستعير لنقض العهد. قال تعالى: ﴿وَإِنْ نَكَثوا أَيْمانَهُمْ﴾. وقال تعالى: ﴿إِذَا هُمْ يَنْكُثونَ﴾ (الأصفهاني ٥٠٤).

ب

البـأســاء:

أنظر أيضًا: الأذى، الضراء، الضنك، الضيق، العسر.

[البؤس والبأس والبأساء الشدة والمكروه إلا أن البؤس في الفقر والحرب أكثر، والبأس والبأساء في النكاية. (لأصفهاني ٦٦). قال الليث: البأساء اسم الحرب والمشقة والضرب. والبأس: العذاب. والبأس: الشدة في الحرب... وقال ابن الأعرابي: البأس والبَئِس: العذاب الشديد. (ابن منظور ٦/٢٠)].

البأساء ـ الابتلاء بها:

﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰٓ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَخَذْنَٰهُم بِٱلْبَأْسَآءِ ﴾ ٦ : ٤٢

فأخذناهم أخذ ابتلاء واختبار. (تفسير المنار ٧/٣٤٥).

البأساء ـ الصبر عليها:

﴿ وَٱلصَّٰبِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ ﴾ ٢ : ١٧٧

قال ابن مسعود: البأساء الفقر، والضراء السقم. (الماوردي ١/١٨٩).

البحـــار:

أنظر أيضًا: تسخير البحار، الحليّ، الفلك، اللؤلؤ، المرجان، الماء.

[أصل البحر كل مكان واسع جامع للماء الكثير. (الأصفهاني ٣٧)].

البحار ـ استخراج الحلى منها:

﴿ وَتَسْتَخْرِجُوا۟ مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا ﴾ ١٦ : ١٤

﴿ وَتَسْتَخْرِجُونَ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا ﴾ ٣٥ : ١٢

يعني: الدر، واللؤلؤ، والمرجان. (ابن الجوزي ٤/٤٣٤).

﴿ يَخْرُجُ مِنْهُمَا ٱللُّؤْلُؤُ وَٱلْمَرْجَانُ ﴾ ٥٥ : ٢٢

اللؤلؤ كبار الدر والمرجان صغاره وقيل المرجان هو الحجر الأحمر. (الرازي ٨/١٤).

البحار ـ تنوع مياهها:

﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى مَرَجَ ٱلْبَحْرَيْنِ هَٰذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ وَهَٰذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ ﴾ ٢٥ : ٥٣

﴿ وَمَا يَسْتَوِى ٱلْبَحْرَانِ هَٰذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ سَآئِغٌ شَرَابُهُۥ وَهَٰذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ ﴾ ٣٥ : ١٢

قال عطاء: الفرات العذب، وقيل: هو أعذب العذب. وفي الأجاج ثلاثة أقاويل؛ أحدها: أنه المالح، وهو قول عطاء، وقيل هو أملح المالح. الثاني: أنه المر، وهو قول قتادة. والثالث: أنه الحار المؤجج، مأخوذ من تأجج النار وهو قول ابن بحر. (الماوردي ٣/١٦١).

البحار ـ جريان الفلك فيها:

﴿ وَٱلْفُلْكِ ٱلَّتِى تَجْرِى فِى ٱلْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ ﴾ ٢ : ١٦٤

﴿ وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلْفُلْكَ لِتَجْرِيَ فِي ٱلْبَحْرِ بِأَمْرِهِۦ ﴾ ١٤ : ٣٢

﴿ رَّبُّكُمُ ٱلَّذِي يُزْجِي لَكُمُ ٱلْفُلْكَ فِي ٱلْبَحْرِ لِتَبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِهِۦٓ ﴾ ١٧ : ٦٦

﴿ وَٱلْفُلْكَ تَجْرِي فِي ٱلْبَحْرِ بِأَمْرِهِۦ ﴾ ٢٢ : ٦٥

﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱلْفُلْكَ تَجْرِي فِي ٱلْبَحْرِ بِنِعْمَتِ ٱللَّهِ ﴾ ٣١ : ٣١

﴿ وَتَرَى ٱلْفُلْكَ فِيهِ مَوَاخِرَ لِتَبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِهِۦ ﴾ ٣٥ : ١٢

﴿وَتَرَى الفُلْكَ مَواخِرَ فِيه)، فيه خمسة أوجه؛ أحدها: أن المواخر المواقر، قاله الحسن. الثاني: أنها التي تجري فيه معترضة، قاله أبو صالح. الثالث: أنها تمخر الريح من السفن، قاله مجاهد، لأن المخر في كلامهم هبوب الريح. الرابع: أنها تجري بريح واحدة مقبلة ومدبرة، قاله قتادة. الخامس: أنها التي تشق الماء عن يمين وشمال، لأن المخر في كلامهم شق الماء وتحريكه، قاله ابن عيسى.

﴿لِتَبْتَغوا مِنْ فَضْلِه﴾ يحتمل وجهين؛ أحدهما: بالتجارة فيه. الثاني: بما تستخرجون من حليته وتأكلون من لحومه. (الماوردي ٢/٣٨٦).

يذكر تعالى نعمه على عبيده فيما سخر لهم من البحر لتجري الفلك وهي السفن فيه بأمره تعالى، فإنه هو الذي أمر البحر بحملها، و﴿لِتَبْتَغوا مِنْ فَضْلِه﴾ أي في المتاجر والمكاسب، ﴿وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرونَ﴾، أي على حصول المنافع المجلوبة إليكم من الأقاليم النائية والآفاق القاصية. (ابن كثير ٦/٢٦٥).

﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِ ٱلْجَوَارِ فِي ٱلْبَحْرِ كَٱلْأَعْلَٰمِ ﴾ ٤٢ : ٣٢

﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِي سَخَّرَ لَكُمُ ٱلْبَحْرَ لِتَجْرِيَ ٱلْفُلْكُ فِيهِ بِأَمْرِهِۦ ﴾ ٤٥ : ١٢

﴿ وَلَهُ ٱلْجَوَارِ ٱلْمُنشَـَٔاتُ فِي ٱلْبَحْرِ كَٱلْأَعْلَٰمِ ﴾ ٥٥ : ٢٤

البحار ـ حمل الإنسان فيها:

﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ﴾ ١٧ : ٧٠

وحملناهم في البر على أكباد رطبة، وهي الإبل والخيل والبغال والحمير، وفي البحر على أعواد يابسة وهي السفن. (ابن الجوزي ٥/٦٣).

البحار ـ السير فيها:

﴿ هُوَ ٱلَّذِى يُسَيِّرُكُمْ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ﴾ ١٠ : ٢٢، ٣٣

قال القفال: هو الذي يسيركم في البر والبحر أي هو الله الهادي لكم إلى السير في البر والبحر طلبًا للمعاش لكم وهو المسير لكم لأجل أنه هيأ لكم أسباب ذلك السير. (الرازي ٤/٥٦١).

البحار ـ صيدها:

﴿ أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ وَطَعَامُهُۥ مَتَٰعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ ﴾ ٥ : ٩٦

قوله تعالى: أحل لكم صيد البحر هذا حكم بتحليل صيد البحر وهو كل ما صيد من حيتانه. والصيد هنا يراد به المَصِيد، وأضيف إلى البحر لما كان منه بسبب... ومتاعًا نصب على المصدر أي متعتم به متاعًا. (القرطبي ٦/٣١٨).

البحار ـ طعامها:

﴿ وَطَعَامُهُۥ مَتَٰعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ ﴾ ٥ : ٩٦

الطعام لفظ مشترك يطلق على كل ما يطعم، ويطلق على مطعوم خاص كالماء وحده، والبُر وحده، والتمر وحده، واللبن وحده... وهو هنا عبارة عما قذف به البحر وطفا عليه، أسند الدارقطني عن ابن عباس في قول ابن عباس في قول الله عز وجل: أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعًا لكم وللسيارة ـ الآية ـ صيده ما صيد وطعامه ما لَفَظَ البحر. وروي عن أبي هريرة مثله. وهو قول جماعة كثيرة من الصحابة والتابعين. وروي عن ابن عباس طعامه ميتته وهو في ذلك المعنى.

وروي عنه أنه قال: طعامه ما مُلِّح منه وبقي، وقاله معه جماعة. وقال قوم: طعامه ملحه الذي ينعقد من مائه وسائر ما فيه من نبات وغيره. (القرطبي ٣١٨/٦).

البحار ـ ظلماتها:

﴿ قُلْ مَن يُنَجِّيكُم مِّن ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ﴾ ٦ : ٦٣

﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلنُّجُومَ لِتَهْتَدُوا۟ بِهَا فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ﴾ ٦ : ٩٧

﴿ أَمَّن يَهْدِيكُمْ فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ﴾ ٢٧ : ٦٣

ظلمات البر والبحر: شدائدها. (ابن الجوزي ٥٧/٣).

البحار ـ علم الله بما فيها:

﴿ وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ ۚ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ﴾ ٦ : ٥٩

فيه وجهان؛ أحدهما: أن ما في البر ما على الأرض، وما في البحر ما على الماء، وهو الظاهر وبه قال الجمهور، والثاني: أن البر القفر، والبحر القرى لوجود الماء فيها فلذلك سميت بحرًا، قاله مجاهد. (الماوردي ٥٢٩/١).

البحار ـ العمل فيها:

﴿ أَمَّا ٱلسَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَٰكِينَ يَعْمَلُونَ فِى ٱلْبَحْرِ ﴾ ١٨ : ٧٩

تلك السفينة كانت لأقوام محتاجين متعيشين بها في البحر والله تعالى سمّاهم مساكين. واعلم أن الشافعي رحمه الله احتج بهذه الآية على أن حال الفقير في الضرر والحاجة أشد من حال المسكين لأنه تعالى سماهم مساكين مع أنهم كانوا يملكون تلك السفينة. (الرازي ٥٠٧/٥).

البحار ـ لحومها:

﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى سَخَّرَ ٱلْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا۟ مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا ﴾ ١٦ : ١٤

﴿ وَمِن كُلٍّ تَأْكُلُونَ لَحْمًا طَرِيًّا ﴾ ٣٥ : ١٢

لحمًا طريًا يعني السمك. (ابن الجوزي ٤/٤٣٤).

يخبر تعالى عن تسخيره البحر المتلاطم الأمواج، ويمتن على عباده بتذليله لهم وتيسيرهم للركوب فيه، وجعله السمك والحيتان فيه، وإحلاله لعباده لحمها حيها وميتها في الحلّ والإحرام. (ابن كثير ٤/١٨٦).

البخس:

أنظر أيضًا: التطفيف، الظلم، الغبن.

[بخس الميزان: نقصه، وتباخس القوم: تغابنوا. (ابن منظور ٦/٢٥) والبخس: نقص الشيء على سبيل الظلم... والبخس والباخس الشيء الطفيف الناقص. (الأصفهاني ٣٨)].

البخس ـ تنزيه الله سبحانه عنه:

﴿ نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴾ ١١ : ١٥

﴿ فَمَن يُؤْمِنْ بِرَبِّهِۦ فَلَا يَخَافُ بَخْسًا وَلَا رَهَقًا ﴾ ٧٢ : ١٣

قال ابن عباس: لا يخاف نقصًا من حسناته، ولا زيادة في سيئاته، لأن البخس: النقصان، والرهق: العدوان. (الماوردي ٤/٣٢٢).

البخس ـ النهي عنه:

﴿ وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْـًٔا ﴾ ٢ : ٢٨٢

أي: لا ينقص عند الإملاء [عند كتابة الديون]. (ابن الجوزي ١/٣٣٧).

﴿ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ ﴾ ٧ : ٨٥، ١١ : ٨٥، ٢٦ : ١٨٣

ويدخل فيه المنع من الغصب والسرقة وأخذ الرشوة وقطع الطريق وانتزاع الأموال بطريق الحيل. (الرازي ٤/٢٥٩).

البخـــل:

أنظر أيضًا: الاستغناء والبخل، الاكتناز، الإمساك، الأموال ـ البخل بها، التقتير، الشح، الصدقات ـ البخل بها، القبض.

[البخل: إمساك المقتنيات، عما لا يحق حبسها عنه ويقابله الجود (الأصفهاني ٣٨) والبُخْل والبَخَل: لغتان... ضد الكرم... والمبخلة: الشيء الذي يحملك على البخل (ابن منظور ١١/٤٧) والبخل: هو المنع من مال نفسه، والشح هو بخل الرجل من مال غيره. (الجرجاني ٤٢).

البخل ـ جزاؤه:

﴿ وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ ٣ : ١٨٠

في معنى تطويقهم به أربعة أقوال؛ أحدها: أنه يجعل كالحية يطوق بها الإنسان. روى ابن مسعود عن النبي ﷺ أنه قال: «ما من رجل لا يؤدي زكاة ماله إلا مثل له يوم القيامة شجاع أقرع يفر منه وهو يتبعه حتى يطوق في عنقه». ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿سَيُطَوَّقونَ مَا بَخِلوا بِهِ يَوْمَ القِيامَةِ﴾ [رواه أحمد في مسنده برقم ٣٥٧٧ والترمذي وابن خزيمة وابن ماجه ١/٥٦٧] وهذا مذهب ابن مسعود ومقاتل. والثاني: أنه يجعل طوقًا من نار، رواه منصور عن مجاهد وإبراهيم. والثالث: أن معنى تطويقهم به تكليفهم أن يأتوا به، رواه ابن أبي نجيح عن

مجاهد. والرابع: أن معناه: يلزم أعناقهم إثمه. قاله ابن قتيبة. (ابن الجوزي ١/٥١٣).

﴿ هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ تُدْعَوْنَ لِتُنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَمِنكُم مَّن يَبْخَلُ ۖ وَمَن يَبْخَلْ فَإِنَّمَا يَبْخَلُ عَن نَّفْسِهِۦ ۚ وَٱللَّهُ ٱلْغَنِىُّ وَأَنتُمُ ٱلْفُقَرَآءُ ۚ ﴾ ٤٧ : ٣٨

فمنكم من يبخل بما فرض عليه من الزكاة، ومن يبخل فإنما يبخل عن نفسه أي على نفسه بما ينفعها في الآخرة. (ابن الجوزي ٧/٤١٥).

﴿ وَأَمَّا مَنۢ بَخِلَ وَٱسْتَغْنَىٰ ﴿٨﴾ وَكَذَّبَ بِٱلْحُسْنَىٰ ﴿٩﴾ فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْعُسْرَىٰ ﴾ ٩٢ : ٨ ـ ١٠

فسنيسره للعسرى فيه وجهان؛ أحدهما: للشر من الله تعالى، قاله ابن عباس. الثاني: للنار، قاله ابن مسعود. ويحتمل ثالثًا: فسنعسر عليه أسباب الخير والصلاح حتى يصعب عليه فعلها. (الماوردي ٤/٤٦٨).

البخل ـ ذمه:

﴿ إِن يَسْـَٔلْكُمُوهَا فَيُحْفِكُمْ تَبْخَلُوا۟ وَيُخْرِجْ أَضْغَٰنَكُمْ ﴾ ٤٧ ـ ٣٧

يعني ما طلبها ولو طلبها وألح عليكم في الطلب لبخلتم. كيف وأنتم تبخلون باليسير فكيف لا تبخلون بالكثير. (الرازي ٧/٥٣١).

البخل والنفاق:

﴿ وَمِنْهُم مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٧٥﴾ فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُم مِّن فَضْلِهِۦ بَخِلُوا۟ بِهِۦ وَتَوَلَّوا۟ وَّهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٧٦﴾ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِى قُلُوبِهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُۥ ﴾ ٩ : ٧٥ ـ ٧٧

وفي الضمير في «أعقبهم» قولان؛ أحدهما: أنها ترجع إل الله، فالمعنى: جازاهم الله بالنفاق، وهذا قول ابن عباس ومجاهد. والثاني: أنها ترجع إلى

البخل، فالمعنى: أعقبهم بخلُهم بما نذروا نفاقًا، قاله الحسن. (ابن الجوزي ٣/٤٧٥).

البخل واليهود:

﴿ ٱلَّذِينَ يَبۡخَلُونَ وَيَأۡمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلۡبُخۡلِ ﴾ ٤ : ٣٧، ٥٧ : ٢٤

ذكر المفسرون أنها نزلت في اليهود... وفي الذي بخلوا به وأمروا الناس بالبخل به قولان؛ أحدهما: أنه المال، قاله ابن عباس، وابن زيد. والثاني: أنه إظهار صفة النبي ﷺ ونبوته، قاله مجاهد وقتادة والسدي. (ابن الجوزي ٢/٨٢).

البُـــدْن:

أنظر أيضًا: الإبل، البُعران، البقر.

[البدنة من الإبل والبقر: كالأضحية من الغنم تهدى إلى مكة، الذكر والأنثى في ذلك سواء. قال الجوهري: البدْنة ناقة أو بقرة تنحر بمكة، سميت بذلك لأنهم كانوا يسمنونها. والجمع بُدُن وبُدْن. (ابن منظور ١٣/٤٨)].

البدن ـ تسخيرها:

﴿ كَذَٰلِكَ سَخَّرۡنَٰهَا لَكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ﴾ ٢٢ : ٣٦

﴿ كَذَٰلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمۡ لِتُكَبِّرُواْ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمۡ ﴾ ٢٢ : ٣٧

سخرناها لكم نعمة منا عليكم لتتمكنوا من نحرها على الوجه المسنون. (ابن الجوزي ٥/٤٣٤).

البدن ـ خيرها:

﴿ وَٱلۡبُدۡنَ جَعَلۡنَٰهَا لَكُم مِّن شَعَٰٓئِرِ ٱللَّهِ لَكُمۡ فِيهَا خَيۡرٞ ﴾ ٢٢ : ٣٦

لكم فيها خير فيه تأويلان؛ أحدهما: أي أجر، وهو قول السّدّي. والثاني: منفعة فإن احتيج إلى ظهرها ركب، وإن حلب لبنها شرب، وهو قول إبراهيم النخعي. (الماوردي ٣/٨١).

البدن ـ منافعها:

﴿ لَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى ﴾ ٢٢ : ٣٣

أي لكم في البدن منافع من لبنها وصوفها وأوبارها وأشعارها وركوبها إلى أجل مسمى. (ابن كثير ٤/٦٣٩).

لكم فيها منافع يعني البدن من الركوب والدَّر والنسل والصوف وغير ذلك، إذا لم يبعثها ربها هديًا، فإذا بعثها فهو الأجل المسمى، قاله ابن عباس. فإذا صارت بدنًا هديًا فالمنافع فيها أيضًا ركوبها عند الحاجة، وشرب لبنها بعد ري فصيلها. (القرطبي ١٢/٥٦).

البِـــرّ:

أنظر أيضًا: أبناء السبيل والبر، الإحسان، جزاء البر، الخير، الزكاة والبر.

[البَر خلاف البحر، وتُصُور منه التوسع فاشتُقّ منه البِر: أي التوسع في فعل الخير. (الأصفهاني ٤٠).

البر: الصدق والطاعة... وجعل لبيد البر التّقى... وقال أبو منصور: والبر خير الدنيا والآخرة... وبَرّ يَبَرُّ إذا صَلَح. وبَرّ في يمينه يَبَرُّ إذا صدقه ولم يحنث. وبَرّ رَحِمه يَبَرُّ إذا وصله. ويقال: فلان يبر ربه أي يطيعه... والبر ضد العقوق. (ابن منظور ٤/٥١ ـ ٥٣)].

البِر ـ اتصاف الله سبحانه به:

﴿ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْبَرُّ ٱلرَّحِيمُ ﴾ ٥٢ : ٢٨

البر العطوف على عباده المحسن إليهم الذي عمّ ببره جميع خلقه. (ابن الجوزي ٨/٥٣).

البِر ـ اتصاف الملائكة به:

﴿ بِأَيْدِي سَفَرَةٍ ﴿١٥﴾ كِرَامٍ بَرَرَةٍ ﴾ ٨٠ : ١٦

في بررة ثلاثة أوجه؛ أحدها: مطيعين قاله السدي. الثاني: صادقين واصلين قاله الطبري. الثالث: متقين مطهرين قاله ابن شجرة. ويحتمل قولاً رابعًا: أن البررة من تعدىٰ خيرهم إلى غيرهم. والخِيرة من كان خيرهم مقصورًا عليهم. (الماوردي ٤/٤٠١).

البِر ـ اتصاف المؤمنين به:

﴿ وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ ﴾ ٣ : ١٩٣

﴿ وَمَا عِندَ اللَّهِ خَيْرٌ لِّلْأَبْرَارِ ﴾ ٣ : ١٩٨

﴿ إِنَّ الْأَبْرَارَ يَشْرَبُونَ مِن كَأْسٍ كَانَ مِزَاجُهَا كَافُورًا ﴾ ٧٦ : ٥

﴿ كَلَّا إِنَّ كِتَابَ الْأَبْرَارِ لَفِي عِلِّيِّينَ ﴾ ٨٣ : ١٨

﴿ إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ ﴾ ٨٣ : ٢٢

قال ابن عباس هم الأنبياء والصالحون. (ابن الجوزي ١/٥٢٩).

البِر ـ بيانه:

﴿ وَلَٰكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا ۖ وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ ۗ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا ۖ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴾ ٢ : ١٧٧

قال الثوري: هذه أنواع البر كلها. (ابن كثير ١/٣٦٥).

﴿ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰ ﴾ ٢ : ١٨٩

﴿ لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ ٣ : ٩٢

البِر ـ التعاون عليه:

﴿ وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ﴾ ٥ : ٢

قال ابن عباس: البر ما أمرتَ به والتقوى ترك ما نُهيتَ عنه. (ابن الجوزي ٢/٢٧٧).

البِر ـ التناجي به:

﴿ وَتَنَٰجَوْا۟ بِٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ﴾ ٥٨ : ٩

بالبر أي بالطاعة. والتقوى بالعفاف عما نهى الله عنه. (القرطبي ١٧/٢٩٤).

البـركــة:

أنظر أيضًا: الخير، المُلك والبركة، النبات والبركة.

[أصل البَرْك صدر البعير وإن استعمل في غيره... وبرك البعير ألقى رُكَبَه... وسُمي محبس الماء بِركة، والبَرَكة ثبوت الخير الإلهي في الشيء... وسمي ذلك لثبوت الخير فيه ثبوت الماء في البركة (الأصفهاني ٤٤). والبركة: النماء والزيادة. والتبريك؛ الدعاء للإنسان أو غيره بالبركة... وقال الفراء: البركات السعادة. (ابن منظور ١٠/ ٣٩٥)].

البركة ـ مصدرها:

﴿ أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ ٧ : ٥٤

قال الحسن: [تبارك الله]: تجيء البركة من قِبله. (ابن الجوزي ٣/٢١٤).

﴿ ثُمَّ أَنشَأْنَٰهُ خَلْقًا ءَاخَرَ ۚ فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ أَحْسَنُ ٱلْخَٰلِقِينَ ﴾ ٢٣ : ١٤

﴿ تَبَارَكَ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِۦ ﴾ ٢٥ : ١

﴿ تَبَارَكَ ٱلَّذِىٓ إِن شَآءَ جَعَلَ لَكَ خَيْرًا مِّن ذَٰلِكَ ﴾ ٢٥ : ١٠

﴿ تَبَارَكَ ٱلَّذِى جَعَلَ فِى ٱلسَّمَآءِ بُرُوجًا ﴾ ٢٥ : ٦١

﴿ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ ۖ فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ ٤٠ : ٦٤

﴿ وَتَبَارَكَ ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ﴾ ٤٣ : ٨٥

﴿ تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴾ ٦٧ : ١

ركة الأرض:

أنظر أيضًا: الأرض ـ بركاتها.

﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ ﴾
٧ : ٩٦

بركات السماء بالمطر وبركات الأرض بالنبات والثمار وكثرة المواشي والأنعام وحصول الأمن والسلامة وذلك لأن السماء تجري مجرى الأب والأرض تجري مجرى الأم ومنهما يحصل جميع المنافع والخيرات بخلق الله تعالى وتدبيره. (الرازي ٤/٢٦٤).

﴿ وَأَوْرَثْنَا ٱلْقَوْمَ ٱلَّذِينَ كَانُوا۟ يُسْتَضْعَفُونَ مَشَٰرِقَ ٱلْأَرْضِ وَمَغَٰرِبَهَا ٱلَّتِى بَٰرَكْنَا فِيهَا ۖ ﴾ ٧ : ١٣٧

قال ابن عباس: بالماء والشجر. (ابن الجوزي ٣/٢٥٣).

﴿ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ٱلَّذِى بَٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ ﴾ ١٧ : ١

ومعنى باركنا حوله: أن الله أجرى حوله الأنهار. (ابن الجوزي ٥/٥).

﴿ وَنَجَّيْنَٰهُ وَلُوطًا إِلَى ٱلْأَرْضِ ٱلَّتِى بَٰرَكْنَا فِيهَا لِلْعَٰلَمِينَ ﴾ ٢١ : ٧١

أرض الشام وهذا قول الأكثرين. وبركتها أن الله عز وجل بث أكثر الأنبياء منها، وأكثر فيها الخصب والثمار والأنهار. (ابن الجوزي ٥/٣٦٨).

﴿ تَجْرِى بِأَمْرِهِۦٓ إِلَى ٱلْأَرْضِ ٱلَّتِى بَٰرَكْنَا فِيهَا ﴾ ٢١ : ٨١

﴿ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ ٱلْقُرَى ٱلَّتِى بَٰرَكْنَا فِيهَا قُرًى ظَٰهِرَةً ﴾ ٣٤ : ١٨

يذكر تعالى ما كانوا فيه من النعمة والغبطة والعيش الهني الرغيد، والبلاد الرخية، والأماكن الآمنة، والقرى المتواصلة المتقاربة بعضها من بعض مع كثرة أشجارها وزروعها وثمارها بحيث إن مسافرهم لا يحتاج إلى حمل زاد ولا ماء، بل حيث نزل وجد ماء وثمرًا، ويقيل في قرية ويبيت في أخرى بمقدار ما يحتاجون إليه في سيرهم. (ابن كثير ٥/٥٤٣).

﴿ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَٰسِىَ مِن فَوْقِهَا وَبَٰرَكَ فِيهَا ﴾ ٤١ : ١٠

وبارك فيها بالأشجار والثمار والحبوب والأنهار. وقيل: البركة فيها: أن ينمي فيها الزرع، فتخرج الحبة حبات والنواة نخلة. (ابن الجوزي ٧/٢٤٤).

بركة السماء:

﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ ﴾

٧ : ٩٦

بركات السماء: القطر... ويحتمل أن تكون بركات السماء قبول الدعاء. (الماوردي ٢/٤٢).

﴿ وَنَزَّلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً مُّبَٰرَكًا ﴾ ٥٠ : ٩

يعني المطر لأن به يحيا النبات والحيوان. (الماوردي ٤/٨١).

بركة المنزل:

﴿ وَقُل رَّبِّ أَنزِلْنِي مُنزَلًا مُّبَارَكًا ﴾ ٢٣ : ٢٩

المراد أن ينزله [نوح] الله بعد خروجه من السفينة من الأرض منزلاً مباركًا (الرازي ٦/١٩٤). قال مجاهد قوله مباركًا يعني بالماء والشجر. (الماوردي ٣/٩٧).

البضائع:

أنظر أيضًا: الأسواق، التجارة، المتاع.

[البضاعة قطعة وافره من المال تقتنى للتجارة (الأصفهاني ٥٠). البضاعة: ما حمَلتَ آخرَ بيعه وإدارته. وهي طائفة من مالك تبعثها للتجارة. (ابن منظور ٨/١٥).

والإبضاع: إعطاء شخص آخر رأس مالٍ على كون الربح تمامًا عائدًا له. (أبو جيب: القاموس الفقهي ٣٧).]

﴿ قَالَ يَٰبُشْرَىٰ هَٰذَا غُلَٰمٌ ۚ وَأَسَرُّوهُ بِضَٰعَةً ۚ ﴾ ١٢ : ١٩

فيه ثلاثة أوجه: أحدها: أن إخوة يوسف كانوا بقرب الجب فلما رأوا الوارد قد أخرجه قالوا هذا عبدنا قد أوثقناه فباعوه وأسروا بيعه بثمن جعلوه بضاعة لهم، قاله ابن عباس. الثاني: أن الواردين إلى الجب أسروا ابتياعه عن باقي أصحابهم ليكون بضاعة لهم كي لا يشركوهم فيه لرخصة وتواصوا أنه بضاعة استبضعوها من أهل الماء، قاله مجاهد. الثالث: أنّ الذين شروه أسرّوا بيعه على الملك حتى لا يعلم به أصحابهم وذكروا أنه بضاعة لهم. (الماوردي ٢/٢٥٣).

﴿ وَقَالَ لِفِتْيَٰنِهِ ٱجْعَلُوا۟ بِضَٰعَتَهُمْ فِى رِحَالِهِمْ ﴾ ١٢ : ٦٢

وفي مقصوده بذلك خمسة أقوال؛ أحدها: أنه تخوف أن لا يكون عند أبيه من

الورق ما يرجعون به مرة أخرى، فجعل دراهمهم في رحالهم، قاله أبو صالح عن ابن عباس. والثاني: أنه أراد أنهم إذا عرفوها لم يستحلوا إمساكها حتى يردوها، قاله الضحاك. والثالث: أنه استقبح أخذ الثمن من والده وإخوته مع حاجتهم إليه، فرده عليهم من حيث لا يعلمون سبب رده تكرمًا وتفضلاً، ذكره ابن جرير الطبري، وأبو سليمان الدمشقي. والرابع: ليعلموا أن طلبه لعودهم لم يكن طمعًا في أموالهم، ذكره الماوردي. والخامس: أنه أراهم كرمه وبره ليكون أدعى إلى عودهم. (ابن الجوزي ٤/٢٤٩).

﴿ وَجِئْنَا بِبِضَٰعَةٍ مُّزْجَىٰةٍ ﴾ ١٢ : ٨٨

في المزجاة خمسة أقوال؛ أحدها: أنها القليلة... والثاني: أنها الرديئة... والثالث: الكاسدة... والرابع: الرثة، وهي المتاع الخَلَق... والخامس: الناقصة.

أما ماهية البضاعة ففيها سبعة أقوال؛ أحدها: أنها كانت دراهم... والثاني: أنها كانت متاعًا رثًا كالحبل والغرارة... والثالث: كانت أَقِطًا [اللبن المجفّف]... والرابع: كانت نعالاً وأدمًا... والخامس: كانت سويق المُقْل [طعام يتخذ من دقيق الشعير أو الحنطة المقلو]... والسادس: حبة الخضراء وصنوبر... والسابع: كانت صوفًا وشيئًا من سمن. (ابن الجوزي ٤/٢٧٧).

البطـــر:

أنظر أيضًا: الثمرات والبطر، الطغيان.

[البطر دهشٌ يعتري الإنسان من سوء احتمال النعمة وقلة القيام بحقها وصرفها إلى غير وجهها (الأصفهاني ٥٠). البطر: النشاط وقيل: التبختر، وقيل: قلة احتمال النعمة، وقيل: الدهش والحيرة. وأبطره أي أدهشه، وقيل: البطر الطغيان في النعمة. (ابن منظور ٤/٦٨)].

البطر ـ جزاؤه:

﴿ وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَرْيَةٍ بَطِرَتْ مَعِيشَتَهَا ﴾ ٢٨ : ٥٨

قال الزجاج: معيشتَها منصوبة بإسقاط في. والمعنى: بطرت في معيشتها...
قال عطاء: عاشوا في البطر فأكلوا رزق الله وعبدوا الأصنام. (ابن الجوزي ٦/٢٣٣).

البطر ـ النهي عنه:

﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِن دِيَارِهِم بَطَرًا ﴾ ٨ : ٤٧

التحقيق أن النعم إذا كثرت من الله على العبد فإنْ صرفها إلى مرضاته وعرف أنها من الله تعالى فذاك هو الشكر وأما إن توسل بها إلى المفاخرة على الأقران والمكاثرة على أهل الزمان فذاك هو البطر. (الرازي ٤/٣٧٥).

البطـــون:

أنظر أيضًا: العسل، اللبن.

[أصل البطن: الجارحة وجمعه بطون (الأصفهاني ٥١). والبطن من الإنسان وسائر الحيوان... وجمع البطن أبطن وبطون وبُطنان. (ابن منظور ١٣/٥٢)].

بطون الأنعام:

﴿ نُّسْقِيكُم مِّمَّا فِي بُطُونِهِ مِن بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَّبَنًا خَالِصًا سَائِغًا لِّلشَّارِبِينَ ﴾ ١٦ : ٦٦

أي نبيح لكم شرب ما في بطونه، فعبر عن الإباحة بالسقي. (الماوردي ٢/٣٩٧).

﴿ نُّسْقِيكُم مِّمَّا فِي بُطُونِهَا وَلَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ كَثِيرَةٌ ﴾ ٢٣ : ٢١

بطون النحل:

﴿ يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِّلنَّاسِ ﴾ ١٦ : ٦٩

قال الزجاج: [يخرج] من بطونها، إلا أنها تلقيه من أفواهها، وإنما قال: من بطونها، لأن استحالة الأطعمة لا تكون إلا في البطن، فيخرج كالريق الدائم الذي يخرج من فم ابن آدم. (ابن الجوزي ٤/٤٦٦).

البعـــران:

أنظر أيضًا: البُدن.

[البعير معروف ويقع على الذكر والأنثى كالإنسان في وقوعه عليهما وجمعه أبعرة، وأباعر، وبعران. (الأصفهاني ٥٤)].

البعران ـ تحميلها:

﴿ وَنَمِيرُ أَهْلَنَا وَنَحْفَظُ أَخَانَا وَنَزْدَادُ كَيْلَ بَعِيرٍ ﴾ ١٢ : ٦٥

﴿ قَالُوا نَفْقِدُ صُوَاعَ الْمَلِكِ وَلِمَن جَاءَ بِهِ حِمْلُ بَعِيرٍ ﴾ ١٢ : ٧٢

حمل بعير من الطعام كان معلومًا عندهم. (الرازي ٥/١٥٠).

البغـــال:

أنظر أيضًا: الحمير، الخيل، الزِّينة.

[البغل المتولد من بين الحمار والفرس. (الأصفهاني ٥٥)].

﴿ وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً ﴾ ١٦ : ٨

خلقها لتركبوها فتدفعوا عن أنفسكم بواسطتها ضرر الإعباء والمشقة، وأما التزين بها فهو حاصل في نفس الأمر ولكنه غير مقصود بالذات. (الرازي ٥/٢٩٣).

البـغْــي:

أنظر أيضًا: الظلم، الغبن.

[البغي طلب تجاوز الاقتصاد فيما يُتحرى، تجاوَزَه أو لم يتجاوزه، فتارة يعتبر في القدر الذي هو الكمية، وتارة يعتبر في الوصف الذي هو الكيفية، يقال بغيت الشيء إذا طلبتَ أكثر ما يجب وابتغيتُ كذلك... والبغي على حزبين: أحدهما محمود وهو تجاوز العدل إلى الإحسان، والفرض إلى التطوع، والثاني مذموم وهو تجاوز الحق إلى الباطل أو تجاوزه إلى الشُّبه. (الأصفهاني ٥٥)].

البغي ـ جزاؤه:

﴿ ذَٰلِكَ جَزَيْنَٰهُم بِبَغْيِهِمْ وَإِنَّا لَصَٰدِقُونَ ﴾ ٦ : ١٤٦

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّمَا بَغْيُكُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُم مَّتَٰعَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ثُمَّ إِلَيْنَا مَرْجِعُكُمْ فَنُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ ١٠ : ٢٣

ذلك جزيناهم ببغيهم يحتمل وجهين؛ أحدهما: ببغيهم على موسى عليه السلام فيما اقترحوه وعلى ما خلفوه. والثاني: ببغيهم على أنفسهم في الحلال الذي حرموه. (الماوردي ١/٥٧٥).

بغيكم على أنفسكم أي وباله عائد عليكم... وروي عن سفيان بن عيينة أنه قال: أراد أن البغي متاع الحياة الدنيا، أي عقوبته تعجل لصاحبه في الدنيا. (القرطبي ٨/٣٢٦).

البغي ـ الحكم فيه:

﴿ قَالُوا۟ لَا تَخَفْ خَصْمَانِ بَغَىٰ بَعْضُنَا عَلَىٰ بَعْضٍ فَٱحْكُم بَيْنَنَا بِٱلْحَقِّ ﴾ ٣٨ : ٢٢

معنى الحكم إحكام الأمر في إمضاء تكليف الله عليهما في الواقعة. (الرازي ٧/١٨٤).

البغي ـ مقاومته:

﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَابَهُمُ ٱلْبَغْىُ هُمْ يَنتَصِرُونَ ﴾ ٤٢ : ٣٩

على ثلاثة أقوال؛ أحدها: أنه بغي الكفار على المسلمين... والثاني أنه بغي المسلمين على المسلمين خاصة والثالث: أنه عام في جميع البغاة سواء كانوا مسلمين أو كافرين. (ابن الجوزي ٧/٢٩١).

﴿ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ﴾ ٤٩ : ٩

البغي التعدي بالقوة إلى طلب ما ليس بمستحق. فقاتلوا التي تبغي، فيه وجهان؛ أحدهما: تبغي في التعدي في القتال. الثاني: في العدول عن الصلح، قاله الفراء. (الماوردي ٤/٧٢).

البغي ـ النهي عنه:

﴿ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا۟ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ﴾ ٤ : ٣٤

﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّىَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ ﴾ ٧ : ٣٣

﴿ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ ﴾ ١٦ : ٩٠

فأما البغي فقيل الكبر والظلم، وقيل أن تبغي على أخيك. (الرازي ٥/٣٤٥).

البغي بعد النجاة:

﴿ فَلَمَّآ أَنجَىٰهُمْ إِذَا هُمْ يَبْغُونَ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ ﴾ ١٠ : ٢٣

البغي بين الخلطاء:

﴿ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْخُلَطَآءِ لَيَبْغِى بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ﴾ ٣٨ : ٢٤

الخلطاء يحتمل وجهين؛ أحدهما: الأصحاب. الثاني: الشركاء. ليبغي

بعضهم على بعض أي يتعدى. إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات تقديره فلا يبغي بعضهم على بعض. (الماوردي ٣/٤٤٢).

البغي على الناس:

﴿ إِنَّ قَٰرُونَ كَانَ مِن قَوۡمِ مُوسَىٰ فَبَغَىٰ عَلَيۡهِمۡۖ ﴾ ٢٨ : ٧٦

فيه خمسة أقوال؛ أحدها: أنه جعل لبغيٍّ جعُلا على أن تقذف موسى بنفسها، ففعلت. فاستحلفها موسى على ما قالت فأخبرته بقصتها، فكان هذا بغيه، قاله ابن عباس. والثاني: أنه بغىٰ بالكفر بالله تعالى، قاله الضحاك. والثالث: بالكبر، قاله قتادة. والرابع: أنه زاد في طول ثيابه شبرًا، قاله عطاء الخراساني، وشهر بن حوشب. والخامس: أنه كان يخدم فرعون فتعدّى على بني إسرائيل وظلمهم، قاله الماوردي. (ابن الجوزي ٦/٢٣٩).

البغي عند بسط الرزق:

﴿ وَلَوۡ بَسَطَ ٱللَّهُ ٱلرِّزۡقَ لِعِبَادِهِۦ لَبَغَوۡاْ فِي ٱلۡأَرۡضِ ﴾ ٤٢ : ٢٧

معنى الآية: لو أوسع الله الرزق لعباده لبَطِروا وعصوا وبغى بعضهم على بعض. (ابن الجوزي ٧/٢٨٧).

البغي والظلم:

﴿ إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى ٱلَّذِينَ يَظۡلِمُونَ ٱلنَّاسَ وَيَبۡغُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِ بِغَيۡرِ ٱلۡحَقِّۚ ﴾ ٤٢ : ٤٢

يظلمون الناس فيه قولان؛ أحدهما: يظلمون الناس بعدوانهم عليهم وهو قول كثير منهم. الثاني: يظلمونهم بالشرك المخالف لدينهم، قاله ابن جريج. ويبغون في الأرض بغير الحق، فيه ثلاثة أوجه؛ أحدها: أنه بغيهم في النفوس والأموال، وهو قول الأكثرين. الثاني: عملهم بالمعاصي، قاله مقاتل. الثالث:

هو ما يرجوه كفار قريش أن يكون بمكة غير الإسلام دينًا، قاله أبو مالك. (الماوردي ٣/٥٢٣).

البغي والنصر:

﴿ ذَٰلِكَ وَمَنْ عَاقَبَ بِمِثْلِ مَا عُوقِبَ بِهِۦ ثُمَّ بُغِيَ عَلَيْهِ لَيَنصُرَنَّهُ ٱللَّهُ ﴾ ٢٢ : ٦٠

نصر الله في الدنيا بالغلبة والقهر، وفي الآخرة بالحجة والبرهان. (الماوردي ٣/٨٨).

البـقــر:

أنظر أيضًا: الإبل، الضأن.

[البقر: اسم جنس... والبقرة من الأهلي والوحش يكون للمذكر والمؤنث والجمع بقرات. (ابن منظور ٤/٧٣)].

البقر ـ النهي عن تحريمه:

﴿ وَمِنَ ٱلْإِبِلِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ ٱثْنَيْنِ قُلْ ءَآلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ ٱلْأُنثَيَيْنِ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ وَصَّىٰكُمُ ٱللَّهُ بِهَٰذَا فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ ٦ : ١٤٤

ـ احتج الله عليهم لأنهم كانوا يحرمون أجناسًا من النعم، بعضها على الرجال والنساء، وبعضها على النساء دون الرجال. (ابن الجوزي ٣/١٣٩).

ـ والمعنى كما قال كثير من أجلة العلماء: إنكار أن الله تعالى حرم عليهم شيئًا من هذه الأنواع الأربعة وإظهار كذبهم في ذلك، وتفصيل ما ذُكر من الذكور

والإناث وما في بطونها للمبالغة في الرد عليهم بإيراد الإنكار على كل مادة من مواد افترائهم، فإنهم كانوا يحرمون ذكور الأنعام تارة وإناثها تارة وأولادها كيفما كانت تارة أخرى، مسندين ذلك كله لله سبحانه. (المنار ٨/١٢٥).

البيـــع:

أنظر أيضًا: الأسواق، البضائع، التجارة، الرهن.

[البيع إعطاء المُثْمَن وأخذ الثمن، والشراء إعطاء الثمن وأخذ المثمن. ويقال للبيع الشراء وللشراء البيع وذلـك بحسب ما يُتصـور من الثمن والمثمن. (الأصفهاني ٦٧).

البيع في اللغة مطلق المبادلة، وفي الشرع مبادلة المال المتقوم بالمال المتقوم تمليكًا وتملُّكًا. (الجرجاني ٤٨).

البيع يطلق غالبًا على إخراج المبيع عن الملك بعوض ماليّ قصدًا. (التهانوي ١/١٩٦)].

البيع ـ الإشهاد عليه:

﴿ وَأَشْهِدُوٓاْ إِذَا تَبَايَعْتُمْ ﴾ ٢ : ٢٨٢

والإشهاد إنما جُعل للطمأنينة، وذلك أن الله تعالى جعل لتوثيق الديْن طُرقا؛ منها الكتاب، ومنها الرهن، ومنها الإشهاد. ولا خلاف بين علماء الأمصار أن الرهن مشروع بطريق الندب لا بطريق الوجوب. فيُعلم من ذلك مثله في الإشهاد. وما زال الناس يتبايعون حضرًا وسفرًا وبرًا وبحرًا وسهلاً وجبلاً من غير إشهاد مع علم الناس بذلك من غير نكير، ولو وجب الإشهاد ما تركوا النكير على تاركه. (القرطبي ٣/٤٠٤).

البيع ـ حلُّه:

﴿ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ ﴾ ٢ : ٢٧٥

مذهب الشافعي رضي الله عنه أن قوله وأحل الله البيع وحرم الربا من المجملات التي لا يجوز التمسك بها وهذا هو المختار عندي... فالآية مجملة فوجب الرجوع في الحلال والحرام إلى بيان الرسول ﷺ. (الرازي ٢/٣٥٥).

البيع والجمعة:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ ﴾ ٦٢ : ٩

قوله تعالى: ﴿وَذَرُوا الْبَيْعَ﴾ أي: دعوا التجارة في ذلك الوقت. وعندنا أنه لا يجوز البيع في وقت النداء، ويقع البيع باطلًا في حق من يلزمه فرض الجمعة، وبه قال مالك خلافًا للأكثرين. (ابن الجوزي ٨/٢٦٥).

البيع وذكر الله:

﴿ رِجَالٞ لَّا تُلۡهِيهِمۡ تِجَٰرَةٞ وَلَا بَيۡعٌ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ ﴾ ٢٤ : ٣٧

فيه وجهان؛ أحدهما: عن ذكره بأسمائه الحسنى. الثاني: عن الأذان، قاله يحيى بن سلام. (الماوردي ٣/١٣٢).

البيع والربا:

﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡبَيۡعُ مِثۡلُ ٱلرِّبَوٰاْۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلۡبَيۡعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْۚ ﴾ ٢ : ٢٧٥

ـ قيل إن ثقيفًا كانوا أكثر العرب ربًا، فلما نُهوا عنه، قالوا: إنما البيع مثل الربا. (ابن الجوزي ١/٣٣١). ﴿إِنَّما الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبا﴾ أي: ذلك الأكل للربا مسبب عن استحلالهم له وجعله كالبيع وما هو كالبيع، فإن البيع معاوضة بين شيئين، وأما الربا الذي كانوا يأكلونه فهو زيادة عن دَيْنهم يزيدونها عند تأخير الأجل لا يقابلها شيء، وما يؤخذ بغير مقابل فهو من الباطل لذلك حرم الله الربا دون

البيع. (المنار ٣/٨١).

- ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ إنكار لتسويتهم وإبطال للقياس بمعارضة النص. (البيضاوي ١/٢٦٨).

البيع والزكاة:

﴿ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ﴾ ٢٤ : ٣٧

قال ابن عباس رضي الله عنه المراد من الزكاة طاعة الله تعالى والإخلاص وكذا في قوله: ﴿وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ﴾ وقوله: ﴿مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ﴾ وقوله: ﴿تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾. وهذا ضعيف... لأنه تعالى علّق الزكاة بالإيتاء وهذا لا يُحمل إلا على ما يُعطى من حقوق المال. (الرازي ٦/٢٨٨).

البيع والصلاة:

﴿ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ ﴾ ٢٤ : ٣٧

إقام الصلاة أي: أداؤها لوقتها وإتمامها. (ابن الجوزي ٦/٤٨).

ت

التبـذيـر:

أنظر أيضًا: الإسراف، الترف، السفه.

[التبذير التفريق وأصله البَذْر وطرحه فاستُعير لكل مُضيِّع لماله، فتبذير البذْر تضييع في الظاهر لمن لم يعرف مآل ما يلقيه. (الأصفهاني ٤٠). وبذَّر ماله: أفسده وأنفقه في السَّرف. وكل ما فرّقته وأفسدته فقد بذرته. (ابن منـظور ٤/٥٠)].

التبذير ـ النهي عنه:

﴿ وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ﴿٢٦﴾ إِنَّ ٱلْمُبَذِّرِينَ كَانُوٓا۟ إِخْوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِ ۖ وَكَانَ ٱلشَّيْطَٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورًا ﴾ ١٧ : ٢٦، ٢٧

عن ابن مسعود قال التبذير إنفاق المال في غير حقه. (السيوطي ٤/١٧٧).
وكـانوا إخـوان الشياطين يعني في حكمهم، إذ المبـذر سـاعٍ في إفسـادٍ كالشياطين. أو أنهم يفعلون ما تسوّل لهم أنفسهم أو أنهم يُقْرَنُون بهم غدًا في النار. (القرطبي ١٠/٢٤٨).

التجـــارة:

أنظر أيضًا: الأسواق، البضائع، البيع، التراضي في التجارة، الربح، فضل الله - ابتغاؤه.

[التجارة التصرف في رأس المال طلبًا للربح، يقال تَجَر يتجُرُ وتاجر وتَجْرٌ كصاحب وصحْب. قال ابن الأعرابي: فلان تاجِرٌ بكذا أي حاذق به عارف الوجه المكتَسَبَ منه. (الأصفهاني ٧٣).

والتجارة عبارة عن شراء الشيء ليباع بالربح. (الجرجاني ٥٣)].

التجارة الحاضرة:

﴿ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا ﴾ ٢ : ٢٨٢

لما عَلِم الله تعالى مشقة الكتاب عليهم نصّ على ترك ذلك ورفع الجناح فيه في كل مبايعة بنقد، وذلك في الأغلب إنما هو في قليل كالمطعوم ونحوه لا في كثير كالأملاك ونحوها. وقال السدّي والضحاك: هذا فيما كان يدًا بيد. (القرطبي ٣/٤٠٢).

التجارة غير البائرة:

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَٰبَ ٱللَّهِ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنفَقُوا۟ مِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَٰرَةً لَّن تَبُورَ ﴾ ٣٥ : ٢٩

المعنى يرجون بفعلهم هذا تجارة لن تفسُد ولن تهلك ولن تكسُد. (ابن الجوزي ٦/٤٨٧).

التجارة غير الرابحة:

﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشۡتَرَوُاْ ٱلضَّلَٰلَةَ بِٱلۡهُدَىٰ فَمَا رَبِحَت تِّجَٰرَتُهُمۡ وَمَا كَانُواْ مُهۡتَدِينَ﴾ ٢ : ١٦

ـ فيه ثلاثة أوجه؛ أحدها: وما كانوا مهتدين في اشتراء الضلالة. والثاني: وما كانوا مهتدين إلى التجارة التي اهتدى إليها المؤمنون. والثالث: أنه لما كان التاجر قد لا يربح ويكون على هدى في تجارته نفى الله عنهم الأمرين من الربح والاهتداء، مبالغة في ذمهم. (الماوردي ١/٧٣).

ـ ﴿أولئك الذينَ اشْتَروا الضّلالَةَ بِالهُدىٰ﴾ أي بذلوا الهدى ثمنًا للضلالة. (ابن كثير ١/٩٢).

التجارة المنجية:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ هَلۡ أَدُلُّكُمۡ عَلَىٰ تِجَٰرَةٖ تُنجِيكُم مِّنۡ عَذَابٍ أَلِيمٖ ۝١٠ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمۡوَٰلِكُمۡ وَأَنفُسِكُمۡۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾ ٦١ : ١٠، ١١

قال المفسرون: نزلت هذه الآية حين قالوا: لو علمنا أي الأعمال أحب إلى الله لعملنا به أبدًا، فدلهم الله على ذلك، وجعله بمنزلة التجارة لمكان ربحهم فيه... ذكر ذلك البغوي والخازن في تفسيريهما. (ابن الجوزي ٨/٢٥٤).

التجارة والعبادات:

﴿رِجَالٞ لَّا تُلۡهِيهِمۡ تِجَٰرَةٞ وَلَا بَيۡعٌ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ﴾ ٢٤ : ٣٧

ـ قال الكلبي: التجار هم الجلّاب المسافرون، والباعة هم المقيمون. (الماوردي ٣/١٣٢).

ـ أي يقدمون طاعته ومراده ومحبته على مرادهم ومحبتهم. (ابن كثير ٥/١٠٩).

التجارة والكساد:

﴿ قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴾ ٩ : ٢٤

تجارة تخشون كسادها فيها وجهان؛ أحدهما: أنها أموال التجارات إذا نقص سعرها وكسد سوقها. والثاني: أنهن البنات الأيامى إذا كسدْن عند آبائهن ولم يُخطبن. . (الماوردي ٢/١٢٥).

التجارة واللهو:

﴿ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ ﴾ ٢٤ : ٣٧

﴿ وَإِذَا رَأَوْا۟ تِجَٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓا۟ إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا ۚ قُلْ مَا عِندَ ٱللَّهِ خَيْرٌ مِّنَ ٱللَّهْوِ وَمِنَ ٱلتِّجَٰرَةِ ۚ ﴾ ٦٢ : ١١

في اللهو ها هنا أربعة أوجه؛ أحدها: يعني لعبًا، قاله ابن عباس. الثاني: أنه الطبل، قاله مجاهد. الثالث: أنه المزمار، قاله جابر. الرابع: الغناء. . . قل ما عند الله خير من اللهو ومن التجارة يحتمل وجهين؛ أحدهما: ما عند الله من ثواب صلاتكم خير من لذة لهوكم وفائدة تجارتكم. الثاني: ما عند الله من رزقكم الذي قسمت لكم خير مما أصبتموه بانفضاضكم من لهوكم وتجارتكم. (الماوردي ٤/٢٣٨، ٢٣٩).

التـدميـــر:

[التدمير إدخال الهلاك على الشيء. (الأصفهاني ١٧٢)].

التدمير والترف:

﴿ وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا۟ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا ٱلْقَوْلُ فَدَمَّرْنَٰهَا تَدْمِيرًا ﴾
١٧ : ١٦

في قوله: ﴿إذا أَرَدْنا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً﴾ ثلاثة أقاويل؛ أحدها: معناه إذا أردنا أن نحكم بهلاك قرية. والثاني: معناه وإذا أهلكنا قرية... والثالث: أنه أراد بهلاك القرية فناء خيارها وبقاء شرارها ﴿أَمَرْنا مُتْرَفيها﴾: الذي عليه الأئمة السبعة من القراء أن أَمَرْنا مقصور مخفف، وفيه وجهان؛ أحدهما: أمرنا مترفيها بالطاعة، لأن الله تعالى لا يأمر إلا بها. ﴿فَفَسَقوا فيها﴾: أي فعصوا بالمخالفة، قاله ابن عباس. الثاني: معناه بعثنا مستكبريها، قاله هارون. وهي في قراءة أبيّ: بعثنا أكابر مجرميها. وفيه قراءة ثانية: أمّرنا مترفيها بتشديد الميم، ومعناه جعلناهم أمراء مسلطين، قاله أبو عثمان النهدي.

وفيه قراءة ثالثة: آمرنا مترفيها، ممدود، ومعناه أكثرنا عددهم... وهذا قول الحسن وقتادة.

وفي مترفيها ثلاثة تأويلات؛ أحدها: جباروها، قاله الحسن. الثاني: رؤساؤها، قاله علي بن عيسى. الثالث: فُسّاقها، قاله مجاهد. . (الماوردي ٢/٤٢٨).

التـــراث:

أنظر أيضًا: المواريث.

[التراث: أصله الوراث من وَرِثت، فأبدلوا الواو تاء. (القرطبي ٢٠/٥٣].

التراث ـ أكله:

﴿ وَتَأْكُلُونَ ٱلتُّرَاثَ أَكْلًا لَّمًّا ﴾ ٨٩ : ١٩

قال الزجاج: كانوا يأكلون أموال اليتامى إسرافًا وبدارًا فقال الله وتأكلون التراث أكلًا لمًّا أي تراث اليتامى لمًّا أي تلمون جميعه. وقال الحسن: أي يأكلون

نصيبهم ونصيب صاحبهم فيجمعون نصيب غيرهم إلى نصيبهم... وقال صاحب الكشاف: ويجوز أن يكون الذم متوجهًا إلى الوارث الذي ظفر بالمال سهلاً مهلاً من غير أن يعرق فيه جبينه فيسرف في إنفاقه ويأكله أكلاً لمًّا واسعًا جامعًا بين ألوان المشتهيات من الأطعمة والأشربة والفواكه كما يفعله الورّاث البطالون. (الرازي ٨/٣٩٩).

التراضي:

أنظر أيضًا: العقود.

[تراضيا يتراضيان تراضيًا: اتفق مع آخر على شيء يرضي كُلًّا منهما. (مجمع اللغة العربية ٢٥٤)].

التراضي في التجارة:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٖ مِّنكُمۡۚ ﴾ ٤ : ٢٩

﴿عَنْ تَراضٍ﴾ أي عن رضًى: إلا أنها جاءت من المفاعلة إذ التجارة من اثنين. (القرطبي ٥/١٥٣).

والمعنى: لا تكونوا من ذوي الطمع الذين يأكلون أموال الناس بغير مقابل لها من عين أو منفعة، ولكن كلوها بالتجارة التي قوام الحِلّ فيها التراضي، فذلك هو اللائق بأهل الدين والمروءة إذا أرادوا أن يكونوا من أهل الدثور والثروة... قال البقاعي: إن النكتة هنا هي الإشارة إلى أن جميع ما في الدنيا من التجارة وما في معناها من قبيل الباطل لأنه لا ثبات له ولا بقاء، فينبغي ألا يشتغل به العاقل عن الاستعداد للدار الآخرة التي هي خير وأبقى. وفي الآية من الفوائد أن مدار حِلّ التجارة على تراضي المتبايعين، والغش والكذب من المحرمات

المعلومة من الدين بالضرورة، وكل ما يشترط في البيع عند الفقهاء فهو لأجل تحقيق التراضي من غير غش، وما عدا ذلك فلا علاقة له بالدين. (المنار ٥/٣٦).

التـــرف:

أنظر أيضًا: الإسراف، الأموال والمترفون، البطر، التبذير، التدمير والترف، السعة، الطغيان، الغنىٰ.

[الترفّه التوسع في النعمة، يقال أترِف فلان فهو مُترف. (الأصفهاني ٧٤).

الترف: التنعم، والتُّرْفَه النعمة... والمترف: الذي قد أبطرته النعمة وسعة العيش. وأترفَتْه النعمة أي أطْغَتْه... المترَف: المتنعم المتوسع في ملاذ الدنيا وشهواتها. (ابن منظور ٩/١٧)].

الترف والإجرام:

﴿ وَٱتَّبَعَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مَآ أُتْرِفُوا۟ فِيهِ وَكَانُوا۟ مُجْرِمِينَ ﴾ ١١ : ١١٦

﴿وَكانُوا مُجْرِمينَ﴾ أي متلبسين بالإجرام الذي ولّده الترف راسخين فيه، فكان هو [أي الترف] المسخر لعقولهم، في ترجيح ما أُعطوا من ذلك [الترف]، على اتّباع الرسل. (المنار ١٢/١٥٨).

الترف وأصحاب الشمال:

﴿ وَأَصْحَٰبُ ٱلشِّمَالِ مَآ أَصْحَٰبُ ٱلشِّمَالِ ﴿٤١﴾ فِى سَمُومٍ وَحَمِيمٍ ﴿٤٢﴾ وَظِلٍّ مِّن يَحْمُومٍ ﴿٤٣﴾ لَّا بَارِدٍ وَلَا كَرِيمٍ ﴿٤٤﴾ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ قَبْلَ ذَٰلِكَ مُتْرَفِينَ ﴾ ٥٦ : ٤١ ـ ٤٥

إنهم كانوا قبل ذلك أي في الدنيا مترفين أي متنعمين في ترك أمر الله فشغلهم ترفهم عن الاعتبار والتعبد. (ابن الجوزي ٨/١٤٤).

الترف والتكذيب:

﴿ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِلِقَآءِ ٱلْأَخِرَةِ وَأَتْرَفْنَٰهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ﴾ ٢٣ : ٣٣

أي وسعنا عليهم نعم الدنيا حتى بطروا وصاروا يؤتون بالتُّرفة. (القرطبي ١٢/١٢١).

الترف والظلم:

﴿ وَٱتَّبَعَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مَآ أُتْرِفُواْ فِيهِ وَكَانُواْ مُجْرِمِينَ ﴾ ١١ : ١١٦

﴿ وَكَمْ قَصَمْنَا مِن قَرْيَةٍ كَانَتْ ظَالِمَةً وَأَنشَأْنَا بَعْدَهَا قَوْمًا ءَاخَرِينَ ﴿١١﴾ فَلَمَّآ أَحَسُّواْ بَأْسَنَآ إِذَا هُم مِّنْهَا يَرْكُضُونَ ﴿١٢﴾ لَا تَرْكُضُواْ وَٱرْجِعُوٓاْ إِلَىٰ مَآ أُتْرِفْتُمْ فِيهِ وَمَسَٰكِنِكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْـَٔلُونَ ﴾ ٢١ : ١١ - ١٣

لا تركضوا هاربين من نزول العذاب، وارجعوا إلى ما كنتم فيه من النعمة والسرور والمعيشة والمساكن الطيبة. قال قتادة استهزاءً بهم. (ابن كثير ٤/٥٥٥).

الترف وعذاب الآخرة:

﴿ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَخَذْنَا مُتْرَفِيهِم بِٱلْعَذَابِ إِذَا هُمْ يَجْـَٔرُونَ ﴾ ٢٣ : ٦٤

قوله عز وجل: حتى إذا أخذنا مترفيهم بالعذاب فيه وجهان؛ أحدهما: أنهم الموسع عليهم بالخصب، قاله ابن قتيبة. والثاني: بالمال والولد، قاله الكلبي. فعلى الأول يكون عامًا، وعلى الثاني يكون خاصًا. إذا هم يجأرون فيه أربعة تأويلات؛ أحدها: يجزعون، وهو قول قتادة. والثاني: يستغيثون، وهو قول ابن عباس. والثالث: يصيحون، وهو قول علي بن عيسى. والرابع: يصرخون إلى الله تعالى بالتوبة فلا تقبل منهم، وهو قول الحسن. قال قتادة: نزلت هذه الآية في قتلىٰ بدر. وقال ابن جريج: حتى إذا أخذنا مترفيهم بالعذاب هم الذين قُتلوا

ببدر. (الماوردي ٣/١٠١).

ـ يعني حتى إذا جاء مترفيهم وهم المنعمون في الدنيا عذابُ الله وبأسه ونقمته بهم ﴿إِذَا هُمْ يَجْأَرُونَ﴾ أي يصرخون ويستغيثون. (ابن كثير ٥/٢٦).

الترف والفسق:

﴿ وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا۟ فِيهَا ﴾ ١٧ : ١٦

وإذا أردنا أن نهلك قرية بسبب ظهور المعاصي من أهلها لم نعاجلهم بالعذاب في أول ظهور المعاصي منهم بل أمرنا مترفيها بالرجوع عن تلك المعاصي، وإنما خص المترفين بذلك الأمر لأن المترف هو المتنعم، ومن كَثُرَت نعم الله عليه كان قيامه بالشكر أوجب، فإذا أمرهم بالتوبة والرجوع مرة بعد أخرى مع أنه تعالى لا يقطع عنهم تلك النعم بل يزيدها حالاً بعد حال فحينئذ يظهر عنادهم وتمردهم وبعدهم عن الرجوع عن الباطل إلى الحق، فيحنئذ يصب الله البلاء عليهم صبًّا. (الرازي ٥/٣٨٢).

الترف والكفر:

﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَآ إِنَّا بِمَآ أُرْسِلْتُم بِهِۦ كَٰفِرُونَ ﴾
٣٤ : ٣٤

﴿ وَكَذَٰلِكَ مَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَآ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ ﴿٢٣﴾ ۞ قَٰلَ أَوَلَوْ جِئْتُكُم بِأَهْدَىٰ مِمَّا وَجَدتُّمْ عَلَيْهِ ءَابَآءَكُمْ قَالُوٓا۟ إِنَّا بِمَآ أُرْسِلْتُم بِهِۦ كَٰفِرُونَ ﴾ ٤٣ : ٢٣

إلا قال مترفوها فيهم ثلاثة تأويلات؛ أحدها: يعني جبابرتها، قاله ابن جريج. الثاني: أغنياؤها، قاله يحيى بن سلام. الثالث: ذوو النعم والبطر، قاله ابن عيسى. (الماوردي ٣/٣٦١).

التسخيـــر :

أنظر أيضًا: الآلاء، الأرض ـ تسخيرها، الأنهار ـ تسخيرها، البدنُ ـ تسخيرها، الجبال ـ تسخيرها، السحاب ـ تسخيره، النعم.

[التسخير: سياقة إلى الغرض المختص قهرًا. (الأصفهاني ٢٢٧)].

التسخير ـ شموله:

﴿ أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ ٣١ : ٢٠

﴿ وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ ﴾ ٤٥ : ١٣

وفي تسخيره ذلك وجهان؛ أحدهما: تسهيله. الثاني: الانتفاع به. (الماوردي ٣/٢٨٤).

تسخير الأنعام:

﴿ وَالَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ الْفُلْكِ وَالْأَنْعَامِ مَا تَرْكَبُونَ ﴿١٢﴾ لِتَسْتَوُوا عَلَىٰ ظُهُورِهِ ثُمَّ تَذْكُرُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ وَتَقُولُوا سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ ﴿١٣﴾ وَإِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ ﴾ ٤٣ : ١٢ ـ ١٤

سخر لنا هذا أي ذلل لنا هذا المركب. (الماوردي ٣/٥٢٩).

تسخير البحار:

﴿ وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا وَتَرَى الْفُلْكَ مَوَاخِرَ فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِن فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ ١٦ : ١٤

معنى تسخير الله تعالى البحار للخلق جعلها بحيث يتمكن الناس من الانتفاع بها

إما بالركوب أو بالغوص. (الرازي ٥/٢٩٧).

﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِى سَخَّرَ لَكُمُ ٱلْبَحْرَ لِتَجْرِىَ ٱلْفُلْكُ فِيهِ بِأَمْرِهِۦ ﴾ ٤٥ : ١٢

ذكر كمال قدرته وتمام نعمته على عباده، وبيّن أنه خَلق ما خلق لمنافعهم. (القرطبي ١٦/١٦٠).

تسخير الريح:

﴿ فَسَخَّرْنَا لَهُ ٱلرِّيحَ تَجْرِى بِأَمْرِهِۦ رُخَآءً حَيْثُ أَصَابَ ﴾ ٣٨ : ٣٦

رُخاء أي رخوة لينة وهي من الرخاوة، والريح إذا كانت لينة لا تزعزع ولا تمتنع عليه كانت طيبة... والمقصود أن الله تعالى جعل الريح مسخرة له [سليمان] حتى صارت تجري بأمره على وفق إرادته. (الرازي ٧/١٩٧).

تسخير الشمس والقمر:

﴿ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ ۖ وَسَخَّرَ ٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ ۖ ﴾ ١٣ : ٢

﴿ وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ دَآئِبَيْنِ ۖ ﴾ ١٤ : ٣٣

﴿ وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ ۖ ﴾ ١٦ : ١٢

﴿ وَسَخَّرَ ٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِىٓ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى ﴾ ٣١ : ٢٩

﴿ وَسَخَّرَ ٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِى لِأَجَلٍ مُّسَمًّى ۚ ﴾ ٣٥ : ١٣

﴿ وَسَخَّرَ ٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ ۖ كُلٌّ يَجْرِى لِأَجَلٍ مُّسَمًّى ۗ ﴾ ٣٩ : ٥

وسخر الشمس والقمر أي ذللهما لما يراد منهما... لأجل مسمى أي: إلى وقت معلوم وهو فناء الدنيا. (ابن الجوزي ٤/٣٠١).

تسخير الشياطين:

﴿ فَسَخَّرْنَا لَهُ ٱلرِّيحَ تَجْرِى بِأَمْرِهِۦ رُخَآءً حَيْثُ أَصَابَ ﴿٣٦﴾ وَٱلشَّيَٰطِينَ كُلَّ بَنَّآءٍ وَغَوَّاصٍ ﴿٣٧﴾

﴿ وَءَاخَرِينَ مُقَرَّنِينَ فِي ٱلْأَصْفَادِ ﴿٣٨﴾ هَٰذَا عَطَآؤُنَا ﴾ ٣٨ : ٣٦ ـ ٣٨

هذه الآية دالة على أن الشياطين لها قوة عظيمة، وبسبب تلك القوة قدروا على بناء الأبنية القوية التي لا يقدر عليها البشر، وقدروا على الغوص في البحار، واحتاج سليمان عليه السلام إلى قيدهم. (الرازي ٧/١٩٧).

تسخير الليل والنهار:

﴿ وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ ﴾ ١٤ : ٣٣، ١٦ : ١٢

وسخر لكم الليل لتسكنوا فيه، راحة لأبدانكم، والنهار لتنتفعوا بمعاشكم. (ابن الجوزي ٤/٣٦٤).

تسخير النجوم:

﴿ وَٱلنُّجُومَ مُسَخَّرَٰتٍۭ بِأَمْرِهِۦٓ ﴾ ٧ : ٥٤، ١٦ : ١٢

والنجوم الثوابت والسيارات في أرجاء السموات نورًا وضياءً ليُهتدى بها في الظلمات، وكل منها يسير في فلكه الذي جعله الله تعالى فيه، يسير بحركة مقدرة لا يزيد عليها ولا ينقص عنها، والجميع تحت قهره وسلطانه وتسخيره وتقديره وتسهيله. (ابن كثير ٤/١٨٥).

التطفيف:

أنظر أيضًا: البخس، الغبن، الكيل، الوزن.

[طفف الكيل: قلل نصيب المكيل له في إيفائه واستيفائه. (الأصفهاني ٣٠٥).
والتطفيف: البخس في الكيل والوزن ونقص المكيال، وهو أن لا تملأه إلى أصباره. (ابن كثير ٩/٢٢٢)].

التطفيف ـ النهي عنه:

﴿ وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ۝١ ٱلَّذِينَ إِذَا ٱكْتَالُوا۟ عَلَى ٱلنَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ۝٢ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ﴾ ٨٣ : ١ ـ ٣

قال الزجاج: المعنى: إذا اكتالوا من الناس استوفوا عليهم الكيل، وكذلك إذا اتزنوا... وإذا كالوهم أي كالوا لهم أو وزنوهم أي وزنوا لهم يخسرون أي ينقصون في الكيل والوزن. (ابن الجوزي ٩/٥٢).

التقتيـــر:

أنظر أيضًا: الإمساك، الإنفاق ـ التقتير فيه، البخل، الحرص، الشحّ.

[القتْر: تقليل النفقة وهو بإزاء الإسراف وكلاهما مذمومان... ورجل قتور ومقتر... وأصل ذلك من القُتار والقَتَر وهو الدخان الساطع من الشِّواء والعود ونحوهما فكأن المقْتر والمقتِّر يتناول من الشيء قتاره. (الأصفهاني ٣٩٢).

القتر والتقتير: الرُّمقة من العيش. (ابن منظور ٥/ ٧٠)].

التقتير ـ اتصاف البشرية به:

﴿ قُل لَّوْ أَنتُمْ تَمْلِكُونَ خَزَآئِنَ رَحْمَةِ رَبِّىٓ إِذًا لَّأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ ٱلْإِنفَاقِ ۚ وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ قَتُورًا ﴾ ١٧ : ١٠٠

وكان الإنسان قتورًا أي بخيلاً يقال قتر يقتر قترًا وأقتر قتارًا وقتر تقتيرًا إذا قصر في الإنفاق. فإن قيل فقد دخل في الإنسان الجواد الكريم، فالجواب من وجوه، الأول: أن الأصل في الإنسان البخل لأنه خلق محتاجًا والمحتاج لا بد أن يحب ما به يدفع الحاجة وأن يمسكه لنفسه إلا أنه قد يجود به لأسباب من خارج فثبت أن الأصل في الإنسان البخل. الثاني: أن الإنسان إنما يبذل لطلب الثناء والحمد وللخروج عن عهدة الواجب فهو في الحقيقة ما أنفق إلا ليأخذ العوض

فهو في الحقيقة بخيل. الثالث: أن المراد بهذا الإنسان المعهود السابق وهم الذين قالوا لن نؤمن لك حتى تفجر لنا من الأرض ينبوعًا. (الرازي ٥/٤٥١).

التقتير ـ النهي عنه:

﴿ وَالَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمْ يُسْرِفُواْ وَلَمْ يَقْتُرُواْ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا ﴾
٢٥ : ٦٧

ولم يقتروا فيه أربعة أوجه؛ أحدها: لم يمنعوا حقوق الله فإن منع حقوق الله إقتار، قاله ابن عباس. الثاني: لا يُعرّيهم ولا يجيعهم، قاله إبراهيم. الثالث: لم يمسكوا عن طاعة الله، قاله ابن زيد. الرابع: لم يقصروا في الحق، قاله الأعمش. (الماوردي ٣/١٦٤).

التقـديـر:

أنظر أيضًا: الأقوات ـ تقديرها، الضيق، القسمة.

[تقول: أعطني قدْر شبر، وقَدَر شبر. (الأخفش ٢/٣٧٢).

القدْر والتقدير: تبيين كمية الشيء، يقال قدرْته وقدّرته... وقدرْت عليه الشيءَ ضيّقتُه كأنما جعلته بقدْر. (الأصفهاني ٣٩٦) قدَر الرزق يقدُرُه: قسمه. (ابن منظور ٥/٧٦).

التقدير: هو تحديد كل مخلوق بحدّه الذي يوجد من حسن وقبح ونفع وضر وغيرها. (الجرجاني ٦٤)].

تقدير الأشياء:

﴿ وَكُلُّ شَيْءٍ عِندَهُۥ بِمِقْدَارٍ ﴾ ١٣ : ٨

فيه وجهان؛ أحدهما: في الرزق والأجل، قاله قتادة.

الثاني: فيما تغيض به الأرحام وما تزداد، قاله الضحاك.

ويحتمل ثالثًا: أن كل شيء عنده من ثواب وعقاب بمقدار الطاعة والمعصية. (الماوردي ٢/٣١٩).

﴿ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُ تَقْدِيرًا ﴾ ٢٥ : ٢

فيه ثلاثة أقوال؛ أحدها: سوّاه وهيأه لما يصلح له، فلا خلل فيه ولا تفاوت.

والثاني: قدّر له ما يصلحه ويقيمه.

والثالث: قدّر له تقديرًا من الأجل والرزق. (ابن الجوزي ٦/٧٢).

تقدير الأمطار:

﴿ وَمَا نُنَزِّلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَّعْلُومٍ ﴾ ١٥ : ٢١

﴿ وَأَنزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ ﴾ ٢٣ : ١٨

﴿ وَالَّذِي نَزَّلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ ﴾ ٤٣ : ١١

قال ابن عباس: أي لا كما أُنزل على قوم نوح بغير قدر حتى أغرقهم، بل هو بقدر، لا طوفان مغرق ولا قاصر عن الحاجة، حتى يكون معاشًا لكم ولأنعامكم. القرطبي ١٦/٦٤).

تقدير السيول:

﴿ أَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا ﴾ ١٣ : ١٧

فيه وجهان؛ أحدهما: يعني بما قُدّر لها من قليل أو كثير.

الثاني: يعني الصغير من الأودية سال بقدر صغره، والكبير منها سال بقدر كبره. (الماوردي ٢/٣٢٧).

التقدير والبسط:

﴿ وَلَوْ بَسَطَ ٱللَّهُ ٱلرِّزْقَ لِعِبَادِهِۦ لَبَغَوْا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَٰكِن يُنَزِّلُ بِقَدَرٍ مَّا يَشَآءُ ﴾ ٤٢ : ٢٧

أي ينزل أمره بتقدير ما يشاء مما يُصلح أمورهم ولا يطغيهم، إنه بعباده خبير بصير، فمنهم من لا يصلحه إلا الغنىٰ، ومنهم من لا يصلحه إلا الفقر. (ابن الجوزي ٢٨٧/٧).

التقدير والهداية:

﴿ وَٱلَّذِى قَدَّرَ فَهَدَىٰ ﴾ ٨٧ : ٣

فيه ثلاثة تأويلات؛ أحدها: قدّر الشقاوة والسعادة، وهداه للرشد والضلالة، قاله مجاهد.

الثاني: قدر أرزاقهم وأقواتهم، وهداهم لمعاشهم إن كانوا إنسًا، ولمراعيهم إن كانوا وحشًا.

الثالث: قدرهم ذكورًا وإناثًا، وهدى الذكر كيف يأتي الأنثى، قاله السُّدي.

ويحتمل رابعًا: قدر خلقهم في الأرحام، وهداهم الخروج للتمام.

ويحتمل خامسًا: خلقهم للجزاء، وهداهم للعمل. (الماوردي ٤٣٨/٤).

التكليـــف:

أنظر أيضًا: الأداء، الجزاء.

[الكَلَف الإيلاع بالشيء. . . وتكلُّف الشيء: ما يفعله الإنسان بإظهار كَلَفٍ مع مشقة تناله في تعاطيه. (الأصفهاني ٤٣٨، ٤٣٩).

كلَّف غيره عملاً يكلفه إياه: أوجب عليه أن يعمله. ويقال: كلفه وُسعَه: أوجب عليه أن يعمل ما يطيق عمله. (مجمع اللغة العربية ٥٦٤)].

تكليف الوُسع:

﴿ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ ٢ : ٢٣٣

﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ ٢ : ٢٨٦

﴿ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ ٦ : ١٥٢ ٧ : ٤٢

﴿ وَلَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ ٢٣ : ٦٢

وُسعها يعني: طاقتها، وفيه وجهان؛ أحدهما: وعد من الله لرسوله وللمؤمنين بالتفضل على عباده ألا يكلف نفسًا إلا وسعها.

والثاني: أنه أخبار من النبي ﷺ ومن المؤمنين عن الله، على وجه الثناء عليه، بأنه لا يكلف نفسًا إلا وسعها. (الماوردي ١/٣٠٠).

﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَا ﴾ ٦٥ : ٧

فيه ثلاثة أوجه؛ أحدها: لا يكلف الله الأب نفقة المرضع إلا بحسب المكنة، قاله ابن جبير.

الثاني: لا يكلفه الله أن يتصدّق ويزكي وليس عنده مال مصدق ولا مزكى، قاله ابن زيد.

الثالث: أنه لا يكلفه فريضة إلا بحسب ما أعطاه الله من قدرته، وهذا معنى قول مقاتل. (الماوردي ٤/٢٥٧).

التيـــن:

أنظر أيضًا: الأعناب، الرطب، الرمان، الزيتون.

التين ـ القسم به:

﴿ وَٱلتِّينِ وَٱلزَّيْتُونِ ﴾ ٩٥ : ١

ذكر بعض المفسرين أنه أقسم بالتين لأنها فاكهة مُخلّصة من شائب التنغيص، وهو يدل على قدرة من هيأه على تلك الصفة. وجعل الواحدة منه على مقدار اللقمة، وإنما أقسم بالزيتون لكثرة الانتفاع به. (ابن الجوزي ٩/١٦٩).

ث

الثـــرى:

أنظر أيضًا: الأرض، الجبال.

[الثرى: التراب الندي، ويطلق على التراب كما يطلق على الأرض. (مجمع اللغة العربية ٨٨)].

﴿ لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَمَا تَحْتَ ٱلثَّرَىٰ ﴾ ٢٠ : ٦

وفي الثرى وجهان؛ أحدهما: كل شيء مبتل، قاله قتادة.

الثاني: أنه التراب، قاله الجمهور.

وفي المراد بما تحت الثرى وجهان؛ أحدهما: ما واراه التراب في بطن الأرض، قاله الضحاك.

الثاني: أنها الصخرة التي تحت الأرض السابعة... قاله السُّدي. (الماوردي ٨/٣).

ما تحت الثرى: ما اختبأ في الأرض من معادن وخيرات. (المنتخب ٤٥٦).

الثمـــرات:

أنظر أيضًا: الأمن والثمرات، الأموال، الحرث، الحصاد، الرزق والثمرات.

[الثمر اسم لكل ما يُتطعَّم به من أعمال الشجر، الواحدة ثمرة والجمع ثمار وثمرات... والثمر قيل هو الثمار، وقيل هو جمعه ويُكنّىٰ به عن المال المستفاد... ويقال ثمّر الله ماله، ويقال لكل نفع يصدر عن شيء ثمرته كقولك ثمرة العلم العمل الصالح، وثمرة العمل الصالح الجنة. (الأصفهاني ٨١).

الثمر: أنواع المال... والثُّمر: المال المثمر، يخفف ويثقل. وقرأ أبو عمرو: وكان له ثُمُر، وفسره بأنواع الأموال. وثمّر ماله: نمّاه. يقال: ثمّر الله مالك أي كثّره. وأثمر الرجل: كثر ماله. (ابن منظور ٤/١٠٦، ١٠٧)].

الثمرات ـ إخراجها:

﴿ وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجَ بِهِۦ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ رِزْقًا لَّكُمْ ﴾ ٢ : ٢٢

﴿ فَأَنزَلْنَا بِهِ ٱلْمَآءَ فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ ﴾ ٧ : ٥٧

﴿ وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجَ بِهِۦ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ رِزْقًا لَّكُمْ ﴾ ١٤ : ٣٢

لما كان قادرًا على خلق هذه الثمار بدون هذه الوسائط فما الحكمة في خلقها بهذه الوسائط في هذه المدة الطويلة؟ والجواب: يفعل الله ما يشاء ويحكم ما يريد، ثم ذكروا من الحكم المفصلة وجوهًا؛ أحدها: أنه تعالى إنما أجرى السعادة بأن لا يفعل ذلك إلا على ترتيب وتدريج لأن المكلفين إذا تحملوا المشقة في الحرث والغرس طلبًا للثمرات، وَكَدُّوا أنفسهم في ذلك حالاً بعد حال، علموا أنهم لما احتاجوا إلى تحمل هذه المشاق لطلب هذه المنافع الدنيوية فلأن يتحملوا مشاق أقل من المشاق الدنيوية لطلب المنافع الأخروية التي هي أعظم من المنافع الدنيوية كان أوْلى. (الرازي ١/٢١٨).

الثمرات ـ أزواجها:

﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى مَدَّ ٱلْأَرْضَ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَٰسِىَ وَأَنْهَٰرًا ۖ وَمِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ جَعَلَ فِيهَا زَوْجَيْنِ ٱثْنَيْنِ ۖ ﴾ ١٣ : ٣

أحد الزوجين ذكر وأنثى كفحول النخل وإناثها، كذلك كل النبات وإن خفى. والزوج الآخر حلو وحامض، أو عذب ومالح، أو أبيض وأسود، أو أحمر وأصفر، فإن كل جنس من الثمار ذو نوعين، فصار كل ثمر ذي نوعين زوجين، وهي أربعة أنواع. (الماوردي ٢/٣١٦).

الثمرات ـ ألوانها:

﴿ فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ ثَمَرَٰتٍ مُّخْتَلِفًا أَلْوَٰنُهَا ۚ ﴾ ٣٥ : ٢٧

وفيه مضمر محذوف تقديره مختلف ألوانها وطعومها وروائحها، فاقتصر منها على ذكر اللون لأنه أظهرها. (الماوردي ٣/٣٧٤).

الثمرات ـ إنباتها:

﴿ يُنۢبِتُ لَكُم بِهِ ٱلزَّرْعَ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلنَّخِيلَ وَٱلْأَعْنَٰبَ وَمِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ ۗ ﴾ ١٦ : ١١

أي يخرجها من الأرض بهذا الماء الواحد على اختلاف صنوفها وطعومها وألوانها وروائحها وأشكالها. (ابن كثير ٤/١٨٥).

الثمرات ـ إنقاصها:

﴿ وَلَقَدْ أَخَذْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ بِٱلسِّنِينَ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴾ ٧ : ١٣

إنه تعالى أخذ آل فرعون بالجدب وضيق المعيشة لعلهم يتذكرون ضعفهم أمام

قوة الله وعجز ملكهم الجبار المتغطرس وعجز آلهتهم، ولعلهم إذا تذكروا اعتبروا واتعظوا فرجعوا عن ظلمهم لبني إسرائيل وأجابوا دعوة موسى عليه السلام، فإن الشدائد من شأنها أن ترقق القلوب وتهذب الطباع وتوجه الأنفس إلى مرضاة رب العالمين. (المنار ٩/٧٦).

الثمرات ـ تصنيعها:

﴿ وَمِن ثَمَرَٰتِ ٱلنَّخِيلِ وَٱلْأَعْنَٰبِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا ﴾ ١٦ : ٦٧

فيها أربعة تأويلات؛ أحدها: أن السَّكَر الخمر، والرزق الحسن التمر والرطب والزبيب. وأنزلت هذه الآية قبل تحريم الخمر ثم حرمت من بعد. قال ابن عباس: السَّكر ما حرم من شرابه، والرزق الحسن ما حل من ثمرته، وبه قال مجاهد وقتادة وسعيد بن جبير... واختلف من قال بهذا هل خرج مخرج الإباحة أو مخرج الخبر على وجهين؛ أحدهما أنه خرج مخرج الإباحة ثم نسخ، قاله قتادة. الثاني أنه خرج مخرج الخبر أنهم يتخذون ذلك وإن لم يحل، قاله ابن عباس.

الثاني: أن السكر: النبيذ المسكر، والرزق الحسن التمر والزبيب، قاله الشعبي والسدي.

الثالث: أن السكر: الخل بلغة الحبشة، والرزق الحسن: الطعام.

الرابع: أن السكر ما طعم من الطعام وحل شربه من ثمار النخيل والأعناب وهو الرزق الحسن، وبه قال أبو جعفر الطبري. (الماوردي ٢/٣٩٨).

الثمرات ـ التكاثر فيها:

﴿ وَكَانَ لَهُۥ ثَمَرٌ فَقَالَ لِصَٰحِبِهِۦ وَهُوَ يُحَاوِرُهُۥٓ أَنَا۠ أَكْثَرُ مِنكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفَرًا ﴾ ١٨ : ٣٤

قيل المراد به المال، رُوي عن ابن عباس ومجاهد وقتادة. وقيل: الثمار، وهو

أظهر هٰهنا ويؤيده القراءة الأخرى: وكان له ثُمُر بضم الثاء. . . فقال أي صاحب هاتين الجنتين لصاحبه وهو يحاوره، أي يجادله، ويخاصمه يفتخر عليه ويترأس: أنا أكثر منك مالاً وأعز نفرًا أي أكثر خدمًا وحشمًا وولدًا. قال قتادة: تلك والله أمنية الفاجر، كثرة المال وعز النفر. (ابن كثير ٤/٣٨٦).

الثمرات ـ الدعاء بها:

﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ ﴾ ٢ : ١٢٦

ليجمع لأهله الأمن والخصب فيكونوا في رغد من العيش. (الماوردي ١/١٥٧).

الثمرات والآيات:

﴿ وَمِنَ ٱلنَّخْلِ مِن طَلْعِهَا قِنْوَانٌ دَانِيَةٌ وَجَنَّٰتٍ مِّنْ أَعْنَابٍ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُشْتَبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ ۗ ٱنظُرُوٓا۟ إِلَىٰ ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَيَنْعِهِۦٓ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكُمْ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ ٦ : ٩٩

يَنْعِه أي نضجه.

إن في ذلكم أيها الناس لآيات، أي دلالات، على كمال قدرة خالق هذه الأشياء وحكمته ورحمته. (ابن كثير ٣/٧١).

الثمرات والابتلاء:

﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَىْءٍ مِّنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَنفُسِ وَٱلثَّمَرَٰتِ ۗ ﴾ ٢ : ١٥٥

قال كعب: يأتي على الناس زمان لا تحمل النخلة إلا ثمرة. . . قال ابن عباس: والثمرات لم تخرج كما كانت تخرج. . . وحكى أبو سليمان الدمشقي عن بعض أهل العلم: والثمرات: ما فُرض فيها من الصدقات: (ابن الجوزي ١/١٦٢).

الثمرات والبطر:

﴿ أَوَلَمْ نُمَكِّن لَّهُمْ حَرَمًا ءَامِنًا يُجْبَىٰٓ إِلَيْهِ ثَمَرَٰتُ كُلِّ شَىْءٍ رِّزْقًا مِّن لَّدُنَّا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٥٧﴾ وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَرْيَةٍۭ بَطِرَتْ مَعِيشَتَهَا ﴾

٢٨ : ٥٧، ٥٨

لأنه تعالى لما بيّن لأهل مكة ما خصوا به من النعم أتبعه بما أنزله الله تعالى بالأمم الماضية الذين كانوا في نعم الدنيا فلما كذبوا الرسل أزال الله عنهم تلك النعم والمقصود أن الكفار لما قالوا إنا لا نؤمن خوفًا من زوال نعمة الدنيا فالله تعالى بيّن لهم أن الإصرار على عدم قبول الإيمان هو الذي يزيل هذه النعم لا الإقدام على الإيمان. قال صاحب الكشاف البطر سوء احتمال الغنى وهو أن لا يُحفظ حق الله تعالى فيه. (الرازي ٦/٤٥١).

الثمرات وحق الله:

﴿ كُلُوا۟ مِن ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَءَاتُوا۟ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ ﴾ ٦ : ١٤١

هذا أمر إباحة، وقيل: إنما قدم الأكل لينهي عن فعل الجاهلية في زروعهم من تحريم بعضها.

وآتوا حقه يوم حصاده، في المراد بهذا الحق قولان؛ أحدهما: أنه الزكاة... والثاني: أنه حق غير الزكاة فُرض يوم الحصاد، وهو إطعام من حضر، وترك ما سقط من الزرع والثمر. (ابن الجوزي ٣/١٣٥).

الثمرات والشرك:

﴿ وَأُحِيطَ بِثَمَرِهِۦ فَأَصْبَحَ يُقَلِّبُ كَفَّيْهِ عَلَىٰ مَآ أَنفَقَ فِيهَا وَهِىَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا وَيَقُولُ يَٰلَيْتَنِى لَمْ أُشْرِكْ بِرَبِّىٓ أَحَدًا ﴾ ١٨ : ٤٢

﴿وَأُحِيطَ بِثَمَرِهِ﴾: بأمواله أو بثماره على القول الآخر، والمقصود أنه وقع بهذا

الكافر ما كان يحذر مما خوفه به المؤمن من إرسال الحسبان على جنته التي اغتر بها وألهته عن الله عز وجل، فأصبح يقلب كفيه على ما أنفق فيها. وقال قتادة: يصفق كفيه متأسفًا متلهفًا على الأموال التي أذهبها عليها ويقول يا ليتني لم أشرك بربي أحدًا. (ابن كثير ٤/٣٨٩).

الثمرات وعلم الله:

﴿ إِلَيْهِ يُرَدُّ عِلْمُ السَّاعَةِ وَمَا تَخْرُجُ مِن ثَمَرَاتٍ مِّنْ أَكْمَامِهَا وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنثَىٰ وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ ﴾ ٤١ : ٤٧

﴿إليه يُرَدُّ عِلم السَّاعَةِ﴾ كما يرد إليه علم الثمار والنتاج. (القرطبي ١٥/٣٧١).

الثمرات والعمل:

﴿ لِيَأْكُلُوا مِن ثَمَرِهِ وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ ﴾ ٣٦ : ٣٥

على قولنا ما موصلة يحتمل أن تكون بمعنى وما عملته أي بالتجارة كأنه ذكر نوعيْ ما يأكل الإنسان بهما وهما الزراعة والتجارة، ومن النبات ما يؤكل من غير عمل الأيدي كالعنب والتمر وغيرهما، ومنه ما يعمل فيه عمل صنعة فيؤكل كالأشياء التي لا تؤكل إلا مطبوخة أو كالزيتون الذي لا يؤكل إلا بعد إصلاح. (الرازي ٧/٨٠).

الثمرات والنحل:

﴿ ثُمَّ كُلِي مِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ فَاسْلُكِي سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلًا يَخْرُجُ مِن بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِّلنَّاسِ ﴾ ١٦ : ٦٩

﴿سُبُلَ رَبِّكَ﴾: أي طرق ربك. ﴿ذُلُلًا﴾ فيه أربعة تأويلات؛ أحدها: مذللة، قاله أبو جعفر الطبري. الثاني: مطيعة، قاله قتادة. الثالث: أي لا يتوعر عليها

مكان تسلكه، قاله مجاهد. الرابع: أن الذلل من صفات النحل وأنها تنقاد وتذهب حيث شاء صاحبها لأنها تتبع أصحابها حيث ذهبوا، قاله ابن زيد.

﴿يَخْرُجُ مِنْ بُطونِها شَرابٌ﴾ يعني العسل.

﴿مُخْتَلِف أَلْوانُهُ﴾ لاختلاف أغذيتها. (الماوردي ٢/٣٩٩).

الثـــواب:

أنظر أيضًا: الأجر، الجزاء، المغانم.

[الثواب: ما يرجع إلى الإنسان من جزاء أعماله، فيسمىٰ الجزاء ثوابًا... والثواب يقال في الخير والشر لكن الأكثر المتعارف في الخير. (الأصفهاني ٨٣)].

الثواب الدنيوي:

﴿ وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِۦ مِنْهَا ۖ وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ ٱلْـَٔاخِرَةِ نُؤْتِهِۦ مِنْهَا ﴾ ٣ : ١٤٥

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُرِدْ ثوابَ الدُّنيا نُؤْتِهِ مِنها﴾ فيه ثلاثة أقاويل؛ أحدها: من أراد بجهاده ثواب الدنيا أي ما يصيبه من الغنيمة، وهذا قول بعض البصريين.

والثاني: من عمل للدنيا لم نحرمه ما قسمنا له فيها، من غير حظ الآخرة، وهذا قول ابن إسحٰق.

والثالث: من أراد ثواب الدنيا بالنهوض لها يعمل النوافل مع مواقعة الكبائر جوزي عليها في الدنيا دون الآخرة. (الماوردي ١/٣٤٦).

﴿ فَـَٔاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا وَحُسْنَ ثَوَابِ ٱلْـَٔاخِرَةِ ﴾ ٣ : ١٤٨

فآتاهم الله ثواب الدنيا فيه قولان؛ أحدهما: أنه النصر، قاله قتادة.

والثاني: الغنيمة، قاله ابن جريج. وروي عن ابن عباس، أنه قال: النصر والغنيمة. (ابن الجوزي ١/٤٧٣).

﴿ مَّن كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا فَعِندَ ٱللَّهِ ثَوَابُ ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةِ ﴾ ٤ : ١٣٤

﴿ وَأُخْرَىٰ تُحِبُّونَهَا نَصْرٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ ٦١ : ١٣

وهذا من الله لزيادة الترغيب، لأنه لما وعدهم بالجنة على طاعته وطاعة رسوله علم أن منهم من يريد عاجل النصر لقاء رغبة في الدنيا ولقاء تأييد الدين فوعدهم بما يقوي به الرغبة فقال: ﴿وأخرى تحبونها نصر من الله وفتح قريب﴾ يعني فتح البلاد. (الماوردي ٤/٢٣٣).

ج

الجبـــال:

أنظر أيضًا: الأرض، الأنهار، الأودية، البحار.

الجبال ـ إرساؤها:

﴿ وَٱلْجِبَالَ أَرْسَىٰهَا ﴾ ٧٩ : ٣٢

قال الزجاج: أي أثبتها. (ابن الجوزي ٩/٢٣).

الجبال ـ أكنانها:

﴿ وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ ٱلْجِبَالِ أَكْنَٰنًا ﴾ ١٦ : ٨١

الأكنان جمع كِنّ وهو الموضع الذي يستكن فيه [ويقي الإنسان من المطر والريح وغير ذلك]. وفيه وجهان؛ أحدهما: أنه ظل الجبال. الثاني: أنه ما فيها من غار أو شَرَف [الشرف المكان العالي]. (الماوردي ٢/٤٠٥).

الجبال ـ ألوانها:

﴿ وَمِنَ ٱلْجِبَالِ جُدَدٌۢ بِيضٌ وَحُمْرٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهَا وَغَرَابِيبُ سُودٌ ﴾ ٣٥ : ٢٧

الظاهر أن الاختلاف راجع إلى كل لون أي بيض مختلف ألوانها وحمر مختلف ألوانها لأن الأبيض قد يكون على لون الجص وقد يكون على لون التراب الأبيض دون بياض الجص، وكذلك الأحمر. ولو كان المراد أن البيض والحمر مختلف الألوان لكان مجرد تأكيد، والأول أولى. . . والغربيب مؤكد للأسود. (الرازي ٧/٤٢).

الجبال ـ إيواؤها للنحل:

﴿ وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى ٱلنَّحْلِ أَنِ ٱتَّخِذِى مِنَ ٱلْجِبَالِ بُيُوتًا ﴾ ١٦ : ٦٨

ذكر بيوتها لِما ألهمها وأودعه في غرائزها من صحة القسمة وحسن المنعة. (الماوردي ٢/٣٩٩).

الجبال ـ تسخيرها:

﴿ وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُۥدَ ٱلْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَٱلطَّيْرَ ﴾ ٢١ : ٧٩

﴿وسَخَّرنا مَعَ داودَ الجِبالَ﴾ يحتمل وجهين؛ أحدهما: ذللنا. الثاني: ألهمنا. (الماوردي ٣/٥٣).

﴿ إِنَّا سَخَّرْنَا ٱلْجِبَالَ مَعَهُۥ يُسَبِّحْنَ بِٱلْعَشِىِّ وَٱلْإِشْرَاقِ ﴾ ٣٨ : ١٨

الجبال ـ جعْلها أوتادًا:

﴿ أَلَمْ نَجْعَلِ ٱلْأَرْضَ مِهَٰدًا ۝٦ وَٱلْجِبَالَ أَوْتَادًا ﴾ ٧٨ : ٦، ٧

أي لتسكن ولا تتكفأ، ولا تميل بأهلها. (القرطبي ١٩/١٧١).

الجبال ـ نحتها:

﴿ وَتَنْحِتُونَ ٱلْجِبَالَ بُيُوتًا ﴾ ٧ : ٧٤

﴿ وَكَانُوا۟ يَنْحِتُونَ مِنَ ٱلْجِبَالِ بُيُوتًا ءَامِنِينَ ﴾ ١٥ : ٨٢

﴿ وَتَنْحِتُونَ مِنَ ٱلْجِبَالِ بُيُوتًا فَٰرِهِينَ ﴾ ٢٦ : ١٤٩

وتنحتون الجبال بيوتًا لتكون مساكنهم في الشتاء لأنها أحصن وأبقى وأدفأ، فكانوا طوال الآمال، طوال الأعمار. (الماوردي ٢/٣٦).

الجبال ـ نصبها:

﴿ أَفَلَا يَنظُرُونَ إِلَى ٱلْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ ﴿١٧﴾ وَإِلَى ٱلسَّمَآءِ كَيْفَ رُفِعَتْ ﴿١٨﴾ وَإِلَى ٱلْجِبَالِ كَيْفَ نُصِبَتْ ﴾ ٨٨ : ١٧ ـ ١٩

أي جعلت منصوبة، فإنها ثابتة راسية لئلا تميد الأرض بأهلها، وجعل فيها ما جعل من المنافع والمعادن. (ابن كثير ٧/٢٧٧).

الجـــراد:

أنظر أيضًا: البأساء، التدمير، الضراء، الطوفان.

[الجراد معروف والواحدة جرادة، ونبت مجرود أكل الجراد ورقه... أرض جردة ومجرودة قد لحسها الجراد، وإذا أصاب الجراد الزرع قيل جرد الزرع وأصل هذا كله من الجرد وهو أخذك الشيء عن الشيء على سبيل النحت والسحق... وأرض جردة لا نبات فيها. (الرازي ٤/٢٨٠)].

الجراد ـ المعاقبة به:

﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ ٱلطُّوفَانَ وَٱلْجَرَادَ وَٱلْقُمَّلَ وَٱلضَّفَادِعَ وَٱلدَّمَ ءَايَٰتٍ مُّفَصَّلَٰتٍ ﴾ ٧ : ١٣٣

الجـــزاء:

أنظر أيضًا: الأجر، الإحسان ـ جزاؤه، البخل ـ جزاؤه، البطر ـ جزاؤه، البغي ـ جزاؤه، الثواب، السرقة ـ جزاؤها، السعي ـ جزاؤه، الشكر ـ جزاؤه، الصدقات ـ جزاؤها، الطغيان ـ جزاؤه، الظلم ـ جزاؤه، العمل ـ جزاؤه، الفساد ـ جزاؤه، الكفاية.

[الجزاء الغِنَاءُ والكفاية. . . والجزاء ما فيه الكفاية من المقابلة إن خيرًا فخير وإن شرًا فشر. (الأصفهاني ٩٣).

الجزاء: المكافأة على الشيء، جزاه به وعليه جزاءً وجازاه مجازاة وجِزاءً. (ابن منظور ١٤/١٤٣)].

جزاء الإساءة:

﴿ مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ ﴾ ٤ : ١٢٣

السوء ما يسوء من القبائح، وفيه ها هنا ثلاثة أقاويل؛ أحدها: أنه الشرك بالله تعالى، وهو قول ابن عباس.

والثاني: أنه الكبائر، وهذا قول أبيّ بن كعب.

والثالث: أنه ما يلقاه الإنسان في الدنيا من الأحزان والمصائب جزاء عن سيئاته. (الماوردي ١/٤٢٥).

جزاء البِر:

﴿ إِنَّ ٱلْأَبْرَارَ يَشْرَبُونَ مِن كَأْسٍ كَانَ مِزَاجُهَا كَافُورًا عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ ٱللَّهِ يُفَجِّرُونَهَا تَفْجِيرًا ﴿٦﴾ يُوفُونَ بِٱلنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُۥ مُسْتَطِيرًا ﴿٧﴾ وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ﴿٨﴾ إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ ٱللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنكُمْ جَزَآءً وَلَا شُكُورًا ﴿٩﴾ إِنَّا نَخَافُ مِن رَّبِّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَمْطَرِيرًا ﴿١٠﴾ فَوَقَىٰهُمُ ٱللَّهُ شَرَّ ذَٰلِكَ ٱلْيَوْمِ وَلَقَّىٰهُمْ نَضْرَةً وَسُرُورًا ﴿١١﴾ وَجَزَىٰهُم بِمَا صَبَرُوا۟ جَنَّةً وَحَرِيرًا

﴿١٢﴾ مُّتَّكِـِٔينَ فِيهَا عَلَى ٱلْأَرَآئِكِ ۖ لَا يَرَوْنَ فِيهَا شَمْسًا وَلَا زَمْهَرِيرًا ﴿١٣﴾ وَدَانِيَةً عَلَيْهِمْ ظِلَٰلُهَا وَذُلِّلَتْ
قُطُوفُهَا تَذْلِيلًا ﴿١٤﴾ وَيُطَافُ عَلَيْهِم بِـَٔانِيَةٍ مِّن فِضَّةٍ وَأَكْوَابٍ كَانَتْ قَوَارِيرَا۠ ﴿١٥﴾ قَوَارِيرَا۠ مِن فِضَّةٍ قَدَّرُوهَا تَقْدِيرًا
﴿١٦﴾ وَيُسْقَوْنَ فِيهَا كَأْسًا كَانَ مِزَاجُهَا زَنجَبِيلًا ﴿١٧﴾ عَيْنًا فِيهَا تُسَمَّىٰ سَلْسَبِيلًا ﴿١٨﴾ ۞ وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَٰنٌ
مُّخَلَّدُونَ إِذَا رَأَيْتَهُمْ حَسِبْتَهُمْ لُؤْلُؤًا مَّنثُورًا ﴿١٩﴾ وَإِذَا رَأَيْتَ ثَمَّ رَأَيْتَ نَعِيمًا وَمُلْكًا كَبِيرًا ﴿٢٠﴾ عَٰلِيَهُمْ ثِيَابُ
سُندُسٍ خُضْرٌ وَإِسْتَبْرَقٌ ۖ وَحُلُّوٓا۟ أَسَاوِرَ مِن فِضَّةٍ وَسَقَىٰهُمْ رَبُّهُمْ شَرَابًا طَهُورًا ﴿٢١﴾ إِنَّ هَٰذَا كَانَ
لَكُمْ جَزَآءً وَكَانَ سَعْيُكُم مَّشْكُورًا ﴾ ٧٦ : ٥ ـ ٢٢

الأبرار واحدهم بَرّ، وبارّ، وهم الصادقون. وقيل: المطيعون. (ابن الجوزي ٨/ ٤٣٠).

الجـــزع:

أنظر أيضًا: الخوف، الهلع، اليأس.

[الجزع أبلغ من الحزن فإن الحزن عام والجزع هو حزن يصرف الإنسان.. عما هو بصدده ويقطعه عنه. (الأصفهاني ٩٢)].

﴿ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ خُلِقَ هَلُوعًا ﴿١٩﴾ إِذَا مَسَّهُ ٱلشَّرُّ جَزُوعًا ﴿٢٠﴾ وَإِذَا مَسَّهُ ٱلْخَيْرُ مَنُوعًا ﴾
٧٠ : ١٩ ـ ٢١

يقول تعالى مخبرًا عن الإنسان وما هو مجبول عليه من الأخلاق الدنيئة **﴿إن الإنسان خلق هلوعًا﴾** ثم فسره بقوله: **﴿إذا مسه الشر جزوعًا﴾** أي إذا مسه الضر فزع وجزع وانخلع قلبه من شدة الرعب، وأيس أن يحصل له بعد ذلك خير. **﴿وإذا مسه الخير منوعًا﴾** أي إذا حصلت له نعمة من الله بخل بها على غيره، ومنع حق الله تعالى فيها. (ابن كثير ٧/١١٦).

الجـزيـــة:

أنظر أيضًا: الخراج.

[الجزية ما يؤخذ من أهل الذمة. وتسميتها بذلك للاجتزاء بها في حقن دمهم. (الأصفهاني ٩٣)].

﴿ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ ﴾ ٩ : ٢٩

أي: حتى تأمنوا عدوانهم بإعطائكم الجزية في الحالين اللذين قيدت بهما؛ فالقيد الأول لهم، وهو أن تكون صادرة «عن يد» أي قدرة وسعة، فلا يظلمون ويرهقون. والثاني لكم، وهو الصغار المراد به خضد شوكتهم والخضوع لسيادتكم وحكمكم، وبهذا يكون تيسير السبيل لاهتدائهم إلى الإسلام بما يرونه من عدلكم وهدايتكم وفضائلكم التي يرونكم أقرب بها إلى هداية أنبيائهم منهم. فإن أسلموا عمّ الهدى والعدل والاتحاد، وإن لم يسلموا كان الاتحاد بينكم وبينهم بالمساواة في العدل، ولم يكونوا حائلاً دونهما في دار الإسلام.

والقتال لما دون هذه الأسباب التي يكون بها وجوبه عينيًا أولى بأن ينتهي بإعطاء الجزية، ومتى أعطوا الجزية وجب تأمينهم وحمايتهم والدفاع عنهم وحريتهم في دينهم بالشروط التي تعقد بها الجزية، ومعاملتهم بعد ذلك بالعدل والمساواة كالمسلمين، ويحرم ظلمهم وإرهاقهم بتكليفهم ما لا يطيقون كالمسلمين، ويسمون أهل الذمة لأن كل هذه الحقوق تكون لهم بمقتضى ذمة الله وذمة رسوله ﷺ. (المنار ١٠/٢٥٥).

الجنـــات:

أنظر أيضًا: الأرض ـ جناتها، الأعناب، الحدائق، الرمان، الشجر، الفواكه، النخيل.

[أصل الجَنّ ستر الشيء عن الحاسة... والجَنة كل بستان ذي شجر يستر بأشجاره الأرض. (الأصفهاني ٩٨)].

الجنات ـ الابتلاء فيها:

﴿ إِنَّا بَلَوْنَٰهُمْ كَمَا بَلَوْنَآ أَصْحَٰبَ ٱلْجَنَّةِ ﴾ ٦٨ : ١٧

أي كما بلونا أصحاب الجنة حتى عادت رمادًا. (الماوردي ٤/٢٨٣).

الجنات ـ إخراجها:

﴿ تُخْرِجُ مِنْهُ حَبًّا مُّتَرَاكِبًا وَمِنَ النَّخْلِ مِن طَلْعِهَا قِنْوَانٌ دَانِيَةٌ وَجَنَّاتٍ مِّنْ أَعْنَابٍ ﴾ ٦ : ٩٩

﴿ لِنُخْرِجَ بِهِ حَبًّا وَنَبَاتًا ﴿١٥﴾ وَجَنَّاتٍ أَلْفَافًا ﴾ ٧٨ : ١٥ ـ ١٦

لنخرج بذلك الماء بساتين ملتفة بعضها ببعض لنشعب أغصانها. (القرطبي ١٩/١٧٤).

الجنات ـ إنباتها:

﴿ وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُّبَارَكًا فَأَنبَتْنَا بِهِ جَنَّاتٍ وَحَبَّ الْحَصِيدِ ﴾ ٥٠ : ٩

فيها هنا وجهان؛ أحدهما: أنها البساتين، قاله الجمهور.

الثاني: الشجر، قاله ابن بحر. (الماوردي ٤/٨١).

الجنات ـ أنواعها:

﴿ وَهُوَ الَّذِي أَنشَأَ جَنَّاتٍ مَّعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ ﴾ ٦ : ١٤١

الإنشاء إيجاد الشيء وتربيته (الأصفهاني ٤٩٣). معروشات وغير معروشات فيه أربعة أقوال؛ أحدها: أن المعروشات ما انبسط على وجه الأرض، فانتشر مما يعرَّش، كالكرم، والقرع، والبطيخ، وغير معروشات: ما قام على ساق، كالنخل، والزرع، وسائر الأشجار.

والثاني: أن المعروشات: ما أنبته الناس، وغير معروشات: ما خرج في البراري والجبال من الثمار، رُويا عن ابن عباس.

والثالث: أن المعروشات، وغير المعروشات: الكرم، منه ما عرش، ومنه ما لم

يعرش، قاله الضحاك.

والرابع: أن المعروشات: الكروم التي عُرِّش عنبها، وغير المعروشات: سائر الشجر التي لا تُعَرش، قاله أبو عبيدة. (ابن الجوزي ٣/١٣٥).

﴿ فَأَنشَأْنَا لَكُم بِهِۦ جَنَّٰتٍ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَٰبٍ ﴾ ٢٣ : ١٩

الجنات ـ توريثها:

﴿ فَأَخْرَجْنَٰهُم مِّن جَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ ﴿٥٧﴾ وَكُنُوزٍ وَمَقَامٍ كَرِيمٍ ﴿٥٨﴾ كَذَٰلِكَ وَأَوْرَثْنَٰهَا بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴾
٢٦ : ٥٧ ـ ٥٩

المعنى أنّا أخرجناهم من بساتينهم التي فيها عيون الماء وكنوز الذهب والفضة والمواضع التي كانوا يتنعمون فيها لنسلمها إلى بني إسرائيل. (الرازي ٦/٣٧٣).

﴿ كَمْ تَرَكُوا۟ مِن جَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ ﴿٢٥﴾ وَزُرُوعٍ وَمَقَامٍ كَرِيمٍ ﴿٢٦﴾ وَنَعْمَةٍ كَانُوا۟ فِيهَا فَٰكِهِينَ ﴿٢٧﴾
كَذَٰلِكَ وَأَوْرَثْنَٰهَا قَوْمًا ءَاخَرِينَ ﴾ ٤٤ : ٢٥ ـ ٢٨

الجنات ـ الزهد فيها:

﴿ وَلَوْلَآ إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَآءَ ٱللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِٱللَّهِ إِن تَرَنِ أَنَا۠ أَقَلَّ مِنكَ مَالًا
وَوَلَدًا ﴿٣٩﴾ فَعَسَىٰ رَبِّىٓ أَن يُؤْتِيَنِ خَيْرًا مِّن جَنَّتِكَ ﴾ ١٨ : ٣٩، ٤٠

خيرًا من جنتك فيه وجهان؛ أحدهما: خيرًا من جنتك في الدنيا فأساويك فيها. الثاني وهو الأشهر: خيرًا من جنتك في الآخرة، فأكون أفضل منك فيها. (الماوردي ٢/٤٨٢).

الجنات ـ سقياها:

﴿ وَفِى ٱلْأَرْضِ قِطَعٌ مُّتَجَٰوِرَٰتٌ وَجَنَّٰتٌ مِّنْ أَعْنَٰبٍ وَزَرْعٌ وَنَخِيلٌ صِنْوَانٌ وَغَيْرُ صِنْوَانٍ

﴿ يُسْقَىٰ بِمَآءٍ وَٰحِدٍ ﴾ ١٣ : ٤

إن القطعة الواحدة من الأرض تسقي بماء واحد فيكون تأثير الشمس فيها متساويًا ثم إن تلك الثمار تجيء مختلفة في الطعم واللون والطبيعة والخاصية. (الرازي ٥/١٨٠).

الجنات والاستغفار:

﴿ فَقُلْتُ ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ إِنَّهُۥ كَانَ غَفَّارًا ﴿١٠﴾ يُرْسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا ﴿١١﴾ وَيُمْدِدْكُم بِأَمْوَٰلٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَل لَّكُمْ جَنَّٰتٍ وَيَجْعَل لَّكُمْ أَنْهَٰرًا ﴾ ٧١ : ١٠ ـ ١٢

أي إذا تبتم إلى الله واستغفرتموه وأطعتموه كثر الرزق عليكم... وجعل لكم جنات فيها أنواع الثمار وخللها بالأنهار الجارية بينها. (ابن كثير ٧/١٢٤).

الجنات والإعراض:

﴿ لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِى مَسْكَنِهِمْ ءَايَةٌ ۖ جَنَّتَانِ عَن يَمِينٍ وَشِمَالٍ ۖ كُلُوا۟ مِن رِّزْقِ رَبِّكُمْ وَٱشْكُرُوا۟ لَهُۥ ۚ بَلْدَةٌ طَيِّبَةٌ وَرَبٌّ غَفُورٌ ﴿١٥﴾ فَأَعْرَضُوا۟ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ ٱلْعَرِمِ وَبَدَّلْنَٰهُم بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ ذَوَاتَىْ أُكُلٍ خَمْطٍ وَأَثْلٍ وَشَىْءٍ مِّن سِدْرٍ قَلِيلٍ ﴾ ٣٤ : ١٥، ١٦

فأعرضوا أي عن الحق وكذبوا أنبياءهم. (ابن الجوزي ٦/٤٤٤).

الجنات والأمن:

﴿ أَتُتْرَكُونَ فِى مَا هَٰهُنَآ ءَامِنِينَ ﴿١٤٦﴾ فِى جَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ ﴾ ٢٦ : ١٤٦، ١٤٧

أي فيما أعطاكم الله في الدنيا، آمنين من الموت والعذاب. (ابن الجوزي ٦/١٣٨).

الجنات والتقوى:

﴿ وَاتَّقُوا الَّذِي أَمَدَّكُم بِمَا تَعْلَمُونَ ﴿١٣٢﴾ أَمَدَّكُم بِأَنْعَامٍ وَبَنِينَ ﴿١٣٣﴾ وَجَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ﴾

٢٦ : ١٣٢ ـ ١٣٤

اتقوا الله . . . زيادة في دعائهم إلى الآخرة وزجرًا لهم عن حب الدنيا والاشتغال بالسرف والحرص والتجبر، ثم وصل بهذا الوعظ ما يؤكد القبول هو التنبيه على نعم الله تعالى عليهم بالإجمال أولاً ثم بالتفصيل ثانيًا، فأيقظهم عن سنة غفلتهم عنها حيث قال أمدكم بما تعلمون، ثم فصلها من بعد بقوله أمدكم بأنعام وبنين وجنات وعيون. (الرازي ٦/٣٨٥).

الجنات والكفر:

﴿ جَعَلْنَا لِأَحَدِهِمَا جَنَّتَيْنِ مِنْ أَعْنَابٍ وَحَفَفْنَاهُمَا بِنَخْلٍ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمَا زَرْعًا ﴿٣٢﴾ كِلْتَا الْجَنَّتَيْنِ آتَتْ أُكُلَهَا وَلَمْ تَظْلِم مِّنْهُ شَيْئًا وَفَجَّرْنَا خِلَالَهُمَا نَهَرًا ﴿٣٣﴾ وَكَانَ لَهُ ثَمَرٌ فَقَالَ لِصَاحِبِهِ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَنَا أَكْثَرُ مِنكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفَرًا ﴿٣٤﴾ وَدَخَلَ جَنَّتَهُ وَهُوَ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ قَالَ مَا أَظُنُّ أَن تَبِيدَ هَٰذِهِ أَبَدًا ﴿٣٥﴾ وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَئِن رُّدِدتُّ إِلَىٰ رَبِّي لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِّنْهَا مُنقَلَبًا ﴿٣٦﴾ قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ ﴾

١٨ : ٣٢ ـ ٣٧

قال ما أظن أن تبيد هذه أبدًا: وذلك اغترار منه لما رأى فيها من الزروع والثمار والأشجار والأنهار المطردة في جوانبها وأرجائها، ظن أنها لا تفنى ولا تفرغ ولا تهلك ولا تتلف، وذلك لقلة عقله، وضعف يقينه بالله، وإعجابه بالحياة الدنيا وزينتها، وكفره بالآخرة.

﴿أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِنْ تُرَابٍ﴾. هذا إنكار وتعظيم لما وقع فيه من جحود ربه الذي خلقه. (ابن كثير ٤/٣٨٦).

الجُـهــد:

أنظر أيضًا: التكليف، الوسع.

[الجَهد والجُهد: الطاقة. وقيل: الجَهد المشقة، والجُهد الطاقة. (ابن منظور ٣/١٣٣)].

الجهد في الصدقة:

﴿ وَٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ ﴾ ٩ : ٧٩

المراد بهم الفقراء الذين تصدقوا بقليل هو مبلغ جهدهم وآخر طاقتهم. (المنار ١٠/٤٨٦).

الجــوارح:

أنظر أيضًا: الصيد، الكسب.

[تُسمى الصائدة من الكلاب والفهود والطيور جارحة، وجمعها جوارح. (الأصفهاني ٩٠). والجوارح من الطير والسباع والكلاب: ذوات الصيد لأنها تجرح لأهلها أي تكسب لهم. (ابن منظور ٢/٤٢٣)].

﴿ يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ ۖ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۙ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ ﴾ ٥ : ٤

وما علَّمتم من الجوارح يعني: وصَيْد ما علمتم من الجوارح وهي الكواسب من سباع البهائم والطير. (الماوردي ١/٤٤٧).

الجــوع:

أنظر أيضًا: المسغبة.

[الجوع: الألم الذي ينال الحيوان من خلو المعدة من الطعام، والمجاعة عبارة

عن زمان الجدب. (الأصفهاني ١٠٣).

الجوع اسم للمخمصة، وهو نقيض الشبع، والفعل جاع يجوع جوعًا وجوعة ومجاعة، فهو جائع وجوعان، والمرأة جوعىٰ، والجمع جوعىٰ وجياع وجُوَّع وجُيَّع. (ابن منظور ٨/٦١)].

الجوع ـ الابتلاء به:

﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ ﴾ ٢ : ١٥٥

وأما الجوع فقد أصابهم في أول مهاجرة النبي ﷺ إلى المدينة لقلّة أموالهم حتى إنه عليه السلام كان يشد الحجر على بطنه. (الرازي ٢/٣٨).

الجوع ـ المعاقبة به:

﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴾
١٦ : ١١٢

قال المفسرون: عذبهم الله بالجوع سبع سنين حتى أكلوا الجيف والعظام المحترقة... بما كانوا يصنعون يعني: بتكذيبهم لرسول الله ﷺ وإخراجهم إياه وما همّوا به من قتله. (ابن الجوزي ٤/٥٠١).

الجوع والعبادة:

﴿ فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَٰذَا الْبَيْتِ ۝٣ الَّذِي أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ ﴾ ١٠٦ : ٣، ٤

فليعبدوا رب هذا البيت أي: ليوحدوه. الذي أطعمهم من جوع: أي بعد جوع، كما تقول: كسوتك من عُري، وذلك أن الله تعالى آمنهم بالحرم، فلم يُتعرض لهم في رحلتهم، فكان ذلك سببًا لإطعامهم بعدما كانوا فيه من الجوع. وروى

عطاء عن ابن عباس قال: كانوا في ضر ومجاعة حتى جمعهم هاشم على الرحلتين، فكانوا يقسمون ربحهم بين الغني والفقير حتى استغنوا. (ابن الجوزي ٩/٢٤١).

ح

الحَــب:

أنظر أيضًا: الأرض ـ حبوبها، الثمرات، الفواكه.

[الحَب والحَبة يقال في الحنطة والشعير ونحوهما من المطعومات. (الأصفهاني ١٠٥).

الحب: الزرع، صغيرًا كان أو كبيرًا، واحدته حبّة. (ابن منظور ١/٢٩٣)].

الحَب ـ إخراجه:

﴿ فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِرًا نُّخْرِجُ مِنْهُ حَبًّا مُّتَرَاكِبًا ﴾ ٦ : ٩٩

نخرج منه: أي من الخَضِر، حبًا متراكبًا كالسنبل والشعير، والمتراكب: الذي بعضه فوق بعض. (ابن الجوزي ٣/٩٣).

﴿ وَأَنزَلْنَا مِنَ الْمُعْصِرَاتِ مَاءً ثَجَّاجًا ﴿١٤﴾ لِّنُخْرِجَ بِهِ حَبًّا وَنَبَاتًا ﴾ ٧٨ : ١٤ ـ ١٥

فيه قولان؛ أحدهما: أن الحب ما كان في كمام الزرع الذي يحصد. والنبات: الكلأ الذي يرعى، وهذا معنى قول الضحاك.

الثاني: أن الحب اللؤلؤ. والنبات: العشب. قال عكرمة: ما أنزل الله من

السماء قطرة إلا أنبتت في الأرض عشبة، أو في البحر لؤلؤة. ويحتمل ثالثًا: أن الحب ما بذره الآدميون، والنبات ما لم يبذروه. (الماوردي ٤/٣٨٣).

الحَب ـ إنباته:

﴿ وَنَزَّلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً مُّبَٰرَكًا فَأَنۢبَتْنَا بِهِۦ جَنَّٰتٍ وَحَبَّ ٱلْحَصِيدِ ﴾ ٥٠ : ٩

حب الحصيد فيه حذف تقديره وحب الزرع الحصيد وهو المحصود، أي أنشأنا جنات يُقطف ثمارها وأصولها باقية وزرعًا يُحصد كل سنة ويزرع في كل عام أو عامين. ويحتمل أن يقال: التقدير وننبت الحب الحصيد، والأول هو المختار. (الرازي ٧/٥٩٧).

الحَب ـ فلقه:

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ فَالِقُ ٱلْحَبِّ وَٱلنَّوَىٰ ﴾ ٦ : ٩٥

في معنى الفلق قولان؛ أحدهما: أنه بمعنى الخلق، فالمعنى خالق الحب والنوى، رواه العوفي عن ابن عباس، وبه قال الضحاك، ومقاتل. والثاني: أن الفلق بمعنى الشق. ثم في معنى الكلام قولان:

أحدهما: أنه فلق الحبة عن السنبلة، والنواة عن النخلة، روى هذا المعنى أبو صالح عن ابن عباس، وبه قال الحسن، والسدي، وابن زيد. والثاني: أنه الشقان اللذان في الحب والنوى، قاله مجاهد، وأبو مالك. قال ابن السائب: الحب: ما لم يكن له نوى، كالبر والشعير، والنوى: مثل نوى التمر. (ابن الجوزي ٣/٨٩).

الحـدائـق:

أنظر أيضًا: الأعناب، الجنات، الشجر، الفواكه، النخيل.

[الحديقة قطعة من الأرض ذات ماء سُميت تشبيهًا بحدقة العين في الهيئة

وحصول الماء فيها. (الأصفهاني ١١٠، ١١١)].

الحدائق ـ إنباتها:

﴿ وَأَنزَلَ لَكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَنۢبَتۡنَا بِهِۦ حَدَآئِقَ ذَاتَ بَهۡجَةٖ ﴾ ٢٧ : ٦٠

﴿حدائق﴾ فيها قولان؛ أحدهما: أنها النخل، قاله الحسن.

الثاني: الحائط من الشجر والنخل، قاله الكلبي.

﴿ذات بهجة﴾ فيها قولان؛ أحدهما: ذات غضارة، قاله قتادة.

الثاني: ذات حسن، قاله الضحاك. (الماوردي ٣/٢٠٧).

﴿ فَأَنۢبَتۡنَا فِيهَا حَبّٗا ﴿٢٧﴾ وَعِنَبٗا وَقَضۡبٗا ﴿٢٨﴾ وَزَيۡتُونٗا وَنَخۡلٗا ﴿٢٩﴾ وَحَدَآئِقَ غُلۡبٗا ﴾ ٨٠ : ٢٧ ـ ٣٠

الحديد:

أنظر أيضًا: القِطْر.

[الحديد: هذا الجوهر المعروف لأنه منيع، القطعة منه حديدة، والجمع حدائد. (ابن منظور ٣/١٤١)].

الحديد ـ إلانته:

﴿ وَلَقَدۡ ءَاتَيۡنَا دَاوُۥدَ مِنَّا فَضۡلٗاۖ يَٰجِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُۥ وَٱلطَّيۡرَۖ وَأَلَنَّا لَهُ ٱلۡحَدِيدَ ﴾ ٣٤ : ١٠

قال قتادة: كان يعمل به كما يعمل بالطين لا يدخله النار ولا يضربه بمطرقة. ويحتمل وجهًا آخر أنه سهّل له الحديد أنه يعمل منه ما شاء وإن كان على جوهره وطبعه من قولهم قد لان لك فلان إذا تسهّل عليك. (الماوردي ٣/٣٤٨).

الحديد ـ تصْنيعه:

﴿ ءَاتُونِي زُبَرَ ٱلۡحَدِيدِۖ حَتَّىٰٓ إِذَا سَاوَىٰ بَيۡنَ ٱلصَّدَفَيۡنِ قَالَ ٱنفُخُواْۖ حَتَّىٰٓ إِذَا جَعَلَهُۥ نَارٗا قَالَ ءَاتُونِيٓ

﴿أُفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْرًا﴾ ١٨ : ٩٦

قال المفسرون: حشا ما بين الجبلين بالحديد، ونسج بين طبقات الحديد الحطب والفحم، ووضع عليها المنافيخ، ثم قال انفخوا فنفخوا حتى إذا جعله يعني: الحديد: وقيل: الهاء ترجع إلى ما بين الصدفين. ﴿نارًا﴾ أي كالنار، لأن الحديد إذا أحمى بالفحم والمنافيخ صار كالنار، ﴿قال آتوني أفرغ عليه قِطرًا﴾. (ابن الجوزي ٥/١٩٣).

لحديد ـ منافعه:

﴿ وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ ﴾ ٥٧ : ٢٥

وأما الحديد ففيه البأس الشديد، فإن آلات الحروب متخذة منه، وفيه أيضًا منافع كثيرة، منها قوله تعالى: ﴿وعلمناه صنعة لبوس لكم﴾ ومنها أن مصالح العالم إما أصول وإما فروع، أما الأصول فأربعة: الزراعة والحياكة وبناء البيوت والسلطنة. وذلك لأن الإنسان مضطر إلى طعام يأكله وثوب يلبسه وبناء يجلس فيه، والإنسان مدني بالطبع فلا تتم مصلحته إلا عند اجتماع جمع من أبناء جنسه، يشتغل كل واحد منهم بمهم خاص، فحينئذ ينتظم من الكل مصالح الكل، وذلك الانتظام لا بد وأن يفضي إلى المزاحمة، ولا بد من شخص يدفع ضرر البعض عن البعض، وذلك هو السلطان، فثبت أنه لا تنتظم مصلحة العالم إلا بهذه الأربعة. أما الزراعة فمحتاجة إلى الحديد وذلك في كرب الأراضي وحفرها ثم عند تكوّن هذه الحبوب وتولّدها لا بد من خبزها وتنقيتها وذلك لا يتم إلا بالحديد، ثم الحبوب لا بد من طحنها وذلك لا يتم إلا بالحديد، ثم لا بد من خبزها ولا يتم إلا بالنار ولا بد فيها من المقدحة الحديدية، وأما الفواكه فلا بد من تنظيفها عن قشورها وقطعها على الوجوه الموافقة للأكل ولا يتم ذلك إلا بالحديد.

وأما الحياكة فمعلوم أنه يُحتاج في آلات الحياكة إلى الحديد، ثم يُحتاج في

قطع الثياب وخياطتها إلى الحديد.

وأما البناء فمعلوم أن كمال الحال فيه لا يحصل إلا بالحديد.

وأما أسباب السلطنة فمعلوم أنها لا تتم ولا تكمل إلا بالحديد. (الرازي ٨/١٠١).

الحـــرث:

أنظر أيضًا: الأرض، الزرع، المتاع.

[الحرث إلقاء البذر في الأرض وتهيؤها للزرع ويسمى المحروث حرثًا. (الأصفهاني ١١٢).

الحرث والحراثة: العمل في الأرض، زرعًا كان أو غرسًا... واحترث المال: كسبه... والحرث: عمل الدنيا والآخرة... والحرث: متاع الدنيا... والحرث: الثواب والنصيب. (ابن منظور ٢/١٣٤، ١٣٥)].

الحرث ـ اشتهاؤه:

﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ وَٱلْأَنْعَٰمِ وَٱلْحَرْثِ ﴾ ٣ : ١٤

معنى زُيِّن: أي حسِّن حب الشهوات والشهوة من خلق الله في الإنسان، لأنها ضرورة لا يقدر على دفعها.

وفي المزيِّن لحب الشهوات ثلاثة أقاويل؛ أحدها: أنه الشيطان، لأنه لا أحد أشد ذمًّا لها من الله تعالى الذي خلقها، قاله الحسن.

والثاني: أن الله زين حب الشهوات لما جعله في الطبائع من المنازعة كما قال تعالى: ﴿إنَّا جَعَلْنا ما عَلىٰ الأَرْضِ زِينَةً لَها﴾ قاله الزجاج.

والثالث: أن الله زين من حبها ما حَسُن. وزين الشيطان من حبها ما قَبُح.

والحرث هو الزرع ويحتمل وجهًا ثانيًا ـ أن يريد أرض الحرث لأنها أصل، ويكون الحرث بمعنى المحروث. (الماوردي ١/٣٠٩، ٣١١).

الحرث ـ إهلاكه:

﴿ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي ٱلْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ ٱلْحَرْثَ وَٱلنَّسْلَ ﴾ ٢ : ٢٠٥

في معنى إهلاكه للحرث والنسل ثلاثة أقوال؛ أحدها: أنه إهلاك ذلك بالقتل والإحراق والإفساد، قاله الأكثرون.

والثاني: أنه إذا ظلم كان الظلم سببًا لقطع القطر، فيهلك الحرث والنسل، قاله مجاهد.

والثالث: أنه إهلاك ذلك بالضلال الذي يؤول إلى الهلاك، حكاه بعض المفسرين. (ابن الجوزي ١/٢٢١).

الحرث ـ حمايته:

﴿ وَدَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي ٱلْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ ٱلْقَوْمِ ﴾ ٢١ : ٧٨

عن ابن مسعود قال: كرْمٌ قد أنبتت عناقيده، فأفسدتْه، قال فقضى داود بالغنم لصاحب الكرم، فقال سليمان: غير هذا يا نبي الله. قال: وما ذاك؟ قال تدفع الكرم إلى صاحب الغنم فيقوم عليه حتى يعود كما كان، وتدفع الغنم إلى صاحب الكرم فيصيب منها حتى إذا كان الكرم كما كان، دفعت الكرم إلى صاحبه، ودفعت الغنم إلى صاحبها، فذلك قوله ففهمناها سليمان وكذا روى العوفي عن ابن عباس. (ابن كثير ٤/٥٧٦).

الحرث ـ زعم تحريمه:

﴿ وَقَالُوا۟ هَٰذِهِۦٓ أَنْعَٰمٌ وَحَرْثٌ حِجْرٌ لَّا يَطْعَمُهَآ إِلَّا مَن نَّشَآءُ بِزَعْمِهِمْ ﴾ ٦ : ١٣٨

الحرث: الزرع، والحجر: الحرام؛ والمعنى: أنهم حرموا أنعامًا وحرثًا جعلوه لأصنامهم. وإنما قيل للحرام؛ حجر، لأنه حُجر على الناس أن يصيبوه... قال الزجاج: أعلم الله تعالى أن هذا التحريم زعم منهم، لا حجة فيه ولا برهان. (ابن الجوزي ٣/١٣١، ١٣٢).

الحرث والابتلاء:

﴿ إِنَّا بَلَوْنَٰهُمْ كَمَا بَلَوْنَآ أَصْحَٰبَ ٱلْجَنَّةِ إِذْ أَقْسَمُوا۟ لَيَصْرِمُنَّهَا مُصْبِحِينَ ﴿١٧﴾ وَلَا يَسْتَثْنُونَ ﴿١٨﴾ فَطَافَ عَلَيْهَا طَآئِفٌ مِّن رَّبِّكَ وَهُمْ نَآئِمُونَ ﴿١٩﴾ فَأَصْبَحَتْ كَٱلصَّرِيمِ ﴿٢٠﴾ فَتَنَادَوْا۟ مُصْبِحِينَ ﴿٢١﴾ أَنِ ٱغْدُوا۟ عَلَىٰ حَرْثِكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰرِمِينَ ﴾ ٦٨ : ١٧ ـ ٢٢

إنا بلوناهم يعني: أهل مكة، أي: ابتليناهم بالجوع والقحط كما بلونا أصحاب الجنة حين هلكت جنتهم. (ابن الجوزي ٨/٢٣٥).

الحرث والزراعة:

﴿ أَفَرَءَيْتُم مَّا تَحْرُثُونَ ﴿٦٣﴾ ءَأَنتُمْ تَزْرَعُونَهُۥٓ أَمْ نَحْنُ ٱلزَّٰرِعُونَ ﴿٦٤﴾ لَوْ نَشَآءُ لَجَعَلْنَٰهُ حُطَٰمًا فَظَلْتُمْ تَفَكَّهُونَ ﴾ ٥٦ : ٦٣ ـ ٦٥

أضاف الحرث إليهم والزرع إليه تعالى لأن الحرث فعلهم ويجري على اختيارهم، والزرع من فعل الله وينبت على اختياره لا على اختيارهم. (الماوردي ٤/١٧٥).

الحرث والشرك:

﴿ وَجَعَلُوا۟ لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ ٱلْحَرْثِ وَٱلْأَنْعَٰمِ نَصِيبًا ﴾ ٦ : ١٣٦

كانوا يجعلون لله في زروعهم ومواشيهم نصيبًا، ولأوثانهم وأصنامهم نصيبًا. (الماوردي ١/٥٦٦).

الحـــرص:

[الحرص فرط الشَّرَه، وفرط الإرادة. (الأصفهاني ١١٣)].

الحرص على الحياة:

﴿ وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ ٱلنَّاسِ عَلَىٰ حَيَوٰةٍ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ ﴾ ٢ : ٩٦

المعنى: ولتجدن اليهود في حال دعائهم إلى تمني الموت أحرص الناس على حياة، وأحرص من الذين أشركوا. (ابن الجوزي ١/١١٦).

الحـرمـــان:

أنظر أيضًا: الإملاق، السؤال، الفقر، المتربة، المساكين، المنع.

[المحروم أصله في اللغة الممنـوع، من الحرمـان وهو المنـع. (القرطبي ١٧/٣٩)].

الحرمان ـ مقاومته:

﴿ وَفِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ ﴾ ٥١ : ١٩

﴿ وَٱلَّذِينَ فِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ﴿٢٤﴾ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ ﴾ ٧٠ : ٢٤ ـ ٢٥

المحروم الذي حرم المال. واختُلف في تعيينه.

فقال ابن عباس وسعيد بن المسيب وغيرهما: المحروم المحارَف [المحدود] الذي ليس له في الإسلام سهم.

وقالت عائشة رضي الله عنها: المحروم المحارَف الذي لا يتيسر له مكسبه.

وقال قتادة والزهري: المحروم المتعفف الذي لا يسأل الناس شيئًا ولا يُعلِم بحاجتِه.

وقال الحسن ومحمد بن الحنفية: المحروم الذي يجيء بعد الغنيمة وليس له فيها سهم.

وقال عكرمة: المحروم الذي لا يبقى له مال.

وقال زيد بن أسلم: هو الذي أصيب ثمره أو زرعه أو نسل ماشيته.

وقال القرظيّ: المحروم الذي أصابته الجائحة. ثم قرأ: إنا لمغرمون. بل نحن محرومون.

وقال عبد الرحمن بن حميد: المحروم المملوك.

وروى ابن وهب عن مالك: أنه الذي يُحرم الرزق، وهذا قول حسن لأنه يعم جميع الأقوال...

قال محمد بن سيرين وقتادة: الحق هنا الزكاة المفروضة. (القرطبي ١٧/٣٨).

الحسد:

[الحسد تمنّي زوال نعمة من مستحقٍ لها. وربما كان ذلك مع سعي في إزالتها. (الأصفهاني ١١٨)].

الخسد على الفضل:

﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ﴾ ٤ : ٥٤

وفي الفضل المحسود عليه قولان؛ أحدهما: النبوة، حسدوا العرب على أن كانت فيهم، وهو قول الحسن وقتادة.

والثاني: أنه إباحته للنبي ﷺ نكاح من شاء من النساء من غير عدد، وهو قول ابن عباس والضحاك والسدي. (الماوردي ١/٣٩٨).

والحسد مذموم وصاحبه مغموم وهو يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب،

رواه أنس عن النبي ﷺ. وقال الحسن: ما رأيت ظالمًا أشبه بمظلوم من حاسد، نَفَس دائم، وحزن لازم، وعَبرة لا تنفد. وقال عبد الله بن مسعود: لا تُعادوا نعم الله. قيل له: ومن يعادي نعم الله؟ قال: الذين يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله. (القرطبي ٥/٢٥١).

الحسد على المغانم:

﴿ سَيَقُولُ ٱلْمُخَلَّفُونَ إِذَا ٱنطَلَقْتُمْ إِلَىٰ مَغَانِمَ لِتَأْخُذُوهَا ذَرُونَا نَتَّبِعْكُمْ ۖ يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا۟ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ۚ قُل لَّن تَتَّبِعُونَا كَذَٰلِكُمْ قَالَ ٱللَّهُ مِن قَبْلُ ۖ فَسَيَقُولُونَ بَلْ تَحْسُدُونَنَا ۚ بَلْ كَانُوا۟ لَا يَفْقَهُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ ٤٨ : ١٥

فَسَيَقُولون بل تحسدوننا؛ أي: يمنعكم الحسد من أن نصيب معكم الغنائم. (ابن الجوزي ٧/٤٣١).

الحسنات:

أنظر أيضًا: الآلاء، الخير، الرخاء، الرزق، الرغد، السراء، النعم.

[الحسن عبارة عن كل مبهج مرغوب فيه. وذلك ثلاثة أضرب: مستحسن من جهة العقل، ومستحسن من جهة الهوى، ومستحسن من جهة الحسن. والحسنة يعبر بها عن كل ما يسرُّ من نعمة تنال الإنسان في نفسه وبدنه وأحواله. والسيئة تضادها. (الفيروزأبادي ٢/٤٦٤)].

الحسنات ـ الابتلاء بها:

﴿ وَبَلَوْنَٰهُم بِٱلْحَسَنَٰتِ وَٱلسَّيِّـَٔاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ ٧ : ١٦٨

فيه ثلاثة أوجه؛ أحدها: بالثواب والعقاب.

والثاني: بالنعم والنقم.

والثالث: بالخصب والجدب. (الماوردي ٢/٦٦).

الحسنات ـ مصدرها:

﴿ مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ ﴾ ٤ : ٧٩

في الحسنة والسيئة ها هنا ثلاثة أقاويل؛ أحدها: أن الحسنة النعمة في الدين والدنيا، والسيئة المصيبة في الدين والدنيا، وهذا قول بعض البصريين.

والثاني: أن الحسنة ما أصابه ﷺ يوم بدر، والسيئة ما أصابه يوم أحد من شج رأسه وكسر رباعيته، وهو قول ابن عباس والحسن.

والثالث: أن الحسنة الطاعة، والسيئة المعصية. وهذا قول أبي العالية. (الماوردي ١/٤٠٧).

حسنات الدنيا:

﴿ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴾
٢ : ٢٠١

اخْتُلِفَ في تأويل الحسنتين على أقوال عديدة:

فروي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن الحسنة في الدنيا المرأة الحسناء، وفي الآخرة الحور العين. وقنا عذاب النار: المرأة السوء. قلت: وهذا فيه بُعد، ولا يصح عن عليّ، لأن النار حقيقة في النار المحرقة، وعبارة المرأة عن النار تجوّز.

وقال قتادة: حسنة الدنيا العافية في الصحة وكفاف المال.

وقال الحسن: حسنة الدنيا العلم والعبادة. وقيل غير ذلك.

والذي عليه أكثر أهل العلم أن المراد بالحسنتين نِعَم الدنيا والآخرة وهذا هو الصحيح فإن اللفظ يقتضي هذا كله. (القرطبي ٢/٤٣٢).

﴿ وَٱكْتُبْ لَنَا فِي هَٰذِهِ ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً ﴾ ٧ : ١٥٦

﴿ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ فِي هَٰذِهِ ٱلدُّنْيَا حَسَنَةٌ ﴾ ١٦ : ٣٠، ٣٩ : ١٠

﴿ وَٱلَّذِينَ هَاجَرُوا۟ فِي ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مَا ظُلِمُوا۟ لَنُبَوِّئَنَّهُمْ فِي ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً ﴾ ١٦ : ٤١

﴿ وَءَاتَيْنَٰهُ فِي ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً ﴾ ١٦ : ١٢٢

الحسنات وآل فرعون:

﴿ فَإِذَا جَآءَتْهُمُ ٱلْحَسَنَةُ قَالُوا۟ لَنَا هَٰذِهِۦ ﴾ ٧ : ١٣١

وهي الغيث والخصب وسعة الرزق والسلامة. قالوا لنا هذه أي نحن مستحقوها على ما جرى لنا من العادة في سعة الرزق. (ابن الجوزي ٣/٢٤٧).

الحسنات والمنافقون:

﴿ إِن تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِن تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا۟ بِهَا ﴾ ٣ : ١٢٠

قال قتادة: الحسنة هي الألفة والجماعة. والسيئة: الفرقة والاختلاف. (ابن الجوزي ١/٤٤٨).

﴿ وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا۟ هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا۟ هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِكَ ﴾ ٤ : ٧٨

في القائلين ذلك قولان؛ أحدهما: أنهم المنافقون، وهو قول الحسن. والثاني: اليهود، وهو قول الزجاج.

وفي الحسنة والسيئة ها هنا ثلاثة تأويلات؛ أحدها: الرخاء والبؤس. الثاني: الخصب والجدب، وهو قول ابن عباس وقتادة. الثالث: النصر والهزيمة، وهو قول الحسن وابن زيد. (الماوردي ١/٤٠٧).

﴿ إِن تُصِبْكَ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ ﴾ ٩ : ٥٠

قال ابن قتيبة: الحسنة النعمة. والسيئة المصيبة. (ابن الجوزي ١/٤٤٨).

الحصـــاد:

أنظر أيضًا: الثمرات، الحرث.

[أصل الحصد قطع الزرع. (الأصفهاني ١٢٠).

الحصد: جزُّك البُرّ ونحوه من النبات... وحصاد كل شجرة ثمرتها. (ابن منظور ٣/١٥١)].

الحصاد ـ توقيت زكاته:

﴿ وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ ﴾ ٦ : ١٤١

اختلف العلماء في وقت الوجوب على ثلاثة أقوال:

الأول: أنه وقت الجذاذ، قاله محمد بن مسلمة، لقوله تعالى: ﴿يَوْمَ حَصادِهِ﴾

الثاني: يوم الطيب، لأن ما قبل الطيب يكون علفًا لا قوتًا ولا طعامًا؛ فإذا طاب وحان الأكل الذي أنعم الله به وجب الحق الذي أمر الله به، إذ بتمام النعمة يجب شكر النعمة، ويكون الإيتاء وقت الحصاد لما قد وجب يوم الطيِّب.

الثالث: أنه يكون بعد تمام الخرْص.

[والخرص هو الحَزْر والتخمين والحدْس، ومنه قولهم خرص التمر للزكاة، أي: حَزر ما على النخل من الرطب تمرًا. (أبو جيب ١١٥)]، لأنه حينئذ يتحقق الواجب فيه من الزكاة فيكون شرطًا لوجوبها. (القرطبي ٧/١٠٤).

الحصاد ـ حفظه:

﴿ فَمَا حَصَدتُّمْ فَذَرُوهُ فِي سُنۢبُلِهِۦٓ ﴾ ١٢ : ٤٧

فإنه أبقى له، وأبعد من الفساد. (ابن الجوزي ٤/٢٣٣).

﴿فَذَروهُ في سُنْبُلِهِ﴾ قيل لئلا يتسوّس، وليكون أبقى، وهكذا الأمر في ديار مصر. (القرطبي ٩/٢٠٣).

الحقـــوق:

أنظر أيضًا: الأموال ـ حق الله فيها، الثمرات وحق الله، حق ذوي القربىٰ، السِفه والحقوق، السؤال ـ حق السائل، العدل، النصيب.

[الحق واحد الحقوق، والحقة والحِقة أخص منه، وهو في معنى الحق، قال الأزهري: كأنها أوجب وأخص، تقول هذه حَقتي أي حقي. وفي الحديث: «إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث» أي حظه ونصيبه الذي فرض له. (ابن منظور ١٠/٥١) والحديث أخرجه أبو داود في الوصايا عن أبي أمامة رضي الله عنه].

الحقوق ـ إيتاؤها:

﴿ وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ ﴾ ١٧ : ٢٦

﴿ فَـَٔاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ ۚ ﴾ ٣٠ : ٣٨

الحق في هذه الآية ما يتعين من صلة الرحم، وسد الخَلّة، والمواساة عند الحاجة بالمال، والمعونة بكل وجه. (القرطبي ١٠/٢٤٧).

الحقوق ـ التعجيل بها:

﴿ كُلُوا۟ مِن ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَءَاتُوا۟ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ ۖ ﴾ ٦ : ١٤١

أي وأعطوا الحق المعلوم فيما ذكر من الزرع وغيره لمستحقيه من ذوي القربىٰ واليتامىٰ والمساكين زمن حصاده في جملته بحسب العرف. (المنار ٨/١١٩).

الحقوق ـ كتابتها:

﴿ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ ﴾ ٢ : ٢٨٢

وفيه أربعة أقاويل:

أحدها: أنه فرض على الكفاية كالجهاد، قاله عامر [أي عامر الشعبي].

والثاني: أنه واجب عليه في حال فراغه، قاله الشعبي أيضاً.

والثالث: أنه ندب، قاله مجاهد.

والرابع: أن ذلك منسوخ بقوله تعالى: ولا يضار كاتب ولا شهيد، قاله الضحاك.

﴿وَلْيُمْلِلِ الَّذي عَلَيْهِ الحَقُّ﴾ يعني على الكاتب، ويقرّ بِهِ عند الشاهد. (الماوردي ١/٢٩٤).

الحَلِف:

أنظر أيضًا: الأَيْمان، القَسَم.

[الحَلِف أصله اليمين الذي يأخذ بعضهم من بعض بها العهد، ثم عُبِّر به عن كل يمين. (الأصفهاني ١٢٩)].

الحلف ـ كراهيته:

﴿ وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ ﴾ ٦٨ : ١٠

وهو كثير الحلف بالباطل. (ابن الجوزي ٨/٣٣١).

وذلك أن الكاذب لضعفه ومهانته إنما يتقي بأيمانه الكاذبة التي يجترئ بها على أسماء الله تعالى واستعمالها في كل وقت في غير محلها. (ابن كثير ٧/٨٢).

الحُلِـــيّ:

أنظر أيضًا: الذهب، الزينة، الفضة، اللؤلؤ، المتاع والحلية، المرجان.

[الحُلِي اسم لما يُتحسَّنَ به من الذهب والفضة. (ابن الجوزي ٣/٢٦١)].

الحُلِيّ ـ لبسها:

﴿ وَتَسْتَخْرِجُوا۟ مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا ﴾ ١٦ : ١٤

﴿ وَتَسْتَخْرِجُونَ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا ﴾ ٣٥ : ١٢

المـراد بالحلية اللؤلؤ والمرجان كما قال تعالى: ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللُّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ﴾ والمراد بلبسهم لبس نسائهم لأنهن من جملتهم ولأن إقدامهن على التزين بها إنما يكون من أجلهم فكأنها زينتهم ولباسهم. (الرازي ٥/٢٩٨).

الحِمْـــل:

أنظر أيضًا: الأنعام، البحار ـ حمل الإنسان فيها، البضائع، الدواب، الشحن، الفُلك.

[قيل في الأثقال المحمولة في الظاهر كالشيء المحمول على الظهر حِمْل، وفي الأثقال المحمولة في الباطن حَمْل. (الأصفهاني ١٣١)].

حَمل الأثقال:

﴿ وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَىٰ بَلَدٍ لَّمْ تَكُونُوا۟ بَٰلِغِيهِ إِلَّا بِشِقِّ ٱلْأَنفُسِ ﴾ ١٦ : ٧

الإشارة بهذا إلى ما يطيق الحمل منها [الأنعام]، والأثقال: جمع ثقل، وهو متاع المسافر.

وفي قوله تعالى: ﴿إِلَىٰ بَلَدٍ﴾، قولان:

أحدهما: أنه عامّ في كل بلد يقصده المسافر، وهو قول الأكثرين.

والثاني: أن المراد به: مكة، قاله عكرمة، والأول أصح، والمعنى: أنها تحملكم إلى كل بلد لو تكلفتم أنتم بلوغه لم تبلغوه إلا بشق الأنفس. وفي معنى شق الأنفس قولان:

أحدهما: أنه المشقة، قاله الأكثرون. قال ابن قتيبة: يقال: نحن بشق من العيش، أي بجهد. . . والثاني: أن الشِّق النصف، فكأن الجهد ينقص من قوة الرجل ونفسه كأنه قد ذهب نصفه، ذكره الفراء. (ابن الجوزي ٤/٤٣٠).

الحَمِير:

أنظر أيضًا: البغال، الخيل، الدواب.

[الحمار الحيوان المعروف وجمعه حمير وأحمرة وحُمُر. (الأصفهاني ١٣١)].

الحمير ـ ركوبها:

﴿ وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً ﴾ ١٦ : ٨

قال العلماء: ملّكنا الله تعالى الأنعام والدواب وذللها لنا، وأباح لنا تسخيرها والانتفاع بها رحمة منه تعالى لنا، وما ملكه الإنسان وجاز له تسخيره من الحيوان فكراؤه له جائز بإجماع أهل العلم، لا اختلاف بينهم في ذلك. (القرطبي ١٠/٧٤).

الحيـــاة:

أنظر أيضًا: الحرص على الحياة، الزينة، اللعب، الماء والحياة، المتاع، المعايش.

[الحياة تُستعمل على أوجه: الأول للقوة النامية الموجودة في النبات والحيوان

ومنه قيل نبات حي. . . الثانية للقوة الحساسة وبه سُمّي الحيوان حيوانًا. . الثالثة للقوة العاملة العاقلة. . . والرابعة عبارة عن ارتفاع الغم. . . والخامسة الحياة الأخروية الأبدية. . . والسادسة الحياة التي يوصف بها الباري. (الأصفهاني ١٣٨ و١٣٩).

والدنيا اسم لهذه الحياة لبعد الآخرة عنها. (ابن منظور ١٤/٢٧٣)].

الحياة ـ خلقها للابتلاء:

﴿ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْمَوْتَ وَٱلْحَيَوٰةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾ ٦٧ : ٢

فيه خمسة تأويلات: أحدها: أيكم أتم عقلاً، قاله قتادة.

الثاني: أيكم أزهد في الدنيا، قاله سفيان.

الثالث: أيكم أورع عن محارم الله وأسرع إلى طاعة الله، وهذا قول مأثور.

الرابع: أيكم للموت أكثر ذكرًا وله أحسن استعدادًا ومنه أشد خوفًا وحذرًا، قاله السدّي.

الخامس: أيكم أعرف بعيوب نفسه.

ويحتمل سادسًا: أيكم أرضى بقضائه وأصبر على بلائه. (الماوردي ٤/٢٧٠).

الحياة الدنيا ـ استحبابها على الآخرة!

﴿ ٱلَّذِينَ يَسْتَحِبُّونَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا عَلَى ٱلْءَاخِرَةِ ﴾ ١٤ : ٣

﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ ٱسْتَحَبُّوا۟ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا عَلَى ٱلْءَاخِرَةِ ﴾ ١٦ : ١٠٧

أي: يؤثرونها على الآخرة. قال ابن عباس: يأخذون ما تعجّل لهم منها تهاونًا بأمر الآخرة. (ابن الجوزي ٤/٣٤٥).

الحياة الدنيا ـ الاغترار بها:

﴿ وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا ﴾ ٦ : ٧٠، ٧ : ٥١

﴿ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا ﴾ ٣١ : ٣٣، ٣٥ : ٥

﴿ ذَٰلِكُم بِأَنَّكُمُ ٱتَّخَذْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ هُزُوًا وَغَرَّتْكُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا ﴾ ٤٥ : ٣٥

الحياة الدنيا ـ تزيينها:

﴿ زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا ﴾ ٢ : ٢١٢

هذا تعريف للمؤمنين بضعف عقول الكفار والمشركين في ترجيح الفاني من زينة الدنيا على الباقي من درجات الآخرة. . . والله جلّ جلاله جعل الدنيا دار ابتلاء وامتحان فركب في الطباع الميل إلى اللذات وحب الشهوات لا على سبيل الإلجاء الذي لا يمكن تركه بل على سبيل التحبيب الذي تميل إليه النفس مع إمكان ردها عنه ليتم بذلك الامتحان وليجاهد المؤمن هواه فيقصر نفسه على المباح ويكفها عن الحرام. (الرازي ٢/١٩٨).

الحياة الدنيا ـ التفاخر والتكاثر فيها:

﴿ ٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌۢ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِى ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَوْلَٰدِ ﴾ ٥٧ : ٢٠

﴿وَتَفاخُرٌ بَيْنَكُمْ﴾: يحتمل وجهين: أحدهما: بالخلقة والقوة.

الثاني: أنه بالأنساب على عادة العرب في التنافس بالآباء.

وتكاثر في الأموال والأولاد: لأن من عادة الجاهلية أن تتكاثر بالأموال والأولاد، وتكاثر المؤمنين بالإيمان والطاعات. (الماوردي ٤/١٩٢).

الحياة الدنيا ـ الرضا والاطمئنان بها:

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَآءَنَا وَرَضُوا۟ بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَٱطْمَأَنُّوا۟ بِهَا ﴾ ١٠ : ٧

قال الحسن: والله ما زينوها ولا رفعوها حتى رضوا بها وهم غافلون عن آيات الله الكونية فلا يتفكرون فيها، والشرعية فلا يأتمرون بها. (ابن كثير ٣/ ٤٨٥).

الحياة الدنيا ـ زينتها:

﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا ﴾ ١١ : ١٥

﴿ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ﴾ ١٨ : ٢٨

﴿ ٱلْمَالُ وَٱلْبَنُونَ زِينَةُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ﴾ ١٨ : ٤٦

﴿**المال والبنون زينة الحياة الدنيا**﴾ لأن في المال جمالاً ونفعًا وفي البنين قوة ودفعًا فصارا زينة الحياة الدنيا. (الماوردي ٢/ ٤٨٤).

﴿ وَمَآ أُوتِيتُم مِّن شَىْءٍ فَمَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتُهَا ﴾ ٢٨ : ٦٠

﴿ إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا ﴾ ٣٣ : ٢٨

﴿ ٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَزِينَةٌ ﴾ ٥٧ : ٢٠

﴿**اعلموا أنما الحياة الدنيا لعب ولهو وزينة**﴾ الزينة تحتمل وجهين: أحدهما أن الدنيا زينة فانية. الثاني أنه كل ما بوشر فيها لغير طاعة. (الماوردي ٤/ ١٩٢).

الحياة الدنيا ـ عَرَضها:

﴿ تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ﴾ ٤ : ٩٤

﴿ وَلَا تُكْرِهُوا۟ فَتَيَٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِّتَبْتَغُوا۟ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ﴾ ٢٤ : ٣٣

عرضها ما فيها من مال، قلّ أو كثر. (ابن الجوزي ٢/ ١٧٢).

الحياة الدنيا ـ الفرح بها:

﴿وَفَرِحُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ ١٣ : ٢٦

فرحوا بما نالوا من الدنيا فطغوا وكذبوا الرسل. (ابن الجوزي ٤/٣٢٦).

الحياة الدنيا ـ اللعب واللهو:

﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَعِبٌ وَلَهْوٌ﴾ ٦ : ٣٢

﴿وَمَا هَٰذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَهْوٌ وَلَعِبٌ﴾ ٢٩ : ٦٤

﴿إِنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ﴾ ٤٧ : ٣٦

﴿اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ﴾ ٥٧ : ٢٠

المراد اللذات الحاصلة في هذه الحياة والطيبات المطلوبة في هذه الحياة وإنما سماها باللعب واللهو لأن الإنسان حال اشتغاله باللعب واللهو يلتذّ به ثم عند انقراضه وانقضائه لا يبقى منه إلا الندامة فكذلك هذه الحياة لا يبقى عند انقراضها إلا الحسرة والندامة. واعلم أن تسمية هذه الحياة باللعب واللهو فيه وجوه:

الأول: أن مدة اللهو واللعب قليلة سريعة الانقضاء والزوال ومدة هذه الحياة كذلك.

الثاني: أن اللعب واللهو لا بد وأن ينساقا في أكثر الأمر إلى شيء من المكاره ولذات الدنيا كذلك.

الثالث: أن اللعب واللهو إنما يحصل عند الاغترار بظواهر الأمور وأما عند التأمل التام والكشف عن حقائق الأمور لا يبقى اللعب واللهو أصلاً وكذلك اللهو واللعب فإنهما لا يصلحان إلا للصبيان والجهال المغفلين أما العقلاء والفصحاء فقلما يحصل لهم خوض في اللعب واللهو فكذلك الالتذاذ بطيبات الدنيا

والانتفاع بخيراتها لا يحصل إلا للمغفلين الجاهلين بحقائق الأمور وأما الحكماء المحققون فإنهم يعلمون أن كل هذه الخيرات غرور وليس لها في نفس الأمر حقيقة معتبرة.

الرابع: أن اللعب واللهو ليس لهما عاقبة محمودة. (الرازي ٤/٣٢).

الحياة الدُّنيا ـ متاعها:

﴿ ذَٰلِكَ مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ﴾ ٣ : ١٤

﴿ وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مَتَٰعُ ٱلْغُرُورِ ﴾ ٣ : ١٨٥، ٥٧ : ٢٠

﴿ فَمَا مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فِى ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ ﴾ ٩ : ٣٨

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّمَا بَغْيُكُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُم مَّتَٰعَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ﴾ ١٠ : ٢٣

﴿ وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا فِى ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا مَتَٰعٌ ﴾ ١٣ : ٢٦

﴿ وَمَآ أُوتِيتُم مِّن شَىْءٍ فَمَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتُهَا ﴾ ٢٨ : ٦٠

﴿ يَٰقَوْمِ إِنَّمَا هَٰذِهِ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا مَتَٰعٌ ﴾ ٤٠ : ٣٩

﴿ فَمَآ أُوتِيتُم مِّن شَىْءٍ فَمَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ﴾ ٤٢ : ٣٦

﴿ وَإِن كُلُّ ذَٰلِكَ لَمَّا مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ﴾ ٤٣ : ٣٥

فما متاع الحياة الدنيا في الآخرة إلا قليل أي: فما هذا الذي يتمتع به في الحياة الدنيا منغصًا بالشوائب والمتاعب في جنب ما في الآخرة من النعيم المقيم، والرضوان الإلهي العظيم، إلا شيء قليل لا يرضاه عاقل بدلاً منه، وإنما يؤثره عليه من لا يؤمن به، وقد شبّه النبي ﷺ نعيم الدنيا بالإضافة إلى نعيم الآخرة في قلته في نفسه وزمنه بمن وضع أصبعه في اليم ثم أخرجها منه قال: فانظر بم يرجع؟ رواه أحمد ومسلم والترمذي والنسائي، والآيات والأحاديث في هذا الباب كثيرة. (المنار ١٠/٣٦٧).

لحياة الدنيا والحظوظ:

﴿ قَالَ ٱلَّذِينَ يُرِيدُونَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا يَٰلَيْتَ لَنَا مِثْلَ مَآ أُوتِىَ قَٰرُونُ إِنَّهُۥ لَذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴾ ٢٨ : ٧٩

أي ذو حظ وافر من الدنيا. (ابن كثير ٥/ ٣٠٠).

الحياة الطيبة:

﴿ مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً ﴾ ١٦ : ٩٧

الحياة الطيبة قيل هي الرزق الحلال الطيب وقيل عبادة الله مع أكل الحلال وقيل القناعة وقيل رزق يوم بيوم. كان النبي ﷺ يقول في دعائه: قنعني بما رزقتني. وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه كان يدعو: اللهم اجعل رزق آل محمد كفافاً [رواه مسلم في الزهد] قال الواحدي: وقول من يقول إنه القناعة حسن مختار لأنه لا يطيب عيش أحد في الدنيا إلا عيش القانع، وأما الحريص فإنه يكون أبدًا في الكد والعناء. (الرازي ٥/٣٥١).

خ

الخبـائــث:

أنظر أيضًا: الطيبات والخبائث.

[المُخبث والخبيث ما يُكره رداءةً وخساسة، محسوسًا كان أو معقولاً، وأصله الرديء الدِّخلة الجاري مجرى خبث الحديد. (الأصفهاني ١٤١) الخَبيث: ضد الطيب من الرزق والولد والناس... والحرام البحت يسمى: خبيثًا، مثل الزّنى، والمال الحرام، والدم، وما أشبهها مما حرمه الله تعالى. (ابن منظور ١٤٣/٢)].

الخبائث ـ تحريمها:

﴿ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ ﴾ ٧ : ١٥٧

يعني ما كانوا يستحلونه من لحم الخنزير والدماء. (الماوردي ٦٣/٢).

الخبائث ـ كثرتها:

﴿ قُل لَّا يَسْتَوِى ٱلْخَبِيثُ وَٱلطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ ٱلْخَبِيثِ ﴾ ٥ : ١٠٠

فيه ثلاثة تأويلات: أحدها: يعني الحلال والحرام، قاله الحسن. والثاني: المؤمن والكافر، قاله السدي. والثالث ـ الرديء والجيد. ﴿وَلَوْ أعجَبَك كثرةُ الخَبيث﴾ يعني أن الحلال والجيد مع قلتهما خير وأنفع من الحرام والرديء مع كثرتهما. (الماوردي ١/٤٨٩).

الخبائث ـ مَيْزُها:

﴿ مَّا كَانَ ٱللَّهُ لِيَذَرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ ﴾ ٣ : ١٧٩

﴿ لِيَمِيزَ ٱللَّهُ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ وَيَجْعَلَ ٱلْخَبِيثَ بَعْضَهُۥ عَلَىٰ بَعْضٍ فَيَرْكُمَهُۥ جَمِيعًا ﴾ ٨ : ٣٧

ليميز الله الخبيث من الطيب أي الأعمال الخبيثة من الأعمال الصالحة، والنفوس الخبيثة من النفوس الزكية. (الفيروز أبادي ٢/٥٢٢).

وفي معنى الآية ثلاثة أقوال: أحدها: ليميز أهل السعادة من أهل الشقاء، رواه ابن أبي طلحة عن ابن عباس. وقال السدي ومقاتل: يميز المؤمن من الكافر.

والثاني: ليميز العمل الطيب من العمل الخبيث، قاله أبو صالح عن ابن عباس.

والثالث: ليميز الإنفاق الطيب في سبيله، من الإنفاق الخبيث في سبيل الشيطان، قاله ابن زيد، والزجاج. (ابن الجوزي ٣/٣٥٦).

الخبائث ـ النهي عن الإنفاق منها:

﴿ وَلَا تَيَمَّمُوا۟ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ ﴾ ٢ : ٢٦٧

ولا يتمموا أي: لا تقصدوا. والتيمم في اللغة: القصد. وفي الخبيث قولان. أحدهما: أنه الرديء، قاله الأكثرون... والثاني: أنه الحرام، قاله ابن زيد. (ابن الجوزي ١/٣٢٢).

الخُبــر:

[الخُبر: العلم بالشيء. . . وقيل الخبرة المعرفة ببواطن الأمور. (الفيروز أبادي ٢/٥٢٣)].

الخبر ـ اكتسابه:

﴿ وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَىٰ مَا لَمْ تُحِطْ بِهِۦ خُبْرًا ﴾ ١٨ : ٦٨

فيه وجهان: أحدهما: لم تجد له سببًا. الثاني: لم تعرف له علمًا، لأن الخضر علم أن موسى لا يصبر إذا رأى ما ينكر ظاهره. (الماوردي ٢/٤٩٦) والمعنى: كيف تصبر على أمر ظاهره منكر، وأنت لا تعلم باطنه؟ (ابن الجوزي ٥/١٧٠).

الخبرة ـ سؤال أهلها:

﴿ فَسْـَٔلْ بِهِۦ خَبِيرًا ﴾ ٢٥ : ٥٩

في الخبير أربعة أقوال.

أحدها: أنه جبريل، قاله ابن عباس. والثاني: أنه الله عز وجل، والمعنى: سلني فأنا الخبير، قاله مجاهد. والثالث: [أنه] القرآن، قاله شمر. والرابع: مسلمة أهل الكتاب، قاله أبو سليمان، وهذا يُخرَّج على قولهم: لا نعرف الرحمٰن، فقيل: سلوا مسلمة أهل الكتاب، فإن الله تعالى خاطب موسى في التوراة باسمه الرحمن، فعلى هذا، الخطاب للنبي ﷺ والمراد سواه. (ابن الجوزي ٦/٩٨).

الخــراج:

أنظر أيضًا: الأجر، الفيء، الكسب.

[الخرج أعم من الخراج، وجُعل الخرْج بإزاء الدخل، وقال تعالى: فهل نجعل لك خرجًا، والخراج مختص في الغالب بالضريبة على الأرض، وقيل العبد يؤدي خرْجه أي غلّته، والرعية تؤدي إلى الأمير الخراج. (الأصفهاني ١٤٥).

قال الزجاج: الخراج الفيء، والخرج الضريبة والجزية... وقال ابن الأعرابي: الخرج على الرؤوس، والخراج على الأرضين. (ابن منظور ٢/٢٥١)].

﴿ فَهَلْ نَجْعَلُ لَكَ خَرْجًا عَلَىٰٓ أَن تَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا ﴿٩٤﴾ قَالَ مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي خَيْرٌ فَأَعِينُونِي بِقُوَّةٍ ﴾ ١٨ : ٩٤، ٩٥

قرأ حمزة والكسائي: خراجًا. وقرأ الباقون: خرْجًا. وفي اختلاف القراءتين ثلاثة أوجه: أحدها: أن الخراج الغلة، والخرج الأجرة.

الثاني: أن الخراج اسم لما يخرج من الأرض، والخرج ما يؤخذ عن الرقاب، قاله أبو عمرو بن العلاء.

الثالث: أن الخرج ما يؤخذ دفعة، والخراج ثابت مأخوذ في كل سنة، قاله ثعلب. وقوله عز وجل: ﴿قَالَ مَا مَكَّني فيه رَبّي خَيْر﴾: يعني خير من الأجر الذي تبذلونه لي. (الماوردي ٢/٥٠٧).

﴿ أَمْ تَسْـَٔلُهُمْ خَرْجًا فَخَرَاجُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَهُوَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴾ ٢٣ : ٧٢

ومعنى: خَرْجًا: أجرًا ومالاً، فخراج ربك: أي: فما يعطيك ربك من أجره وثوابه خير وهو خير الرازقين أي: أفضل من أعطى، وهذا على سبيل التنبيه لهم أنه لم يسألهم أجرًا. (ابن الجوزي ٥/٤٨٥).

الخزائن:

أنظر أيضًا: الآلاء، الأرض ـ خزائنها، الأقوات، الأموال، الرِّزق، النعم.

خزائن الأشياء:

﴿ وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا عِندَنَا خَزَآئِنُهُۥ وَمَا نُنَزِّلُهُۥٓ إِلَّا بِقَدَرٍ مَّعْلُومٍ ﴾ ١٥ : ٢١

يعني وإن من شيء من أرزاق الخلق إلا عندنا خزائنه. وفيه وجهان:

أحدهما: يعني مفاتيحه لأن في السماء مفاتيح الأرزاق، وهو معنى قول الكلبي.

الثاني: أنها الخزائن التي هي مجتمع الأرزاق. وفيها وجهان:

أحدهما: ما كتبه الله تعالى وقدّره من أرزاق عباده.

الثاني: يعني المطر المنزل من السماء، لأنه به نبات كل شيء، قال الحسن: المطر خزائن كل شيء. (الماوردي ٢/٣٦٥).

خزائن الله (سبحانه):

﴿ قُل لَّآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِى خَزَآئِنُ ٱللَّهِ ﴾ ٦ : ٥٠

﴿ وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِى خَزَآئِنُ ٱللَّهِ ﴾ ١١ : ٣١

فيه وجهان: أحدهما: الرزق، أي لا أقدر على إغناء فقير، ولا إفقار غني، قاله الكلبي.

والثاني: مفاتيح خزائن العذاب لأنه خوّفهم منه فقالوا: متى يكون هذا؟ قاله مقاتل. (الماوردي ١/٥٢٥).

﴿ أَمْ عِندَهُمْ خَزَآئِنُ رَبِّكَ أَمْ هُمُ ٱلْمُصَيْطِرُونَ ﴾ ٥٢ : ٣٧

الخزائن فيها وجهان: أحدهما: مفاتيح الرحمة.

الثاني: خزائن الرزق. (الماوردي ٤/١١٥).

خزائن الرحمة:

﴿ قُل لَّوْ أَنتُمْ تَمْلِكُونَ خَزَآئِنَ رَحْمَةِ رَبِّىٓ إِذًا لَّأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ ٱلْإِنفَاقِ ﴾ ١٧ : ١٠٠

خزائن الرحمة فيها وجهان:

أحدهما: خزائن الأرض الأرزاق، قاله الكلبي.

الثاني: خزائن النعم، وهذا أعم. (الماوردي ٢/٤٥٩).

﴿ أَمْ عِندَهُمْ خَزَآئِنُ رَحْمَةِ رَبِّكَ ٱلْعَزِيزِ ٱلْوَهَّابِ ﴾ ٣٨ : ٩

قال السدّي: مفاتيح النبوة فيعطونها من شاؤوا ويمنعونها من شاؤوا. (الماوردي ٣/٤٣٦).

خزائن السموات والأرض:

﴿ وَلِلَّهِ خَزَآئِنُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ ٦٣ : ٧

فيه وجهان:

أحدهما: خزائن السمٰوات: المطر، وخزائن الأرضين: النبات.

الثاني: خزائن السمٰوات: ما قضاه، وخزائن الأرضين: ما أعطاه.

وفيه لأصحاب الخواطر ثالث: أن خزائن السمٰوات الغيوب، وخزائن الأرض القلوب. (الماوردي ٤/٢٤٤).

الخســـران:

أنظر أيضًا: الأموال والخسران، الفساد والخسران، المتاع والخسران.

[الخُسر والخسران انتقاص رأس المال. ويُنسب ذلك إلى الإنسان فيقال خسر فلان، وإلى الفعل خسرت تجارته... ويستعمل ذلك في المقتنيات الخارجة كالمال والجاه في الدنيا وهو الأكثر، وفي المقتنيات النفسية كالصحة والسلامة والعقل والإيمان والثواب. (الأصفهاني ١٤٧)].

خسران الأعمال:

﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِٱلْأَخْسَرِينَ أَعْمَٰلًا ﴿١٠٣﴾ ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ

﴿يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ ١٨ : ١٠٣، ١٠٤

فيهم قولان:

أحدهما: أنهم القسيسون والرهبان، قاله عليٌّ كرم الله وجهه، والضحاك.
والثاني: اليهود والنصارى، قاله سعد بن أبي وقاص.

الذين ضل سعيهم أي: بطل عملهم واجتهادهم في الدنيا، وهم يظنون أنهم محسنون بأفعالهم، فرؤساؤهم يعلمون الصحيح. ويؤثرون الباطل لبقاء رئاستهم، وأتباعهم مقلدون بغير دليل. (ابن الجوزي ٥/١٩٧).

خسران الدنيا:

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ انقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ ذَٰلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ﴾ ٢٢ : ١١

خُسرانه الدنيا بأن لا حظّ له في غنيمة ولا ثناء. (القرطبي ١٢/١٨).

الخسران واللهو:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ ٦٣ : ٩

أي في تجارتهم حيث باعوا الشريف الباقي بالخسيس الفاني. وقيل هم الخاسرون في إنكار ما قال رسول الله ﷺ من التوحيد والبعث. (الرازي. ٨/١٥١).

الخُلْف:

أنظر أيضًا: الإنفاق ـ إخلافه، الجزاء، العطاء.

[أخلف الله عليه: رد عليه ما ذهب عنه. (مجمع اللغة العربية ١٨٣)].

الخُلْف والإنفاق:

﴿ وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُۥ ۖ وَهُوَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴾ ٣٤ : ٣٩

قوله تعالى وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه يحقق معنى قوله عليه السلام: «ما من يوم يصبح العباد فيه إلا وملكان ينزلان يقول أحدهما: اللهم أَعْط منفقًا خلفًا. ويقول الآخر: اللهم أعط مُمْسِكًا تلفًا». [رواه الشيخان عن أبي هريرة]. وذلك لأن الله تعالى ملكٌ عليٌّ وهو غنيٌّ مليٌّ، فإذا قال أنفق وعليّ بدله، فبحكم الوعد يلزمه كما إذا قال قائل ألق متاعك في البحر وعليّ ضمانه. فمن أنفق فقد أتى بما هو شرط حصول البدل فيحصل البدل، ومن لم ينفق فالزوال لازم، إذا لم يأت بما يستحق عليه من البدل فيُفَوَّتُ من غير خلف، وهو التلف.

ثم إن من العجب أن التاجر إذا علم أن مالاً من أمواله في معرض الهلاك يبيعه نسيئة وإن كان من الفقراء ويقول بأن ذلك أولى من الإهمال إلى الهلاك، فإن لم يبع حتى يهلك يُنسب إلى الخطأ. ثم إن حصل به كفيل مليّ ولا يبيع يُنسب إلى قلة العقل. فإن حصل به رهن وكتب به وثيقة ولا يبيعه يُنسب إلى الجنون. ثم إن كل أحد يفعل هذا ولا يعلم أن ذلك قريب من الجنون فإن أموالنا كلها في معرض الزوال المحقق، والإنفاق على الأهل والولد إقراضٌ وقد حصل الضامن المليّ وهو الله العليّ، وقال تعالى: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُه﴾، ثم رهن عند كل واحد إما أرضًا أو بستانًا أو طاحونة أو حمامًا أو منفعة، فإن الإنسان لا بد من أن يكون له صنعة أو جهة يحصل له منها مال، وكل ذلك ملك الله وفي يد الإنسان بحكم العارية فكأنه مرهون بما تكفل الله من رزقه ليحصل له الوثوق التام ومع هذا لا ينفق ويترك ماله ليتلف لا مأجورًا ولا مشكورًا. (الرازي ٧/٢٠).

الخمـــر:

[أصل الخمر ستْر الشيء ويقال لما يُستر به خمار... والخمر سميت لكونها

خامرة لمقـر العقل. وهو عند بعض الناس اسم لكل مسكر، وعند بعضهم اسم للمتخذ من العنب والتمر. (الأصفهاني ١٥٩)].

الخمر ـ اجتنابها:

﴿ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ ﴾ ٥ : ٩٠

فاجتنبوه: قال الزجاج: اتركوه. واشتقاقه في اللغة: كونوا جانبًا منه. فإن قيل: كيف ذكر في هذه الآية أشياء، ثم قال: فاجتنبوه؟ فالجواب: أن الهاء عائدة على الرجس، والرجس واقع على الخمر، والميسر، والأنصاب، والأزلام، ورجوع الهاء عليه بمنزلة رجوعها على الجمع الذي هو واقع عليه، ومنبئ عنه، ذكره ابن الأنباري. (ابن الجوزي ٢/٤١٨).

الخمر ـ الانتهاء عنها:

﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾ ٥ : ٩١

هذا استفهام يتضمن الأمر بالانتهاء. قال الكشاف: من أبلغ ما ينهى به، كأنه قيل قد تلي عليكم ما فيهما من أنواع الصوارف والموانع. فهل أنتم مع هذه الصوارف منتهون؟ أم أنتم على ما كنتم عليه كأن لم توعظوا ولم تُزجروا؟ (المنار ٧/٥٣).

الخمر ـ كِبَر إثمها:

﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ﴾ ٢ : ٢١٩

أما إثمهما فهو الدين، وأما المنافع فدنيوية. (ابن كثير ١/٤٥٣).

إثم الخمر ما يصدر عن الشارب من المخاصمة والمشاتمة وقـول الفحش

والزور، وزوال العقل الذي يعرف به ما يجب لخالقه، وتعطيل الصلوات والتعوّق عن ذكر الله، إلى غير ذلك...

ومنافع للناس: أما في الخمر فربح التجارة، فإنهم كانوا يجلبونها من الشام برخَصٍ فيبيعونها في الحجاز بربح؛ وكانوا لا يرون المماكسة فيها، فيشتري طالب الخمر الخمرَ بالثمن الغالي. هذا يصح ما قيل في منفعتها. (القرطبي ٣/٥٥).

الخنزير ـ تحريم لحمه:

﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ ﴾ ٢ : ١٧٣، ١٦ : ١١٥

﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ ﴾ ٥ : ٣

﴿ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ ﴾ ٦ : ١٤٥

ولحم الخنزير فيه قولان:

أحدهما: أن التحريم مقصور على لحمه دون غيره اقتصارًا على النص، وهذا قول داود بن علي.

والثاني: أن التحريم عام في جملة الخنزير، والنص على اللحم تنبيه على جميعه لأنه معظمه، وهذا قول الجمهور. (الماوردي ١/١٨٤).

الخـــوف:

أنظر أيضًا: الجزع، الهلع.

[الخوف توقع مكروه عن أمارة مظنونة أو معلومة. (الأصفهاني ١٦١)].

الخوف ـ الابتلاء به:

﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَىْءٍ مِّنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَنفُسِ وَٱلثَّمَرَٰتِ ﴾ ٢ : ١٥٥

فأما الخوف، فقال ابن عباس: هو الفزع في القتال. (ابن الجوزي ١/١٦٢).

الخوف ـ المعاقبة به:

﴿ فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ ﴾ ١٦ : ١١٢

قوله: والخوف، وذلك أنهم بُدِّلوا بأمنهم خوفًا من رسول الله ﷺ وأصحابه حين هاجروا إلى المدينة، من سطوته وسراياه وجيوشه. (ابن كثير ٤/٢٣٠).

الخوف على الذرية:

﴿ وَلْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا۟ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَٰفًا خَافُوا۟ عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَلْيَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴾ ٤ : ٩

فيه أربعة أقاويل: -

أحدها: أن معناه وليحذر الذين يحضرون ميتًا يوصي في ماله أن يأمروه بتفريق ماله وصية فيمن لا يرثه، ولكن ليأمروه أن يبقى ماله لولده، كما لو كان هو الموصي لآثر أن يبقى ماله لولده، وهذا قول ابن عباس ومجاهد والسدّي.

والثاني: أن معناه وليحذر الذين يحضرون الميت وهو يوصي أن ينهوه عن الوصية لأقربائه، وأن يأمروه بإمساك ماله والتحفظ به لولده وهم لو كانوا من أقرباء الموصي لآثروا أن يوصي لهم، وهو قول مِقْسَم وسليمان بن المُعْتَمر.

والثالث: أن ذلك أمر من الله تعالى لولاة الأيتام أن يلوهم بالإحسان إليهم في أنفسهم وأموالهم كما يحبون أن يكون ولاة أولادهم يتامى صغارًا، وهو مروي عن ابن عباس.

والرابع: أن من خشي على ذريته من بعده وأحب أن يكف الله عنهم الأذى بعد موته فليتقوا الله وليقولوا قولاً سديدًا، وهو قول أبي بشر بن الديلمي. (الماوردي ١/٣٦٧).

الخوف من العيْلة:

﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ إِن شَآءَ ﴾ ٩ : ٢٨

وإن خفتم عيْلة فيه وجهان:

أحدهما: ضيعة من تقوتونه من العيال.

والثاني: يعني بالعيلة الفقر والفاقة بمنع المشركين من الحرم.

وفي قوله: ﴿فَسَوْفَ يُغْنِيكم اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾. ثلاثة أقاويل:

أحدها: بالمطر والنبات.

والثاني: بالجزية المأخوذة منهم، قاله مجاهد وقتادة.

والثالث: أنه على العموم في كل ما يغني.

وقوله تعالى: ﴿إِنْ شاءَ﴾: يعلمهم أن الغنى لا يكون بالاجتهاد والسعي وإنما هو من الله سبحانه في إغناء من شاء حثا على طاعته وتحذيرًا من معصيته. (الماوردي ٢/١٢٧).

الخوف والأمن:

﴿ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ﴾ ٢٤ : ٥٥

لأنهم كانوا مظلومين مقهورين. (ابن الجوزي ٦/٥٨).

﴿ فَلْيَعْبُدُوا۟ رَبَّ هَٰذَا ٱلْبَيْتِ ۝٣ ٱلَّذِىٓ أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَءَامَنَهُم مِّنْ خَوْفٍۭ ﴾

١٠٦ : ٣ـ٤

﴿وآمَنهم من خوف﴾: أي تفضل عليهم بالأمن والرخص. (ابن كثير ٧/٣٧٨).

الخيـانــة:

أنظر أيضًا: الأمانة، العهود.

[الخيانة والنفاق واحد إلا أن الخيانة تقال اعتبارًا بالعهد والأمانة، والنفاق يقال اعتبارًا بالدين، ثم يتداخلان، فالخيانة مخالفة الحق بنقض العهد في السر. (الأصفهاني ١٦٣)].

الخيانة ـ عاقبتها:

﴿ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى كَيْدَ ٱلْخَآئِنِينَ ﴾ ١٢ : ٥٢

أي: لا يرشد من خان أمانته ويفضحه في عاقبته. (ابن الجوزي ٤/٢٤٠).

الخيانة ـ كراهيتها:

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا ﴾ ٤ : ١٠٧

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْخَآئِنِينَ ﴾ ٨ : ٥٨

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٍ كَفُورٍ ﴾ ٢٢ : ٣٨

الخيانة ـ النهي عن مساندتها:

﴿ وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا ﴾ ٤ : ١٠٥

أي: مخاصمًا عنهم. (الماوردي ١/٤٢٢).

الخيـــر:

أنظر أيضًا: الأموال، البر، الفضل، المعروف.

[الخير ما يرغب فيه الكل كالعقل مثلاً والعدل والفضل والشيء النافع، وضده

الشر. (الأصفهاني ١٦٠)].

الخير ـ الابتلاء به:

﴿ وَنَبْلُوكُم بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً ﴾ ٢١ : ٣٥

فيها أربعة أوجه:

أحدها: بالشدة والرخاء، قاله ابن عباس.

الثاني: أن الشر الفقر والمرض، والخير الغنى والصحة، قاله الضحاك.

الثالث: أن الشر غلبة الهوى على النفس، والخير العصمة من المعاصي، قاله التَّستُري.

الرابع: ما تحبون وما تكرهون، لنعلم شكركم لما تحبون وصبركم على ما تكرهون، قاله ابن زيد. (الماوردي ٣/٤٤). وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: ﴿ونبلوكم﴾ يقول: نبتليكم بالشر والخير فتنة بالشدة والرخاء، والصحة والسقم، والغنى والفقر، والحلال والحرام، والطاعة والمعصية، والهدى والضلال. (ابن كثير ٤/٥٦٢).

الخير ـ الاطمئنان به:

﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ ﴾ ٢٢ : ١١

﴿فإن أصابه خير﴾ أي: رخاء وعافية، اطمأن به على عبادة الله. (ابن الجوزي ٥/٤١١).

الخير ـ الإنفاق منه:

﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلْ مَا أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ ﴾

٢ : ٢١٥

﴿ وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنفُسِكُمْ ﴾ ٢ : ٢٧٢

﴿ وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴾ ٢ : ٢٧٢

﴿ وَأَنفِقُوا خَيْرًا لِّأَنفُسِكُمْ ﴾ ٦٤ : ١٦

الخير هو المال. . . والأكثرون قيدوه بالكثير، ولكن قوله هنا من خيرٍ يعم القليل والكثير لدخول (من) التبعيضية عليه وتنكيره، وقال بعضهم: إن التعبير عن المال بالخير يتضمن كونه حلالاً، فكأنه قال: إن الإنفاق والتصدق يكون من فضل المال الكثير الحلال الطيب. (المنار ٢/٢٤٦).

﴿وَأَنْفِقوا خَيْرًا لِأَنْفُسِكُمْ﴾: أي وابذلوا مما رزقكم الله على الأقارب والفقراء والمساكين وذوي الحاجات، وأحسنوا إلى خلق الله كما أحسن الله إليكم يكن خيرًا لكم في الدنيا والآخرة، وإن تفعلوا يكن شرًا لكم في الدنيا والآخرة. (ابن كثير ٧/٣٢).

الخير ـ الأمر بفعله:

﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ ﴾ ٢١ : ٧٣

﴿ ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ ﴾ ٢٢ : ٧٧

﴿فِعْلَ الخَيرات﴾: قال ابن عباس: شرائع النبوة. وقال مقاتل: الأعمال الصالحة. (ابن الجوزي ٥/٣٦٩).

﴿وافْعَلوا الخَيْر﴾: ندْب فيما عدا الواجبات التي صح وجوبها من غير هذا الموضع. (القرطبي ١٢/٩٨).

الخير ـ ثوابه:

﴿ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ اللَّهِ ﴾ ٢ : ١١٠

﴿ وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَن يُكْفَرُوهُ ﴾ ٣ : ١١٥

﴿ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا ﴾ ٧٣ : ٢٠

﴿ فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴾ ٩٩ : ٧

تجدوه: أي تجدوا ثوابه. (ابن الجوزي ١/١٣٢).

فلن يكفروه: معنى الآية وما تفعلوا من خير فلن تجحدوا ثوابه بل يُشْكر لكم وتجازون عليه. (القرطبي ٤/١٧٧).

الخير ـ حُبه:

﴿ فَقَالَ إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَن ذِكْرِ رَبِّي ﴾ ٣٨ : ٣٢

﴿أحببت حب الخير﴾ فيه ثلاثة تأويلات:

أحدها: يعني حب المال، قاله ابن جُبَيْر والضحَّاك.

الثاني: حب الخيل، قاله قتادة والسدي. ومنه قول النبي ﷺ: «الخيل معقود بنواصيها الخير إلى يوم القيامة» [رواه الستة ومالك والدارمي وأحمد]. وفي قراءة ابن مسعود: حب الخيل.

الثالث: حب الدنيا، قاله أسباط. (الماوردي ٣/٤٤٥).

﴿ وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ ﴾ ١٠٠ : ٨

﴿وإنه﴾: يعني الإنسان، **﴿لحب الخير﴾**: يعني المال، **﴿لشديد﴾**.

وفي معنى الآية قولان: أحدهما: وإنه من أجل حب المال لبخيل، هذا قول الحسن وابن قتيبة والزجاج... والثاني: وإنه للخير لشديد الحب، وهذا اختيار الفراء. (ابن الجوزي ٩/٢١٠).

الخير ـ علم الله به:

﴿ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللَّهُ ﴾ ٢ : ١٩٧

﴿ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴾ ٢ : ٢١٥

﴿ وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴾ ٢ : ٢٧٣

﴿ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا ﴾ ٤ : ١٢٧

أي لا يخفىٰ عليه شيء منه وسيجزي عليه أوفر الجزاء وأتمّه يوم القيامة. (ابن كثير ١/٥٧٨).

الخير ـ كراهية الكفار إنزاله بالمؤمنين:

﴿ مَّا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَن يُنَزَّلَ عَلَيْكُم مِّنْ خَيْرٍ مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ ٢ : ١٠٥

أراد [بالخير] النبوة والإسلام. وقال أبو سليمان الدِّمشقي أراد بالخير: العلم والفقه والحكمة. (ابن الجوزي ١/١٢٦).

الخير ـ كونه بيد الله:

﴿ بِيَدِكَ الْخَيْرُ ﴾ ٣ : ٢٦

قوله تعالى بيدك الخير: المراد من اليد هو القدرة، والمعنى بقدرتك الخير. والألف واللام في الخير يوجبان العموم، فالمعنى بقدرتك تحصل كل البركات والخيرات، وأيضا فقوله بيدك الخير يفيد الحصر، كأنه قال بيدك الخير لا بيد غيرك كما أن قوله تعالى: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾: أي لكم دينكم أي لا لغيركم. وذلك الحصر ينافي حصول الخير بيد غيره. فثبت دلالة هذه الآية من هذين الوجهين على أن جميع الخيرات منه وبتكوينه وتخليقه وإيجاده وإبداعه. (الرازي ٢/٤٢٧). هذا قول الرازي. ومذهب السلف أن نؤمن بالآيات كما هي من غير تأويل ولا تشبيه ولا تعطيل.

الخير ـ المناعون له:

﴿ أَلْقِيَا فِي جَهَنَّمَ كُلَّ كَفَّارٍ عَنِيدٍ ﴿٢٤﴾ مَّنَّاعٍ لِّلْخَيْرِ ﴾ ٥٠ : ٢٤، ٢٥

﴿ مَّنَّاعٍ لِّلْخَيْرِ مُعْتَدٍ أَثِيمٍ ﴾ ٦٨ : ١٢

﴿ إِنَّ الْإِنسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا ﴿١٩﴾ إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا ﴿٢٠﴾ وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا ﴾
٧٠ : ١٩ ـ ٢١

قوله عز وجل: ﴿مناع للخير﴾ فيه ثلاثة أوجه:

أحدها: أنه منع الزكاة المفروضة، قاله قتادة.

الثاني: أن الخير المال كله، ومنعه حبسه عن النفقة في طاعة الله، قاله بعض المتأخرين.

الثالث: محمول على عموم الخير من قول وعمل. (الماوردي ٤/٨٩).

الخير ـ الوصية به:

﴿ إِن تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ ﴾ ٢ : ١٨٠

الخير هنا المال من غير خلاف، واختلفوا في مقداره. (القرطبي ٢/٢٥٩) وهل كانت الوصية ندبًا أو واجبة؟ وفيه قولان. أحدهما: أنها كانت ندبًا. والثاني: أنها كانت فرضًا، وهو أصح، لقوله تعالى: ﴿كُتب﴾ ومعناه: فُرض. (ابن الجوزي ١/١٨٢). وفي نسخ الآية تفصيل في كتب التفسير والفقه.

الخير وإرادة الله:

﴿ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ ﴾ ١٠ : ١٠٧

أي: برخاء ونعمة وعافية، فلا يقدر أحد أن يمنعك إياه. (ابن الجوزي ٤/٧٠).

الخير وإيفاء الكيل:

﴿ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ ﴾ ١٧ : ٣٥

﴿ذلك خير﴾: أي ذلك الوفاء خير عند الله وأقرب إليه. (ابن الجوزي ٥/٣٤).

الخير والتمكين:

﴿ قَالَ مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي خَيْرٌ ﴾ ١٨ : ٩٥

المعنى: قال لهم ذو القرنين: ما بسطه الله تعالى لي من القدرة والملك خير من خرجكم وأموالكم. (القرطبي ١١/٦٠).

الخير والشح:

﴿ فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَقُوكُم بِأَلْسِنَةٍ حِدَادٍ أَشِحَّةً عَلَى الْخَيْرِ ﴾ ٣٣ : ١٩

في المراد بالخير ها هنا ثلاثة أقوال:

أحدها: أنه الغنيمة.

والثاني: على المال أن ينفقوه في سبيل الله تعالى.

والثالث: على رسول الله ﷺ بظَفَره. (ابن الجوزي ٦/٣٦٦).

الخير وقِدرة الله:

﴿ وَإِن يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ ٦ : ١٧

يقول: ﴿وإن يصبك بخير﴾: أي برخاء في عيش وسعة في الرزق وكثرة في المال فتقرّ أنه أصابك بذلك فهو على كل شيء قدير، يقول تعالى ذكره: والله الذي أصابك بذلك ﴿فهو على كل شيء قدير﴾، هو القادر على نفعك وضرك وهو على كل شيء يريده قادر لا يعجزه شيء يريده، ولا يمتنع منه شيء طلبه. (الطبري ٧/١٠٣).

الخيرات ـ استباقها:

﴿ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ ﴾ ٢ : ١٤٨، ٥ : ٤٨

﴿ وَهُمْ لَهَا سَٰبِقُونَ ﴾ ٢٣ : ٦١

﴿ وَمِنْهُم سَابِقٌۢ بِٱلْخَيْرَٰتِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾ ٣٥ : ٣٢

فاستبقوا الخيرات: فيه تأويلان: أحدهما: معناه فسارعوا إلى الأعمال الصالحة، وهو قول عبد الرحمن بن زيد.

والثاني معناه: لا تُغلبوا على قبلتكم بما تقول اليهود من أنكم إذا اتبعتم قبلتهم اتبعوكم، وهذا قول قتادة. (الماوردي ١/١٧١).

الخيرات: أي بالأعمال الصالحة. (ابن الجوزي ٦/٤٩٠).

الخيرات ـ المسارعة فيها:

﴿ وَيُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ ﴾ ٣ : ١١٤

﴿ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ ﴾ ٢١ : ٩٠

﴿ أُو۟لَٰٓئِكَ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ وَهُمْ لَهَا سَٰبِقُونَ ﴾ ٢٣ : ٦١

ويسارعون في الخيرات: ويبتدرون فعل الخيرات خشية أن يفوتهم ذلك قبل معاجلتهم مناياهم. (الطبري ٤/٣٧).

الخيـــل:

أنظر أيضًا: الإبل، الأنعام، البغال، الحمير، الدواب.

[الخيال أصله الصورة المجردة... والخيلاء التكبر عن تخيل فضيلة تراءت للإنسان من نفسه، ومنها يُتأول لفظ الخيل لما قيل إنه لا يركب أحد فرسًا إلا وجد في نفسه نخوة، والخيل في الأصل اسم للأفراس والفرسان جميعًا. (الأصفهاني ١٦٢)].

الخيل ـ حبها:

﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ

ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ وَٱلْأَنْعَٰمِ وَٱلْحَرْثِ ۗ ذَٰلِكَ مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ﴾ ٣ : ١٤

الخيل المسومة فيها خمسة تأويلات:

أحدها: أنها الراعية، قاله سعيد بن جبير والربيع.

والثاني: أن المسومة الحسنة، قاله مجاهد وعكرمة والسدّي.

والثالث: أنها المعلمة، قاله ابن عباس وقتادة.

والرابع: أنها المعدة للجهاد، قاله ابن زيد.

والخامس: أنها من السيما مقصور وممدود، قاله الحسن. (الماوردي ١/٣١٠).

[والثالث والخامس بمعنى واحد لأن السيما هي العلامة كما جاء في اللسان. انظر ابن منظور ١٢/٣١٢].

الخيل ـ رباطها:

﴿ وَأَعِدُّوا۟ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ ﴾ ٨ : ٦٠

﴿ومن رباط الخيل﴾ يعني ربطها واقتناءها للغزو؛ وهو عام في الذكور والإناث في قول الجمهور. (ابن الجوزي ٣/٣٧٥).

الخيل ـ ركوبها:

﴿ وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً ۚ ﴾ ١٦ : ٨

وقال في الخيل ﴿لتركبوها وزينة﴾ فذكر أيضاً أغلب منافعها والمقصود منها، ولم يذكر حمل الأثقال عليها. (القرطبي ١٠/٧٧).

الخيل ـ زينتها:

﴿ وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً ﴾ ١٦ : ٨

والزينة ما يتزين به، وهذا الجمال والتزيين وإن كان من متاع الدنيا فقد أذن الله سبحانه لعباده فيه؛ قال النبي ﷺ: «الإبل عزٌّ لأهلها والغنم بركة والخيل في نواصيها الخير» خرجه البرقاني وابن ماجه في السنن. (القرطبي ١٠/٧٩).

الخيل والفيء:

﴿ وَمَآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْهُمْ فَمَآ أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ ﴾ ٥٩ : ٦

الفيء كل مال أخذ من الكفار من غير قتال ولا إيجاف [إسراع] خيل ولا ركاب، كأموال بني النضير هذه، فإنها مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب [إبل]، أي لم يقاتلوا الأعداء فيها بالمبارزة والمصاولة بل نزل أولئك من الرعب الذي ألقى الله في قلوبهم من هيبة رسول الله ﷺ، فأفاءه الله على رسوله، ولهذا تصرف فيه كما يشاء. (ابن كثير ٦/٦٠١).

د

الدم ـ تحريمه:

﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ ﴾ ٢ : ١٧٣، ١٦٠ : ١١٥

﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ ﴾ ٥ : ٣

﴿ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا ﴾ ٦ : ١٤٥

فأما الدم فالمحرم منه المسفوح لقوله تعالى: ﴿أو دمًا مسفوحًا﴾. قال القاضي أبو يعلى: فأما الدم الذي يبقى في خلل اللحم بعد الذبح، وما يبقى في العروق فهو مباح. (ابن الجوزي ١/١٧٥).

﴿أو دمًا مسفوحًا﴾: يعني مهراقًا مصبوبًا... فأما الدم غير المسفوح فإن كان ذا عروق يجمد عليها كالكبد والطحال فهو حلال لقوله ﷺ: «أحلت لنا ميتتان ودمان، فالميتتان: الحوت والجراد، والدمان: الكبد والطحال» [رواه الحاكم والبيهقي عن ابن عمر] وإن كان غير ذي عروق يجمد عليها وإنما هو مع اللحم وفيه، ففي تحريمه قولان:

أحدهما: لا يحرم لتخصيص التحريم بالمسفوح، وهو قول عائشة وعكرمة وقتادة.

قال عكرمة: لولا هذه الآية لتتبع المسلمون عروق اللحم كما تتبعها اليهود.
والثاني: أنه حرام لأنه من جملة المسفوح وبعضه، وإنما ذكر المسفوح لاستثناء الكبد والطحال منه. (الماوردي ١/٥٧٣).

الدم ـ المعاقبة به:

﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الطُّوفَانَ وَالْجَرَادَ وَالْقُمَّلَ وَالضَّفَادِعَ وَالدَّمَ ﴾ ٧ : ١٣٣

وأما الدم ففيه قولان:

أحدهما ـ أن ماء شربهم كان يصير دمًا عبيطًا، فكان إذا غرف القبطي من الماء صار دمًا، وإذا غرف الإسرائيلي كان ماء.

والثاني ـ أنه رعاف كان يصيبهم، قاله زيد بن أسلم. (الماوردي ٢/٥٠).

الـــدواب:

أنظر أيضًا: الأنعام.

[الدَّبُّ والدبيب مشي خفيف ويستعمل ذلك في الحيوان وفي الحشرات أكثر. (الأصفهاني ١٦٤).

الدابة: اسم لما دب من الحيوان، مُمَيِّزة وغير مُمَيِّزة. (ابن منظور ١/٣٦٩)].

الدواب ـ اختلاف ألوانها:

﴿ وَمِنَ النَّاسِ وَالدَّوَابِّ وَالْأَنْعَامِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ كَذَٰلِكَ ﴾ ٣٥ : ٢٨

أي: فيهم الأحمر والأبيض والأسود وغير ذلك، وكل ذلك دليل على صانع مختار. (القرطبي ١٤/٣٤٢).

الدواب ـ أممها:

﴿ وَمَا مِن دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُم ﴾ ٦ : ٣٨

في الأمم تأويلان: أحدهما: أنها الجماعات.

والثاني: أنها الأجناس، قاله الفراء. (الماوردي ١/٥٢٣).

الدواب ـ بثّها:

﴿ وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ ﴾ ٢ : ١٦٤، ٣١ : ١٠

أي على اختلاف أشكالها وألوانها ومنافعها وصغرها وكبرها، وهو يعلم ذلك كله ويرزقه، لا يخفى عليه شيء من ذلك. (ابن كثير ١/٣٥٤).

﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ خَلْقُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَثَّ فِيهِمَا مِن دَآبَّةٍ ﴾ ٤٢ : ٢٩

﴿وما بث فيهما﴾: أي ذرأ فيهما أي في السموات والأرض من دابة، وهذا يشمل الملائكة والإنس والجن وسائر الحيوانات على اختلاف أشكالهم وألوانهم ولغاتهم وطباعهم وأجناسهم وأنواعهم، وقد فرقهم في أرجاء أقطار السموات والأرض. (ابن كثير ٦/٢٠٤).

﴿ وَفِى خَلْقِكُمْ وَمَا يَبُثُّ مِن دَآبَّةٍ ءَايَٰتٌ لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ ٤٥ : ٤

الدواب ـ خلقها:

﴿ وَٱللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَآبَّةٍ مِّن مَّآءٍ ﴾ ٢٤ : ٤٥

فيه قولان: أحدهما: أن أصل الخلق من ماء ثم قلب إلى النار فخلق منها الجن، وإلى النور فخلق منها الملائكة، وإلى الطين فخلق منه مَن خلق وما خلق، حكاه ابن عيسى.

الثاني: أنه خالق كل دابة من ماء النطفة، قاله السدّي. (الماوردي ٣/١٣٧).

الدواب ـ رزقها:

﴿ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا ﴾ ١١ : ٦

﴿إلا على الله رزقها﴾: قال العلماء: فضلاً منه، لا وجوبًا عليه. و«على» ها هنا بمعنى «مِنْ». (ابن الجوزي ٤/٧٨).

﴿ وَكَأَيِّن مِّن دَآبَّةٍ لَّا تَحْمِلُ رِزْقَهَا ٱللَّهُ يَرْزُقُهَا وَإِيَّاكُمْ ﴾ ٢٩ : ٦٠

﴿لا تحمل رزقها﴾: فيه أربعة أقاويل:

أحدها: معناه تأكل بأفواهها ولا تحمل شيئًا، قاله مجاهد.

الثاني: تأكل لوقتها ولا تدخر لغدها، قاله الحسن.

الثالث: يأتيها من غير طلب.

الرابع: أنه النبي ﷺ يأكل ولا يدخر، حكاه النقاش.

قال ابن عباس: الدواب هو كل ما دب من الحيوان، وكله لا يحمل رزقه ولا يدخر إلا ابن آدم والنمل والفأر.

﴿الله يرزقها وإياكم﴾: أي يسوي بين الحريص والمتوكل في رزقه وبين الراغب والقانع وبين الحيول [ذي الحيلة] والعاجز حتى لا يغتر الجَلْد أنه رُزق بجلده ولا يتصور العاجز أنه ممنوع بعجزه. (الماوردي ٣/٢٥٣).

الدواب ـ سجودها لله:

﴿ وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ مِن دَآبَّةٍ ﴾ ١٦ : ٤٩

﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَسْجُدُ لَهُۥ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ وَٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ وَٱلنُّجُومُ وَٱلْجِبَالُ وَٱلشَّجَرُ وَٱلدَّوَآبُّ وَكَثِيرٌ مِّنَ ٱلنَّاسِ ۖ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ ٱلْعَذَابُ ﴾
٢٢ : ١٨

قوله: والدواب أي الحيوانات كلها، وقد جاء في الحديث عن الإمام أحمد أن رسول الله ﷺ نهى عن اتخاذ ظهور الدواب منابر، فرُب مركوبة خير أو أكثر ذكرًا لله تعالى من راكبها. (ابن كثير ٤/٦٢٣).

الدواب ـ سلطان الله عليها:

﴿ مَّا مِن دَآبَّةٍ إِلَّا هُوَ ءَاخِذٌۢ بِنَاصِيَتِهَآ ﴾ ١١ : ٥٦

قال أبو عبيدة: المعنى: أنها في قبضته وملكه وسلطانه. (ابن الجوزي ٤/١١٨).

الدواب ـ شرُّها:

﴿ إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلصُّمُّ ٱلْبُكْمُ ٱلَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ ٨ : ٢٢

﴿ إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ﴾ ٨ : ٥٥

﴿إن شر الدواب عند الله الصم﴾: أي عن سماع الحق، البكم عن فهمه، ولهذا قال: ﴿الذين لا يعقلون﴾: فهؤلاء شر البرية لأن كل دابة مما سواهم مطيعة لك فيما خلقها له وهؤلاء خلقوا للعبادة فكفروا. (ابن كثير ٣/٢٩٨).

الدواب والمؤاخذة بالظلم:

﴿ وَلَوْ يُؤَاخِذُ ٱللَّهُ ٱلنَّاسَ بِظُلْمِهِم مَّا تَرَكَ عَلَيْهَا مِن دَآبَّةٍ ﴾ ١٦ : ٦١

﴿ وَلَوْ يُؤَاخِذُ ٱللَّهُ ٱلنَّاسَ بِمَا كَسَبُوا۟ مَا تَرَكَ عَلَىٰ ظَهْرِهَا مِن دَآبَّةٍ ﴾ ٣٥ : ٤٥

﴿ولو يؤاخذ الله الناس بظلمهم﴾ يعني في الدنيا بالانتقام لأنه يمهلهم في الأغلب من أحوالهم. ﴿ما ترك عليها من دابة﴾ يعني بهلاكهم بعذاب الاستئصال من أخذه لهم بظلمهم. (الماوردي ٢/٣٩٦).

الدَّيْن:

أنظر أيضًا: الأداء، الائتمان، الرهن، القرض، قضاء الدين، اليسر والديون.

[قال أبو عبيدة: دِنْتُه أقرضتُه، ورجل مدين، ومديون. ودِنْتُه استقرضتُ منه...

وأدنتُ مثل دنتُ، وأدنتُ أي أقرضتُ، والتداين والمداينة دفع الدَّيْن. (الأصفهاني ١٧٥)].

الديْن ـ كتابته:

﴿ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَٱكْتُبُوهُ ۚ وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌۢ بِٱلْعَدْلِ ۚ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُ ۚ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْـًٔا ۚ فَإِن كَانَ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُۥ بِٱلْعَدْلِ ۚ وَٱسْتَشْهِدُوا۟ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ ۖ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰ ۚ وَلَا يَأْبَ ٱلشُّهَدَآءُ إِذَا مَا دُعُوا۟ ۚ وَلَا تَسْـَٔمُوٓا۟ أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰٓ أَجَلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَٰدَةِ وَأَدْنَىٰٓ أَلَّا تَرْتَابُوٓا۟ ۖ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا ۗ وَأَشْهِدُوٓا۟ إِذَا تَبَايَعْتُمْ ۚ وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ ۚ وَإِن تَفْعَلُوا۟ فَإِنَّهُۥ فُسُوقٌۢ بِكُمْ ۗ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُ ۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴾ ٢ : ٢٨٢

﴿إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه﴾. المعنى: إذا كان لبعضكم على بعض دين إلى أجل مسمى، فاكتبوه، فأمر الله تعالى بكتابة الدين، وبالإشهاد، حفظًا منه للأموال، وللناس من الظلم، لأن مَنْ كانت عليه البينة، قلّ تحديثه لنفسه بالطمع في إذهابه. (ابن الجوزي ١/٣٣٦).

وفي قوله: ﴿فاكتبوه﴾، إشارة ظاهرة إلى أنه يكتبه بجميع صفته المبينة له، المعربة عنه، للاختلاف المتوهم بين المتعاملين، المعرفة للحاكم ما يحكم به عند ارتفاعهما إليه، والله أعلم. (القرطبي ٣/٣٨٢).

الديْن والمواريث:

﴿ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُ ۚ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِى بِهَآ أَوْ دَيْنٍ ۗ ﴾ ٤ : ١١

﴿ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكۡنَ مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِينَ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٖۚ ﴾ ٤ : ١٢

﴿ فَإِن كَانَ لَكُمۡ وَلَدٞ فَلَهُنَّ ٱلثُّمُنُ مِمَّا تَرَكۡتُم مِّنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ تُوصُونَ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٖۗ ﴾ ٤ : ١٢

﴿ فَإِن كَانُوٓاْ أَكۡثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمۡ شُرَكَآءُ فِي ٱلثُّلُثِۚ مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصَىٰ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍ غَيۡرَ مُضَآرّٖۚ ﴾ ٤ : ١٢

قدَّم الدَّيْن والوصية على الميراث، لأن الدَّيْن حق على الميت، والوصية حق له، وهما مقدمان على حق ورثته، ثم قدّم الدَّيْن على الوصية وإن كان في التلاوة مؤخرًا لأن ما على الميت من حق أوْلى أن يكون مقدمًا على ماله من حق. وقد روى ابن إسحٰق عن الحارث الأعور عن عليّ كرم الله وجهه قال: إنكم تقرأون هذه الآية: ﴿من بعد وصية يوصي بها أو دَيْن﴾ وإن رسول الله ﷺ قضىٰ بالدَّيْن قبل الوصية [الترمذي رقم ٢١٢٣] فإن قيل فلم قدّم ذكر الوصية على الدَّيْن إن كان في الحكم مؤخرًا؟ قيل لأن «أوْ» لا توجب الترتيب وإنما توجب إثبات أحد الشيئين مفردًا أو مصحوبًا، فصار كأنه قال: من بعد أحدهما أو من بعدهما. (الماوردي ١/ ٣٧٠).

ذ

الـذهــب:

أنظر أيضًا: الأموال، الفضة، الوَرِق.

[الذهب التبر، والقطعة منه ذهبة. (ابن منظور ١/٣٩٤)].

الذهب ـ اشتهاؤه:

﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ وَٱلْأَنْعَٰمِ وَٱلْحَرْثِ ﴾ ٣ : ١٤

القناطير المقنطرة من الذهب والفضة: أي كثرة المال، وهو مما أُودع في الغرائز، وعلّته أن المال وسيلة للرغائب وموصل إلى الشهوات واللذائذ، ورغائب الإنسان غير محدودة، وأفراد لذائذه غير معدودة، فهو لاستعداده الذي لا منتهى له يطلب الوسائل إلى رغائب لا منتهى لها. وهذه الرغائب يتولد بعضها من بعض.

فما قضى أحد منها لبانته ولا انتهى أرب إلا إلى أرب

فلا جرم أن الإنسان لا يستكثر المال مهما كثر، بل إن كثرته هي التي تزيد فيه

نهمته، حتى إنه لينسى أنه وسيلة إلى غيره فيجعل جمعه مقصدًا يتفنن في طرقه كلما سلك طريقًا عنّ له من السلوك فيه طرق أخرى.

قال ﷺ: «لو كان لابن آدم واديان من ذهب لتمنّى أن يكون له ثالث، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب، ويتوب الله على من تاب» رواه الشيخان من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

والتعبير بالقناطير المقنطرة يشعر بأن الكثرة هي التي تكون مظنة الافتتان لأنها تشغل بالتمتع بها القلب، وتستغرق في تدبيرها الوقت، حتى لا يكاد يبقى في قلب صاحبها منفذ للشعور بالحاجة إلى غيرها من طلب الحق ونصرته في الدنيا، والاستعداد لما أعده الله للمتقين في الأخرى.

أما لفظ القنطار فمعناه العقدة المحكمة من المال... وقنطار مقنطر مكمل على المبالغة [نقل عن سيبويه] وقيل: المقنطرة المحكمة العقدة، وقيل: المضروبة من دنانير أو دراهم، وقيل: المنضدة في وضعها، وقيل: المكنوزة. (تفسير المنار ٣/٢٠٠).

الذهب ـ افتداء الكفار به:

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَمَاتُواْ وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَن يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِم مِّلْءُ ٱلْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوِ ٱفْتَدَىٰ بِهِۦٓ ﴾ ٣ : ٩١

حَكَم تعالى بأنه لا يقبل منهم ملء الأرض ذهبًا ولو كان واقعًا على سبيل الفداء، تنبيهًا على أنه لما لم يكن مقبولاً بهذا الطريق فلأن لا يكون مقبولاً منه بسائر الطرق أولى...

من المعلوم أن الكافر لا يملك يوم القيامة نقيرًا ولا قطميرًا، ومعلوم أن بتقدير أن يملك الذهب فلا ينفع الذهب البتة في الدار الآخرة فما فائدة قوله: ﴿لن يقبل من أحدهم ملء الأرض ذهبًا﴾؟ الجواب فيه وجهان:

أحدهما: أنهم إذا ماتوا على الكفر فلو أنهم كانوا قد أنفقوا في الدنيا ملء الأرض ذهبًا لن يقبل الله تعالى ذلك منهم لأن الطاعة مع الكفر لا تكون مقبولة.

والثاني: أن الكلام وقع على سبيل الفرض، والتقدير؛ فالذهب كناية عن أعز الأشياء، والتقدير: لو أن الكافر يوم القيامة قدر على أعز الأشياء ثم قدر على بذله في غاية الكثرة لعجز أن يتوسل بذلك إلى تخليص نفسه من عذاب الله. (الرازي ٢/٤٩٢).

الذهب ـ كنزه:

﴿ وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ ٩ : ٣٤

روى البخاري من حديث الزهري عن خالد بن أسلم قال: خرجنا مع عبد الله بن عمر فقال: هذا قبل أن تنزل الزكاة فلما نزلت جعلها الله طهرة للأموال، وكذا قال عمر بن عبد العزيز وعراك بن مالك نسخها قوله تعالى: ﴿خذ من أموالهم صدقة﴾ الآية. (ابن كثير ٣/٣٨٨).

ر

رأس المال:

أنظر أيضًا: الأموال، الديْن، الربا، الربح.

[رأس المال أصله. (مجمع اللغة العربية ٢٢٩)].

رأس المال والربا:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۖ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾ ٢ : ٢٧٨، ٢٧٩

يعني جل ثناؤه بذلك إن تبتم فتركتم أكل الربا وأنبتم إلى الله عز وجل فلكم رؤوس أموالكم من الديون التي لكم على الناس دون الزيادة التي أحدثتموها على ذلك ربًا منكم. (الطبري ٣/٧٢).

الربا:

أنظر أيضًا: الأموال، البيع والربا، رأس المال، الربح، الظلم والربا، الفلاح

والربا، القرض، محق الربا.

[رَبَا إذا زاد وعلا... والربا الزيادة على رأس المال لكن خُص في الشرع بالزيادة على وجه دون وجه. (الأصفهاني ١٨٧)].

الربا ـ إبطاله:

﴿ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَوٰٓا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ ٢ : ٢٧٨

ظاهره أنه أبطل من الربا ما لم يكن مقبوضًا وإن كان معقودًا قبل نزول آية التحريم. (القرطبي ٣/٣٦٣).

الربا ـ أكله:

﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَوٰا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَٰنُ مِنَ الْمَسِّ ﴾ ٢ : ٢٧٥

﴿ يَٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَوٰٓا أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً ﴾ ٣ : ١٣٠

يأكلون الربا يعني يأخذون الربا فعبّر عن الأخذ بالأكل لأن الأخذ إنما يراد للأكل. (الماوردي ١/٢٨٨). قال مجاهد: كانوا يبيعون البيع إلى أجل فإذا حل الأجل زادوا في الثمن على أن يؤخروا، فأنزل الله عز وجل: ﴿**يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافًا مضاعفة**﴾... ومعناه: الربا الذي كانت العرب تُضعف فيه الدين، فكان الطالب يقول: أتقضي أم تُربي؟ ومضاعفة إشارة إلى تكرار التضعيف عامًا بعد عام كما كانوا يصنعون، فدلت هذه العبارة المؤكدة على شُنعة فعلهم وقبحه، ولذلك ذكرت حالة التضعيف خاصة. (القرطبي ٤/٢٠٢).

الربا ـ تحريمه:

﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَوٰا ﴾ ٢ : ٢٧٥

ـ للشافعي في قوله: ﴿وأحل الله البيع وحرم الربا﴾ ثلاثة أقاويل:

أحدها: أنها من العام الذي يجري على عمومه في إباحة كل بيع وتحريم كل ربا إلا ما خصهما دليل من تحريم بعض البيع وإحلال بعض الربا، فعلى هذا اختلف في قوله، هل هو من العموم الذي أريد به العموم، أو من العموم الذي أريد به الخصوص على قولين: أحدهما أنه عموم أريد به العموم وإن دخله دليل التخصيص. والثاني أنه عموم أريد به الخصوص.

وفي الفرق بينهما وجهان: أحدهما أن العموم الذي يريد به العموم أن يكون الباقي من العموم بعد التخصيص أكثر من المخصوص، والعموم الذي أريد به الخصوص أن يكون الباقي منه بعد التخصيص أقل من المخصوص. والفرق الثاني أن البيان فيما أريد به الخصوص متقدم على اللفظ، وأن ما أريد به العموم متأخر عن اللفظ ومقترن به [هذا] أحد أقاويله.

والقول الثاني: أنه من المجمل الذي لا يمكن [أن] يستعمل في إحلال بيع أو تحريمه إلا أن يقترن به بيان من سنة الرسول وإن دل على إباحة البيوع في الجملة دون تفصيل.

وهذا فرق ما بين العموم والمجمل أن العموم يدل على إباحة البيوع في الجملة ولا يدل على إباحتها في التفصيل حتى يقترن به بيان.

فعلى هذا القول أنها مجملة اختلف في إجمالها هل هو لتعارض فيها أو لمعارضة غيرها لها، على وجهين: أحدهما: أنه لما تعارض ما في الآية من إحلال البيع وتحريم الربا وهو بيع صارت بهذا التعارض مجملة وكان إجمالها منها. والثاني أن إجمالها بغيرها، لأن السنّة منعت من بيوع وأجازت بيوعًا فصارت بالسنة مجملة.

وإذا صح إجمالها فقد اختلف فيه:

هل هو إجمال في المعنى دون اللفظ لأن لفظ البيع معلوم في اللغة وإنما أجمل

المعنى والحكم حين أحل بيعًا وحرم بيعًا.

والوجه الثاني: أن الإجمال في لفظها ومعناها لأنه لما عدل بالبيع عن إطلاقه على ما استقر عليه في الشرع فاللفظ والمعنى محتملان معًا، فهذا شرح القول الثاني.

والقول الثالث: أنها داخلة في العموم والمجمل فيكون عمومًا دخله التخصيص ومجملاً لحقه التفسير لاحتمال عمومها في اللفظ وإجمالها في المعنى، فيكون اللفظ عمومًا دخله التخصيص، والمعنى مجملاً لحقه التفسير. والوجه الثاني: أن عمومها في أول الآية من قوله: وأحل الله البيع وحرم الربا، وإجمالها في آخرها من قول: وحرم الربا، فيكون أولها عامًا دخله التخصيص وآخرها مجملاً لحقه التفسير. والوجه الثالث: أن اللفظ كان مجملاً فلما بينه الرسول ﷺ صار عامًا فيكون داخلاً في المجمل قبل البيان وفي العموم بعد البيان. (الماوردي ١/٢٨٩).

ـ ذكروا في سبب تحريم الربا وجوهًا: ـ

أحدها: الربا يقتضي أخذ مال الإنسان من غير عوض لأن من يبيع الدرهم بالدرهمين نقدًا أو نسيئة فيحصل له زيادة درهم من غير عوض، ومال الإنسان متعلق بحاجته وله حرمة عظيمة. قال ﷺ: «حرمة مال الإنسان كحرمة دمه» [رواه أبو نعيم في الحلية عن ابن مسعود بلفظ: حرمة مال المسلم كحرمة دمه]، فوجب أن يكون أخذ ماله من غير عوض محرمًا. فإن قيل: لم لا يجوز أن يكون لبقاء رأس المال في يده مدة مديدة عوضًا عن الدرهم الزائد، وذلك لأن رأس المال لو بقي في يده هذه المدة لكان يمكّن المالك أن يتّجر فيه ويستفيد بسبب تلك التجارة ربحًا. فلما تركه في يد المديون وانتفع به المديون لم يبعد أن يدفع إلى رب المال ذلك الدرهم الزائد عوضًا عن انتفاعه بماله. قلنا: إن هذا الانتفاع الذي ذكرتم أمر موهوم قد يحصل وقد لا يحصل، وأخذ الدرهم الزائد أمر متيقن، فتفويت المتيقن لأجل الأمر الموهوم لا ينفك عن نوع ضرر.

وثانيها: قال بعضهم: الله تعالىٰ إنما حرم الربا من حيث أنه يمنع الناس عن الاشتغال بالمكاسب، وذلك لأن صاحب الدرهم إذا تمكن بواسطة عقد الربا من تحصيل الدرهم الزائد نقدًا كان أو نسيئة خف عليه اكتساب وجه المعيشة، فلا يكاد يتحمل مشقة الكسب والتجارة والصناعات الشاقة، وذلك يفضي إلى انقطاع منافع الخلق، ومن المعلوم أن مصالح العالم لا تنتظم إلا بالتجارات والحرف والصناعات والعمارات.

وثالثها: قيل السبب في تحريم عقد الربا أنه يفضي إلى انقطاع المعروف بين الناس من القرض، لأن الربا إذا حرم طابت النفوس بقرض الدرهم واسترجاع مثله، ولو حل الربا لكانت حاجة المحتاج تحمله على أخذ الدرهم بدرهمين، فيفضي ذلك إلى انقطاع المواساة والمعروف والإحسان.

ورابعها: هو أن الغالب أن المقرض يكون غنيًا والمستقرض يكون فقيرًا، فالقول بتجويز عقد الربا تمكين للغني من أن يأخذ من الفقير الضعيف مالاً زائدًا، وذلك غير جائز برحمة الرحيم.

وخامسها: أن حرمة الربا قد ثبتت بالنص ولا يجب أن يكون حِكَم جميع التكاليف معلومة للخلق، فوجب القطع بحرمة عقد الربا وإن كنا لا نعلم الوجه فيه. (الرازي ٢/٣٥٢).

الربا ـ عقوبته:

﴿ فَأْذَنُوا۟ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ﴾ ٢ : ٢٧٩

هذا وعيد إن لم يذروا الربا، والحرب داعية القتل. وروى ابن عباس أنه يقال يوم القيامة لآكل الربا: خذ سلاحك للحرب. وقال ابن عباس أيضًا: من كان مقيمًا على الربا لا ينزع عنه فحق على إمام المسلمين أن يستتيبه، فإن نزع وإلا ضرب عنقه. وقال قتادة: أوعد الله أهل الربا بالقتل فجعلهم بهرجًا [شيئًا مباحًا] أينما ثقفوا. وقيل: المعنى إن لم تنتهوا فأنتم حرب لله ولرسوله، أي أعداء.

وقال ابن خُوَيْزِقَنْداد: ولو أن أهل بلد اصطلحوا على الربا استحلالاً كانوا مرتدين، والحكم فيهم كالحكم في أهل الردة، وإن لم يكن ذلك منهم استحلالاً جاز للإمام محاربتهم؛ ألا ترى أن الله تعالى قد أذن في ذلك فقال: ﴿فأذنوا بحرب من الله ورسوله﴾. وقرأ أبو بكر عن عاصم: ﴿فآذنوا﴾؛ على معنى فأعْلِموا غيركم أنكم على حربهم. (القرطبي ٣/٣٦٣).

لربا والزكاة:

﴿ وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن رِّبًا لِّيَرْبُوَاْ فِيٓ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ فَلَا يَرْبُواْ عِندَ ٱللَّهِ ۖ وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن زَكَوٰةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُضْعِفُونَ ﴾ ٣٠ : ٣٩

﴿وما آتيتم من ربا ليربو في أموال الناس فلا يربو عند الله﴾ فيه ثلاثة أوجه:

أحدها: أنه الرجل يهدي هدية ليكافأ عليها أفضل منها، قاله ابن عباس ومجاهد.

الثاني: أنه في رجل صحبه في الطريق رجل فخدمه فجعل له المخدوم بعض الربح من ماله جزاء لخدمته لا لوجه الله، قاله الشعبي.

الثالث: أنه في رجل يهب لذي قرابة له مالاً ليصير به غنيًا ذا مال ولا يفعله طلبًا لثواب الله، قاله إبراهيم.

ومعنى قوله: **﴿فلا يربو عند الله﴾**، أي فلا يكون له ثواب عند الله.

قال ابن عباس: هما رِبَوان أحدهما حلال والآخر حرام. فما تعاطيتم بينكم حلال ولا يصل إلى الله.

﴿وما آتيتم من زكاة تريدون وجه الله﴾ أي ثواب الله، وفيها قولان:

أحدهما: أنها الزكاة المفروضة وهو الظاهر.

الثاني: أنها الصدقة، قاله ابن عباس والسدّي.

فأولئك هم المُضعفون: فيه وجهان:

أحدهما: تضاعف لهم الحسنات لأن من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها، قاله السدي.

الثاني: تضاعف أموالهم في الدنيا بالزيادة فيها. وقال الكلبي: لم يقلّ مال رجل من زكاة. (الماوردي ٣/٢٦٨).

الربا والصدقات:

﴿ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِي ٱلصَّدَقَٰتِ ﴾ ٢ : ٢٧٦

يخبر تعالى أنه يمحق الربا، أي يذهبه، إما بأن يذهبه بالكلية من يد صاحبه، أو يحرمه بركة ماله فلا ينتفع به، بل يعدمه به في الدنيا ويعاقبه عليه يوم القيامة، كما قال تعالى: قل لا يستوي الخبيث والطيب ولو أعجبك كثرة الخبيث. وقال تعالى: ﴿ويجعل الخبيث بعضه على بعض، فيركمه جميعًا فيجعله في جهنم﴾، وقال: ﴿وما آتيتم من ربا ليربو في أموال الناس فلا يربو عند الله﴾.. الآية. وقوله: ويربى الصدقات: قرئ بضم الياء والتخفيف، من ربا الشيء يربو وأرباه يربيه، أي كثّره ونمّاه ينميه. (ابن كثير ١/٥٨٣).

الربا واليهود:

﴿ فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ كَثِيرًا ﴿١٦٠﴾ وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰاْ وَقَدْ نُهُواْ عَنْهُ ﴾ ٤ : ١٦١

أي وبسبب أخذهم الربا وقد نهوا عنه على ألسنة أنبيائهم، ولكن التوراة التي بين أيديهم إنما تصرح بتحريم أخذهم الربا من شعبهم، ومن إخوتهم دون الأجانب، ففي سفر الخروج (٢٢: ٢٥ إن أقرضت فضة لشعبي الفقير الذي عندك فلا تكن له كالمرابي. لا تضعوا عليه ربا) وفي سفر اللاويين (الأحبار) (٢٥: ٣٥ وإذا افتقر أخوك وقصرت يده عندك فاعضده غريبًا أو مستوطنًا فيعيش

معك ٣٦ لا تأخذ منه ربا ولا مرابحة بل أخشى إلّهك فيعيش أخوك معك ٣٧ فضتك لا تعطه بالربا وطعامك لا تعطه بالمرابحة) وفي سفر تثنية الاشتراع (٢٣ : ١٩ لا تقرض أخاك بربا ربا فضة أو ربا طعام أو ربا شيء ما مما يقرض بربا ٢٠ للأجنبي تقرض بربا ولكن لأخيك لا تقرض بربا).

ونحن لا نسلم أن هذا هو نص التوراة التي كتبها موسى عليه السلام، لأن نسخة موسى فقدت بإجماع اليهود والنصارى، وهذه التي عندهم قد كتبت بعد السبي وثبت تحريفها بالشواهد الكثيرة. والظاهر أن عبارة «للأجنبي تقرض بربا» قد أخذها الذي كتب التوراة ـ عزرا أو غيرة ـ من مفهوم الأخ؛ لأنه كتب ما حفظ منها بالمعنى. وهذا من مفهوم المخالفة الذي لا يحتج به جمهور علماء الأصول إذا كان مفهوم لقب. على أن بعض أنبيائهم قد أطلقوا ذم الربا والنهي عنه إطلاقًا فلم يقيدوه بشعب إسرائيل ولا بإخوتهم كقول داود عليه السلام في المزمور الخامس عشر: (وهو الرابع عشر في نسخة الجزويت): «وفضته لايعطيها بالربا ولا يأخذ الرشوة من البريء» وكقول سليمان عليه السلام في سفر الأمثال: (٢٨ : ٨ المكثر ماله بالربا والمرابحة فلمن يرحم الفقراء يجمعه) وقول حزقيال مما أوحاه إليه الرب في صفات البار (١٨ : ٧ بذل خبزه للجوعان وكسا العريان ثوبًا ٨ ولم يعط بالربا ولم يأخذ مرابحة) وشريعة هؤلاء الأنبياء هي التوراة فلا بد أن يكونوا أخذوا إطلاق تحريم الربا منها. (تفسير المنار ٦/٥١).

الـربـح:

أنظر أيضًا: البيع، التجارة، الخسران، رأس المال، الربا.

[الربح الزيادة الحاصلة في المبايعة، ثم يُتجوز به في كل ما يعود من ثمرة عمل، ويُنسب الربح تارة إلى صاحب السلعة وتارة إلى السلعة نفسها. (الأصفهاني ١٨٥) والربح: النماء في التجر... وأربحته على سلعته أي أعطيته ربحًا، وقد أربحه بمتاعه، وأعطاه مالاً مرابحة أي على الربح بينهما.

(ابن منظور ٢/٤٤٢)].

﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشۡتَرَوُاْ ٱلضَّلَٰلَةَ بِٱلۡهُدَىٰ فَمَا رَبِحَت تِّجَٰرَتُهُمۡ وَمَا كَانُواْ مُهۡتَدِينَ ﴾
٢ : ١٦

فما ربحت تجارتهم [المنافقين] في الدنيا، إذ لم تثمر لهم ثمرة حقيقية، بل خسروا وخابوا بإهمالهم النظر الصحيح الذي لا تقوم المصالح ولا تحفظ المنافع إلا به. (المنار ١/١٤٠).

الرحلات:

أنظر أيضًا: التجارة، السعي، الضرب في الأرض.

[الرحلة: قال الليث الرحلة اسم الارتحال من القوم للمسير. (الرازي ٨/٤٨٧)].

﴿ لِإِيلَٰفِ قُرَيۡشٍ ۝١ إِۦلَٰفِهِمۡ رِحۡلَةَ ٱلشِّتَآءِ وَٱلصَّيۡفِ ﴾ ١٠٦ : ١، ٢

كانت لقريش في كل عام رحلتان، والرحلة السفرة، لما يعاني فيها من الرحيل والنزول، رحلة في الصيف ورحلة في الشتاء طلبًا للتجارة والكسب.

واختلف في رحلتي الشتاء والصيف على قولين:

أحدهما: إن كلتا الرحلتين إلى فلسطين، لكن رحلة الشتاء في البحر، طلبًا للدفء، ورحلة الصيف إلى بصرىٰ وأذرعات، طلبًا للهواء، قاله عكرمة.

الثاني: أن رحلة الشتاء إلى اليمن لأنها بلاد حامية، ورحلة الصيف إلى الشام لأنها بلاد باردة، قاله ابن زيد. (الماوردي ٤/٥٢٥).

الرحمة:

أنظر أيضًا: الإحسان والرحمة، خزائن الرحمة، الخير، الزكاة والرحمة، الغيث.

[الرحمة: هي إرادة إيصال الخير (الجرجاني ١١٠)].

الرحمة ـ ابتغاؤها:

﴿ وَإِمَّا تُعْرِضَنَّ عَنْهُمُ ٱبْتِغَآءَ رَحْمَةٍ مِّن رَّبِّكَ تَرْجُوهَا فَقُل لَّهُمْ قَوْلًا مَّيْسُورًا ﴾ ١٧ : ٢٨

قوله تعالى: ﴿وإما تعرضن عنهم﴾، في المشار إليهم أربعة أقوال:

أحدها: أنهم الذين تقدم ذكرهم من الأقارب والمساكين وأبناء السبيل، قاله الأكثرون، فعلى هذا في علة هذا الإعراض قولان. أحدهما: الإعسار، قاله الجمهور، والثاني: خوف إنفاقهم ذلك في معصية الله، قاله ابن زيد. وعلى هذا في الرحمة قولان. أحدهما: الرزق، قاله الأكثرون. والثاني أنه الصلاح والتوبة، هذا على قول ابن زيد.

والثاني: أنهم المشركون، فالمعنى: وإما تعرضن عنهم لتكذيبهم، قاله سعيد بن جبير، فتحتمل إذًا الرحمة وجهين، أحدهما: انتظار النصر عليهم. والثاني: الهداية لهم.

والثالث: أنهم ناس من مزينة جاءوا يستحملون رسول الله ﷺ، فقال: «لا أجد ما أحملكم عليه»، فبكوا، فنزلت هذه الآية، قاله عطاء الخراساني.

والرابع: أنها نزلت في خبّاب وبلال وعمار ومِهْجع ونحوهم من الفقراء، كانوا يسألون رسول الله ﷺ فلا يجد ما يعطيهم، فيعرض عنهم ويسكت. قاله مقاتل. فعلى هذا القول والذي قبله تكون الرحمة بمعنى الرزق. (ابن الجوزي ٥/٢٨).

الرحمة ـ إمساكها:

﴿ مَّا يَفْتَحِ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ مِن رَّحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا ۖ وَمَا يُمْسِكْ فَلَا مُرْسِلَ لَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦ ۚ ﴾

٣٥ : ٢

﴿من رحمة﴾ أي من خير ورزق. (ابن الجوزي ٦/٤٧٣).

الرحمة ـ الفرح بها:

﴿ وَإِذَآ أَذَقْنَا ٱلنَّاسَ رَحْمَةً فَرِحُوا۟ بِهَا ﴾ ٣٠ : ٣٦

قوله: ﴿وإذا أذقنا الناس رحمة﴾ فيها وجهان: أحدهما أنها العافية والسعة، قاله يحيى بن سلام. الثاني النعمة والمطر حكاه النقاش.

ويحتمل أنها الأمن والدعة. ﴿فرحوا بها﴾ أي بالرحمة. (الماوردي ٣/٢٦٦).

﴿ وَإِنَّآ إِذَآ أَذَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِنَّا رَحْمَةً فَرِحَ بِهَا ﴾ ٤٢ : ٤٨

الرحمة ـ نزعها:

﴿ وَلَئِنْ أَذَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِنَّا رَحْمَةً ثُمَّ نَزَعْنَٰهَا مِنْهُ إِنَّهُۥ لَيَـُٔوسٌ كَفُورٌ ﴾

١١ : ٩

يخبر تعالى عن الإنسان وما فيه من الصفات الذميمة إلا من رحم الله من عباده المؤمنين أنه إذا أصابته شدة بعد نعمة حصل له يأس وقنوط من الخير بالنسبة إلى المستقبل وكفر وجحود لماضي الحال كأنه لم ير خيرًا ولم يرجُ بعد ذلك فرجًا. (ابن كثير ٣/٥٤٠).

الرحمة بعد الضراء:

﴿ وَإِذَآ أَذَقْنَا ٱلنَّاسَ رَحْمَةً مِّنۢ بَعْدِ ضَرَّآءَ مَسَّتْهُمْ إِذَا لَهُم مَّكْرٌ فِىٓ ءَايَاتِنَا ﴾ ١٠ : ٢١

يخبر تعالى أنه إذا أذاق الناس رحمة من بعد ضراء مستهم كالرخاء بعد الشدة، والخصب بعد الجدب، والمطر بعد القحط ونحو ذلك؛ إذا لهم مكر في آياتنا: قال مجاهد: استهزاء وتكذيب. (ابن كثير ٣/٤٩٤).

﴿ وَلَئِنْ أَذَقْنَٰهُ رَحْمَةً مِّنَّا مِنۢ بَعْدِ ضَرَّآءَ مَسَّتْهُ لَيَقُولَنَّ هَٰذَا لِى ﴾ ٤١ : ٥٠

ولئن أذقناه رحمة منا: عاقبة ورخاء وغنًى. من بعد ضراء مسته: ضر وسقم وشدة وفقر. ليقولن هذا لي أي هذا شيء أستحقه على الله لرضاه بعملي، فيرى النعمة حتمًا واجبًا على الله تعالى، ولم يعلم أنه ابتلاه بالنعمة والمحنة، ليتبين شكره وصبره. وقال ابن عباس: هذا لي: أي هذا من عندي. (القرطبي ١٥/٣٧٣).

الرحمة وابتغاء فضل الله:

﴿ وَمِن رَّحْمَتِهِۦ جَعَلَ لَكُمُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا۟ فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِهِۦ ﴾

٢٨ : ٧٣

﴿ولتبتغوا من فضله﴾ أي: لتلتمسوا من رزقه بالمعاش في النهار. (ابن الجوزي ٦/٢٣٨).

الرحمة وإحياء الأرض:

﴿ فَٱنظُرْ إِلَىٰٓ ءَاثَٰرِ رَحْمَتِ ٱللَّهِ كَيْفَ يُحْىِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَآ ﴾ ٣٠ : ٥٠

﴿رحمة الله﴾ يعني المطر، أي انظروا نظر استبصار واستدلال. (القرطبي ١٤/٤٥).

الرحمة والرياح:

﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى يُرْسِلُ ٱلرِّيَٰحَ بُشْرًۢا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦ ﴾ ٧ : ٥٧

﴿ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ ٱلرِّيَٰحَ بُشْرًۢا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦ ﴾ ٢٥ : ٤٨

قوله تعالى: ﴿وهو الذي أرسل الرياح﴾: قال أبيّ بن كعب: كل شيء في القرآن من الرياح فهو رحمة، وكل شيء في القرآن من الريح فهو عذاب. وقيل: لأن الرياح جمع وهي الجنوب والشمال والصبا لأنها لواقح، والعذاب ريح واحدة وهي الدبور لأنها لا تلقح.

﴿بشرًا﴾ قرئت بالنون وبالباء فمن قرأ بالنون ففيه وجهان. أحدهما أنه نشر السحاب حتى تمطر. الثاني حياة لخلقه كحياتهم بالنشور.

ومن قرأ بشرًا بالباء ففيه وجهان. أحدهما لأنها بشرى بالمطر. والثاني لأن الناس يستبشرون بها.

﴿بين يديْ رحمته﴾يعني المطر لأنه رحمة من الله لخلقه. (الماوردي ١٥٩/٣).

﴿ وَمَن يُرْسِلُ ٱلرِّيَـٰحَ بُشْرًۢا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦٓ ﴾ ٢٧ : ٦٣

﴿ وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦٓ أَن يُرْسِلَ ٱلرِّيَاحَ مُبَشِّرَٰتٍ وَلِيُذِيقَكُم مِّن رَّحْمَتِهِۦ ﴾ ٣٠ : ٤٦

الرحمة والغيث:

﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى يُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ مِنۢ بَعْدِ مَا قَنَطُوا۟ وَيَنشُرُ رَحْمَتَهُۥ ﴾ ٤٢ : ٢٨

في الرحمة ها هنا قولان: أحدهما: المطر، قاله مقاتل.

والثاني: الشمس بعد المطر، حكاه أبو سليمان الدمشقي. (ابن الجوزي ٢٨٨/٧).

الرَّخـاء:

أنظر أيضًا: الرغد، السعة، اليسر.

[الرُّخاء اللينة. من قولهم شيء رخو، وقد رَخِيَ يرخىٰ. (الأصفهاني ١٩٢)].

﴿ فَسَخَّرْنَا لَهُ ٱلرِّيحَ تَجْرِى بِأَمْرِهِۦ رُخَآءً حَيْثُ أَصَابَ ﴾ ٣٨ : ٣٦

رُخاءً فيه خمسة تأويلات:

أحدها: طيبة، قاله مجاهد.

الثاني: سريعة، قاله قتادة.

الثالث: مطيعة، قاله الضحاك.

الرابع: لينة، قاله ابن زيد.

الخامس: ليست بالعاصفة المؤذية ولا بالضعيفة المقصرة [...] قاله الحسن. (الماوردي ٣/٤٥٠).

الـــرزق:

أنظر أيضًا: الآلاء، الأرض ـ رزقها، الأقوات ـ الأمن والرزق، الدواب ـ رزقها، الرغد في الرزق، الشراكة في الأرزاق، العطاء، الفضل، النَّصيب، النِّعم، الهجرة والرزق.

[الرزق يقال للعطاء الجاري تارة، دنيويًا كان أم أخـرويًا، وللنصيب تارة، ولما يصل إلى الجوف ويُتغذى به تارة (الأصفهاني ١٩٤). والرزق ما ينتفع به، والجمع الأرزاق. والرزق العطاء وهو مصدر قولـك رزقه الله (ابن منـظور ١٠/١١٥). والرزق هو ما ساقه الله تعالى إلى الحيوان فانتفع به سواء كان متصفًا بالحِلِّ أو الحرمة أو لم يكن. (الجرجاني ٣/٧٠)].

الرزق ـ ابتغاؤه:

﴿ فَٱبْتَغُواْ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزْقَ وَٱعْبُدُوهُ وَٱشْكُرُواْ لَهُۥٓ ﴾ ٢٩ : ١٧

أي فاطلبوا من الله فإنه القادر على ذلك. (ابن الجوزي ٦/٢٦٤).

الرزق ـ استغناؤه سبحانه عنه:

﴿ لَا نَسْـَٔلُكَ رِزْقًا ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُكَ ﴾ ٢٠ : ١٣٢

هذا وإن كان خطابًا للنبي ﷺ فالمراد به جميع الخلق أنه تعالى يرزقهم ولا

يسترزقهم وينفعهم ولا ينتفع بهم، فكـان ذلك أبلغ في الامتنـان عليهم. (الماوردي ٣/٣٥).

﴿ مَآ أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَآ أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ ﴾ ٥١ : ٥٧

أخبر أنه غير محتاج إليهم بل هم الفقراء إليه في جميع أحواله، فهو خالقهم ورزّاقهم. (ابن كثير ٦/٤٢٥).

الرزق ـ الأكل منه:

﴿ كُلُواْ وَٱشْرَبُواْ مِن رِّزْقِ ٱللَّهِ ﴾ ٢ : ٦٠

احتجت المعتزلة بهذه الآية على أن الرزق هو الحلال. قالوا لأن أقل درجات قوله كلوا واشربوا الإباحة، وهذا يقتضي كون الرزق مباحًا، فلو وُجد رزق حرام لكان ذلك الرزق مباحًا وحرامًا وأنه غير جائز. (الرازي ١/٣٥٧).

﴿ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ ﴾ ٢ : ١٧٢، ٧ : ١٦٠، ٢٠ : ٨١

﴿ وَكُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلًا طَيِّبًا ﴾ ٥ : ٨٨

هو حجة لأصحابنا على أن الرزق قد يكون حرامًا لأنه تعالى خصص إذن الأكل بالرزق الذي يكون حلالاً طيبًا، ولولا أن الرزق قد لا يكون حلالاً وإلاّ لم يكن لهذا التخصيص والتقييد فائدة... ولم يقل كلوا ما رزقكم ولكن قال كلوا مما رزقكم الله وكلمة من للتبعيض فكأنه قال اقتصروا في الأكل على البعض واصرفوا البقية إلى الصدقات والخيرات. (الرازي ٣/٤٤٢).

﴿ كُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ ﴾ ٦ : ١٤٢

﴿ فَكُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلًا طَيِّبًا ﴾ ١٦ : ١١٤

﴿ كُلُواْ مِن رِّزْقِ رَبِّكُمْ وَٱشْكُرُواْ لَهُۥ ﴾ ٣٤ : ١٥

﴿ فَٱمْشُواْ فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُواْ مِن رِّزْقِهِۦ ﴾ ٦٧ : ١٥

الرزق ـ إمساكه:

﴿ أَمَّنْ هَٰذَا ٱلَّذِى يَرْزُقُكُمْ إِنْ أَمْسَكَ رِزْقَهُۥ ۚ بَل لَّجُّوا۟ فِى عُتُوٍّ وَنُفُورٍ ﴾ ٦٧ : ٢١

أي من هذا الذي إذا قطع الله عنكم رزقه يرزقكم بعده، أي لا أحد يعطي ويمنع ويخلق ويرزق وينصر إلا الله عز وجل وحده لا شريك له، أي وهم يعلمون ذلك ومع هذا يعبدون غيره. (ابن كثير ٧/٧٣).

الرزق ـ إنزاله من السماء:

﴿ هُوَ ٱلَّذِى يُرِيكُمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُنَزِّلُ لَكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ رِزْقًا ۚ ﴾ ٤٠ : ١٣

والرزق ها هنا: المطر، سمي رزقًا لأنه سبب الأرزاق. (ابن الجوزي ٧/٢١٠).

﴿ وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن رِّزْقٍ فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا ﴾ ٤٥ : ٥

يحتمل وجهين: أحدهما: المطر الذي ينبت الزرع وتحيا به الأرض. الثاني: ما قضاه في السماء من أرزاق العباد. (الماوردي ٤/١٩).

﴿ وَنَزَّلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً مُّبَٰرَكًا فَأَنۢبَتْنَا بِهِۦ جَنَّٰتٍ وَحَبَّ ٱلْحَصِيدِ ﴿٩﴾ وَٱلنَّخْلَ بَاسِقَٰتٍ لَّهَا طَلْعٌ نَّضِيدٌ ﴿١٠﴾ رِّزْقًا لِّلْعِبَادِ ۖ ﴾ ٥٠ : ٩ ـ ١١

رزقًا للعباد يعني ما أنزله من السماء من ماء مبارك. وما أخرجه من الأرض بالماء من نبات وحب الحصيد وطلع نضيد. (الماوردي ٤/٨٢).

﴿ وَفِى ٱلسَّمَآءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ ﴾ ٥١ : ٢٢

يعني المطر. (ابن كثير ٦/٤١٩).

الرزق ـ الإنفاق منه:

﴿ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴾ ٢ : ٣، ٨ : ٣، ٢٢ : ٣٥، ٢٨ : ٥٤، ٣٢ : ١٦، ٤٢ : ٣٨

أولى التأويلات بالآية وأحقها بصفة القوم أن يكونوا كانوا لجميع اللازم لهم في أموالهم مؤدين. زكاة كان ذلك أو نفقة من لزمته نفقته من أهل وعيال وغيرهم ممن تجب عليهم نفقته بالقرابة والملك وغير ذلك لأن الله جل ثناؤه عمّ وصفهم بالإنفاق مما رزقهم فمدحهم بذلك من صفتهم. (الطبري ١/٨١).

﴿ أَنفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُم ﴾ ٢ : ٢٥٤، ٦٣ : ١٠

﴿ وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ ﴾ ٤ : ٣٩

﴿ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ ﴾ ١٣ : ٢٢

﴿ وَيُنفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً ﴾ ١٤ : ٣١

فيه وجهان: أحدهما: يعني بالسر ما خفي وبالعلانية ما ظهر، وهو قول الأكثرين. الثاني: أن السر التطوع والعلانية الفرض... ويحتمل وجهًا ثالثًا: أن السر الصدقات، والعلانية النفقات. (الماوردي ٢/٣٥٠).

﴿ وَمَن رَّزَقْنَاهُ مِنَّا رِزْقًا حَسَنًا فَهُوَ يُنفِقُ مِنْهُ سِرًّا وَجَهْرًا ﴾ ١٦ : ٧٥

﴿ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً ﴾ ٣٥ : ٢٩

﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَنفِقُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنُطْعِمُ مَن لَّوْ يَشَاءُ اللَّهُ أَطْعَمَهُ ﴾ ٣٦ : ٤٧

معنى الكلام أنهم قالوا: لو أراد الله أن يرزقهم لرزقهم، فنحن نوافق مشيئة الله فيهم فلا نطعمهم، وهذا خطأ منهم، لأن الله تعالى أغنى بعض الخلق وأفقر بعضًا، ليبلو الغني بالفقير فيما فرض له في ماله من الزكاة، المؤمن لا يعترض على المشيئة وإنما يوافق الأمر. (ابن الجوزي ٧/٢٤).

الرزق ـ بسطه وتقديره:

﴿ اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ وَيَقْدِرُ ﴾ ١٣ : ٢٦

﴿ إِنَّ رَبَّكَ يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ وَيَقْدِرُ ﴾ ١٧ : ٣٠

أي يوسع على من يشاء ويضيّق. (ابن الجوزي ٥/٣٠).

﴿ وَأَصْبَحَ ٱلَّذِينَ تَمَنَّوْا۟ مَكَانَهُۥ بِٱلْأَمْسِ يَقُولُونَ وَيْكَأَنَّ ٱللَّهَ يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ وَيَقْدِرُ ﴾ ٢٨ : ٨٢

أي ليس المال بدال على رضا الله عن صاحبه، فإن الله يعطي ويمنع ويضيق ويوسع ويخفض ويرفع، وله الحكمة التامة والحجة البالغة. (ابن كثير ٥/٣٠٢).

﴿ ٱللَّهُ يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ وَيَقْدِرُ لَهُۥٓ ﴾ ٢٩ : ٦٢

﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ وَيَقْدِرُ ﴾ ٣٠ : ٣٧

﴿ وَقَالُوا۟ نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَٰلًا وَأَوْلَٰدًا وَمَا نَحْنُ بِمُعَذَّبِينَ ﴿٣٥﴾ قُلْ إِنَّ رَبِّى يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ وَيَقْدِرُ ﴾ ٣٤ : ٣٥، ٣٦

المعنى أن بسط الرزق وتضييقه ابتلاء وامتحان، لا أن البسط يدل على رضا الله، ولا التضييق يدل على سخطه. (ابن الجوزي ٦/٤٦٠).

﴿ أَوَلَمْ يَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ وَيَقْدِرُ ﴾ ٣٩ : ٥٢

﴿ لَهُۥ مَقَالِيدُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ وَيَقْدِرُ ﴾ ٤٢ : ١٢

﴿ وَلَوْ بَسَطَ ٱللَّهُ ٱلرِّزْقَ لِعِبَادِهِۦ لَبَغَوْا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَٰكِن يُنَزِّلُ بِقَدَرٍ مَّا يَشَآءُ ﴾ ٤٢ : ٢٧

﴿ لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ فَلْيُنفِقْ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ﴾ ٦٥ : ٧

﴿ وَأَمَّآ إِذَا مَا ٱبْتَلَىٰهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُۥ ﴾ ٨٩ : ١٦

وأما إذا ما ابتلاه أي امتحنه بالفقر واختبره فقدر أي ضيق عليه رزقه على مقدار البُلغة. (القرطبي ٢٠/٥١) وعن ابن عباس في تفسيره للآية وأما إذا ما اختبره بالفقر فقتّر عليه معيشته فيقول ربي أهانني بالفقر وضيق المعيشة، كلا، وهو رد

عليه، ليس إكرامي بالمال والغنى، وإهانتي بالفقر وقلة المال، ولكن إكرامي بالمعرفة والتوفيق، وإهانتي بالنكرة والخذلان. (السيوطي ٦/٢٩١ هامش).

الرزق ـ بقاؤه:

﴿ وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ ﴾ ٢٠ : ١٣١

فيه وجهان: أحدهما أنه القناعة بما يملكه والزهد فيما لا يملكه. الثاني وثواب ربك في الآخرة خير وأبقى مما متعنا به هؤلاء في الدنيا. ويحتمل ثالثًا ـ أن يكون الحلال المبقى خيرًا من الكثير المطغى. (الماوردي ٣/٣٤).

الرزق ـ تحليله وتحريمه:

﴿ وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ ﴾ ٦ : ١٤٠

وحرموا ما رزقهم الله من الأنعام والحرث، وزعموا أن الله أمرهم بذلك. (ابن الجوزي ٣/١٤٢).

﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ﴾ ٧ : ٣٢

والطيبات من الرزق فيه قولان: أحدهما: أنهم كانوا يحرمون في الإحرام أكل السمن واللبن. . . والثاني: أنها البحيرة والسائبة التي حرموها على أنفسهم. . . وفي طيبات الرزق قولان. أحدهما أنه المستلذ، والثاني أنه الحلال. (الماوردي ٢/٢٤).

﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَالًا ﴾ ١٠ : ٥٩

قال المفسرون: هذا خطاب لكفار قريش، كانوا يحرمون ما شاؤوا ويحلون ما شاؤوا، وأنزل بمعنى خلق. (ابن الجوزي ٤/٤١).

الرزق ـ تخيره:

﴿ فَلْيَنْظُرْ أَيُّهَا أَزْكَىٰ طَعَامًا فَلْيَأْتِكُمْ بِرِزْقٍ مِنْهُ ﴾ ١٨ : ١٩

وللمفسرين في معنى أزكى طعامًا أقوال. أحدها: أحلُّ ذبيحة... والثاني: أحلّ طعامًا... والثالث: أكثر... والرابع: خير أي أجود... والخامس: أطيب... والسادس: أرخص... وأصل الزكاء: النماء والزيادة. وقوله تعالى فيأتكم برزق منه أي بما تأكلونه. (ابن الجوزي ٥/١٢٢).

الرزق ـ التفاضل فيه:

﴿ وَٱللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ فِى ٱلرِّزْقِ ﴾ ١٦ : ٧١

أي جعل منكم غنيًا وفقيرًا وحرًا وعبدًا. (القرطبي ١٠/١٤٠).

الرزق ـ شكره:

﴿ وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ ٨ : ٢٦

﴿ وَٱرْزُقْهُم مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ ﴾ ١٤ : ٣٧

﴿ فَٱبْتَغُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزْقَ وَٱعْبُدُوهُ وَٱشْكُرُوا۟ لَهُۥٓ ﴾ ٢٩ : ١٧

واشكروا له على ما أنعم به عليكم. (ابن كثير ٥/٣١٤).

الرزق ـ ضمانه:

﴿ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا ﴾ ١١ : ٦

والمعنى: ما من دابة من أنواع الدواب في الأرض إلا على الله رزقها على اختلاف أنواعها وأنواعه.. وليس معناها أن الله تعالى قد كفل لكل دابة من كل نوع أن يخلق لها ما تغتذي به ويوصله إليها بمحض قدرته سواء أطلبته بباعث غريزتها أو ما يهديها إليه العلم من أسباب كسبها أم لا؟ وإنما معناها ما فسرناها به من خلقه تعالى لكل منها الرزق الذي تعيش به، وأنه سخره لها وهداها إلى طلبه وتحصيله كما قال: ربنا الذي أعطى كل شيء خلقه ثم هدى. (المنار ١٢/١٢).

﴿ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَٰيِشَ وَمَن لَّسْتُمْ لَهُۥ بِرَٰزِقِينَ ﴾ ١٥ : ٢٠

فيها أربعة أقوال؛ الأول: أنه الدواب والأنعام. . . والثاني: الوحوش، وقال ابن قتيبة: الوحش والطير والسباع وأشباه ذلك مما لا يرزقه ابن آدم. والثالث: العبيد والإماء. . . والرابع: العبيد والأنعام والدواب. (ابن الجوزي ٤/٣٩١).

﴿ وَكَأَيِّن مِّن دَآبَّةٍ لَّا تَحْمِلُ رِزْقَهَا ٱللَّهُ يَرْزُقُهَا وَإِيَّاكُمْ ﴾ ٢٩ : ٦٠

يسوي بين الحريص والمتوكل في رزقه، وبين الراغب والقانع، وبين الحَيُول والعاجز حتى لا يغتر الجَلد أنه مرزوق بجَلَده، ولا يتصور العاجز أنه ممنوع بعجزه وفي الصحيح عن النبي ﷺ: «لو أنكم توكّلون على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خماصًا وتروح بطانًا». . . قال مجاهد: يعني الطير والبهائم تأكل بأفواهها ولا تحمل شيئًا. [وقال] الحسن: تأكل لوقتها ولا تدخر لغد. (القرطبي ١٣/٣٦٠).

الرزق ـ واهبه (سبحانه):

﴿ قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَمَن يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ وَمَن يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ ۚ فَسَيَقُولُونَ ٱللَّهُ ۚ ﴾ ١٠ : ٣١

من السماء المطر ومن الأرض النبات. . . فسيقولون الله لأنهم خوطبوا بما لا يقدر عليه إلا الله، فكان في ذلك دليل توحيده. (ابن الجوزي ٤/٢٨).

﴿ لَا نَسْـَٔلُكَ رِزْقًا ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُكَ ۗ ﴾ ٢٠ : ١٣٢

﴿ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَهُوَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴾ ٢٢ : ٥٨

﴿ وَهُوَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴾ ٢٣ : ٧٢، ٣٤ : ٣٩

﴿ أَمَّن يَبْدَؤُا۟ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ وَمَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ ۗ ﴾ ٢٧ : ٦٤

﴿ قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ قُلِ ٱللَّهُ ۖ ﴾ ٣٤ : ٢٤

﴿ هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ ٱللَّهِ يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ ٣٥ : ٣

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلْقُوَّةِ ٱلْمَتِينُ ﴾ ٥١ : ٥٨

﴿ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴾ ٦٢ : ١١

الرزق الحسن:

﴿ قَالَ يَٰقَوْمِ أَرَءَيْتُمْ إِن كُنتُ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّى وَرَزَقَنِى مِنْهُ رِزْقًا حَسَنًا ﴾ ١١ : ٨٨

﴿ مَن رَّزَقْنَٰهُ مِنَّا رِزْقًا حَسَنًا فَهُوَ يُنفِقُ مِنْهُ سِرًّا وَجَهْرًا ﴾ ١٦ : ٧٥

﴿ وَٱلَّذِينَ هَاجَرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ قُتِلُوٓا۟ أَوْ مَاتُوا۟ لَيَرْزُقَنَّهُمُ ٱللَّهُ رِزْقًا حَسَنًا ﴾ ٢٢ : ٥٨

وفي الرزق الحسن قولان؛ أحدهما: أنه الحلال، قال ابن عباس. والثاني: رزق الجنة، قاله السُّدِّي. (ابن الجوزي ٥/٤٤٥).

الرزق الطيب:

﴿ وَأَنزَلْنَا عَلَيْكُمُ ٱلْمَنَّ وَٱلسَّلْوَىٰ كُلُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ ﴾ ٢ : ٥٧

عني جل ذكره بقوله كلوا من طيبات ما رزقناكم: كلوا من مشتهيات رزقنا الذي رزقناكموه. وقد قيل عني بقوله من طيبات ما رزقناكم من حلاله الذي أبحناه لكم فجعلناه لكم رزقًا. والأول من القولين أولىٰ بالتأويل لأنه وصف ما كان القوم فيه من هنيء العيش الذي أعطاهم فوصف ذلك بالطيب الذي هو بمعنى اللذة أحرىٰ من وصفه بأنه حلال مباح. (الطبري ١/٢٣٧).

﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ ﴾ ٧ : ٣٢

﴿ وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ ٨ : ٢٦

﴿ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ ﴾ ١٠ : ٩٣

﴿ وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ ﴾ ١٦ : ٧٢

﴿ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ ﴾ ١٧ : ٧٠

﴿ وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ ﴾ ٤٠ : ٦٤

﴿ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ ﴾ ٤٥ : ١٦

الرزق الواجب:

﴿ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾ ٢ : ٢٣٣

يريد بالمولد له الأب عليه في ولده للمرضعة له رزقهن وكسوتهن بالمعروف وفيه قولان؛ أحدهما: أن ذلك في الأم المطلّقة إذا أرضعت ولدها، فلها رزقها من الغذاء وكسوتها من اللباس. ومعنى بالمعروف: أجرة المثل، وهذا قول الضحاك. والثاني: أنه يعني به الأم ذات النكاح، لها نفقتها وكسوتها بالمعروف في مثلها على مثله من يسار وإعسار. (الماوردي ١/٢٥٠).

﴿ وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَٰمًا وَٱرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَٱكْسُوهُمْ ﴾ ٤ : ٥

قوله: وارزقوهم ومعناه: وأنفقوا عليهم. ومعنى الرزق من العباد: هو الإجراء الموظف لوقت معلوم. يقال فلان رزق عياله أي: أجرى عليهم. وإنما قال: فيها، ولم يقل: منها، لئلا يكون ذلك أمرًا بأن يجعلوا بعض أموالهم رزقًا لهم، بل أمرهم أن يجعلوا أموالهم مكانًا لرزقهم، بأن يتجروا فيها، ويثمروها، فيجعلوا أرزاقهم من الأرباح، لا من أصول الأموال. (الرازي ٣/١٤٤).

﴿ وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُو۟لُوا۟ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ ﴾ ٤ : ٨

أي قسمة الميراث، قال ابن الجوزي: فارزقوهم منه، أي: أعطوهم منه، وقيل: أطعموهم، وهذا على الاستحباب عند الأكثرين، وذهب قوم إلى أنه

واجب في المال، فإن كان الورثة كبارًا، تولوا إعطاءهم، وإن كانوا صغارًا، تولى ذلك عنهم وليّ مالهم. (ابن الجوزي ٢/١٩).

الرزق والإملاق:

﴿ وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُم مِّنْ إِمْلَٰقٍ ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ ۖ ﴾ ٦ : ١٥١

المراد منه النهي عن الوأد، إذ كانوا يدفنون البنات أحياءً، بعضهم للغيرة، وبعضهم خوف الفقر، وهو السبب الغالب، فبيّن تعالى فساد هذه العلة بقوله: نحن نرزقكم وإياهم. لأنه تعالى إذا كان متكفلاً برزق الوالد والولد، فكما وجب على الوالدين تبقية النفس والاتكال في رزقها على الله، فكذلك القول في حال الولد. (الرازي ٤/١٧٠).

﴿ وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍ ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ ۚ ﴾ ١٧ : ٣١

يعني: وأد البنات أحياءً، خيفة الفقر. (الماوردي ٢/٤٣٢).

الرزق والإيمان:

﴿ وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُم بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۖ ﴾ ٢ : ١٢٦

﴿وارزق أهله﴾: [أي أهل البلد الحرام] من الثمرات ليجمع لأهله الأمن والخصب، فيكونوا في رغد من العيش، ﴿من آمن منهم بالله﴾ فيه وجهان؛ أحدهما: أن هذا من قول إبراهيم، متصلاً بسؤاله أن يجعله بلدًا آمنًا، وأن يرزق أهله الذين آمنوا به من الثمرات، لأن الله تعالى قد أعلمه بقوله: ﴿لا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾، أن فيهم ظالمًا هو بالعقاب أحق من الثواب، فلم يسأل لأهل المعاصي سؤال أهل الطاعات. والوجه الثاني: أن سؤاله كان عامًا مرسلاً، وأن الله تعالى خص الإجابة لمن آمن منهم بالله واليوم الآخر، ثم استأنف الإخبار عن حال الكافرين بأن قال: وَمَنْ كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلاً﴾، يعني في الدنيا. ﴿ثُمَّ

أضْطرُّهُ إلىٰ عَذَاب النَّار﴾، يعني بذنوبه إن مات على كفره. (الماوردي ١/١٥٧).

الرزق والتقوىٰ:

﴿ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ۝٢ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ﴾ ٦٥ : ٢، ٣

﴿من حيث لا يحتسب﴾: أي من حيث لا يأمل ولا يرجو. (ابن الجوزي ٨/٢٩٢).

﴿ومن يتق الله يجعل له مخرجًا﴾: فيه سبعة أقاويل:

أحدها: أي ينجيه من كل كرب في الدنيا والآخرة، قاله ابن عباس.

الثاني: أن المخرج علمه بأنه من قبل الله، فإن الله هو الذي يعطي ويمنع، قاله مسروق.

الثالث: أن المخرج هو أن يقنعه الله بما رزقه، قاله علي بن صالح.

الرابع: مخرجًا من الباطل إلى الحق، ومن الضيق إلى السعة، قاله ابن جريج.

الخامس: ومن يتق الله بالطلاق يكن له مخرج في الرجعة إلى العدة، وأن يكون كأحد الخطّاب بعد العدة، قاله الضحاك.

والسادس: ومن يتّق الله بالصبر عند المصيبة، يجعل له مخرجًا من النار إلى الجنة، قاله الكلبي.

السابع: [أنها نزلت في عوف بن مالك الأشجعي وابنه عوف]. (الماوردي ٤/٢٥٣).

الرزق والتكذيب:

﴿ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴾ ٥٦ : ٨٢

وللمفسرين في معنى هذه الآية ثلاثة أقوال؛ أحدها: أن الرزق ها هنا بمعنى الشكر... والثاني: أن المعنى، وتجعلون شكر رزقكم تكذيبكم، قاله الأكثرون، وذلك أنهم كانوا يُمطرون، فيقولون: مُطرنا بنَوْء كذا. والثالث: أن الرزق بمعنى الحظ، والمعنى: وتجعلون حظكم ونصيبكم من القرآن أنكم تكذبون. (ابن الجوزي ٨/١٥٤).

الرزق والثمرات:

﴿ وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجَ بِهِۦ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ رِزْقًا لَّكُمْ ﴾

٢ : ٢٢، ١٤ : ٣٢

وأنزل لهم من السماء ماء. والمراد به: السحاب ههنا في وقته عند احتياجهم إليه، فأخرج لهم به من أنواع الزروع والثمار ما هو مشاهد، رزقًا لهم ولأنعامهم. (ابن كثير ١/١٠٠).

﴿ وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ ﴾ ٢ : ١٢٦

﴿ وَٱرْزُقْهُم مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ ﴾ ١٤ : ٣٧

﴿ وَمِن ثَمَرَٰتِ ٱلنَّخِيلِ وَٱلْأَعْنَٰبِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا ﴾ ١٦ : ٦٧

﴿ أَوَلَمْ نُمَكِّن لَّهُمْ حَرَمًا ءَامِنًا يُجْبَىٰٓ إِلَيْهِ ثَمَرَٰتُ كُلِّ شَىْءٍ رِّزْقًا مِّن لَّدُنَّا ﴾ ٢٨ : ٥٧

أي تُجمع إليه ثمرات كل أرض وبلد... رزقًا من لدنا أي عطاء من عندنا. (الماوردي ٣/٢٣٤).

الرزق وخلْق الإنسان:

﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ﴾ ٣٠ : ٤٠

أي هو الخالق الرازق، يخرج الإنسان من بطن أمه عريانًا لا علم له ولا سمع ولا بصر ولا قوى، ثم يرزقه جميع ذلك بعد ذلك، والرياش واللباس والمال

والأملاك والمكاسب. كما قال الإمام أحمد... عن حبه وسَوَاء ابنيْ خالد، قالا: دخلنا على النبي ﷺ وهو يصلح شيئًا فأعنّاه، فقال: «لا تيأسا من الرزق ما تهزهزت رؤوسكما، فإن الإنسان تلده أمه أحمر ليس عليه قشرة، ثم يرزقه الله عز وجل». (ابن كثير ٥/٣٦٣).

الرزق والشِّرك:

﴿وَيَجْعَلُونَ لِمَا لَا يَعْلَمُونَ نَصِيبًا مِّمَّا رَزَقْنَٰهُمْ﴾ ١٦ : ٥٦

يعني: الأوثان. وفي الذين لا يعلمون قولان. أنهم الجاعلون، وهم المشركون. والثاني: أنها الأصنام التي لا تعلم شيئًا، وليس لها حس ولا معرفة... قال المفسرون: وهؤلاء مشركو العرب جعلوا لأوثانهم جزءًا من أموالهم، كالبحيرة والسائبة وغير ذلك. (ابن الجوزي ٤/٤٥٨).

﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَهُمْ رِزْقًا مِّنَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ شَيْـًٔا وَلَا يَسْتَطِيعُونَ﴾ ١٦ : ٧٣

أي يعبدون ما لا يملك أن يرزقهم شيئًا، ولا يستطيعون أي لا يقدرون على شيء يعني الأصنام. (القرطبي ١٠/١٤٦).

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا﴾ ٢٩ : ١٧

﴿هَل لَّكُم مِّن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم مِّن شُرَكَآءَ فِى مَا رَزَقْنَٰكُمْ﴾ ٣٠ : ٢٨

من المال والأهل والعبيد، أي: هل يشارككم عبيدكم في أموالكم... فإذا لم ترضوْا ذلك لأنفسكم، فلِمَ عدلتم بي من خلقي مَن هو مملوك لي؟. (ابن الجوزي ٦/٢٩٩).

الرزق وكفران النعم:

﴿وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ

﴿فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ﴾ ١٦ : ١١٢

يريد بالقرية أهلها. آمنة يعني من الخوف. مطمئنة بالخصب والدعة، يأتيها رزقها فيه وجهان؛ أحدهما: أقواتها. والثاني: مرادها. رغدًا فيه وجهان؛ أحدهما: طيبًا، والثاني: هنيئًا. من كل مكان يعني منها بالزراعة، ومن غيرها بالتجارة، ليكون اجتماع الأمرين لهم أوفر لسكنهم وأعم في النعمة عليهم. فكفرت بأنعم الله يحتمل وجهين؛ أحدهما: بترك شكره وطاعته. والثاني: بأن لا يؤدوا حقها من مواساة الفقراء وإسعاف ذوي الحاجات. (الماوردي ٢/٤١٤).

رزق والمشيئة الإلٰهية:

﴿وَٱللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ ٢ : ٢١٢، ٣٤ : ٣٨

﴿وَتَرْزُقُ مَن تَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ ٣ : ٢٧

﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ ٣ : ٣٧

يعني أنه يعطي في الدنيا من يشاء من غير أن يكون ذلك منبئًا عن كون المعطىٰ محقًا أو مبطلًا أو محسنًا أو مسيئًا وذلك متعلق بمحض المشيئة، فقد وسّع الدنيا على قارون وضيّقها على أيوب عليه السلام فلا يجوز لكم أيها الكفّار أن تستدلّوا بحصول متاع الدنيا لكم وعدم حصولها لفقراء المسلمين على كونكم محقين وكونهم مبطلين بل الكافر قد يوسَّع عليه زيادة في الاستدراج والمؤمن قد يضيّق عليه زيادة في الابتلاء والامتحان، ولهذا قال تعالى: **﴿وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً واحِدَةً لَجَعَلْنَا لمَنْ يَكْفُرُ بالرَّحْمٰن لبيوتهمْ سُقُفًا مِنْ فضَّة﴾**. (الرازي ٢/٢٠١).

﴿ٱللَّهُ يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ وَيَقْدِرُ﴾ ١٣ : ٢٦

﴿إِنَّ رَبَّكَ يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ وَيَقْدِرُ﴾ ١٧ : ٣٠

﴿وَيْكَأَنَّ ٱللَّهَ يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ وَيَقْدِرُ﴾ ٢٨ : ٨٢

﴿ٱللَّهُ يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ وَيَقْدِرُ لَهُۥٓ﴾ ٢٩ : ٦٢

﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ وَيَقْدِرُ ﴾ ٣٠ : ٣٧

﴿ قُلْ إِنَّ رَبِّي يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَهُ ﴾ ٣٤ : ٣٩

﴿ أَوَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ وَيَقْدِرُ ﴾ ٣٩ : ٥٢

﴿ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ وَيَقْدِرُ ﴾ ٤٢ : ١٢

﴿ اللَّهُ لَطِيفٌ بِعِبَادِهِ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ ﴾ ٤٢ : ١٩

الرُّشد:

أنظر أيضًا: الفضل والرشد.

[الرَّشَد والرُّشد خلاف الغي، يستعمل استعمال الهداية... وقال بعضهم: الرَّشَد أخص من الرُّشْد، فإن الرُّشْد يقال في الأمور الدنيوية والأخروية، والرَّشَد يقال في الأمور الأخروية لا غير. (الأصفهاني ١٩٦)].

﴿ وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ ﴾

٤ : ٦

ـ قوله عز وجل: ﴿فإن آنستم منهم رشدًا فادفعوا إليهم أموالهم﴾: قال سعيد بن جبير: يعني صلاحًا في دينهم وحفظًا لأموالهم.

وكذا روي عن ابن عباس والحسن البصري وغير واحد من الأئمة وهكذا قال الفقهاء: إذا بلغ الغلام مصلحًا لدينه وماله انفكّ الحجر عنه فيسلم إليه ماله الذي تحت يد وليّه. (ابن كثير ٢/٢٠٤).

ـ قوله: ﴿آنستم منهم رشدًا﴾ معناه أبصرتم منهم هذا النوع من الرشد في حفظ الأموال وحسن التصرف فيها، إبصارَ إيناس ـ وهو الاستيضاح ـ واستعير للتبيين كما في الكشاف، وعن ابن عباس: أن الرشد الصلاح في العقل والحفظ للمال. (المنار ٤/٣١٠).

الـرُّطَـب:

أنظر أيضًا: النخيل.

[الرُّطَب خلاف اليابس... وخُص الرُّطَب بالرَّطْب من التمر. (الأصفهاني ١٩٧).

الرُّطَب: كل عود رَطْب. وهو جمع رَطْب. (ابن منظور ١/٤١٩)].

﴿ وَهُزِّيٓ إِلَيۡكِ بِجِذۡعِ ٱلنَّخۡلَةِ تُسَٰقِطۡ عَلَيۡكِ رُطَبٗا جَنِيّٗا ﴾ ١٩ : ٢٥

ـ قال عمرو بن ميمون: ما من شيء خير للنُّفَسَاء من التمر والرطب. ثم تلا هذه الآية الكريمة... (ابن كثير ٤/٤٥٠).

ـ الجنيُّ المأخوذ طريًا... والمعنى جمعنا لك في السريّ والرطب فائدتين إحداهما الأكل والشرب، والثانية سلوة الصدر بكونهما معجزتين. (الرازي ٥/٥٣٤).

الـرغـد:

أنظر أيضًا: الرخاء، السعة.

[عيش رغد ورغيد: طيب واسع. (الأصفهاني ١٩٨)].

الرغد في الأكل:

﴿ وَإِذۡ قُلۡنَا ٱدۡخُلُواْ هَٰذِهِ ٱلۡقَرۡيَةَ فَكُلُواْ مِنۡهَا حَيۡثُ شِئۡتُمۡ رَغَدٗا ﴾ ٢ : ٥٨

أما الرغد فإنه الواسع من العيش الهنيء الذي لا يعنّى صاحبه، يقال أرغد فلان إذا أصاب واسعًا من العيش الهنيء. (الطبري ١/١٨٢).

الرغد في الرزق:

﴿ يَأۡتِيهَا رِزۡقُهَا رَغَدٗا مِّن كُلِّ مَكَانٖ ﴾ ١٦ : ١١٢

﴿يأتيها رزقها﴾؛ فيه وجهان: أحدهما: أقواتها. الثاني: مرادها.

﴿رغدًا﴾؛ فيه وجهان: أحدهما: طيبًا. الثاني: هنيئًا. (الماوردي ٢/٤١٤).

الـرقــاب:

أنظر أيضًا: الكفارة.

[الرقبة اسم للعضو المعروف ثم يعبّر بها عن الجملة. وجُعل في التعارف اسمًا للمماليك. (الأصفهاني ٢٠١).

الرقبة: العُنق، وقيل: أعلاها، وقيل: مؤخر أصل العنق... (ابن منظور ١/٤٢٧)].

الرقاب ـ تحريرها:

﴿ وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ ﴾ ٤ : ٩٢

﴿ فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ﴾ ٤ : ٩٢

﴿ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَـٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ﴾ ٤ : ٩٢

﴿ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ﴾ ٥ : ٨٩

﴿ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا۟ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّا ﴾ ٥٨ : ٣

عبر [الله سبحانه] بالرقبة عن الذات لأن الرقيق يحني رقبته دائمًا لمولاه، كلما أمره ونهاه، أو يكون مسخرًا له كالثور الذي يوضع النير على رقبته لأجل الحرث. (المنار ٥/٢٧٠).

إن الإطعام أفضل [من تحرير الرقبة] لأن الحر الفقير قد لا يجد الطعام ولا يكون هناك من يعطيه الطعام فيقع في الضر، أما العبد فإنه يجب على مولاه إطعامه وكسوته. (الرازي ٣/٤٤٤).

الرقاب ـ صرف الزكاة في تحريرها:

﴿ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ ﴾ ٩ : ٦٠

﴿وفي الرقاب﴾: فيه قولان: أحدهما: أنهم المكاتبون، قاله علي بن أبي طالب رضي الله عنه والشافعي.

والثاني: أنهم عبيد يشترون بهذا السهم، قاله ابن عباس ومالك. (الماوردي ٢/١٤٨).

الرقاب ـ صرف المال في فكها:

﴿ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ ﴾ ٢ : ١٧٧

أي في فك الرقاب. ثم فيه قولان: أحدهما: أنهم المكاتبون يعانون في كتابتهم بما يعتقون به، رواه أبو صالح عن ابن عباس، وهو مروي عن علي بن أبي طالب، والحسن، وابن زيد، والشافعي.

والثاني: أنهم عبيد يشترون بهذا السهم ويعتقون، رواه مجاهد عن ابن عباس، وبه قال مالك بن أنس، وأبو عبيد، وأبو ثور. وعن أحمد كالقولين. (ابن الجوزي ١/١٧٩).

الرقاب ـ فكها:

﴿ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا ٱلْعَقَبَةُ ﴿١٢﴾ فَكُّ رَقَبَةٍ ﴾ ٩٠ : ١٢، ١٣

فيه وجهان: أحدهما: إخلاصها من الأسر. الثاني: عتقها من الرق.

وسمي المرقوق رقبة لأنه بالرق كالأسير المربوط من رقبته. وسمي عتقًا فكها لأنه كفك الأسير من الأسر. قال حسان بن ثابت:

كم من أسيرٍ فككناه بلا ثمنٍ وجزّ ناصيةٍ كنا مَواليها

وروى عقبة بن عامر الجهني أن النبي ﷺ قال: «من أعتق رقبة مؤمنة فهي فداؤه من النار». [الحديث رواه أحمد وأبو داود والنسائي من طريق عمرو بن عبسة].

ويحتمل ثالثًا: أنه أراد فك رقبته وخلاص نفسه باجتناب المعاصي وفعل الطاعات، ولا يمنع الخبر من هذا التأويل، وهو أشبه بالصواب. (الماوردي ٤/٤٦٠).

الرُّمَّان:

أنظر أيضًا: الأعناب، التين، الرطب، الزيتون، النخيل.

﴿ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ نَبَاتَ كُلِّ شَىْءٍ فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِرًا نُّخْرِجُ مِنْهُ حَبًّا مُّتَرَاكِبًا وَمِنَ ٱلنَّخْلِ مِن طَلْعِهَا قِنْوَانٌ دَانِيَةٌ وَجَنَّٰتٍ مِّنْ أَعْنَابٍ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُشْتَبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ ۗ ٱنظُرُوٓا۟ إِلَىٰ ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَيَنْعِهِۦٓ ﴾ ٦ : ٩٩

﴿مشتبهًا وغير متشابه﴾ فيه ثلاثة أقوال: ـ

أحدها: مشتبهًا في المنظر، وغير متشابه في الطعم، رواه أبو صالح عن ابن عباس.

والثاني: مشتبهًا ورقه، مختلفًا ثمره، قاله قتادة، وهو في معنى الأول.

والثالث: منه ما يشبه بعضه بعضًا، ومنه ما يخالف. قال الزجاج: وإنما قرن الزيتون بالرمان، لأنهما شجرتان تعرف العرب أن ورقهما يشتمل على الغصن من أوله إلى آخره. قال الشاعر:

بُورِكَ الميّت الغَريبُ كما بو رِكَ نَضْحُ الرُّمَّانِ والزَّيْتُونِ

ومعناه: أن البركة في ورقه اشتماله على عوده كله. (ابن الجوزي ٣/٩٤).

﴿ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَ جَنَّٰتٍ مَّعْرُوشَٰتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَٰتٍ وَٱلنَّخْلَ وَٱلزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُۥ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُتَشَٰبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ ۚ كُلُوا۟ مِن ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَءَاتُوا۟ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ ۖ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴾ ٦ : ١٤١

الـرهـــن:

أنظر أيضًا: الأداء، الإئتمان، الدين.

[الرهن ما يوضع وثيقة للدَّيْن. (الأصفهاني ٢٠٤).

معنى الرهن: احتباس العين وثيقة بالحق ليُستوفىٰ الحق من ثمنها أو من ثمن منافعها عند تعذر أخذه من الغريم؛ هكذا حده العلماء. (القرطبي ٣/٤٠٩)].

الرهن ـ مشروعيته:

﴿ وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا۟ كَاتِبًا فَرِهَٰنٌ مَّقْبُوضَةٌ ۖ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ ٱلَّذِى ٱؤْتُمِنَ أَمَٰنَتَهُۥ ﴾ ٢ : ٢٨٣

يقول تعالى: ﴿وإن كنتم على سفر﴾ أي مسافرين، وتداينتم إلى أجل مسمى ﴿ولم تجدوا كاتبًا﴾ يكتب لكم، قال ابن عباس: أو وجدوه ولم يجدوا قرطاسًا أو دواة أو قلمًا، فرهن مقبوضة، أي فليكن بدل الكتابة رهان مقبوضة، أي في يد صاحب الحق، وقد استدل بقوله: ﴿فرهان مقبوضة﴾ على أن الرهن لا يلزم إلا بالقبض كما هو مذهب الشافعي والجمهور؛ واستدل بها آخرون على أنه لا بد أن يكون الرهن مقبوضًا في يد المرتهن، وهو رواية عن الإمام أحمد؛ وذهبت إليه طائفة، واستدل آخرون من السلف بهذه الآية، على أنه لا يكون الرهن مشروعًا إلا في السفر، قاله مجاهد وغيره؛ وقد ثبت في الصحيحين عن أنس أن

رسول الله ﷺ توفي ودرعه مرهونة عند يهودي على ثلاثين وسقًا من شعير رهنها قوتًا لأهله. (ابن كثير ١/٥٩٩).

الريـــاح:

أنظر أيضًا: التجارة، تسخير الرياح، الرحمة والرياح، السحاب، الفُلك.

[الريح: الهواء المتحرك. (الفيروزأبادي ٣/١٠٧)].

الرياح ـ إثارتها السحب:

﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِى يُرْسِلُ ٱلرِّيَٰحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا فَيَبْسُطُهُۥ فِى ٱلسَّمَآءِ ﴾ ٣٠ : ٤٨

﴿ وَٱللَّهُ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ ٱلرِّيَٰحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا فَسُقْنَٰهُ إِلَىٰ بَلَدٍ مَّيِّتٍ ﴾ ٣٥ : ٩

﴿فتثير سحابًا﴾: أي تزعجه. (ابن الجوزي ٦/٣٠٩)،

الرياح ـ تصريفها:

﴿ وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ وَٱلسَّحَابِ ٱلْمُسَخَّرِ بَيْنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾ ٢ : ١٦٤

﴿ فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ ءَايَٰتٌ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾ ٤٥ : ٥

﴿وتصريف الرياح﴾: الآية فيها من وجهين:

أحدهما: اختلاف هبوبها في انتقال الشمال جنوبًا، والصبا دبورًا، فلا يعلم لانتقالها سبب، ولا لانصرافها جهة.

والثاني: ما جعله في اختلافها من إنعام ينفع، وانتقام يؤذي. (الماوردي ١/١٨١).

الرياح ـ تلقيحها السحب والشجر:

﴿ وَأَرْسَلْنَا ٱلرِّيَٰحَ لَوَٰقِحَ فَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَسْقَيْنَٰكُمُوهُ ﴾ ١٥ : ٢٢

﴿لواقح﴾ أي تلقح السحاب فتدر ماء، وتلقح الشجر فتفتح عن أوراقها وأكمامها، وذكرها بصيغة الجمع ليكون منها الإنتاج بخلاف الريح العقيم، فإنه أفردها ووصفها بالعقم وهو عدم الإنتاج، لأنه [أي التلقيح أو الإنتاج] لا يكون إلا بين شيئين فصاعدًا [أي أكثر من اثنين]. (ابن كثير ٤/١٥٧).

الرياح والفلك:

﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا كُنتُمْ فِى ٱلْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِم بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ وَفَرِحُوا۟ بِهَا جَآءَتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ وَجَآءَهُمُ ٱلْمَوْجُ مِن كُلِّ مَكَانٍ ﴾ ١٠ : ٢٢

﴿بريح طيبة﴾: أي لينة. ﴿وفرحوا بها﴾ للينها. ﴿جاءتها﴾: يعني الفلك. قال الفراء: وإن شئت جعلتها للريح، كأنك قلت: جاءت الريحَ الطيبةَ ريحُ عاصف... قال ابن عباس: الريح العاصف: الشديدة. (ابن الجوزي ٤/١٩).

﴿ إِن يَشَأْ يُسْكِنِ ٱلرِّيحَ فَيَظْلَلْنَ رَوَاكِدَ عَلَىٰ ظَهْرِهِۦٓ ﴾ ٤٢ : ٣٣

أي وقوفًا على ظهر الماء، قال قتادة: لأن سفن هذا البحر تجري بالرياح، فإذا أُمْسكت عنها ركدت. (الماوردي ٣/٥٢٠).

ز

الـــزرع:

أنظر أيضًا: الأعناب، الحَب، الحدائق، الحرث والزراعة، الشجر، الفواكه، النبات، النخيل.

[الزرع الإنبات. وحقيقة ذلك تكون بالأمور الإلٰهية دون البشرية. (الأصفهاني ٢١٢)].

الزرع ـ اختلاف أُكله:

﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَ جَنَّٰتٍ مَّعْرُوشَٰتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَٰتٍ وَٱلنَّخْلَ وَٱلزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُۥ﴾ ٦ : ١٤١

﴿مختلفًا أُكله﴾ يعني طعمه منه الجيد والدُّون. (القرطبي ٩٨/٧).

الزرع ـ اختلاف ألوانه:

﴿ثُمَّ يُخْرِجُ بِهِۦ زَرْعًا مُّخْتَلِفًا أَلْوَٰنُهُۥ ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَىٰهُ مُصْفَرًّا ثُمَّ يَجْعَلُهُۥ حُطَٰمًا﴾

٣٩ : ٢١

﴿مختلفاً ألوانه﴾ من خضرة وحمرة وصفرة وبياض وغير ذلك، أو مختلفًا أصنافه من بُر وشعير وسمسم. ﴿ثم يهيج﴾ وذلك لأنه إذا تم جفافه جاز له أن ينفصل عن منابته وإن لم تتفرق أجزاؤه فتلك الأجزاء كأنها هاجت لأن تتفرق، ثم يصير حطامًا يابسًا. (الرازي ٧/٢٤٠).

الزرع ـ الأكل منه:

﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا نَسُوقُ الْمَاءَ إِلَى الْأَرْضِ الْجُرُزِ فَنُخْرِجُ بِهِ زَرْعًا تَأْكُلُ مِنْهُ أَنْعَامُهُمْ وَأَنْفُسُهُمْ ﴾ ٣٢ : ٢٧

﴿الجرز﴾: الأرض اليابسة التي لا نبات فيها، والجرز هو القطع وكأنها المقطوع عنها الماء والنبات...

وقدّم الأنعام على الأنفس في الأكل لوجوه:

أحدها: أن الزرع أول ما ينب يصلح للدواب ولا يصلح للإنسان.

والثاني: هو أن الزرع غذاء الدواب وهو لا بد منه، وأما غذاء الإنسان فقد يحصل من الحيوان، فكأن الحيوان يأكل الزرع، ثم الإنسان يأكل من الحيوان.

الثالث: إشارة إلى أن الأكل من ذوات الدواب، والإنسان يأكل بحيوانيته أو بما فيه من القوة العقلية فكماله بالعبادة. (الرازي ٦/٥٦٦).

الزرع ـ إنباته:

﴿ يُنْبِتُ لَكُمْ بِهِ الزَّرْعَ وَالزَّيْتُونَ وَالنَّخِيلَ وَالْأَعْنَابَ ﴾ ١٦ : ١١

﴿ينبت لكم به الزرع﴾... قال ابن عباس: يريد الحبوب. (ابن الجوزي ٤/٤٣٣).

الزرع ـ الاهتمام به:

﴿ كَمْ تَرَكُوا مِنْ جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ﴿٢٥﴾ وَزُرُوعٍ وَمَقَامٍ كَرِيمٍ ﴾ ٤٤ : ٢٦

قيل إنهم كانوا يزرعون ما بين الجبلين من أول مصر إلى آخرها. (الماوردي ٤/١٢).

الزرع ـ جماله ونفعه:

﴿ وَفِي ٱلْأَرْضِ قِطَعٌ مُّتَجَٰوِرَٰتٌ وَجَنَّٰتٌ مِّنْ أَعْنَٰبٍ وَزَرْعٌ وَنَخِيلٌ ﴾ ١٣ : ٤

﴿ وَحَفَفْنَٰهُمَا بِنَخْلٍ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمَا زَرْعًا ﴾ ١٨ : ٣٢

إذا جُمع العنب والنخل وكان تحتها [الجنة] زرع فهي أجمل الجنان وأجداها نفعًا، لثمر أعاليها وزرع أسافلها، (الماوردي ٢/٤٨١).

﴿ أَتُتْرَكُونَ فِي مَا هَٰهُنَآ ءَامِنِينَ ﴿١٤٦﴾ فِي جَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ ﴿١٤٧﴾ وَزُرُوعٍ وَنَخْلٍ طَلْعُهَا هَضِيمٌ ﴾ ٢٦ : ١٤٦ ـ ١٤٨

الزرع ـ خلو مكة منه:

﴿ رَّبَّنَآ إِنِّيٓ أَسْكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِندَ بَيْتِكَ ٱلْمُحَرَّمِ ﴾ ١٤ : ٣٧

يعني مكة أسكنهما في بطحائها، ولم يكن بها ساكن، ثقة بالله وتوكلاً عليه. (الماوردي ٢/٣٥٠).

الـزكـاة:

أنظر أيضًا: أبناء السبيل ـ سهمهم في الزكاة، الإسراف والزكـاة، الحصاد ـ توقيت زكاته، الربا والزكاة، الرقاب ـ صرف الزكاة في تحريرها، الصدقات.

[أصل الزكاة النمو الحاصل عن بركة الله تعالى، ويعتبر ذلك بالأمور الدنيوية والأخروية... ومنه الزكاة لما يخرج الإنسان من حق الله تعالى إلى الفقراء وتسميته بذلك لما يكون فيها من رجاء البركة أو لتزكية النفس أي تنميتها بالخيرات والبركات، أو لهما جميعًا فإن الخيْرين موجودان فيها. (الأصفهاني ٢١٣)].

الزكاة ـ الأمر بإيتائها:

﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا الزَّكَوٰةَ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ اللَّهِ ﴾ ٢ : ١١٠

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا الزَّكَوٰةَ ﴾ ٤ : ٧٧

﴿ فَأَقِيمُوا الصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا الزَّكَوٰةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَىٰكُمْ ﴾ ٢٢ : ٧٨

﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا الزَّكَوٰةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ ٢٤ : ٥٦

﴿ وَأَقِمْنَ الصَّلَوٰةَ وَءَاتِينَ الزَّكَوٰةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ ٣٣ : ٣٣

﴿ فَأَقِيمُوا الصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا الزَّكَوٰةَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ ٥٨ : ١٣

﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا الزَّكَوٰةَ وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ﴾ ٧٣ : ٢٠

الزكاة في الديانات السابقة:

﴿ قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ ءَاتَىٰنِيَ الْكِتَٰبَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا ﴿٣٠﴾ وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنتُ وَأَوْصَٰنِي بِالصَّلَوٰةِ وَالزَّكَوٰةِ مَا دُمْتُ حَيًّا ﴾ ١٩ : ٣٠، ٣١

والزكاة فيها وجهان: أحدهما زكاة المال.

الثاني: التطهير من الذنوب.

ويحتمل ثالثًا: أن الزكاة الاستكثار من الطاعة، لأن الزكاة في اللغة النماء والزيادة. (الماوردي ٢/٥٢٥).

﴿ وَاذْكُرْ فِي الْكِتَٰبِ إِسْمَٰعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَّبِيًّا ﴿٥٤﴾ وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَوٰةِ وَالزَّكَوٰةِ وَكَانَ عِندَ رَبِّهِ مَرْضِيًّا ﴾ ١٩ : ٥٤، ٥٥

﴿وكان رسولاً﴾ إلى قومه، وهم جُرْهم ﴿وكان يأمر أهله﴾: قال مقاتل: يعني

قومه. وقال الزجاج: أهله: جميع أمته. فأما الصلاة والزكاة فهما العبادتان المعروفتان. (ابن الجوزي ٥/ ٢٤٠).

﴿ وَوَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً ۖ وَكُلًّا جَعَلْنَا صَٰلِحِينَ ﴿٧٢﴾ وَجَعَلْنَٰهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَآ إِلَيْهِمْ فِعْلَ ٱلْخَيْرَٰتِ وَإِقَامَ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءَ ٱلزَّكَوٰةِ ۖ وَكَانُوا۟ لَنَا عَٰبِدِينَ ﴾ ٢١ : ٧٢، ٧٣

قال أبو القاسم الأنصاري: الصلاة أشرف العبادات البدنية، وشرعت لذكر الله تعالى، والزكاة أشرف العبادات المالية، ومجموعهما التعظيم لأمر الله تعالى والشفقة على خلق الله. (الرازي ٦/١١٦).

الزكاة وأهل الكتاب:

﴿ وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ﴿١٥٩﴾ فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ كَثِيرًا ﴿١٦٠﴾ وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَقَدْ نُهُوا۟ عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ ۚ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٦١﴾ لَّٰكِنِ ٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ مِنْهُمْ وَٱلْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ ۚ وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱلْمُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾ ٤ : ١٥٩ - ١٦٢

﴿لكنْ الراسخون في العلم﴾: قال ابن عباس: هذا استثناء لمؤمني أهل الكتاب. (ابن الجوزي ٢/ ٢٥٠).

﴿ وَمَا تَفَرَّقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَةُ ﴿٤﴾ وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾ ٩٨ : ٤، ٥

﴿حنفاء﴾: على دين إبراهيم، ﴿ويقيموا الصلاة﴾: المكتوبة في أوقاتها، ﴿ويؤتوا الزكاة﴾: عند وجوبها. (ابن الجوزي ٩/١٩٩).

الزكاة والإيمان:

﴿ طسٓ تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱلْقُرْءَانِ وَكِتَابٍ مُّبِينٍ ﴿١﴾ هُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢﴾ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُم بِٱلْءَاخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ﴾ ٢٧ : ١ - ٣

﴿ويؤتون الزكاة﴾: فيها أربعة أقاويل:

أحدها: أنها زكاة المال، قاله عكرمة وقتادة والحسن.

الثاني: أنها زكاة الفطر، قاله الحارث العكلي.

الثالث: أنها طاعة الله والإخلاص، رواه ابن أبي طلحة عن ابن عباس.

الرابع: أنها تطهير أجسادهم من دنس المعاصي. (الماوردي ٣/١٨٧).

الزكاة والبر:

﴿ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ ﴾ ٢ : ١٧٧

في قوله: ﴿ولكنّ البر من آمن بالله﴾ قولان:

أحدهما: معناه ولكن ذا البرِ من آمن بالله.

والثاني: معناه ولكن البرَّ برُّ من آمن بالله، يعني الإقرار بوحدانيته وتصديق رسله، حكاهما الزجاج...

﴿وآتى الزكاة﴾ يعني إلى مستحقها عند وجوبها. (الماوردي ١/١٨٩).

الزكاة وبنو إسرائيل:

﴿ يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتِىَ ٱلَّتِىٓ أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا۟ بِعَهْدِىٓ أُوفِ بِعَهْدِكُمْ وَإِيَّٰىَ

فَٱرۡهَبُونِ ﴿٤٠﴾ وَءَامِنُواْ بِمَآ أَنزَلۡتُ مُصَدِّقٗا لِّمَا مَعَكُمۡ وَلَا تَكُونُوٓاْ أَوَّلَ كَافِرِۭ بِهِۦۖ وَلَا تَشۡتَرُواْ بِـَٔايَٰتِي ثَمَنٗا قَلِيلٗا وَإِيَّٰيَ فَٱتَّقُونِ ﴿٤١﴾ وَلَا تَلۡبِسُواْ ٱلۡحَقَّ بِٱلۡبَٰطِلِ وَتَكۡتُمُواْ ٱلۡحَقَّ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴿٤٢﴾ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرۡكَعُواْ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴾ ٢ : ٤٠ ـ ٤٣

قوله تعالى: ﴿وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة﴾ خطاب مع اليهود وذلك يدل على أن الكفار مخاطبون بفروع الشرائع. (الرازي ١/٣٢٥).

﴿ وَإِذۡ أَخَذۡنَا مِيثَٰقَ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ لَا تَعۡبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنٗا وَذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَقُولُواْ لِلنَّاسِ حُسۡنٗا وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾
٢ : ٨٣

﴿ وَلَقَدۡ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ وَبَعَثۡنَا مِنۡهُمُ ٱثۡنَيۡ عَشَرَ نَقِيبٗاۖ وَقَالَ ٱللَّهُ إِنِّي مَعَكُمۡۖ لَئِنۡ أَقَمۡتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَيۡتُمُ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾ ٥ : ١٢

أي وأقسم الله لهم على لسان موسى بما مضمونه لئن أديتم الصلاة على وجهها، وأعطيتم ما فُرض عليكم في أموالكم من الصدقة التي تتزكىٰ بها نفوسكم وتتطهر من رذيلة البخل... ﴿لأكفرن عنكم سيئاتكم﴾، هذا جواب القسم. (المنار ٦/٢٣٢).

الزكاة والتمكين في الأرض:

﴿ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ أَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾ ٢٢ : ٤١

قال المفسرون: التمكين في الأرض: نصرتهم على عدوهم. (ابن الجوزي ٥/٤٣٧).

الزكاة والرحمة:

﴿ وَرَحۡمَتِي وَسِعَتۡ كُلَّ شَيۡءٖۚ فَسَأَكۡتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾
٧ : ١٥٦

أحدهما: أنها زكاة أموالهم لأنها من أشق فرائضهم، وهذا قول الجمهور.

والثاني: معناه أي يطيعون الله ورسوله، قاله ابن عباس والحسن، وذهبا إلى أنه العمل بما يزكي النفس ويطهرها من صالحات الأعمال. (الماوردي ٢/٦١).

الزكاة والفلاح:

﴿ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١﴾ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ﴿٢﴾ وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ﴿٣﴾ وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ ﴾ ٢٣ : ١ ـ ٤

قوله تعالى: ﴿قد أفلح المؤمنون﴾، فيه ثلاثة أوجه:

أحدها: معناه قد سعد المؤمنون...

الثاني: أن الفلاح البقاء ومعناه قد بقيت لهم أعمالهم، وقيل إنه بقاؤهم في الجنة، ومنه قولهم في الأذان: حي على الفلاح أي حي على بقاء الخير...

الثالث: أنه إدراك المطالب...

قال ابن عباس: المفلحون الذين أدركوا ما طلبوا ونجوا من شر ما منه هربوا. (الماوردي ٣/٩٢).

﴿ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُم بِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ﴿٤﴾ أُولَٰئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ ٣١ : ٤ ـ ٥

﴿وأولئك هم المفلحون﴾أي في الدنيا والآخرة. (ابن كثير ٥/٣٧٦).

الزكاة والمشركون:

﴿ فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ ﴾ ٩ : ٥

﴿وآتوا الزكاة﴾: يعني اعترفوا بها... لأن تارك الزكاة لا يقتل مع الاعتراف بها وتؤخذ من ماله جبرًا، وهذا إجماع. (الماوردي ٢/١٢٠).

﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِندَ اللَّهِ وَعِندَ رَسُولِهِ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدتُّمْ عِندَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَمَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ ﴿٧﴾ كَيْفَ وَإِن يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً يُرْضُونَكُم بِأَفْوَاهِهِمْ وَتَأْبَىٰ قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ ﴿٨﴾ اشْتَرَوْا بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَصَدُّوا عَن سَبِيلِهِ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٩﴾ لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُعْتَدُونَ ﴿١٠﴾ فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ﴾

٩ : ٧ ـ ١١

قوله تعالى: ﴿فإن تابوا﴾ أي عن الشرك والتزموا أحكام الإسلام. ﴿فإخوانكم﴾ أي فهم إخوانكم في الدين. قال ابن عباس: حرمت هذه دماءَ أهل القبلة...

وقال ابن زيد: افترض الله الصلاة والزكاة وأبىٰ أن يفرق بينهما، وأبى أن يقبل الصلاة إلا بالزكاة..

وقال ابن مسعود: أمرتم بالصلاة والزكاة فمن لم يزك فلا صلاة له. (القرطبي ٨/٨١).

﴿وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ ﴿٦﴾ الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُم بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ﴾

٤١ : ٦، ٧

قوله عز وجل: ﴿وويل للمشركين * الذين لا يؤتون الزكاة﴾ فيه خمسة أوجه:

أحدها: أنه قرعهم بالشح الذي يأنف منه الفضلاء، وفيه دلالة على أن الكافر يعذب بكفره، مع وجوب الزكاة عليه، أكثر مما يعذب من لم تكن الزكاة واجبة عليه، قاله ابن عيسى.

الثاني: معناه أنهم لا يزكون أعمالهم، قاله ابن عمر.

الثالث: معناه لا يأتون ما يأتون به أزكياء، قاله الحسن.

الرابع: معناه لا يؤمنون بالزكاة، قاله قتادة.

الخامس: معناه ليس هم من أهل الزكاة، قاله معاوية بن قرة. (الماوردي ٣/٤٩٦).

الزكاة والهُدىٰ:

﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ فَعَسَىٰٓ أُو۟لَٰٓئِكَ أَن يَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ ﴾ ٩ : ١٨

فيه وجهان: أحدهما: أنه قال ذلك لهم تحذيرًا من فعل ما يخالف هدايتهم.

والثاني: أن كل «عسى» من الله واجبة وإن كانت من غيره ترجيًا، قاله ابن عباس والسدّي. (الماوردي ٢/١٢٤).

﴿ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُم بِٱلْءَاخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ﴿٤﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ ﴾ ٣١ : ٤، ٥

فيه ثلاثة أوجه: أحدها: على نور من ربهم، قاله ابن عباس.

الثاني: على بينة، قاله ابن جبير.

الثالث: على بيان، قاله يحيى بن سلام. (الماوردي ٣/٢٧٦).

الزكاة والولاء:

﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ﴾

٥ : ٥٥

أي ليس اليهود بأوليائكم، بل ولايتكم راجعة إلى الله ورسوله والمؤمنين.
وقوله: ﴿الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة﴾ أي المؤمنون المتصفون بهذه

الصفات من إقام الصلاة التي هي أكبر أركان الإسلام، وهي له وحده لا شريك له، وإيتاء الزكاة التي هي حق المخلوقين ومساعدة للمحتاجين من الضعفاء والمساكين. (ابن كثير ٢/٥٩٧).

﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ﴾ ٩ : ٧١

﴿بعضهم أولياء بعض﴾: أي قلوبهم متحدة في التواد والتحاب والتعاطف. (القرطبي ٨/٢٠٣).

الـزيتــون:

أنظر أيضًا: الأعناب، التين، الرطب، الرمان، النخيل.

الزيتون ـ إخراجه:

﴿ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ نَبَاتَ كُلِّ شَىْءٍ فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِرًا نُّخْرِجُ مِنْهُ حَبًّا مُّتَرَاكِبًا وَمِنَ ٱلنَّخْلِ مِن طَلْعِهَا قِنْوَانٌ دَانِيَةٌ وَجَنَّٰتٍ مِّنْ أَعْنَابٍ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُشْتَبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ ۗ ٱنظُرُوٓا۟ إِلَىٰ ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَيَنْعِهِۦٓ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكُمْ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ ٦ : ٩٩

﴿والزيتون والرمان مشتبهًا وغير متشابه﴾ أي متشابهًا في الأوراق، أي ورق الزيتون يشبه ورق الرمان في اشتماله على جميع الغصن وفي حجم الورق، وغير متشابه في الذَّواق؛ عن قتادة وغيره.

قال ابن جريج: متشابهًا في النظر وغير متشابه في الطعم، مثل الرمانتين لونهما واحد وطعمهما مختلف. وخص الرمان والزيتون بالذكر لقربهما منهم ومكانهما عندهم. (القرطبي ٧/٤٩).

الزيتون ـ إنباته:

﴿ يُنۢبِتُ لَكُم بِهِ ٱلزَّرۡعَ وَٱلزَّيۡتُونَ وَٱلنَّخِيلَ وَٱلۡأَعۡنَٰبَ وَمِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِۗ ﴾

١٦ : ١١

وأما الفواكه فأشرفها الزيتون والنخيل والأعناب، أما الزيتون فلأنه فاكهة من وجه وإدام من وجه آخر لكثرة ما فيه من الدهن ومنافع الأدهان كثيرة في الأكل والطلي واشتعال السُّرُج. (الرازي ٥/٢٩٥).

﴿ فَأَنۢبَتۡنَا فِيهَا حَبّٗا ٢٧ وَعِنَبٗا وَقَضۡبٗا ٢٨ وَزَيۡتُونٗا وَنَخۡلٗا ﴾ ٨٠ : ٢٩

الزيتون ـ إنشاؤه:

﴿ وَهُوَ ٱلَّذِيٓ أَنشَأَ جَنَّٰتٖ مَّعۡرُوشَٰتٖ وَغَيۡرَ مَعۡرُوشَٰتٖ وَٱلنَّخۡلَ وَٱلزَّرۡعَ مُخۡتَلِفًا أُكُلُهُۥ وَٱلزَّيۡتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُتَشَٰبِهٗا وَغَيۡرَ مُتَشَٰبِهٖۚ ﴾ ٦ : ١٤١

قوله: ﴿وهو الذي أنشأ﴾ أي خلق. يقال نشأ الشيء ينشأ نشأة ونشاءة إذا ظهر وارتفع والله ينشئه إنشاءً أي يظهره ويرفعه. (الرازي ٤/١٥٩).

الزيتون ـ شجرته المباركة:

﴿ يُوقَدُ مِن شَجَرَةٖ مُّبَٰرَكَةٖ زَيۡتُونَةٖ ﴾ ٢٤ : ٣٥

في جعلها مباركة وجهان: أحدهما: لأن الله بارك في زيتون الشام فهو أبرك من غيره.

الثاني: لأن الزيتون يورق غصنه من أوله إلى آخره وليس له في الشجر مثيل إلا الرمان. (الماوردي ٣/١٣٠).

الزيتون ـ القسم به:

﴿ وَٱلتِّينِ وَٱلزَّيۡتُونِ ﴾ ٩٥ : ١

أقسم بالزيتون لأنه مَثَّل به إبراهيم في قوله تعالى: ﴿يوقد من شجرة مباركة زيتونة﴾، وهو أكثر أُدم أهل الشام والمغرب، يصطبغون به، ويستعملونه في طبيخهم، ويستصبحون به، ويداوَى به أدواء الجوف والقروح والجراحات، وفيه منافع كثيرة. (القرطبي ٢٠/١١٢).

الـزينـة:

أنظر أيضًا: الأرض ـ زينتها، الأموال ـ زينتها، الحياة الدنيا ـ زينتها.

[الزينة الحقيقية ما لا يشين الإنسان في شيء من أحواله لا في الدنيا ولا في الآخرة. (الأصفهاني ٢١٨)].

الزينة ـ الأمر بها:

﴿ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ ﴾ ٧ : ٣١

فيه أربعة أقاويل: أحدها: أن ذلك وارد في ستر العورة في الطواف... قاله ابن عباس والحسن وعطاء وقتادة وسعيد بن جبير وإبراهيم.

والثاني: أنه وارد في ستر العورة في الصلاة، قاله مجاهد والزجاج.

والثالث: أنه وارد في التزين بأجمل اللباس في الجُمع والأعياد.

والرابع: أنه أراد به المشط لتسريح اللحية. (الماوردي ٢/٢٣).

الزينة ـ حِلُّها:

﴿ قُلۡ مَنۡ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخۡرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزۡقِۚ قُلۡ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا خَالِصَةٗ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۗ ﴾ ٧ : ٣٢

في زينة الله قولان: أحدهما: أنها ستر العورة، فالمعنى: من حرم أن تلبسوا في طوافكم ما يستركم.

والثاني: أنها زينة اللباس. (ابن الجوزي ٣/١٨٩).

زينة الركائب:

﴿ وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً ﴾ ١٦ : ٨

المعنى: وجعلها زينة... والزينة ما يُتَزَيَّنُ به، وهذا الجمال والتزيين وإن كان من متاع الدنيا فقد أذن الله سبحانه لعباده فيه. (القرطبي ١٠/٧٩).

زينة السماء:

﴿ وَلَقَدْ جَعَلْنَا فِي ٱلسَّمَآءِ بُرُوجًا وَزَيَّنَّٰهَا لِلنَّٰظِرِينَ ﴾ ١٥ : ١٦

﴿ إِنَّا زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا بِزِينَةٍ ٱلْكَوَاكِبِ ﴾ ٣٧ : ٦

قوله: ﴿زينة الكواكب﴾ لأن من الكواكب ما خُلق للزينة، ومنها ما خلق لغير الزينة.

حكى عقبة بن زياد عن قتادة: قال خلقت النجوم لثلاث: رجومًا للشياطين، ونورًا يهتدى به، وزينة لسماء الدنيا. (الماوردي ٣/٤٠٥).

﴿ وَزَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا بِمَصَٰبِيحَ وَحِفْظًا ﴾ ٤١ : ١٢

﴿ أَفَلَمْ يَنظُرُوٓا۟ إِلَى ٱلسَّمَآءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَٰهَا وَزَيَّنَّٰهَا ﴾ ٥٠ : ٦

﴿ وَلَقَدْ زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا بِمَصَٰبِيحَ ﴾ ٦٧ : ٥

زينة فرعون:

﴿ وَقَالَ مُوسَىٰ رَبَّنَآ إِنَّكَ ءَاتَيْتَ فِرْعَوْنَ وَمَلَأَهُۥ زِينَةً وَأَمْوَٰلًا فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا رَبَّنَا لِيُضِلُّوا۟ عَن سَبِيلِكَ رَبَّنَا ٱطْمِسْ عَلَىٰٓ أَمْوَٰلِهِمْ وَٱشْدُدْ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ ﴾ ١٠ : ٨٨

قال ابن عباس: كان لهم من لدن فسطاط مصر إلى أرض الحبشة جبال فيها معادن ذهب وفضة وزبرجد وياقوت. (ابن الجوزي ٤/٥٥).

زينة قارون:

﴿ فَخَرَجَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ فِى زِينَتِهِۦ ﴾ ٢٨ : ٧٩

فيه ثلاثة أقاويل: أحدها: في حشمه، قاله قتادة.

الثاني: في تبعه في سبعين ألفًا عليهم المعصفرات وكان أول يوم رُؤيت فيه المعصفرات، قاله ابن زيد. قال أبو لبابة: أول من صبغ بالسواد قارون.

الثالث: خرج في جوارٍ بيض على بغال بيضٍ بسروج من ذهب على قطف أرجوان، قاله السدّي. (الماوردي ٣/٢٣٩).

زينة النساء:

﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ﴾ ٢٤ : ٣١

زينتهن على ضربين: خفية كالسُّوارين والقُرطين والدُّملج [المِعْضَدُ من الحُلِيِّ] والقلائد ونحو ذلك. وظاهرة وهي المشار إليها بقوله: ﴿إلا ما ظهر منها﴾. وفيه سبعة أقوال:

أحدها: أنها الثياب، رواه أبو الأحوص عن ابن مسعود، وفي لفظ آخر قال: هو الرداء.

والثاني: أنها الكف والخاتم والوجه.

والثالث: الكحل والخاتم، رواهما سعيد بن جبير عن ابن عباس.

والرابع: القُلبان، وهما السواران والخاتم والكحل، قاله المسور بن مخرمة.

والخامس: الكحل والخاتم والخضاب، قاله مجاهد.

والسادس: الخاتم والسوار، قاله الحسن.

والسابع: الوجه والكفان، قاله الضحاك. قال القاضي أبو يعلى: والقول الأول أشبه وقد نص عليه أحمد. (ابن الجوزي ٦/٣٠).

﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ ﴾ ٢٤ : ٣١

من الزينة ظاهر وباطن، فما ظهر فمباح أبدًا لكل الناس من المحارم والأجانب... وأما ما بطن فلا يحل إبداؤه إلا لمن سماهم الله تعالى في هذه الآية. (القرطبي ١٢/٢٢٩).

﴿ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ﴾ ٢٤ : ٣١

أي لا تضرب المرأة برجلها إذا مشت لتُسمع صوت خَلخالها، فإسماع صوت الزينة كإبداء الزينة وأشد، والغرض التستر. (القرطبي ١٢/٢٣٧).

﴿ فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَن يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ ﴾

٢٤ : ٦٠

أي من غير أن يُردن بوضع الجلباب أن تُرى زينتهن، والتبرج إظهار المرأة محاسنها. (ابن الجوزي ٦/٦٣).

س

سبيل الله:

[س ب ل على أربعة عشر وجهًا... فوجه منها: السبيل الطاعة لله عز وجل كقوله تعالى في سورة البقرة: ﴿مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله﴾يعني طاعة الله. (الدامغاني ٢٢٨)].

سبيل الله ـ الإنفاق فيه:

﴿ وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ ٢ : ١٩٥

قوله: ﴿وانفقوا في سبيل الله﴾ يعني الجهاد. (الماوردي ١/٢١١).

﴿ مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ ﴾

٢ : ٢٦١

﴿ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَآ أَنفَقُواْ مَنًّا وَلَآ أَذًى ﴾

٢ : ٢٦٢

﴿الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله﴾. قال ابن السائب ومقاتل: نزلت في عثمان بن عفان في نفقته في غزوة تبوك، وشرائه بئر رومة، ركية بالمدينة، تصدق بها على المسلمين.

وفي عبد الرحمن بن عوف حين تصدق بأربعة آلاف درهم، وكانت نصف ماله. (ابن الجوزي ١/٣١٧).

﴿ وَمَا تُنفِقُوا مِن شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ ﴾ ٨ : ٦٠

﴿وما تنفقوا من شيء في سبيل الله﴾ وهو عام في الجهاد وفي سائر وجوه الخيرات ﴿يوفَّ إليكم﴾ قال ابن عباس يوف لكم أجره أي لا يضيع في الآخرة أجره ويعجل الله عوضه في الدنيا. (الرازي ٤/٣٨١).

﴿ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ ٩ : ٣٤

﴿ هَا أَنتُمْ هَٰؤُلَاءِ تُدْعَوْنَ لِتُنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ ٤٧ : ٣٨

﴿ها أنتم هؤلاء تدعون لتنفقوا في سبيل الله﴾ يعني ما فرض عليكم في أموالكم. (ابن الجوزي ٧/٤١٥).

﴿ وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ ٥٧ : ١٠

﴿وما لكم ألا تنفقوا في سبيل الله﴾ أيْ أيّ شيء يمنعكم من الإنفاق في سبيل الله، وفيما يقربكم من ربكم وأنتم تموتون وتخلفون أموالكم وهي صائرة إلى الله تعالى، فمعنى الكلام التوبيخ على عدم الإنفاق. (القرطبي ١٧/٢٣٩).

سبيل الله والصدقات:

﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ ٩ : ٦٠

﴿وفي سبيل الله﴾ هم الغزاة المجاهدون في سبيل الله يعطون سهمهم من الزكاة مع الغنى والفقر. (الماوردي ٢/١٤٨).

قوله تعالى: ﴿وفي سبيل الله﴾ وهم الغزاة وموضع الرباط، يعطون ما ينفقون في غزوهم كانوا أغنياء أو فقراء. وهذا قول أكثر العلماء، وهو تحصيل مذهب مالك

رحمه الله. وقال ابن عمر: الحجاج والعُمار. ويؤثر عن أحمد وإسحٰق رحمهما الله أنهما قالا: سبيل الله الحج. (القرطبي ٨/١٨٥).

سبيل الله والمنافقون:

﴿ فَرِحَ ٱلْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلَٰفَ رَسُولِ ٱللَّهِ وَكَرِهُوٓا۟ أَن يُجَٰهِدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ ٩ : ٨١

السَّحـــاب:

أنظر أيضًا: الرياح، الغيث، الماء، المزن.

[السحاب الغيم فيها ماء أو لم يكن. (الأصفهاني ٢٢٥)].

السحاب ـ إزجاؤه:

﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يُزْجِى سَحَابًا ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُۥ ثُمَّ يَجْعَلُهُۥ رُكَامًا فَتَرَى ٱلْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَٰلِهِۦ ﴾ ٢٤ : ٤٣

﴿يزجى سحابًا﴾ فيه وجهان:

أحدهما: ينزله قليلاً بعد قليل، ومنه البضاعة المزجاة لقلتها.

الثاني: أن يسوقه إلى حيث شاء ومنه زجا الخراج إذا انساق إلى أهله...

﴿ثم يؤلف بينه﴾: أي يجمعه ثم يفرقه عند انتشائه ليقوى ويتصل.

﴿ثم يجعله ركامًا﴾: أي يركب بعضه بعضًا.

﴿فترى الودق يخرج من خلاله﴾. فيه قولان:

أحدهما: أن الودق البرق يخرج من خلال السحاب...

الثاني: أنه المطر يخرج من خلال السحاب وهو قول الجمهور. (الماوردي ١٣٦/٣).

السحاب ـ تسخيره:

﴿ وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ وَٱلسَّحَابِ ٱلْمُسَخَّرِ بَيْنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ ٢ : ١٦٤

السحاب الثقال:

﴿ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَقَلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا سُقْنَٰهُ لِبَلَدٍ مَّيِّتٍ فَأَنزَلْنَا بِهِ ٱلْمَآءَ ﴾ ٧ : ٥٧

﴿ هُوَ ٱلَّذِى يُرِيكُمُ ٱلْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا وَيُنشِئُ ٱلسَّحَابَ ٱلثِّقَالَ ﴾
١٣ : ١٢

﴿ينشىء﴾ يخلق. (ابن الجوزي ٣١٣/٤). ﴿الثقال﴾ بالماء. (الماوردي ٣٢٢/٢).

السحـــت:

[السُّحت القِشْرُ الذي يُستأصل... يقال سحته وأسحته، ومنه السحت للمحظور الذي يَلزم صاحبَه العار كأنه يُسحت دينه ومروءته. (الأصفهاني ٢٢٥)].

السحت ـ أكله:

﴿ سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّٰلُونَ لِلسُّحْتِ ﴾ ٥ : ٤٢

﴿ وَتَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ ﴾ ٥ : ٦٢

﴿ لَوْلَا يَنْهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ ٱلْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ ﴾ ٥ : ٦٣

﴿أكالون للسحت﴾فيه أربعة تأويلات:

أحدها: أن السحت الرشوة، وهو مروي عن النبي ﷺ.

والثاني: أنه الرشوة في الحكم، وهو قول عليّ.

والثالث: هو الاستعجال في القضية. وهو قول أبي هريرة.

والرابع: ما فيه الغارّ من الأثمان المحرمة كثمن الكلب والخنزير والخمر وعسب الفحل وحلوان الكاهن.

وأصل السحت الاستئصال ومنه قوله تعالى: ﴿فيسحتكم بعذاب﴾ أي يستأصلكم. (الماوردي ١/٤٦٧).

السَّـــرَّاء:

أنظر أيضًا: الرخاء، السَّعة، الغنى، الفرح، النِّعم، اليسر.

[السَّرَّاء: النعمة، والضراء: الشدة. والسَّرَّاء الرخاء وهو نقيض الضراء. والسُّرُّ والسَّرَّاء والسُّرور والمسرَّة، كله: الفرح؛ الأخيرة عن السيرافي. (ابن منظور ٤/٣٦١)].

السَّراء ـ الإنفاق فيها:

﴿ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِى ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ ﴾ ٣ : ١٣٤

قال ابن عباس: في العسر واليسر. ومعنى الآية: أنهم رغبوا في معاملة الله، فلم يبطرهم الرخاء، فينسيهم، ولم تمنعهم الضراء فيبخلوا. (ابن الجوزي ١/٤٦٠).

السَّرَّاء والضَّرَّاء:

﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّبِىٍّ إِلَّآ أَخَذْنَآ أَهْلَهَا بِٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ لَعَلَّهُمْ يَضَّرَّعُونَ ﴿٩٤﴾ ثُمَّ بَدَّلْنَا مَكَانَ ٱلسَّيِّئَةِ ٱلْحَسَنَةَ حَتَّىٰ عَفَوا۟ وَّقَالُوا۟ قَدْ مَسَّ ءَابَآءَنَا ٱلضَّرَّآءُ وَٱلسَّرَّآءُ

﴿فَأَخَذْنَٰهُم بَغْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ ٧ : ٩٤، ٩٥

قوله تعالى: ﴿وما أرسلنا في قرية من نبي﴾فيه إضمار، وهو فكذب أهلها إلا أخذناهم بالبأساء والضراء لعلهم يضرعون. . . ﴿ثم بدلنا مكان السيئة الحسنة﴾ أي أبدلناهم بالجدب خصبًا. ﴿حتى عفوا﴾ أي كثروا؛ عن ابن عباس. وقال ابن زيد: كثرت أموالهم وأولادهم. و. . . ﴿وقالوا قد مس آباءنا الضراء والسراء﴾ فنحن مثلهم. ﴿فأخذناهم بغتة﴾ أي فجأة ليكونوا أكثر حسرة. (القرطبي ٢٥٢/٧).

السرابيل:

﴿وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلْحَرَّ وَسَرَٰبِيلَ تَقِيكُم بَأْسَكُمْ﴾
١٦ : ٨١

﴿وجعل لكم سرابيل تقيكم الحر﴾ يعني ثياب القطن والكتان. . . . ﴿وسرابيل تقيكم بأسكم﴾ يعني الدروع التي تقي البأس، وهي الحرب. قال الزجاج: كل ما لبس من قميص ودروع فهو سربال. (الماوردي ٤٠٥/٢).

السرقة:

أنظر أيضًا: الإكراه، البخس، التطفيف، الغبن.

[السرقة أخذ ما ليس له أخذه في خفاء. وصار ذلك في الشرع لتناول الشيء من موضعٍ مخصوص وقدر مخصوص. (الأصفهاني ٢٣١)].

السرقة ـ جزاؤها:

﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓا۟ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ﴾
٥ : ٣٨

أي اقطعوا أيديهما جزاء لهما بعملهما وكسبهما السيء، ونكالاً وعبرة

لغيرهما. . . فالنكـال هنا ما ينكل الناس ويمنعهم أن يسرقوا. ولعمر الحق إن قطع اليد الذي يفضح صاحبه طول حياته، ويسمه بميسم الذل والعار هو أجدر العقوبات بمنع السرقة، وتأمين الناس على أموالهم وكذا على أرواحهم، لأن الأرواح كثيرًا ما تتبع الأموال إذا قاوم أهلها السُّراق عند العلم بهم. (المنار ٦/٣١٤).

السرقة ـ المبايعة عل تركها:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا وَلَا يَسْرِقْنَ ﴾

٦٠ : ١٢

عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ كان يمتحن من هاجر إليه من المؤمنات بهذه الآية. . . فمن أقر بهذا الشرط من المؤمنات قال لها رسول الله ﷺ: «قد بايعتك». . . رواه البخاري. (ابن كثير ٦/٦٣٣).

السَّـعَـة:

أنظر أيضًا: الرخاء، الرزق، الرغد، الغنىٰ، الفضل والسعة، اليسر.

[و س ع: وردت فيها أوجه كثيرة. منها: الغنىٰ. كقوله تعالى في سورة الطلاق: ﴿لينفق ذو سعة من سعته﴾ أي ذو غنى من غناه. مثلها في سورة البقرة: ﴿على الموسع قدره وعلى المقتر قدره﴾ أي على الغني. . . ومن هذه الأوجه: الرزق. كقوله تعالى في سورة النساء: ﴿وإن يتفرقا يغنِ الله كلاً من سعته﴾ يعني من رزقه. (راجع) الدامغاني ٤٨٩)].

السعة والإرضاع:

﴿ لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ ۖ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ فَلْيُنفِقْ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ۚ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَا ۚ سَيَجْعَلُ ٱللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا ﴾

٦٥ . ٧

أمر أهل التوسعة أن يوسعوا على نسائهم المرضعات أولادهن على قدر سعتهم. . . ﴿ومن قُدر عليه رزقه﴾ أي ضُيق عليه من المطلقين. . . ﴿فلينفق مما آتاه الله﴾ على قدر ما أعطاه. (ابن الجوزي ٨/٢٩٧).

السعة والإنفاق:

﴿ وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُواْ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ أَن يُؤْتُوٓاْ أُوْلِي ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ ٢٤ : ٢٢

قال المفسرون: سبب نزولها أن أبا بكر الصديق كان ينفق على مسطح لقرابته وفقره، فلما خاض في أمر عائشة قال أبو بكر: والله لا أنفق عليه [شيئًا] أبدًا، فنزلت هذه الآية. فأما الفضل، فقال أبو عبيدة: هو التفضل، والسعة: الجدة. (ابن الجوزي ٦/٢٤).

السعة والطلاق:

﴿ وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ ٱللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِۦ ﴾ ٤ : ١٣٠

يعني الزوجين إن يتفرقا بالطلاق.

﴿يغنِ الله كلاً من سعته﴾ يحتمل ثلاثة أوجه:

أحدها: يغني الله كل واحد منهما بالقناعة والصبر عن صاحبه ومعنى قوله ﴿من سعته﴾ أي من رحمته، لأنه واسع الرحمة.

والثاني: يغني الله كل واحد منهما عن صاحبه بمن هو خير منه، ومعنى قوله ﴿من سعته﴾ أي من قدرته لأنه واسع القدرة.

والثالث: يغني الله كل واحد منهما بمال يكون أنفع له من صاحبه. ومعنى قوله: ﴿من سعته﴾ أي من غناه لأنه واسع الغنى. (الماوردي ١/٤٢٧).

السعة والمُلك:

﴿ وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِّنَ الْمَالِ ﴾ ٢ : ٢٤٧

أي هو مع هذا فقير لا مال له يقوم بالملك. (ابن كثير ١/٥٣٤).

السَّعْـــي:

أنظر أيضًا: الأفعال، الضرب في الأرض، العمل، الكد.

[السعي المشي السريع وهو دون العدو، ويستعمل للجِدِّ في الأمر، خيرًا كان أو شرًا. . . وأكثر ما يُستعمل السعي في الأفعال المحمودة. (الأصفهاني ٢٣٣)].

السَّعْي ـ اختلافه:

﴿ إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّى ﴾ ٩٢ : ٤

أي مختلف. وفيه وجهان:

أحدهما: لمختلف الجزاء، فمنكم مثاب بالجنة، ومنكم معاقب بالنار.

الثاني: لمختلف الأفعال، منكم مؤمن وكافر، وبر وفاجر، ومطيع وعاص.

ويحتمل ثالثًا: لمختلف الأخلاق، فمنكم راحم وقاس، وحليم وطائش، وجواد وبخيل. وعلى هذا وقع القسم [﴿والليل إذا يغشى﴾. . . الآيات]. (الماوردي ٤/٤٦٧).

السَّعْي ـ جزاؤه:

﴿ إِنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ أَكَادُ أُخْفِيهَا لِتُجْزَىٰ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا تَسْعَىٰ ﴾ ٢٠ : ١٥

أي أقيمها [الساعة] لا محالة لأجزي كل عامل بعمله. . . المراد بهذا الخطاب آحاد المكلفين. (ابن كثير ٤/٤٩٩).

﴿ فَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا كُفْرَانَ لِسَعْيِهِ ﴾ ٢١ : ٩٤

﴿ وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَانِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾ وَأَنَّ سَعْيَهُ سَوْفَ يُرَىٰ ﴿٤٠﴾ ثُمَّ يُجْزَاهُ الْجَزَاءَ الْأَوْفَىٰ ﴾ ٥٣ : ٣٩ - ٤١

﴿فلا كفران لسعيه﴾ أي لا جحود لعمله، أي لا يضيع جزاؤه ولا يغطى. والكفر ضده الإيمان. والكفر أيضًا جحود النعمة، وهو ضد الشكر. وقد كفره كفورًا وكفرانًا. وفي حرف ابن مسعود: فلا كُفْرَ لسعيه. (القرطبي ١١/٣٣٩).

السعي بالإفساد:

﴿ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ ۗ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ ﴾ ٢ : ٢٠٥

في قوله: ﴿ليفسد فيها﴾ تأويلان: أحدهما: يفسد فيها بالصد. والثاني: بالكفر... ﴿والله لا يحب الفساد﴾ معناه: لا يحب أهل الفساد. وقال بعضهم لا يمدح الفساد ولا يُثني عليه، وقيل أنه لا يحب كونه دينًا وشرعًا، ويحتمل: لا يحب العمل بالفساد. (الماوردي ١/٢٢٢).

﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَافٍ أَوْ يُنفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ۚ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا ۖ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ ٥ : ٣٣

﴿ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا ۚ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ﴾ ٥ : ٦٤

السعي بالخراب:

﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَا ۚ ﴾ ٢ : ١١٤

في المراد بخرابها قولان: أحدهما: أنه نقضها، والثاني: منع ذكر الله فيها. (ابن الجوزي ١/١٣٤).

السعي الضال:

﴿ ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴾ ١٨ : ١٠٤

أي عملوا أعمالاً باطلة على غير شريعة مشروعة مرضية مقبولة ﴿وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعًا﴾، أي يعتقدون أنهم على شيء وأنهم مقبولون محبوبون. (ابن كثير ٤/ ٤٣٠).

السعي المشكور:

﴿ وَمَنْ أَرَادَ ٱلْـَٔاخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ كَانَ سَعْيُهُم مَّشْكُورًا ﴾

١٧ : ١٩

﴿وسعى لها سعيها﴾ أي عمل لها العمل الذي يصلح لها... ﴿مشكورًا﴾ أي مقبولاً. وشكر الله عز وجل لهم: ثوابه إياهم، وثناؤه عليهم. (ابن الجوزي ٥/ ٢٠).

﴿ إِنَّ هَـٰذَا كَانَ لَكُمْ جَزَآءً وَكَانَ سَعْيُكُم مَّشْكُورًا ﴾ ٧٦ : ٢٢

﴿وكان سعيكم﴾ أي عملكم في الدنيا بطاعته، ﴿مشكورًا﴾: قال عطاء: يريد: شكرتكم عليه، وأثبتكم أفضل الثواب. (ابن الجوزي ٨/ ٤٤٠).

السعي والرضا:

﴿ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاعِمَةٌ ۝٨ لِّسَعْيِهَا رَاضِيَةٌ ﴾ ٨٨ : ٨، ٩

أي لسعيها في الدنيا راضية، والمعنى رضيت بثواب عملها. (ابن الجوزي ٩/ ٩٨).

السَّفَــه:

أنظر أيضًا: الأموال والسفهاء، الكساء والسفهاء.

[السفه: خفة في البدن. ومنه قيل: زمام سفيه، أي كثير الاضطراب، وثوب سفيه: مهلهل رديء النسج. واستعمل في خفة النفس لنقصان العقل في الأمور الدنيوية والأخروية. (الفيروزأبادي ٣/٢٢٩)].

السّفه ـ اتهام الكفار المؤمنين به:

﴿ قَالُوٓاْ أَنُؤۡمِنُ كَمَآ ءَامَنَ ٱلسُّفَهَآءُۗ أَلَآ إِنَّهُمۡ هُمُ ٱلسُّفَهَآءُ ﴾ ٢ : ١٣

﴿ألا إنهم هم السفهاء﴾ أي وحدهم دون من عرّضوا بهم، لأن لهم سلفًا صالحًا تركوا الاقتداء بهم، زعمًا أن المتأخر لا يمكن أن يكون على هدى المتقدم، لأنه يصعب أو يتعذر عليه اللحاق به واحتذاء عمله، لعلوه في الدرجة، وبعده في المنزلة، وأن حظهم من سلفهم انتظار شفاعتهم، وإن لم يسيروا على سنتهم، فأي الفريقين أجدر بلقب السفيه؟ أهم أولئك اليهود الذين لهم أسوة صالحة ولكنهم لا يهتدون بها وهذه حالهم من سوء العقيدة وقبح العمل؟ أم من لا سلف له إلا عبدة الأوثان، وقلبه مع ذلك مطمئن بالإيمان، وأعماله تشهد له بالإحسان، كالصحابة الذين هداهم الله بنور الإسلام؟ (المنار ١/١٣٤).

﴿ قَالَ ٱلۡمَلَأُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن قَوۡمِهِۦٓ إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِي سَفَاهَةٖ وَإِنَّا لَنَظُنُّكَ مِنَ ٱلۡكَٰذِبِينَ ﴿٦٦﴾ قَالَ يَٰقَوۡمِ لَيۡسَ بِي سَفَاهَةٞ ﴾ ٧ : ٦٦، ٦٧

﴿إنا لنراك في سفاهة﴾ أي في حمق وخفة عقل. (القرطبي ٧/٢٣٦).

سفهُ النّفس:

﴿ وَمَن يَرۡغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبۡرَٰهِـۧمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفۡسَهُۥۚ ﴾ ٢ : ١٣٠

السفه والإهلاك:

﴿ أَتُهۡلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَّاۖ ﴾ ٧ : ١٥٥

فيه قولان: أحدهما: أنه سؤال استفهام خوفًا من أن يكون الله قد عمهم بانتقامه كما قال تعالى: ﴿واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة﴾. والثاني: أنه سؤال نفي وتقديره: إنك لا تعذب إلا مذنبًا فكيف تهلكنا بما فعل السفهاء منا. (الماوردي ٢/٦٠).

السفه والحقوق:

﴿ فَإِن كَانَ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُۥ بِٱلْعَدْلِ ﴾ ٢ : ٢٨٢

السفيه المهلهل الرأي في المال، الذي لا يحسن الأخذ لنفسه ولا الإعطاء منها، مشبّه بالثوب السفيه وهو الخفيف النسج، والبذيء اللسان يسمى سفيهًا، لأنه لا تكاد تتفق البذاءة إلا في جهال الناس وأصحاب العقول الخفيفة. (القرطبي ٣/٣٨٥).

﴿فإن كان الذي عليه الحق سفيهًا﴾ محجورًا عليه بتبذير ونحوه، ﴿أو ضعيفًا﴾ أي صغيرًا، أو مجنونًا، ﴿أو لا يستطيع أن يمل هو﴾ إما لعيّ أو جهل بموضع صواب ذلك من خطئه، ﴿فليملل وليه بالعدل﴾. (ابن كثير ١/٥٩٥).

السفه والشطط:

﴿ وَأَنَّهُۥ كَانَ يَقُولُ سَفِيهُنَا عَلَى ٱللَّهِ شَطَطًا ﴾ ٧٢ : ٤

فيه قولان: أحدهما: جاهلنا وهم العصاة منا. قال قتادة: عصاه سفيه الجن كما عصاه سفيه الإنس.

الثاني: إنه إبليس، قاله مجاهد وقتادة ورواه أبو بردة عن أبي موسىٰ الأشعري عن أبيه عن النبي ﷺ.

وفي قوله: ﴿شططًا﴾ وجهان: أحدهما جورًا، وهو قول أبي مالك.

الثاني: كذبًا، قاله الكلبي. وأصل الشطط البعد، فعبر به عن الجور لبعده من

العدل، وعن الكذب لبعده عن الصدق. (الماوردي ٤/ ٣٢٠).

السفه وقتل الأولاد:

﴿ قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ قَتَلُوٓاْ أَوْلَٰدَهُمْ سَفَهًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ ٦ : ١٤٠

إنه كان من العرب من يقتل ولده خشية الإملاق كما ذكر الله عز وجل في غير هذا الموضع، وكان منهم من يقتله سفهًا بغير حجة منهم في قتلهم. (القرطبي ٧/ ٩٦).

فيه ثلاثة تأويلات:

أحدها: أن ذلك سفّه نفسه أي فعل بها من السفه ما صار به سفيهًا، وهذا قول الأخفش.

والثاني: أنها بمعنى سفه في نفسه، فحذف حرف الجر كما حذف من قوله تعالى: ﴿ولا تعزموا عقدة النكاح﴾ أي على عقدة النكاح وهذا قول الزجاج.

والثالث: أنها بمعنى أهلك نفسه وأوبقها، وهذا قول أبي عبيدة. (الماوردي ١/ ١٦٠).

السكن:

أنظر أيضًا: الأثاث، الأودية ـ سكناها، الفُرُش، المتاع.

[السكون ثبوت الشيء بعد تحرك، ويستعمل في الاستيطان نحو: سكن فلان مكان كذا أي استوطنه، واسم المكان مسكن والجمع مساكن. (الأصفهاني ٢٣٦)].

السكن ـ حرمته:

﴿ لَّيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَدْخُلُواْ بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَٰعٌ لَّكُمْ ﴾ ٢٤ : ٢٩

قوله تعالى: ﴿أن تدخلوا بيوتًا غير مسكونة﴾ فيها خمسة أقوال:

أحدها: أنها الخانات والبيوت المبنية للسابلة ليأووا إليها، ويؤووا أمتعتهم، قاله قتادة.

والثاني: أنها البيوت الخربة، والمتاع: قضاء الحاجة فيها من الغائط والبول، قاله عطاء.

والثالث: أنها بيوت مكة، قاله محمد بن الحنفية.

والرابع: حوانيت التجار التي بالأسواق، قاله ابن زيد.

والخامس: أنها جميع البيوت التي لا ساكن لها، لأن الاستئذان إنما جعل لأجل الساكن، قاله ابن جريج. (ابن الجوزي ٦/ ٢٩).

السكن ـ نعمته:

﴿ وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنۢ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا ﴾ ١٦ : ٨٠

يذكر تبارك وتعالى تمام نعمه على عبيده بما جعل لهم من البيوت التي هي سكن لهم، يأوون إليها، ويستترون بها، وينتفعون بها بسائر وجوه الانتفاع. (ابن كثير ٤/ ٢١٤).

السكن والجهاد:

﴿ قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ ﴾ ٩ : ٢٤

﴿ومساكن ترضونها﴾: ومنازل تعجبكم الإقامة فيها. (القرطبي ٨/ ٩٥).

السكن والزوجات:

﴿ أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَآرُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا۟ عَلَيْهِنَّ ﴾ ٦٥ : ٦

يعني سكن الزوجة مستحق على زوجها مدة نكاحها وفي عدة طلاقها، بائنًا كان أو رجعيًّا. وفي قوله من وجدكم أربعة أوجه:

أحدها: من قوتكم، قاله الأعمش.

الثاني: من سعيكم، قاله الأخفش.

الثالث: من طاقتكم، قاله قطرب.

الرابع: مما تجدون، قاله الفراء. ومعانيها متقاربة.

ولا تضاروهن لتضيقوا عليهن فيه قولان:

أحدهما: في المساكن، قاله مجاهد.

الثاني: لتضيقوا عليهن في النفقة، قاله مقاتل.

فعلى قول مجاهد أنه التضييق في المسكن فهو عام في حال الزوجية وفي كل عدة، لأن السكنى للمعتدة واجبة في كل عدة في طلاق يملك فيه الرجعة أو لا يملك. (الماوردي ٤/٢٥٥).

سنة الله:

[سُنة الله قد يقال لطريقة حكمته، وطريق طاعته. (الفيروز أبادي ٣/٢٦٧)].

سنة الله ـ ثباتها:

﴿ وَلَا تَجِدُ لِسُنَّتِنَا تَحْوِيلًا ﴾ ١٧ : ٧٧

﴿ولا تجد لسنتنا تحويلاً﴾: المعنى أن ما أجرى الله تعالى به العادة لم يتهيأ لأحد أن يقلب تلك العادة. (الرازي ٥/٤٢٦).

﴿ وَلَن تَجِدَ لِسُنَّةِ ٱللَّهِ تَبۡدِيلًا ﴾ ٣٣ : ٦٢

﴿ فَلَن تَجِدَ لِسُنَّتِ ٱللَّهِ تَبۡدِيلًا ۖ وَلَن تَجِدَ لِسُنَّتِ ٱللَّهِ تَحۡوِيلًا ﴾ ٣٥ : ٤٣

﴿ وَلَن تَجِدَ لِسُنَّةِ ٱللَّهِ تَبۡدِيلًا ﴾ ٤٨ : ٢٣

سنن السابقين:

﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمۡ وَيَهۡدِيَكُمۡ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ ﴾ ٤ : ٢٦

قال الزجاج: والسنن الطرق، فالمعنى يدلكم على طاعته، كما دل الأنبياء وتابعيهم.

وقال غيره: معنى الكلام يريد الله ليبين لكم سنن مَن قبلكم من أهل الحق والباطل، لتجتنبوا الباطل وتجيبوا الحق، ويهديكم إلى الحق. (ابن الجوزي ٢/٥٩).

السـؤال:

أنظر أيضًا: الإملاق، الجوع، الحرمان، الفقر، المساكين، المسغبة.

[يُعبَّر عن الفقير إذا كان مستدعيًا لشيء بالسائل. (الأصفهاني ٢٥٠)].

السؤال ـ إيتاء السائلين المال:

﴿ وَءَاتَى ٱلۡمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينَ وَٱبۡنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ ﴾ ٢ : ١٧٧

﴿والسائلين﴾: هم الذين ألجأهم الفقر إلى السؤال. (الماوردي ١/١٨٨).

السؤال ـ حق السائل:

﴿ وَفِيٓ أَمۡوَٰلِهِمۡ حَقّٞ لِّلسَّآئِلِ وَٱلۡمَحۡرُومِ ﴾ ٥١ : ١٩

﴿ وَٱلَّذِينَ فِيٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ﴿٢٤﴾ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ ﴾ ٧٠ : ٢٤، ٢٥

﴿وفي أموالهم حق﴾ أي نصيب، وفيه قولان:

أحدهما: أنه ما يصلون به رحمًا، أو يقرون به ضيفًا، أو يحملون به كَلًّا، أو يعينون به محرومًا، وليس بالزكاة، قاله ابن عباس.

والثاني: أنه الزكاة، قاله قتادة، وابن سيرين.

قوله تعالى: ﴿للسائل﴾: وهو الطالب. (ابن الجوزي ٨/٣٢).

السؤال ـ النهي عن نهر السائل:

﴿ وَأَمَّا ٱلسَّآئِلَ فَلَا تَنْهَرْ ﴾ ٩٣ : ١٠

وأما السائل ففيه قولان:

أحدهما: سائل البِر، قاله الجمهور. والمعنى: إذا جاءك السائل، فإما أن تعطيه، وإما أن ترده ردًّا لينًا. ومعنى لا تنهر، يقال: نهره وانتهره: إذا استقبله بكلام يزجره.

والثاني: أنه طالب العلم، قاله يحيى بن آدم. (ابن الجوزي ٩/١٦٠).

السؤال بلا إلحاف:

﴿ تَعْرِفُهُم بِسِيمَٰهُمْ لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا ﴾ ٢ : ٢٧٣

﴿لا يسألون الناس إلحافًا﴾ فيه وجهان:

أحدهما: أن يسأل وله كفاية.

والثاني: أنه الاشتمال بالمسألة [أي أن الإلحاف يشتمل على وجود الطلب في المسألة كاشتمال اللحاف من التغطية بمعنى أن السائل يعم الناس بسؤاله فيلحفهم بذلك]، ومنه اشتق اسم اللحاف. فإن قيل: فهل كانوا يسألون غير

إلحاف؟ قيل: لا لأنهم كانوا أغنياء من التعفف، وإنما تقدير الكلام لا يسألون فيكون سؤالهم إلحافًا.

قال ابن عباس [نزلت] في أهل الصُّفَّة من المهاجرين، لم يكن لهم بالمدينة منازل ولا عشائر وكانوا نحو أربعمائة. (الماوردي ١/٢٨٧).

السَّـــوْم:

أنظر أيضًا: الإبل، الأنعام، الخيل، المرعى.

[السَّوْم أصله الذهاب في ابتغاء الشيء، فهو لفظ لمعنى مركب من الذهاب والابتغاء، وأُجري مجرى الذهاب في قولهم سامت الإبل فهي سائمة، ومجرى الابتغاء في قولهم سُمْتُ كذا. (الأصفهاني ٢٥٠).

وفي حديث مسلم الذي رواه أبو هريرة «لا يَسمُ المسلم على سوم أخيه» المساومة: المجاذبة بين البائع والمشتري على السلعة، وفصل ثمنها. (صحيح مسلم ٢/١٠٣٣ كتاب النكاح)].

السَّوْم في الشجر:

﴿ لَّكُم مِّنْهُ شَرَابٌ وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ تُسِيمُونَ ﴾ ١٦ : ١٠

أي وأخرج لكم منه شجرًا ترعون فيه أنعامكم. كما قال ابن عباس وعكرمة والضحاك وقتادة وابن زيد في قوله فيه تسيمون، أي ترعون ومنه الإبل السائمة، والسوم: الرعي. وروى ابن ماجة أن رسول الله ﷺ نهى عن السوم قبل طلوع الشمس. (ابن كثير ٤/١٨٥).

ش

الشجـــر:

أنظر أيضًا: الثمرات، الحدائق، الرياح ـ تلقيحها والشجر، الزرع، الماء والشجر، النبات، النخيل.

[الشجر من النبات ماله ساق. (الأصفهاني ٢٥٥)].

الشجر ـ اتخاذ النحل بيوته منه:

﴿ وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى ٱلنَّحْلِ أَنِ ٱتَّخِذِى مِنَ ٱلْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ ٱلشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ ﴾ ١٦ : ٦٨

جعل الله بيوت النحل في هذه الثلاثة الأنواع، إما في الجبال وكواها، وإما في متجوف الأشجار، وإما فيما يعرش ابن آدم من الأجباح [خلايا النحل في الجبل وفيها تعسل] والخلايا والحيطان وغيرها. (القرطبي ١٠/١٣٤).

الشجر ـ سجوده لله:

﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَسْجُدُ لَهُۥ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ وَٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ وَٱلنُّجُومُ وَٱلْجِبَالُ وَٱلشَّجَرُ ﴾ ٢٢ : ١٨

﴿ وَٱلنَّجْمُ وَٱلشَّجَرُ يَسْجُدَانِ ﴾ ٥٥ : ٦

في سجودها خمسة أقاويل:

أحدها: هو سجود ظلها، قاله الضحاك.

الثاني: هو ما فيها من الصنعة والقدرة التي توجب السجود والخضوع. قاله ابن بحر.

الثالث: أن سجودها دوران الظل معها، كما قال تعالى: ﴿يتفيأ ظلاله﴾ قاله الزجاج.

الرابع: أن سجود النجم أفوله، وسجود الشجر إمكان الاجتناء لثمارها.

الخامس: أن سجودهما أنهما يستقبلان الشمس إذا أشرقت ثم يميلان معها إذا انكسر الفيء، قاله الفراء. (الماوردي ٤/١٤٦).

الشجر ـ نعمته:

﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً لَّكُم مِّنْهُ شَرَابٌ وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ تُسِيمُونَ ﴾ ١٦ : ١٠

﴿ومنه شجر فيه تسيمون﴾: أي وأخرج لكم منه شجرًا ترعون فيه أنعامكم. (ابن كثير ٤/١٨٥).

﴿ وَأَنزَلَ لَكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَنۢبَتْنَا بِهِۦ حَدَآئِقَ ذَاتَ بَهْجَةٍ مَّا كَانَ لَكُمْ أَن تُنۢبِتُوا۟ شَجَرَهَآ ﴾ ٢٧ : ٦٠

﴿ما كان لكم أن تنبتوا شجرها﴾: «ما» للنفي ومعناه الحظر والمنع من فعل هذا؛ أي ما كان للبشر، ولا يتهيأ لهم، ولا يقع تحت قدرتهم، أن ينبتوا شجرها؛ إذ هم عجزة عن مثلها، لأن ذلك إخراج الشيء من العدم إلى الوجود. (القرطبي ١٣/٢٢١).

الشجر والنار:

﴿ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُم مِّنَ ٱلشَّجَرِ ٱلْأَخْضَرِ نَارًا فَإِذَآ أَنتُم مِّنْهُ تُوقِدُونَ ﴾ ٣٦ : ٨٠

أي الذي بدأ خلق هذا الشجر من ماء حتى صار خضرًا نضرًا ذا ثمر وينع، ثم أعاده إلى أن صار حطبًا يابسًا توقد به النار، كذلك هو فعال لما يشاء، قادر على ما يريد لا يمنعه شيء.

قال قتادة في قوله: ﴿الذي جعل لكم من الشجر الأخضر نارًا فإذا أنتم منه توقدون﴾: يقول الذي أخرج هذه النار من هذا الشجر قادر على أن يبعثه.

وقيل: المراد بذلك الشجر المرخ والعفار ينبت في أرض الحجاز، فيأتي من أراد قدح نار وليس معه زناد، فيأخذ منه عودين أخضرين، ويقدح أحدهما بالآخر، فتتولد النار من بينهما، كالزناد سواء، وروي هذا عن ابن عباس رضي الله عنهما. وفي المثل: لكل شجر نار واستمجد المرخ والعفار. وقال الحكماء: في كل شجر نار إلا العناب. (ابن كثير ٥/٦٣٣).

الشُّح:

أنظر أيضًا: الاكتناز، الإمساك، الإنفاق والشح، البخل، التقتير، الحرص، الفلاح والشح.

[الشح بخل مع حرص وذلك فيما كان عادة. (الأصفهاني ٢٥٦).

وقيل البخل في أفراد الأمور وآحادها، والشح عام، وقيل: البخل بالمال، والشح بالمال والمعروف. (ابن منظور ٢/٤٩٥).

قال الجرجاني (٤٢): والشح هو بخل الرجل من مال غيره.

وفي الشح والبخل قولان:

أحدهما: أن معناهما واحد.

الثاني: أنها يفترقان، وفي الفرق بينهما وجهان: أحدهما أن الشح أخذ المال بغير حق، والبخل أن يمنع من المال المستحق، قاله ابن مسعود. الثاني أن الشح بما في يديْ غيره، والبخل بما في يديه، قاله طاوس. (الماوردي ٤/٢١٣)].

شح النفس:

﴿ وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ ﴾ ٤ : ١٢٨

بيّن لنا سبحانه وتعالى في هذه الحكمة السبب الذي قد يحول بين الزوجين وبين الصلح الذي فيه الخير وحسم مادة الخلاف والشقاق، لأجل أن نتقيه ونجاهد أنفسنا في ذلك، وهو الشح ومعناه البخل الناشىء عن الحرص، ومعنى إحضاره الأنفس أنها عرضة له، فإذا جاء مقتضى البذل ألم بها ونهاها أن تبذل ما ينبغي بذله لأجل الصلح وإقامة المصلحة. (المنار ٥/٣٦٤).

﴿ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾ ٥٩ : ٩، ٦٤ : ١٦

فيه ثمانية أقاويل:

أحدها: أن هذا الشح هو أن يشح بما في أيدي الناس، يحب أن يكون له ولا يقنع، قاله ابن جريج وطاوس.

الثاني: أنه منع الزكاة، قاله ابن جبير.

الثالث: يعني هوى نفسه، قاله ابن عباس.

الرابع: أنه اكتساب الحرام، روى الأسود عن ابن مسعود أن رجلاً أتاه فقال: إني أخاف أن أكون قد هلكت، قال وما ذاك؟ قال سمعت الله عز وجل يقول: ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون، وأنا رجل شحيح لا أكاد أخرج من يدي شيئًا، فقال ابن مسعود: ليس ذلك بالشح الذي ذكره الله تعالى في القرآن، إنما الشح الذي ذكره الله في القرآن أن تأكل مال أخيك ظلمًا، ولكن ذلك

البخل، وبئس الشيء البخل.

الخامس: أنه الإمساك عن النفقة، قاله عطاء.

السادس: أنه الظلم، قاله ابن عيينة.

السابع: أنه أراد العمل بمعاصي الله، قاله الحسن.

الثامن: أنه أراد ترك الفرائض وانتهاك المحارم، قاله الليث.

الشح على الخير:

﴿ أَشِحَّةً عَلَيْكُمْ فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يُغْشَىٰ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَقُوكُم بِأَلْسِنَةٍ حِدَادٍ أَشِحَّةً عَلَى الْخَيْرِ ﴾ ٣٣ : ١٩

قوله تعالى: ﴿أشحة عليكم﴾ فيه أربعة تأويلات:

أحدها: أشحة بالخير، قاله مجاهد.

الثاني: بالقتال معكم، قاله ابن كامل.

الثالث: بالغنائم إذا أصابوها، قاله السدّي.

الرابع: أشحة بالنفقة في سبيل الله، قاله قتادة.

﴿أشحة على الخير﴾ فيه ثلاثة أوجه:

أحدها: على قسمة الغنيمة، قاله يحيى بن سلام.

الثاني: على المال ينفقونه في سبيل الله، قاله السدّي.

الثالث: على النبي ﷺ بظفره. (الماوردي ٣/٣١٢، ٣١٣).

الشحن البحري:

﴿ فَأَنجَيْنَاهُ وَمَن مَّعَهُ فِي الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ ﴾ ٢٦ : ١١٩

﴿ وَءَايَةٌ لَّهُمْ أَنَّا حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ فِي ٱلْفُلْكِ ٱلْمَشْحُونِ ﴾ ٣٦ : ٤١

﴿ وَإِنَّ يُونُسَ لَمِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٣٩﴾ إِذْ أَبَقَ إِلَى ٱلْفُلْكِ ٱلْمَشْحُونِ ﴾ ٣٧ : ١٤٠

في المشحون قولان: أحدهما الموقر، قاله ابن عباس.

الثاني: المملوء، حكاه ابن عباس أيضًا. (الماوردي ٣/٣٩٢).

الشحن: الملء، والفلك المشحون أي المملوء. (الفيروز أبادي ٣/٣٠١).

الشـــر:

[الشر الذي يرغب عنه الكل، كما أن الخير هو الذي يرغب فيه الكل. (الأصفهاني ٢٥٧)].

الشر ـ الابتلاء به:

﴿ وَنَبْلُوكُم بِٱلشَّرِّ وَٱلْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ ﴾ ٢١ : ٣٥

أنظر في تفسير الآية: الخير ـ الابتلاء به.

الشر ـ استعجاله:

﴿ وَلَوْ يُعَجِّلُ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ ٱلشَّرَّ ٱسْتِعْجَالَهُم بِٱلْخَيْرِ لَقُضِيَ إِلَيْهِمْ أَجَلُهُمْ ﴾

١٠ : ١١

في المراد بالآية قولان:

أحدهما: ﴿**ولو يعجل الله للناس الشر**﴾ إذا دعوا على أنفسهم عند الغضب وعلى أهليهم، واستعجلوا به، كما يعجل لهم الخير، لهلكوا، هذا قول ابن عباس، ومجاهد، وقتادة.

والثاني: ولو يعجل الله للكافرين العذاب على كفرهم كما عجل لهم خير الدنيا

من المال والولد، لعجّل لهم قضاء آجالهم ليتعجلوا عذاب الآخرة، حكاه الماوردي. (ابن الجوزي ٤/١٢).

الشر ـ جزع الإنسان إذا مسّه:

﴿ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ خُلِقَ هَلُوعًا ﴿١٩﴾ إِذَا مَسَّهُ ٱلشَّرُّ جَزُوعًا ﴾ ٧٠ : ١٩، ٢٠

قال الضحاك والكلبي: يعني الكافر.

وفي الهلوع ستة أوجه: أحدها أنه البخيل، قاله الحسن.

الثاني: الحريص، قاله عكرمة.

الثالث: الضجور، قاله قتادة.

الرابع: الضعيف، رواه أبو الغياث.

الخامس: أنه الشديد الجزع، قاله مجاهد.

السادس: أنه الذي قال الله تعالى فيه: ﴿إذا مسه الشر﴾... الآية. قاله ابن عباس.

وفيه وجهان: أحدهما: إذا مسه الخير لم يشكر، وإذا مسه الشر لم يصبر، وهو معنى قول عطية. الثاني: إذا استغنى منع حق الله وشح، وإذا افتقر سأل وألح، وهو معنى قول يحيى بن سلام. (الماوردي ٤/٣٠٧).

الشر ـ قنوط الإنسان إذا مسّه:

﴿ لَّا يَسْـَٔمُ ٱلْإِنسَٰنُ مِن دُعَآءِ ٱلْخَيْرِ وَإِن مَّسَّهُ ٱلشَّرُّ فَيَـُٔوسٌ قَنُوطٌ ﴾ ٤١ : ٤٩

يعني الفقر والمرض، ويحتمل وجهين:

أحدهما: يؤوس من الخير قنوط من الرحمة.

الثاني: يؤوس من إجابة الدعاء، قنوط بسوء الظن بربه. (الماوردي ٣/٥٠٨).

الشر ـ يأس الإنسان إذا مسّه:

﴿ وَإِذَا مَسَّهُ ٱلشَّرُّ كَانَ يَـُٔوسًا ﴾ ١٧ : ٨٣

وإذا مسه الشر: أي نزل به البلاء والفقر، كان يؤوسًا أي: قنوطًا شديد اليأس، لا يرجو فضل الله. (ابن الجوزي ٥/٨٠).

الشـــراب:

أنظر أيضًا: الآبار، الطعام، اللبن، الماء.

[الشُّرب تناول كل مائع، ماءً كان أو غيره. (الأصفهاني ٢٥٧)].

الشراب ـ الإسراف في الشرب:

﴿ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ﴾ ٧ : ٣١

قال ابن عباس: أحل الله في هذه الآية الأكل والشرب ما لم يكن سرفًا أو مخيلة [كِبْرًا]. فأما ما تدعو الحاجة إليه، وهو ما سد الجوعة وسكّن الظمأ، فمندوب إليه عقلاً وشرعًا، لما فيه من حفظ النفس وحراسة الحواس...

﴿ولا تسرفوا﴾: أي في كثرة الأكل، وعنه يكون كثرة الشرب، وذلك يثقل المعدة، ويثبط الإنسان عن خدمة ربه، والأخذ بحظه من نوافل الخير. فإن تعدّى ذلك إلى ما فوقه مما يمنعه القيام بالواجب عليه حُرم عليه، وكان قد أسرف في مطعمه ومشربه. (القرطبي ٧/١٩١، ١٩٤).

الشراب العذب:

﴿ هَـٰذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ سَآئِغٌ شَرَابُهُۥ وَهَـٰذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ ﴾ ٣٥ : ١٢

العذب الزلال هو هذه الأنهار السارحة بين الناس من كبار وصغار بحسب الحاجة إليها في الأقاليم والأمصار، والعمران والبراري القفار، وهي عذبة سائغ شرابها

لمن أراد ذلك. (ابن كثير ٥/٥٧٥).

الشراب من ماء المطر:

﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً لَّكُم مِّنْهُ شَرَابٌ وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ تُسِيمُونَ ﴾

١٦ : ١٠

الحاصل أن ماء المطر قسمان:

أحدهما: هو الذي جعله الله تعالى شرابًا لنا ولكل حي وهو المراد بقوله: **﴿لكم منه شراب﴾**، وقد بين الله تعالى في آية أخرى أن هذه النعمة جليلة فقال: **﴿وجعلنا من الماء كل شيء حي﴾**...

والقسم الثاني مِنَ المياه النازلة من السماء ما يجعله الله سببًا لتكوين النبات وإليه الإشارة بقوله: **﴿ومنه شجر فيه تسيمون﴾**... إلى آخر الآية. (الرازي ٥/٢٩٤).

الشـراكــة:

أنظر أيضًا: الملكية.

[الشركة والشراكة: خلط الملكين. وقيل: هو أن يوجد شيء لاثنين فصاعدًا، عينًا كان ذلك الشيء أو معنى. (الفيروز أبادي ٣/٣١٣)].

الشراكة في الأرزاق:

﴿ هَل لَّكُم مِّن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم مِّن شُرَكَآءَ فِى مَا رَزَقْنَٰكُمْ ﴾ ٣٠ : ٢٨

﴿مما ملكت أيمانكم﴾ أي: من عبيدكم، من شركاء فيما رزقناكم من المال والأهل والعبيد، أي: هل يشارككم عبيدكم في أموالكم... والمعنى: هل يرضى أحدكم أن يكون عبده شريكه في ماله وأهله. (ابن الجوزي ٦/٢٩٩).

الشراكة في الملكية:

﴿ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا رَّجُلًا فِيهِ شُرَكَآءُ مُتَشَٰكِسُونَ وَرَجُلًا سَلَمًا لِّرَجُلٍ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا ﴾ ٣٩ : ٢٩

﴿فيه شركاء متشاكسون﴾ أي: يتنازعون في ذلك العبد المشترك بينهم، ﴿ورجلاً سلمًا﴾ أي سالمًا لرجل أي خالصًا لا يملكه أحد غيره. ﴿هل يستويان مثلاً﴾؟ أي لا يستوي هذا وهذا. كذلك لا يستوي المشرك الذي يعبد آلة مع الله والمؤمن المخلص الذي لا يعبد إلا الله وحده لا شريك له؟ فأين هذا من هذا؟. (ابن كثير ٦/٩٠).

الشراكة في الميراث:

﴿ وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمْرَأَةٌ وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ فَإِن كَانُوٓا۟ أَكْثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمْ شُرَكَآءُ فِى ٱلثُّلُثِ ﴾ ٤ : ١٢

الكلالة مصدر من تكلّله النسب أي أحاط به. وبه سُمي الإكليل، وهي منزلة من منازل القمر لإحاطتها بالقمر إذا احتل بها. ومنه الإكليل أيضًا وهو التاج والعصابة المحيطة بالرأس... فالأب والابن طرفان للرجل، فإذا ذهبا تكلله النسب. فهم شركاء في الثلث: هذا التشريك يقتضي التسوية بين الذكر والأنثى وإن كثروا. (القرطبي ٥/٧٦، ٧٩).

الشُّغـــل:

[الشَّغْل والشُّغل: العارض الذي يذهل الإنسان. (الأصفهاني ٢٦٣)].

الشغل ـ الانشغال بالأموال والأهلين:

﴿ سَيَقُولُ لَكَ ٱلْمُخَلَّفُونَ مِنَ ٱلْأَعْرَابِ شَغَلَتْنَآ أَمْوَٰلُنَا وَأَهْلُونَا فَٱسْتَغْفِرْ لَنَا ﴾

٤٨ : ١

يقول تعالى مخبرًا رسوله ﷺ بما يعتذر به المخلفون من الأعراب الذين اختاروا المقام في أهليهم وشغلهم وتركوا المسير مع رسول الله ﷺ فاعتذروا بشغلهم بذلك وسألوا أن يستغفر لهم الرسول ﷺ وذلك قول منهم لا على سبيل الاعتقاد بل على وجه التقية والمصانعة ولهذا قال تعالى: يقولون بألسنتهم ما ليس في قلوبهم. (ابن كثير ٦/٣٣٨).

الشَّقـــاء:

[الشقاوة خلاف السعادة، وقد شَقِيَ يشقىٰ شقوة وشقاوة وشقاءً... قال بعضهم: قد يوضع الشقاء موضع التعب نحو شقيت في كذا وكل شقاوة تعب، وليس كل تعب شقاوة فالتعب أعم من الشقاوة. (الأصفهاني ٢٦٤، ٢٦٥)].

﴿ إِنَّ هَٰذَا عَدُوٌّ لَّكَ وَلِزَوْجِكَ فَلَا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ ٱلْجَنَّةِ فَتَشْقَىٰٓ ﴾ ٢٠ : ١١٧

قال المفسرون: المراد به نصب الدنيا وتعبها من تكلف الحرث والزرع والعجن والخبز وغير ذلك. (ابن الجوزي ٥/٣٢٨).

الشـكـــر:

أنظر أيضًا: الأكل والشكر، الرزق ـ شكره.

[الشكر: تصور النعمة وإظهارها. (الأصفهاني ٢٦٥).

والشكر: الاعتراف بحق المنعم، مع الثناء عليه. (ابن الجوزي ١/١٦٠)].

الشكر ـ ابتلاؤه:

﴿ وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِّيَقُولُوٓا۟ أَهَٰٓؤُلَآءِ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنۢ بَيْنِنَآ ۗ أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِٱلشَّٰكِرِينَ ﴾ ٦ : ٥٣

في إفتان الله تعالى لهم قولان:

أحدهما: أنه ابتلاؤهم واختبارهم، ليختبر به شكر الأغنياء وصبر الفقراء، قاله الحسن وقتادة.

والثاني: تكليف ما يشق على النفس مع قدرتها عليه. (الماوردي ١/٥٢٧).

﴿ قَالَ هَٰذَا مِن فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي أَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ ۖ وَمَن شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ ۖ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌّ كَرِيمٌ ﴾ ٢٧ : ٤٠

الأصل في الابتلاء الاختبار، أي ليختبرني أأشكر نعمته أم أكفرها. ومن شكر فإنما يشكر لنفسه أي لا يرجع نفع ذلك إلا إلى نفسه، حيث استوجب بشكره تمام النعمة ودوامها والمزيد منها. والشكر قيد النعمة الموجودة، وبه تنال النعمة المفقودة. ومن كفر فإن ربي غني أي عن الشكر. (القرطبي ١٣/٢٠٦).

الشكر ـ الأمر به:

﴿ فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ ﴾ ٢ : ١٥٢

شكر العبد لله تعالى ثناؤه عليه بذكر إحسانه إليه، وشكر الحق سبحانه للعبد ثناؤه عليه بطاعته له، إلا أن شكر العبد نطق باللسان وإقرار بالقلب بإنعام الرب مع الطاعات... والكفر هنا [ولا تكفرون] ستر النعمة لا التكذيب. (القرطبي ٢/١٧٢).

﴿ فَخُذْ مَا آتَيْتُكَ وَكُن مِّنَ الشَّاكِرِينَ ﴾ ٧ : ١٤٤

﴿ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ ﴾ ٣١ : ١٤

﴿**أن أشكرلي ولوالديك**﴾: أي أشكر لي النعمة ولوالديك التربية، وشكر الله بالحمد والطاعة، وشكر الوالدين بالبر والصلة. قال قتادة: إن الله فرّق بين حقه وحق الوالدين وقال: ﴿**أشكرلي ولوالديك**﴾. (الماوردي ٣/٢٨١).

الشكر ـ جزاؤه:

﴿ وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ﴾ ٣ : ١٤٤

﴿وسيجزي﴾ أي يثيب الشاكرين، وفيهم ثلاثة أقوال:

أحدها: أنهم الثابتون على دينهم، قاله علي رضي الله عنه، وقال كان أبو بكر أمير الشاكرين.

والثاني: أنهم الشاكرون على التوفيق والهداية.

والثالث: على الدين. (ابن الجوزي ١/٤٦٩).

﴿ وَسَنَجْزِى ٱلشَّٰكِرِينَ ﴾ ٣ : ١٤٥

﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ﴾ ١٤ : ٧

لئن شكرتُمْ لأزيدنكم فيه ثلاثة تأويلات:

أحدها: لئن شكرتم إنعامي لأزيدنكم من فضلي، قاله الربيع.

الثاني: لئن شكرتم نعمتي لأزيدنكم من طاعتي، قاله الحسن وأبو صالح.

الثالث: لئن وحّدتم وأطعتم لأزيدنكم من الثواب، قاله ابن عباس.

ويحتمل تأويلاً رابعًا: لئن آمنتم لأزيدنكم من نعيم الآخرة إلى نعيم الدنيا. (الماوردي ٢/٣٣٩).

﴿ كَذَٰلِكَ نَجْزِى مَن شَكَرَ ﴾ ٥٤ : ٣٥

الشكر ـ قلة الشاكرين:

﴿ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ ﴾ ٢ : ٢٤٣، ١٢: ٣٨، ٤٠ : ٦١

﴿ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ ﴾ ٧ : ١٠، ٢٣ : ٧٨، ٣٢ : ٩، ٦٧ : ٢٣

﴿قليلاً ما تشكرون﴾ أي: شكركم قليل. وقال ابن عباس: يريد أنكم غير شاكرين. (ابن الجوزي ٣/١٧٢).

﴿ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَٰكِرِينَ ﴾ ٧ : ١٧

﴿ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَشْكُرُونَ ﴾ ١٠ : ٦٠، ٢٧ : ٧٣

﴿ولكن أكثرهم لا يشكرون﴾: بل يُحرِّمون ما أنعم الله به عليهم، ويضيقون على أنفسهم فيجعلون بعضًا حلالاً وبعضًا حرامًا. وهذا قد وقع فيه المشركون فيما شرعوه لأنفسهم، وأهل الكتاب فيما ابتدعوه في دينهم. (ابن كثير ٣/٥١٠).

﴿ وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ ﴾ ٣٤ : ١٣

﴿وقليل من عبادي الشكور﴾: فيه إشارة إلى أن الله خفف الأمر على عباده وذلك لأنه لما قال: ﴿اعملوا آل داود شكرًا﴾ [وقليل من عبادي الشكور] فهم منه الشكر واجب لكن شكر نعمه كما ينبغي لا يمكن لأن الشكر بالتوفيق، وهو نعمة تحتاج إلى شكر آخر وهو بتوفيق آخر، فدائمًا تكون نعمة الله بعد الشكر خالية عن الشكر. (الرازي ٧/١١).

شكر النعم:

﴿ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾

٥ : ٦

﴿وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون﴾ أي: لعلكم تشكرون نعمه عليكم فيما شرعه لكم من التوسعة والرأفة والرحمة والتسهيل والسماحة. (ابن كثير ٢/٥١٩).

﴿ وَلِتَبْتَغُوا مِن فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ ١٦ : ١٤، ٢٨ : ٧٣، ٣٠ : ٤٦، ٤٥ : ١٢

﴿ وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ ١٦ : ٧٨

﴿ شَاكِرًا لِّأَنْعُمِهِ ﴾ ١٦ : ١٢١

﴿ وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَّكُمْ لِتُحْصِنَكُم مِّن بَأْسِكُمْ فَهَلْ أَنتُمْ شَاكِرُونَ ﴾ ٢١ : ٨٠

﴿ كَذَٰلِكَ سَخَّرْنَٰهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ ٢٢ : ٣٦

﴿ رَبِّ أَوْزِعْنِىٓ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ ٱلَّتِىٓ أَنْعَمْتَ عَلَىَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَىَّ ﴾
٢٧ : ١٩، ٤٦ : ١٥

﴿ وَتَرَى ٱلْفُلْكَ فِيهِ مَوَاخِرَ لِتَبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِهِۦ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ ٣٥ : ١٢

﴿ وَلَهُمْ فِيهَا مَنَٰفِعُ وَمَشَارِبُ أَفَلَا يَشْكُرُونَ ﴾ ٣٦ : ٧٣

﴿ إِن يَشَأْ يُسْكِنِ ٱلرِّيحَ فَيَظْلَلْنَ رَوَاكِدَ عَلَىٰ ظَهْرِهِۦٓ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ ﴾
٤٢ : ٣٣

﴿ لَوْ نَشَآءُ جَعَلْنَٰهُ أُجَاجًا فَلَوْلَا تَشْكُرُونَ ﴾ ٥٦ : ٧٠

الشكر والحكمة:

﴿ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا لُقْمَٰنَ ٱلْحِكْمَةَ أَنِ ٱشْكُرْ لِلَّهِ ۚ وَمَن يَشْكُرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِۦ ۖ ﴾
٣١ : ١٢

المعنى: قلنا له: أن أشكر لله على ما أعطاك من الحكمة. (ابن الجوزي ٦/٣١٨).

الشكر والكفر:

﴿ إِن تَكْفُرُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنكُمْ ۖ وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ ٱلْكُفْرَ ۖ وَإِن تَشْكُرُوا۟ يَرْضَهُ لَكُمْ ﴾
٣٩ : ٧

﴿ولا يرضىٰ لعباده الكفر﴾ أي: لا يحبه ولا يأمر به. **﴿وإن تشكروا يرضه لكم﴾** أي يحبه لكم ويزدكم من فضله. (ابن كثير ٦/٨١).

﴿ إِنَّا هَدَيْنَٰهُ ٱلسَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا ﴾ ٧٦ : ٣

﴿إما شاكرًا﴾: أي خلقناه إما شاكرًا **﴿وإما كفورًا﴾**: قال الفراء: بيّنا له الطريق إنْ شَكَر، أو كَفَر. (ابن الجوزي ٨/٤٢٩).

الشهـــوات:

[أصل الشهوة نزوع النفس إلى ما تريده. (الأصفهاني ٢٧٠)].

﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ وَٱلْأَنْعَٰمِ وَٱلْحَرْثِ ۗ ذَٰلِكَ مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلْمَـَٔابِ ﴾ ٣ : ١٤

الشهوات جمع شهوة وهي انفعال النفس بالشعور بالحاجة إلى ما تستلذه، والمراد بها هنا المشتهيات على طريق المبالغة، وهي شائعة الاستعمال، يقال: هذا الطعام شهوة فلان، أي مشتهاه. ومعنى تزيين حبها لهم: أن حبها مستحسن عندهم لا يرون فيه شيئًا (قبحًا) ولا غضاضة، وقد يحب الإنسان الشيء وهو يراه من الشين لا من الزين، ومن الضار لا من النافع، ويود لذلك لو لم يكن يحبه، ومثّل لذلك الإمام الرازي بحب المسلم لبعض المحرمات، ومثّل له الأستاذ الإمام [محمد عبده] بحب بعض الناس للدخان على تأذّيه منه، فكل من هذين المحبين يود لو انقلب حبه كرهًا وبغضًا، ومن أحب شيئًا ولم يزين له يوشك أن يرجع عن حبه يومًا، وأما من زين له حبه لشيء فلا يكاد يرجع عنه، لأن ذلك منتهى الحب وصاحبه لا يكاد يفطن لقبحه وضرره إن كان قبيحًا أو ضارًا، ولا يحب أن يرجع وإن تأذى به... والكلام في هذه الشهوات بيان لما فَطَر عليه الناس من حبها وزَيَّنه في نفوسهم، وتمهيد لتذكيرهم بما هو خير منها، لا لبيان قبحها في نفسها كما يتوهم الجاهل، فإن الله تعالى ما فطر الناس على شيء قبيح بل خلقهم في أحسن تقويم. ولا جعل دينه مخالفًا لفطرته بل موافقًا لها. (المنار ٣/١٩٦، ٢٠٢).

ص

الصبـــغ:

أنظر أيضًا: الأقوات، الطعام.

[الصَّبغ مصدر صبغْتُ، والصِّبغ المصبوغ. . . والصِّبغ للآكلين أُدْم لهم، وذلك من قولهم: أصبغتُ بالخل. (الأصفهاني ٢٧٤).

الصِّبغ والصِّباغ: ما يُصطبغ به من الإدام. . . وأصل الصَّبغ التغيير. (ابن منظور ٤٣٧/٨)].

﴿ وَشَجَرَةً تَخْرُجُ مِن طُورِ سَيْنَاءَ تَنبُتُ بِالدُّهْنِ وَصِبْغٍ لِّلْآكِلِينَ ﴾ ٢٣ : ٢٠

أي إدام يصطبغ به الآكلون. . . وقيل إن الصبغ ما يؤتدم به سوى اللحم. (الماوردي ٩٦/٣).

وقال المفسرون: والمراد بالصبغ ها هنا الزيت، لأنه يلون الخبز إذا غمس فيه. والمراد أنه إدام يصبغ به. (ابن الجوزي ٤٦٨/٥).

الصـخـــور:

أنظر أيضًا: الجبال.

[الصخر: الحجر الصلب. (الأصفهاني ٢٧٥)].

الصخور ـ الإيواء إليها:

﴿ قَالَ أَرَءَيْتَ إِذْ أَوَيْنَآ إِلَى ٱلصَّخْرَةِ ﴾ ١٨ : ٦٣

فيه قولان: أحدهما: قاله مقاتل، إن الصخرة بأرض تسمى شرهان على ساحل بحر أيلة، وعندها عين تسمى عين الحياة. الثاني: أنها الصخرة التي دون نهر الزيت على الطريق. (الماوردي ٢/٤٩٤).

الصخور ـ تصنيعها:

﴿ وَثَمُودَ ٱلَّذِينَ جَابُوا۟ ٱلصَّخْرَ بِٱلْوَادِ ﴾ ٨٩ : ٩

جابوا الصخر قطعوه ونقبوه. (ابن الجوزي ٩/١١٧).

الصدقات:

أنظر أيضًا: الإحسان، الأذى والصدقات، الإنفاق، الجهد في الصدقة، الربا والصدقات، الزكاة، العطاء، الفقر والصدقات، المساكين ـ حقهم في الصدقات.

[الصدقة ما يخرجه الإنسان من ماله على وجه القربة كالزكاة، لكن الصدقة في الأصل تقال للمتطوَّع به، والزكاة للواجب. (الأصفهاني ٢٧٨)].

الصدقات ـ إبداؤها:

﴿ إِن تُبْدُوا۟ ٱلصَّدَقَٰتِ فَنِعِمَّا هِىَ ﴾ ٢ : ٢٧١

يعني أنه ليس في إبدائها كراهية. (الماوردي ١/٢٨٦).

الصدقات ـ إباطلها:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبۡطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلۡمَنِّ وَٱلۡأَذَىٰ ﴾ ٢ : ٢٦٤

أي: لا تبطلوا ثوابها. (ابن الجوزي ١/٣١٨).

الصدقات ـ إخفاؤها:

﴿ وَإِن تُخۡفُوهَا وَتُؤۡتُوهَا ٱلۡفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيۡرٞ لَّكُمۡۚ ﴾ ٢ : ٢٧١

ـ فيه دلالة على أن إسرار الصدقة أفضل من إظهارها، لأنه أبعد عن الرياء إلا أن يترتب على الإظهار مصلحة راجحة من اقتداء الناس به، فيكون أفضل من هذه الحيثية. وقال رسول الله ﷺ: «الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة والمسر بالقرآن كالمسر بالصدقة». (ابن كثير ١/٥٧٢).

والحديث رواه أبو داود والترمذي والنسائي عن عقبة بن عامر، ورواه الحاكم عن معاذ رضي الله عنه.

ـ بعض المفسرين قال: إن الصدقات في الآية عامة تشمل الزكاة المفروضة والتطوع، فإخفاء كل فريضة خير من إبدائها. وقال الأكثرون: إنها خاصة بالتطوع لأن الفرائض لا رياء فيها، وهي شعائر لا ينبغي إخفاؤها، وهو الذي اختاره الأستاذ الإمام [محمد عبده]. قال: إن إبداء الفريضة إشهار لشعيرة من شعائر الإسلام لو أخفيت لتوهم منعها، وذلك يؤثر في المتوهم فيسهل عليه المنع لما للقدرة وحال البيئة من التأثير، ولا محل للرياء في الفرائض والشعائر؛ لأن من شأنها أن تكون عامة ولأن المرائي بها لا يكون مصدّقًا بفرضيتها، ومن كان كذلك فهو كافر. أقول... على أن المخلص لا يعسر عليه أن يجمع بين إخفاء الصدقة الذي يسلم به من منازعة الرياء، وبين إبدائها الذي يكون مدعاة للأسوة والاقتداء. (المنار ٣/٦٧).

الصدقات ـ الأمر بأخذها:

﴿ خُذۡ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ صَدَقَةٗ تُطَهِّرُهُمۡ وَتُزَكِّيهِم بِهَا ﴾ ٩ : ١٠٣

﴿خذ من أموالهم صدقة﴾ مطلق غير مقيد بشرط في المأخوذ والمأخوذ منه، ولا تبيين مقدار المأخوذ ولا المأخوذ منه. وإنما بيان ذلك في السنة والإجماع. (القرطبي ٨/٢٤٦).

الصدقات ـ الأمر بها:

﴿ لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ﴾ ٤ : ١١٤

﴿نجواهم﴾ يعني كلام الناس. إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس: أي إلا نجوى من قال ذلك... قال رسول الله ﷺ: «كلام ابن آدم كله عليه لا له إلا ذكر الله عز وجل، أو أمر بمعروف، أو نهى عن منكر»... قال سفيان: أو ما سمعت الله في كتابه يقول: لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس؟ فهو هذا بعينه. (ابن كثير ٢/٣٩٢).

الصدقات ـ البخل بها:

﴿ وَمِنْهُم مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتَانَا مِن فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿٧٥﴾ فَلَمَّا آتَاهُم مِّن فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوا وَّهُم مُّعْرِضُونَ ﴾ ٩ : ٧٥، ٧٦

قوله تعالى: ﴿فلما آتاهم من فضله﴾ أي: ما طلبوا من المال بخلوا به ولم يفوا بما عاهدوا وتولوا وهم معرضون عن عهدهم. (ابن الجوزي ٣/٤٧٥).

الصدقات ـ التصدق بالدية:

﴿ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَن يَصَّدَّقُوا ﴾ ٤ : ٩٢

أي فتجب فيه الدية مسلمة إلى أهله إلا أن يتصدقوا بها فلا تجب. (ابن كثير ٢/٣٥٧).

الصدقات ـ التصدق بالدين:

﴿ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ۚ وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾

٢ : ٢٧٩، ٢٨٠

أي وأن تتركوا رأس المال بالكلية وتضعوه عن المدين؛ (ابن كثير ١/٥٨٨).

الصدقات ـ تعجيل أدائها:

﴿ وَأَنفِقُوا مِن مَّا رَزَقْنَاكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُن مِّنَ الصَّالِحِينَ ﴾ ٦٣ : ١٠

يدل على وجوب تعجيل أداء الزكاة، ولا يجوز تأخيرها أصلاً. وكذلك سائر العبادات إذا تعين وقتها. (القرطبي ١٨/١٣٠).

الصدقات ـ جزاؤها:

﴿ إِنَّ اللَّهَ يَجْزِي الْمُتَصَدِّقِينَ ﴾ ١٢ : ٨٨

﴿ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾ ٣٣ : ٣٥

﴿ إِنَّ الْمُصَّدِّقِينَ وَالْمُصَّدِّقَاتِ وَأَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُضَاعَفُ لَهُمْ وَلَهُمْ أَجْرٌ كَرِيمٌ ﴾ ٥٧ : ١٨

يخبر تعالى عما يثيب به المصدّقين والمصدّقات بأموالهم على أهل الحاجة والفقر والمسكنة، ﴿وأقرضوا الله قرضًا حسنًا﴾ أي دفعوه بنية خالصة ابتغاء مرضاة الله لا يريدون جزاء ممن أعطوه ولا شكورًا، ولهذا قال: ﴿يضاعف لهم﴾

أي يقابل لهم الحسنة بعشر أمثالها، ويزاد على ذلك إلى سبعمائة ضعف، وفوق ذلك ﴿ولهم أجر كريم﴾، أي ثواب جزيل حسن، ومرجع صالح ومآب كريم. (ابن كثير ٦/٥٦٠).

الصدقات ـ اللمز فيها:

﴿ وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ فَإِنْ أُعْطُواْ مِنْهَا رَضُواْ وَإِن لَّمْ يُعْطَوْاْ مِنْهَآ إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ ﴾ ٩ : ٥٨

المعنى: ومن هؤلاء المنافقين من يعيبك ويطعن عليك في قسمة الصدقات وهي أموال الزكاة المفروضة، يزعمون أنك تحابي فيها، ﴿فإن أعطوا منها رضوا﴾ وإن لم يكن عطاؤهم باستحقاق، كأن أظهروا الفقر كذبًا واحتيالاً، أو كان لتأليف قلوبهم، ﴿وإن لم يعطوا منها إذا هم يسخطون﴾ أي وإن لم يعطوا منها فاجأهم السخط أو فاجؤوك به وإن لم يكونوا مستحقين للعطاء؛ لأنه لا همّ لهم ولا حظ من الإسلام، إلا المنفعة الدنيوية. (المنار ١٠/٤٢١).

الصدقات ـ مصارفها:

﴿ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ ٩ : ٦٠

خص الله سبحانه بعض الناس بالأموال دون بعض نعمة منه عليهم، وجعل شكر ذلك منهم إخراج سهم يؤدونه إلى من لا مال له، نيابة عنه سبحانه فيما ضمنه بقوله وما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها...

وقال رسول الله ﷺ لرجل جاء يسأله عن الصدقات: «إن الله لم يرض في الصدقات بحكم نبي ولا غيره حتى جزّأها ثمانية أجزاء، فإن كنت من أهل تلك الأجزاء أعطيتك» رواه أبو داود والدارقطني واللفظ للدارقطني... والصدقة متى

أطلقت في القرآن فهي صدقة الفرض، قال ﷺ: «أمرتُ أن آخذ الصدقة من أغنيائكم وأردها على فقرائكم» وهذا نص في ذكر أحد الأصناف الثمانية قرآنًا وسنة؛ وهو قول عمر بن الخطاب وعلي وابن عباس وحذيفة، وقال به من التابعين جماعة، قالوا: جائز أن يدفعها إلى الأصناف الثمانية، وإلى أي صنف منها دفعت جاز.

روى المنهال بن عمرو عن زر بن حبيش عن حذيفة في قوله: ﴿إنما الصدقات للفقراء والمساكين﴾، قال: إنما ذكر الله هذه الصدقات لتُعرف، وأي صنف منها أعطيت أجزأك.

وروى سعيد بن جبير عن ابن عباس: ﴿إنما الصدقات للفقراء والمساكين﴾، قال: في أيّها وضعت أجزأ عنك. وهو قول الحسن وإبراهيم وغيرهما. (القرطبي ٨/٦٧).

الصدقات على سبيل الفدية:

﴿ وَلَا تَحْلِقُوا۟ رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْهَدْىُ مَحِلَّهُۥ ۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ۚ ﴾ ٢ : ١٩٦

الصدقة فيها قولان:

أحدهما: ستة مساكين، وهو قول من أوجب صيام ثلاثة أيام.

والقول الثاني: إطعام عشرة مساكين، وهو قول من أوجب صيام عشرة أيام.

وأما النسك فشاة. (الماوردي ١/٢١٤).

الصدقات والتطهير:

﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا ﴾ ٩ : ١٠٣

أي تطهر ذنوبهم وتزكي أعمالهم. (الماوردي ٢/١٦٣).

الصدقات والتوبة:

﴿ أَلَمْ يَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ وَيَأْخُذُ ٱلصَّدَقَٰتِ ﴾ ٩ : ١٠٤

هذا تهييج إلى التوبة والصدقة اللتين كل منهما يحط الذنوب ويمحصها ويمحقها، وأخبر تعالى أن كل من تاب إليه تاب عليه، ومن تصدق بصدقة من كسب حلال، فإن الله يتقبلها بيمينه فيربيها لصاحبها حتى تصير التمرة مثل أُحد. (ابن كثير ٣/٤٤٨).

الصناعــة:

أنظر أيضًا: النار والصناعة.

[الصُّنع إجادة الفعل، فكل صنع فعل وليس كل فعل صنعًا، ولا ينسب إلى الحيوانات والجمادات كما يُنسب إليها الفعل. (الأصفهاني ٢٨٦)].

صناعة الآنية:

﴿ يَعْمَلُونَ لَهُۥ مَا يَشَآءُ مِن مَّحَٰرِيبَ وَتَمَٰثِيلَ وَجِفَانٍ كَٱلْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَّاسِيَٰتٍ ﴾

٣٤ : ١٣

الجفان: قال مجاهد: الصحاف.

كالجواب: فيه ثلاثة أقاويل: أحدها: كالحياض، قاله الحسن.

الثاني: كالجوبة من الأرض [الجوبة الحفرة الكبيرة تكون في الجبل فيها ماء المطر وجمعها جوب].

قاله مجاهد.

الثالث: كالحائط، قاله السدّي.

﴿وقدور راسيات﴾ فيه ثلاثة تأويلات: أحدها: عظام، قاله مجاهد.

الثاني: أن أثافيها منها، قاله ابن عباس.

الثالث: ثابتات لا يزلن عن أماكنهن، قاله قتادة، مأخوذ من الجبال الرواسي لثبوتها وثبوت الأرض بها.

قال ابن جريج: ذُكر لنا أن تلك القدور باليمن أبقاها الله تعالى آية وعبرة. (الماوردي ٣/٣٥١).

صناعة الأثاث والمتاع:

﴿ وَمِنْ أَصْوَافِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثَاثًا وَمَتَاعًا إِلَىٰ حِينٍ ﴾ ١٦ : ٨٠

قال المفسرون وأهل اللغة: الأصواف للضأن، والأوبار للإبل، والأشعار للمعز، وقوله ﴿أثاثًا﴾: الأثاث أنواع؛ متاع البيت من الفُرش والأكسية، قال الفراء: ولا واحد له، كما أن المتاع لا واحد له... قال ابن عباس في قوله: ﴿أثاثًا﴾: يريد طنافس وبُسطًا وثيابًا وكسوة. قال الخليل: وأصله من قولهم أث النبات والشعر إذا كَثُر. وقوله: ﴿متاعًا﴾: أي ما يتمتعون به. وقوله: ﴿إلى حين﴾: يريد إلى حين البلىٰ، وقيل إلى الموت، وقيل إلى حين بعد الحين، وقيل إلى يوم القيامة.

فإن قيل عطف المتاع على الأثاث، والعطف يقتضي المغايرة، وما الفرق بين الأثاث والمتاع؟ قلنا: الأقرب أن الأثاث ما يكتسي به المرء، ويستعمله في الغطاء والوطاء، والمتاع ما يفرش في المنازل ويُزين به. (الرازي ٥/٣٤١).

صناعة البناء:

﴿ وَتَتَّخِذُونَ مَصَانِعَ لَعَلَّكُمْ تَخْلُدُونَ ﴾ ٢٦ : ١٢٩

المصانع فيها ثلاثة أقاويل:

أحدها: القصور المشيدة، قاله مجاهد. ومنه قول الشاعر:

تـركنـا ديـارهم منهم قفـارًا وهـدّمنـا المصـانـع والبُـروجـا

الثاني: أنها مآجل الماء تحت الأرض، قاله قتادة. [المأجَل: مستنقع الماء، والجمع المآجل. (ابن منظور ١١/١٢)].

الثالث: أنها بروج الحمام، قاله السدّي.

﴿لعلكم تخلدون﴾: أي كأنكم تخلدون باتخاذكم هذه الأبنية. (الماوردي ٣/١٨١).

﴿ يَعْمَلُونَ لَهُۥ مَا يَشَآءُ مِن مَّحَٰرِيبَ ﴾ ٣٤ : ١٣

المحاريب فيها ثلاثة أقاويل:

أحدها: أنها قصور، قاله عطية.

الثاني: المساجد، قاله قتادة والحسن.

الثالث: المساكن، قاله ابن زيد.

قال أبو عبيدة: محراب الدار أشرف موضع فيها، ولا يكون إلا أن يُرتقى إليه. (الماوردي ٣/٣٥٠).

﴿ وَثَمُودَ ٱلَّذِينَ جَابُوا۟ ٱلصَّخْرَ بِٱلْوَادِ ﴾ ٨٩ : ٩

قال ابن عباس: كانوا يجوبون البلاد، فيجعلون منها بيوتًا، وأحواضًا، وما أرادوا من الأبنية، كما قال: وتنحتون من الجبال بيوتًا. قيل: أول من نحت الجبال والصخور والرخام ثمود، وبنوا ألفا وسبعمائة مدينة، كلها من الحجارة. (الرازي ٨/٣٩٦).

صناعة السدود والردوم:

﴿ فَهَلْ نَجْعَلُ لَكَ خَرْجًا عَلَىٰٓ أَن تَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا ﴿٩٤﴾ قَالَ مَا مَكَّنِّى فِيهِ رَبِّى خَيْرٌ فَأَعِينُونِى بِقُوَّةٍ أَجْعَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا ﴿٩٥﴾ ءَاتُونِى زُبَرَ ٱلْحَدِيدِ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا سَاوَىٰ بَيْنَ ٱلصَّدَفَيْنِ قَالَ ٱنفُخُوا۟ ۖ

﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَعَلَهُۥ نَارًا قَالَ ءَاتُونِىٓ أُفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْرًا﴾ ١٨ : ٩٤-٩٦

قوله تعالى: ﴿فأعينوني بقوة﴾، فيها قولان:

أحدهما: أنها الرجال، قاله مجاهد، ومقاتل.

والثاني: الآلة، قاله ابن السائب.

أما الردم، فهو: الحاجز؛ قال الزجاج: والردم في اللغة أكبر منْ السد، لأن الردم: ما جُعل بعضه على بعض، يقال: ثوب مُردَّم: إذا كان قد رُقِّع رقعة فوق رقعة.

فأما الزُّبُر، فهي: القِطَع، واحدتها: زُبْرة؛ والمعنى: فأتوه بها فبناه...

قال أبو عبيدة: الصَّدفان: جنبا الجبل. قال الأزهري: يقال لجانبيْ الجبل: صَدَفَان، إذا تحاذيا، لتصادفهما، أي: لتلاقيهما.

قال المفسرون: حشا ما بين الجبلين بالحديد، ونسج بين طبقات الحديد الحطب والفحم، ووضع عليها المنافيخ، ثم ﴿قال انفخوا﴾، فنفخوا، ﴿حتى إذا جعله﴾: يعني: الحديد، وقيل: الهاء ترجع إلى ما بين الصدفين، ﴿نارًا﴾ أي: كالنار، لأن الحديد إذا أُحْمِي بالفحم والمنافيخ صار كالنار، ﴿قال آتوني أفرغ عليه قطرًا﴾ وفي القطر أربعة أقوال:

أحدها: أنه النحاس، قاله ابن عباس، ومجاهد، وقتادة، والفراء، والزجاج.

والثاني: أنه الحديد الذائب، قاله أبو عبيدة.

والثالث: الصُّفْر المذاب، قاله مقاتل. [والصفر: النحاس الجيد، وقيل: الصفر ضرب من النحاس، وقيل: هو ما صفر منه... قال الجوهري: والصُّفر الذي تعمل منه الأواني. (ابن منظور ٤/٤٦١)].

والرابع: الرصاص، حكاه ابن الأنباري.

قال المفسرون: أذاب القِطْر ثم صبَّه عليه، فاختلط والتصق بعضه ببعض، حتى

صار جبلاً صلدًا من حديد وقطر. (ابن الجوزي ٥/١٩٣).

صناعة السلاح:

﴿ وَعَلَّمْنَٰهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَّكُمْ لِتُحْصِنَكُم مِّنۢ بَأْسِكُمْ ﴾ ٢١ : ٨٠

اللَّبوس فيه وجهان:

أحدهما: اللبوس الدرع الملبوس، قاله قتادة.

الثاني: أن جميع السلاح لبوس عند العرب. (الماوردي ٣/٥٣).

قال قتادة: أول من صنع الدرع داود عليه السلام، وإنما كانت صفائح قبله فهو أول من سردها [نقبها] واتخذها حلقًا. (الرازي ٦/١٢١).

﴿ وَأَلَنَّا لَهُ ٱلْحَدِيدَ ۝١٠ أَنِ ٱعْمَلْ سَٰبِغَٰتٍ وَقَدِّرْ فِى ٱلسَّرْدِ ﴾ ٣٤ : ١٠، ١١

قوله عز وجل: ﴿أن اعملْ سابغات﴾ أي درعًا تامة، ومنه إسباغ النعمة إتمامها، قال الشاعر:

وأكثرهم دروعًا سابغات وأمضاهم إذا طعنوا سِنانا

﴿وقدّر في السرد﴾: فيه قولان:

أحدهما: عدّل المسامير في الحلقة، لا تصغر المسمار وتعظم الحلقة فيسلس، ولا تعظم المسمار وتصغر الحلقة فتنفصم الحلقة، قاله مجاهد.

الثاني: لا تجعل حلقة واسعة فلا تقي صاحبها...

وفي السرد قولان:

أحدهما: أنه النقب الذي في حِلق الدرع، قاله ابن عباس...

الثاني: أنه المسامير التي في حِلق الدرع، قاله قتادة، مأخوذ من قولهم: سرد الكلام يسرده إذا تابع بينه...

وحكى يحيى بن سلام والفراء: أن لقمان حضر داود عند أول درع عملها، فجعل يتفكر فيما يريد به ولا يدري ما يريد، فلم يسله، حتى إذا فرغ منها داود قام فلبسها، وقال: نعمت جُنَّةُ الحرب هذه، فقال لقمان: الصمت حكمة وقليل فاعله. (الماوردي ٣/٣٤٨).

صناعة الفلك:

﴿ وَٱصۡنَعِ ٱلۡفُلۡكَ بِأَعۡيُنِنَا وَوَحۡيِنَا ﴾ ١١ : ٣٧

﴿ وَيَصۡنَعُ ٱلۡفُلۡكَ ﴾ ١١ : ٣٨

﴿ فَأَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡهِ أَنِ ٱصۡنَعِ ٱلۡفُلۡكَ بِأَعۡيُنِنَا وَوَحۡيِنَا ﴾ ٢٣ : ٢٧

روى الضحاك عن ابن عباس قال:

كان نوح يُضرب ثم يُلَف في لبدٍ فيُلقىٰ في بيته... إلى قوله: ﴿واصنع الفلك﴾، قال: يا رب، وما الفلك؟ قال: بيت من خشب يجري على وجه الماء أُنجّي فيه أهل طاعتي، وأُغرق أهل معصيتي، قال: يا رب، وأين الماء؟ قال: إني على ما أشاء قدير، قال: يا رب، وأين الخشب؟ قال: اغرس الشجر، فغرس الساج عشرين سنة (الساج: شجر يعظم جدًا، ويذهب طولاً وعرضًا، وله ورق أمثال التراس الديلمية، يتغطى الرجل بورقة منه، فتكنّه من المطر، وله رائحة طيبة تشابه رائحة ورق الجوز مع رقة ونَعمة)، وكفّ عن دعائهم، وكفُّوا عنه، إلا أنهم يستهزئون به، فلما أدرك الشجر، أمره ربه، فقطعه وجففه ولفّقه، فقال: يا رب، كيف أتخذ هذا البيت؟ قال: اجعله على ثلاث صور، رأسه كرأس الطاووس، وجؤجؤه كجؤجؤ الطائر. [الجؤجؤ: عظام صدر الطائر. (ابن منظور ١/٤٢)]، وذنبه كذنب الديك، واجعلها مطبقة، وبعث الله إليه جبريل يعلمه، وأوحى الله إليه أن عجّل عمل السفينة فقد اشتد غضبي على من عصاني، فاستأجر نجارين يعملون معه، وسام، وحام، ويافث، معه ينحتون السفينة، فجعل طولها ستمائة ذراع، وعرضها ثلاثمائة وثلاثين ذراعًا، وعلّوها

ثلاثًا وثلاثين، وفجّر الله له عين القار تغلي غليانًا حتى طلاها.

وعن ابن عباس قال: جعل لها ثلاث بطون، فحمل في البطن الأول الوحوش والسباع والهوام، وفي الأوسط الدواب والأنعام، وركب هو ومن معه البطن الأعلى. (ابن الجوزي ٤/١٠١، ١٠٢).

الصيـــد:

أنظر أيضًا: البحار ـ صيدها، الجوارح، الطير، كفارة الصيد والإحرام.

[الصيد: مصدر صاد، وهو تناول ما يُظفر به مما كان ممتنعًا، وفي الشرع: تناول الحيوانات الممتنعة ما لم يكن مملوكًا، والمتناول منه ما كان حلالاً. (الأصفهاني ٢٨٩)].

الصيد ـ الابتلاء به:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَيَبۡلُوَنَّكُمُ ٱللَّهُ بِشَيۡءٖ مِّنَ ٱلصَّيۡدِ تَنَالُهُۥٓ أَيۡدِيكُمۡ وَرِمَاحُكُمۡ لِيَعۡلَمَ ٱللَّهُ مَن يَخَافُهُۥ بِٱلۡغَيۡبِۚ فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ بَعۡدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٞ ﴾ ٥ : ٩٤

في قوله: ﴿ليبلونّكم﴾ تأويلان:

أحدهما: معناه ليكلفنكم.

والثاني: ليختبرنكم، قاله قطرب والكلبي.

وفي قوله: ﴿من الصيد﴾ قولان:

أحدهما: أن «من» للتبعيض في هذا الموضع لأن الحكم متعلق بصيد البر دون البحر وبصيد الحَرم والإحرام دون الحل والإحلال.

والثاني: أن «من» في هذا الموضع داخلة لبيان الجنس نحو قوله تعالى: ﴿اجتنبوا الرجس من الأوثان﴾، قاله الزجاج.

﴿تناله أيديكم ورماحكم﴾ فيه تأويلان:

أحدهما: ما تناله أيدينا: البَيْض، ورماحنا: الصيد، قاله مجاهد.

والثاني: ما تناله أيدينا: الصغار، ورماحنا: الكبار، قاله ابن عباس.

﴿ليعلم الله من يخافه بالغيب﴾ فيه أربعة تأويلات:

أحدها: أن معنى ليعلم الله: ليرى، فعبر عن الرؤية بالعلم لأنها تؤول إليه، قاله الكلبي.

والثاني: ليعلم أولياؤه من يخافه بالغيب.

والثالث: لتعلموا أن الله يعلم من يخافه بالغيب.

والرابع: معناه لتخافوا الله بالغيب، والعلم مجاز. وقوله «بالغيب» يعني بالسر كما تخافونه في العلانية.

﴿فمن اعتدى بعد ذلك﴾ يعني فمن اعتدى في الصيد بعد ورود النهي.

﴿فله عذاب أليم﴾ أي مؤلم. قال الكلبي: نزلت يوم الحديبية وقد غشى الصيدَ الناسُ وهم محرمون. (الماوردي ١/٤٨٦).

صيد البر ـ منعه في الإحرام:

﴿ أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّى ٱلصَّيْدِ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ﴿١﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُحِلُّوا۟ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَلَا ٱلْهَدْىَ وَلَا ٱلْقَلَٰٓئِدَ وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَٰنًا ۚ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَٱصْطَادُوا۟ ﴾

٥ : ١، ٢

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْتُلُوا۟ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ۚ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًۢا بَٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّٰرَةٌ طَعَامُ مَسَٰكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَٰلِكَ

صِيَامًا لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِۦ ۗ عَفَا ٱللَّهُ عَمَّا سَلَفَ ۚ وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ ذُو ٱنتِقَامٍ ﴾ ٥ : ٩٥

﴿ أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ وَطَعَامُهُۥ مَتَٰعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ ۖ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا ۗ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِىٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ ٥ : ٩٦

إن الله تعالى لما أحل بهيمة الأنعام، ذكر الفرق بين صيدها وغير صيدها؛ فعرّفنا أن ما كان منها صيدًا فإنه حلال في الإحلال دون الإحرام، وما لم يكن صيدًا فإنه حلال في الحالين جميعًا، والله أعلم...

واعلم أن ظاهر الآية يقتضي أن الصيد حرام على المحرم، ونظير هذه الآية ﴿غير محلي الصيد وأنتم حرم﴾ قوله تعالى: ﴿وإذا حللتم فاصطادوا﴾، فإن «إذا» للشرط، والمعلق بكلمة الشرط على الشيء عدم عند عدم ذلك الشيء، إلا أنه تعالى بيّن في آية أخرى أن المحرَّم على المحرم إنما هو صيد البر لا صيد البحر. قال تعالى: ﴿أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعًا لكم وللسيارة، وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرمًا﴾ فصارت هذه الآية بيانًا لتلك الآيات المطلقة. (الرازي ٣/٣٥٣).

ض

الضـــأن:

أنظر أيضًا: الإبل، البُدن، البقر.

[الضأن: ذوات الصوف من الغنم، وهي جمع ضائن، والأنثى ضائنة، والجمع ضوائن. (القرطبي ٧/١١٣)].

الضأن ـ حِلُّها:

﴿ ثَمَٰنِيَةَ أَزْوَٰجٍۖ مِّنَ ٱلضَّأْنِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْمَعْزِ ٱثْنَيْنِۗ قُلْ ءَآلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ ٱلْأُنثَيَيْنِۖ نَبِّـُٔونِى بِعِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴾
٦ : ١٤٣

قال العوفي عن ابن عباس:

قوله: ﴿ثمانية أزواج من الضأن اثنين ومن المعز اثنين﴾ فهذه أربعة أزواج.

﴿قل الذكرين حرم أم الأنثيين﴾ يقول لم أحرم شيئًا من ذلك.

﴿أمّا اشتملت عليه أرحام الأنثيين﴾ يعني هل يشتمل الرحم إلا على ذكر أو أنثى، فهل تحرمون بعضًا وتحلون بعضًا؟

﴿نبئوني بعلم إن كنتم صادقين﴾ يقول تعالى: كله حلال. (ابن كثير ٣/١١٣).

الضـــراء:

أنظر أيضًا: البأساء، الرجمة بعد الضراء، السراء والضراء، الضنك، الضيق، العسر.

[الضرُّ: سوء الحال، إما في نفسه لقلة العلم والفضل والعفة، وإما في بدنه لعدم جارحة ونقص، وإما في حالة ظاهرة من قلة مال وجاه...

والضرّاء: يُقابل بالسرّاء والنّعماء، والضر بالنفع. (الأصفهاني ٢٩٣، ٢٩٤)].

الضراء ـ الابتلاء بها:

﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُم مَّثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُم مَّسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَّاءُ وَزُلْزِلُوا حَتَّىٰ يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَىٰ نَصْرُ اللَّهِ ۗ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ ﴾ ٢ : ٢١٤

﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَىٰ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَخَذْنَاهُم بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ ﴾ ٦ : ٤٢

في الضراء ثلاثة أقوال:

أحدها: البلاء، والجوع، رواه أبو صالح عن ابن عباس.

والثاني: النقص في الأموال والأنفس، ذكره الزجاج.

والثالث: الأسقام والأمراض، قاله أبو سليمان. (ابن الجوزي ٣/٣٨).

﴿فأخذناهم﴾: أخذ ابتلاء واختبار. (المنار ٧/٣٤٥).

الضراء ـ الإنفاق فيها:

﴿ الَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ ۗ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ ٣ : ١٣٤

أي: في الشدة والرخاء، والمنشط والمكره، والصحة والمرض، وفي جميع الأحوال. (ابن كثير ٢/١١٣).

الضرّاء والنّعماء:

﴿ وَلَئِنْ أَذَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِنَّا رَحْمَةً ثُمَّ نَزَعْنَٰهَا مِنْهُ إِنَّهُۥ لَيَـُٔوسٌ كَفُورٌ ۝ وَلَئِنْ أَذَقْنَٰهُ نَعْمَآءَ بَعْدَ ضَرَّآءَ مَسَّتْهُ لَيَقُولَنَّ ذَهَبَ ٱلسَّيِّـَٔاتُ عَنِّىٓ ۚ إِنَّهُۥ لَفَرِحٌ فَخُورٌ ﴾ ١١ : ٩، ١٠

قوله تعالى: ﴿ولئن أذقناه نعماء﴾ قال ابن عباس: صحة وسعة في الرزق.

﴿بعد ضراء﴾ بعد مرض وفقر.

﴿ليقولن ذهب السيئات عني﴾ يريد الضر والفقر.

﴿إنه لفرح﴾ أي: بَطِرٌ.

﴿فخور﴾ قال ابن عباس: يفاخر أوليائي بما أوسعت عليه. (ابن الجوزي ٤/٨٠).

الضرب في الأرض:

أنظر أيضًا: التجارة، الرحلات، السعي، الكسب.

[الضرب: إيقاع شيء على شيء... والضرب في الأرض: الذهاب فيها، هو ضربها بالأرجل. (الأصفهاني ٢٩٥).

والمضاربة: أن تعطي إنسانًا من مالك ما يتّجر فيه على أن يكون الربح بينكما، أو يكون له سهم معلوم من الربح، وكأنه مأخوذ من الضرب في الأرض لطلب الرزق. (ابن منظور ١/٥٤٤)].

الضرب في الأرض ـ ابتغاء فضل الله:

﴿ عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَىٰ ۙ وَءَاخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِى ٱلْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ ۙ ﴾ ٧٣ : ٢٠

﴿وآخرون يضربون في الأرض﴾ فيه وجهان:

أحدهما: أنهم المسافرون، كما قال عز وجل: ﴿وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة﴾.

الثاني: أنه التقلب للتجارة لقوله تعالى: ﴿يبتغون من فضل الله﴾، قاله ابن مسعود يرفعه، وهو قول السدّي. (الماوردي ٤/٣٣٩).

الضرب في الأرض ـ العجز عنه:

﴿ لِلْفُقَرَآءِ ٱلَّذِينَ أُحْصِرُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِى ٱلْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ ٱلْجَاهِلُ أَغْنِيَآءَ مِنَ ٱلتَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُم بِسِيمَٰهُمْ لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا ﴾ ٢ : ٢٧٣

الضرب في الأرض فيه قولان:

أحدهما: أنه الجهاد، لم يمكنهم لفقرهم، نقل عن ابن عباس.

والثاني: الكسب، قاله قتادة. (ابن الجوزي ١/٣٢٨).

قوله تعالى: ﴿لا يستطيعون ضربًا في الأرض﴾ أي: أنهم عاجزون عن الكسب، والضرب في الأرض: هو السفر لنحو التجارة، وبذلك فسّره المفسرون هنا. (المنار ٣/٧٤).

الضعف والاستضعاف:

[الضعف خلاف القوة. والضعف قد يكون في النفس وفي البدن وفي الحال. (الأصفهاني ٢٩٥).

قال ابن الأثير: يقال تَضَعَّفْتُه واستضعفتُه، بمعنًى، للذي يَتَضَعَّفُه الناس ويتجبرون عليه في الدنيا للفقر ورثاثة الحال. (ابن منظور /٢٠٤)].

الضعف والاستضعاف ـ في الأرض:

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُوا۟ فِيمَ كُنتُمْ ۖ قَالُوا۟ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ قَالُوٓا۟ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُوا۟ فِيهَا ۚ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾ إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴾

٤ : ٩٧، ٩٨

﴿قالوا كنا مستضعفين في الأرض﴾. وهو اعتذار من تقصيرهم الذي وُبخوا عليه بالاستضعاف، أي إننا لم نستطع أن نكون في شيء يعتد به من أمر ديننا لاستضعاف الكفار لنا، فرد الملائكة هذا العذر عليهم و ﴿قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها﴾ وتحرروا أنفسكم من رق الذل الذي لا يليق بالمؤمن ولا هو من شأنه؟ أي إن استضعاف القوم لكم لم يكن هو المانع لكم من الإقامة معهم في دارهم، بل كنتم قادرين على الخروج منها مهاجرين إلى حيث تكونون في حرية من أمر دينكم ولم تفعلوا...

﴿إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان﴾ دل الوعيد في الآية السابقة، مع الاستثناء في هذه الآية، على أن أولئك الذين اعتذروا عن عدم إقامة دينهم، وعدم الفرار به، هجرة إلى الله ورسوله، غير صادقين في اعتذارهم، فإن الاستضعاف الحقيقي عذر صحيح، ولذلك استثنى أهله من الوعيد، بهذه الآية. (المنار ٥/ ٢٩٠، ٢٩١).

الضعف والاستضعاف ـ في الإنسان:

﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ ۚ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَـٰنُ ضَعِيفًا ﴾ ٤ : ٢٨

في المراد بضعف الإنسان ثلاثة أقوال:

أحدها: أنه الضعف في أصل الخلقة. قال الحسن: هو أنه خُلق من ماء مهين.

والثاني: أنه قلة الصبر عن النساء، قاله طاووس، ومقاتل.

والثالث: أنه ضعف العزم عن قهر الهوى، وهذا قول الزجاج، وابن كيسان. (ابن الجوزي ٢/ ٦٠).

﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنۢ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنۢ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً ﴾ ٣٠ : ٥٤

ينبه تعالى على تنقل الإنسان في أطوار الخلق حالاً بعد حال، فأصله من تراب ثم من نطفة ثم من علقة ثم من مضغة، ثم يصير عظامًا، ثم تكسى العظام لحمًا، وينفخ فيه الروح، ثم يخرج من بطن أمه ضعيفًا نحيفًا واهن القوى، ثم يشب قليلاً قليلاً حتى يكون صغيرًا، ثم حدثا ثم مراهقًا ثم شابًا، وهو القوة بعد الضعف، ثم يشرع في النقص فيكتهل ثم يشيخ ثم يهرم، وهو الضعف بعد القوة؛ فتضعف الهمة والحركة والبطش، وتشيب اللمة، وتتغير الصفات الظاهرة والباطنة، ولهذا قال تعالى: ﴿ثم جعل من بعد قوة ضعفًا وشيبة يخلق ما يشاء﴾ أي يفعل ما يشاء ويتصرف في عبيده بما يريد. ﴿وهو العليم القدير﴾. (ابن كثير ٥/ ٣٧٢).

الضعف والاستضعاف ـ في الذرية:

﴿ وَلْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا۟ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَٰفًا خَافُوا۟ عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَلْيَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴾ ٤ : ٩

قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: هذا في الرجل يحضره الموت، فيسمعه رجل يوصي بوصية تضر بورثته، فأمر الله تعالى الذي يسمعه أن يتقي الله، ويوقفه ويسدّده للصواب، فينظر لورثته كما كان يحب أن يصنع بورثته إذا خشي عليهم الضيعة، وهكذا قال مجاهد وغير واحد. (ابن كثير ٢/ ٢١٠).

﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِى ٱلنِّسَآءِ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ فِى يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِى لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ

﴿وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلْوِلْدَٰنِ وَأَن تَقُومُوا۟ لِلْيَتَٰمَىٰ بِٱلْقِسْطِ ۚ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِهِۦ عَلِيمًا﴾ ٤ : ١٢٧

قال ابن عباس: يريد أنهم لم يكونوا يورِّثون صغيرًا من الغلمان والجواري، فنهاهم الله عن ذلك، وبيّن لكل ذي سهم سهمه. (ابن الجوزي ٢/٢١٦).

الضنـــك:

أنظر أيضًا: الإملاق، البأساء، الضراء، الضيق، الفقر، المعايش ـ تضييقها.

[الضنك: الضيق من كل شيء، الذكر والأنثى فيه سواء، ومعيشة ضنك ضيقة. وكل عيش من غير حلّ ضنك وإن كان واسعًا...

والضنك: ضيق العيش. وكل ما ضاق فهو ضنك. والضنيك: العيش الضيق، والضنيك المقطوع. وقال أبو زيد: يقال للضعيف في بدنه ورأيه ضنيك.

والضنيك: التابع الذي يعمل بخبزه...

وضَنُكَ الرجل ضناكة، فهو ضنيك: ضَعُف في جسمه ونفسه ورأيه وعقله. (ابن منظور ١٠/٤٦٢)].

﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِى فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا﴾ ٢٠ : ١٢٤

فيه أربعة تأويلات:

أحدها: كسبًا حرامًا، قاله عكرمة.

الثاني: أن يكون عيشه منغصًا بأن ينفق إنفاق من لا يوقن بالخُلف، قاله ابن عباس.

الثالث: أنه عذاب القبر، قاله أبو سعيد الخدري وابن مسعود. وقد رفعه أبو هريرة عن النبي ﷺ.

[قال أبو هريرة: يضيق على الكافر قبره حتى تختلف فيه أضلاعه، وهو المعيشة الضنك].

الرابع: أنه طعام الضريع والزقوم في جهنم، قاله الحسن وقتادة وابن زيد. والضنك في كلامهم: الضيق، قال عنترة:

إنَّ المَنِيَّــةَ لَــوْ تُمَثَّــلُ مُثِّلَتْ مِثْلي إذَا نَزَلُوا بِضَنْكِ المَنْزِلِ

ويحتمل خامسًا: أن يكسب دون كفايته. (الماوردي ٣/٣٣).

الضيــاع:

[الضيْعة والضياعُ: الإهمال. ضاع الشيء ضيعة وضَياعًا: هلك. (ابن منظور ٨/٢٣١)].

﴿ يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ ٣ : ١٧١

﴿ فَٱسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّى لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ ﴾ ٣ : ١٩٥

أعلم أنه ليس المراد أنه لا يضيع نفس العمل، لأن العمل كلما وُجد تلاشىٰ وفنى، بل المراد أنه لا يضيع ثواب العمل، والإضاعة عبارة عن ترك الإثابة، فقوله: لا أضيع، نفى للنفي، فيكون إثباتًا، فيصير المعنى: أنى أوصل ثواب جميع أعمالكم إليكم. (الرازي ٣/١٢٥).

﴿ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُصْلِحِينَ ﴾ ٧ : ١٧٠

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ ٩ : ١٢٠

﴿ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ ١١ : ١١٥، ١٢ : ٩٠

﴿ وَلَا نُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ ١٢ : ٥٦

﴿ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا ﴾ ١٨ : ٣٠

﴿ولا نضيع أجر المحسنين﴾: يعني في الآخرة بالجزاء. ومنهم من حملها على

الدنيا، ومنهم من حملها على الآخرة، والأصح ما قدمناه. (الماوردي ٢/٢٨٢).

الضيــق:

أنظر أيضًا: الإملاق، البأساء، البخل، الضراء، الضنك، الفقر.

[الضيق ضد السعة، ويقال الضَّيْق أيضًا. والضَّيْقة يستعمل في الفقر والبخل والغم ونحو ذلك. (الأصفهاني ٣٠٠)].

﴿ وَلَا تُضَآرُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُواْ عَلَيْهِنَّ ﴾ ٦٥ : ٦

فيه قولان:

أحدهما: في المساكن، قاله مجاهد.

الثاني: لتضيقوا عليهن في النفقة، قاله مقاتل. [وهو قول أبي حنيفة].

فعلى قول مجاهد أنه التضييق في المسكن، فهو عام في حال الزوجية وفي كل عدة، لأن السكنىٰ للمعتدة واجبة في كل عدة في طلاق يملك فيه الرجعة أو لا يملك.

وفي وجوبه في عدة الوفاة قولان [أي قول بوجوبه والآخر بعدم وجوبه].

وعلى قول مقاتل أنه التضييق في النفقة فهو خاص في الزوجة وفي المعتدة من طلاق رجعي. (الماوردي ٤/٢٥٥).

ط

الطعـــام:

أنظر أيضًا: الأقوات، البحار ـ طعامها، الثمرات، الحب، العسل، الفواكه، اللبن.

[الطَّعم تناول الغذاء، ويسمى ما يُتناول منه طعم وطعام. (الأصفهاني ٣٠٤)].

الطعام ـ تفاضله:

﴿ وَإِذْ قُلْتُمْ يَٰمُوسَىٰ لَن نَّصْبِرَ عَلَىٰ طَعَامٍ وَٰحِدٍ فَٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُنۢبِتُ ٱلْأَرْضُ مِنۢ بَقْلِهَا وَقِثَّآئِهَا وَفُومِهَا وَعَدَسِهَا وَبَصَلِهَا ۖ قَالَ أَتَسْتَبْدِلُونَ ٱلَّذِى هُوَ أَدْنَىٰ بِٱلَّذِى هُوَ خَيْرٌ ۚ ﴾ ٢ : ٦١

ـ أي أتطلبون هذه الأنواع الخسيسة بدل ما هو خير منها وهو المن والسلوى؟ والمن منه الحلاوة التي تألفها أغلب الطباع البشرية، والسلوى من أطيب لحوم الطير، وفي مجموعها غذاء تقوم به البنية، وليس فيما طلبوه ما يساويهما لذة وتغذية... والأدنى في اللغة الأقرب، واستعير للأخس والأدون، كما استعير البعد للرفعة، والاستبدال طلب شيء بدلاً من آخر. (المنار ١/٢٧٤).

الطعام ـ توزيع طعام الأضاحي:

﴿ فَكُلُوا۟ مِنْهَا وَأَطْعِمُوا۟ ٱلْقَانِعَ وَٱلْمُعْتَرَّ ﴾ ٢٢ : ٣٦

﴿وأطعموا القانع والمعتر﴾: فيهم أربعة تأويلات:

أحدها: أن ﴿القانع﴾ السائل، ﴿والمعتر﴾ الذي يتعرض ولا يسأل، وهذا قول الحسن وسعيد بن جبير...

والثاني: أن ﴿القانع﴾ الذي يقنع ولا يسأل، ﴿والمعتر﴾ الذي يسأل، وهذا قول قتادة...

والثالث: أن ﴿القانع﴾ المسكين الطواف، ﴿والمعتر﴾: الصديق الزائر، وهذا قول زيد بن أسلم...

والرابع: أن ﴿القانع﴾ الطامع، ﴿والمعتر﴾ الذي يعتري البُدْنَ، ويتعرض للحم، لأنه ليس عنده لحم. وهذا قول عكرمة. (الماوردي ٣/٨٢).

الطعام ـ حلاله وحرامه:

﴿ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ﴾ ٥ : ٥

الطعام اسم لما يؤكل، والذبائح منه، وهو هنا خاص بالذبائح عند كثير من أهل العلم بالتأويل... ﴿وطعامكم حل لهم﴾ دليل على أنهم مخاطبون بتفاصيل شرعنا، أي إذا اشتروا منا اللحم يحل لهم اللحم ويحل لنا الثمن المأخوذ منهم. (القرطبي ٦/٧٦، ٧٩).

﴿ قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ ۚ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ ٦ : ١٤٥

قال طاووس ومجاهد: معنى الآية: لا أجد محرمًا مما كنتم تستحلون في

الجاهلية إلا هذا. والمراد بالطاعم: الآكل.

﴿إلا أن يكون ميتة﴾: أي: إلا أن يكون المأكول ميتة...

﴿أو دمًا مسفوحًا﴾: قال قتادة: إنما حُرِّم المسفوح، فأما اللحم إذا خالطه دم، فلا بأس به. قال الزجاج: المسفوح: المصبوب. وكانوا إذا ذكوا يأكلون الدم كما يأكلون اللحم. والرجس: اسم لما يستقذر، وللعذاب.

﴿أو فسقًا﴾: المعنى: أو أن يكون المأكول فسقًا.

﴿أهل لغير الله به﴾: أي: رُفع الصوت على ذبحه باسم غير الله، فسمي ما ذكر عليه غير اسم الله فسقًا، والفسق الخروج من الدين. (ابن الجوزي ٣/ ١٤٠).

الطعام ـ العبرة فيه:

﴿ فَلْيَنظُرِ الْإِنسَانُ إِلَىٰ طَعَامِهِ ﴿٢٤﴾ أَنَّا صَبَبْنَا الْمَاءَ صَبًّا ﴿٢٥﴾ ثُمَّ شَقَقْنَا الْأَرْضَ شَقًّا ﴿٢٦﴾ فَأَنبَتْنَا فِيهَا حَبًّا ﴿٢٧﴾ وَعِنَبًا وَقَضْبًا ﴿٢٨﴾ وَزَيْتُونًا وَنَخْلًا ﴿٢٩﴾ وَحَدَائِقَ غُلْبًا ﴿٣٠﴾ وَفَاكِهَةً وَأَبًّا ﴿٣١﴾ مَّتَاعًا لَّكُمْ وَلِأَنْعَامِكُمْ ﴾ ٨٠ : ٢٤ ـ ٣٢

﴿فلينظر الإنسان إلى طعامه﴾ الذي يعيش به كيف دبرنا أمره، ولا شك أنه موضع الاعتبار، فإن الطعام الذي يتناوله الإنسان له حالتان: إحداهما: متقدمة وهي الأمور التي لا بد من وجودها حتى يدخل ذلك الطعام في الوجود. والثانية: متأخرة، وهي الأمور التي لا بد منها في بدن الإنسان، حتى يحصل له الانتفاع بذلك الطعام المأكول. ولما كان النوع الأول أظهر للحس وأبعد عن الشبهة، لا جرم اكتفى الله تعالى بذكرها، لأن دلائل القرآن لا بد وأن تكون بحيث ينتفع بها كل الخلق، فلا بد وأن تكون أبعد عن اللبس والشبهة، وهذا هو المراد من قوله: ﴿فلينظر الإنسان إلى طعامه﴾. (الرازي ٨/ ٣٣٥).

الطعام ـ من خلق الله ورزقه:

﴿ فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ ﴾ ٦ : ١٤

معناه يَرزُق ولا يُرزق. وقرأ بعضهم: ﴿وهو يُطعم ولا يَطْعَم﴾ (بالفتح)، ومعناه على هذه القراءة: وهو يطعم خلقه ولا يأكل. (الماوردي ١/٥١٢).

﴿ وَٱلَّذِى هُوَ يُطْعِمُنِى وَيَسْقِينِ ﴾ ٢٦ : ٧٩

أي هو خالقي ورازقي بما سخر ويسّر من الأسباب السماوية والأرضية، فساق المزن، وأنزل الماء وأحيا به الأرض، وأخرج به من كل الثمرات رزقًا للعباد، وأنزل الماء عذبًا زلالاً يسقيه مما خلق أنعامًا وأناسي كثيرًا. (ابن كثير ٥/١٨٨).

﴿ ٱلَّذِىٓ أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ ﴾ ١٠٦ : ٤

قال الكلبي: هذه الآية معناها أنهم لما كذبوا محمدًا ﷺ، دعا عليهم فقال: اللهم اجعلها عليهم سنين كسني يوسف، فاشتد عليهم القحط، وأصابهم الجهد، فقالوا: يا محمد، ادع الله فإنا مؤمنون، فدعا رسول الله ﷺ، فأخصبت البلاد، وأخصب أهل مكة بعد القحط، فذاك قوله: أطعمهم من جوع. (الرازي ٨/٤٨٨).

الطغيـان:

أنظر أيضًا: الاستغناء والطغيان، الأكل والطغيان، البغي، الظلم.

[طغَوْتُ وطغَيْتُ طغوانًا وطُغيانًا. وأطغاه كذا: حمله على الطغيان، وذلك تجاوز الحد في العصيان. (الأصفهاني ٣٠٤)].

الطغيان ـ جزاؤه:

﴿ إِنَّ جَهَنَّمَ كَانَتْ مِرْصَادًا ﴿٢١﴾ لِّلطَّٰغِينَ مَـَٔابًا ﴿٢٢﴾ لَّٰبِثِينَ فِيهَآ أَحْقَابًا ﴿٢٣﴾ لَّا يَذُوقُونَ فِيهَا بَرْدًا وَلَا شَرَابًا ﴿٢٤﴾ إِلَّا حَمِيمًا وَغَسَّاقًا ﴿٢٥﴾ جَزَآءً وِفَاقًا ﴾ ٧٨ : ٢١ ـ ٢٦

﴿ فَأَمَّا مَن طَغَىٰ ﴿٣٧﴾ وَءَاثَرَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا ﴿٣٨﴾ فَإِنَّ ٱلْجَحِيمَ هِىَ ٱلْمَأْوَىٰ ﴾ ٧٩ : ٣٧ ـ ٣٩

المراد بالطاغين: من طغى في دينه بالكفر، أو في دنياه بالظلم. (الماوردي ٤/٣٨٤).

الطغيان ـ النهي عنه:

﴿ فَٱسْتَقِمْ كَمَآ أُمِرْتَ وَمَن تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغَوْا۟ ﴾ ١١ : ١١٢

﴿ولا تطغوا﴾: فيه ثلاثة أقوال.

أحدها: لا تطغوا في القرآن، فتُحِلوا وتحرموا ما لم آمركم به، قاله ابن عباس.

والثاني: لا تعصوا ربكم ولا تخالفوه، قاله ابن زيد.

والثالث: لا تخلطوا التوحيد بشك، قاله مقاتل. (ابن الجوزي ٤/١٦٤).

﴿ وَلَا تَطْغَوْا۟ فِيهِ فَيَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِى ۖ ﴾ ٢٠ : ٨١

قوله عز وجل: ﴿ولا تطغوا فيه﴾ [أي من طيبات ما رزقناكم] وفيه ثلاثة أوجه:

أحدها: لا تكفروا به.

الثاني: لا تدخروا منه لأكثر من يوم وليلة...

الثالث: لا تستعينوا برزقي على معصيتي. (الماوردي ٣/٢٣).

﴿ وَٱلسَّمَآءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ ٱلْمِيزَانَ ۝٧ أَلَّا تَطْغَوْا۟ فِى ٱلْمِيزَانِ ﴾ ٥٥ : ٧ ـ ٨

لا تطغوا، أي لا تجاوزوا العدل. (ابن الجوزي ٨/١٠٧).

الطوفان:

[الطَّوف المشي حول الشيء... والطوفان كل حادثة تحيط بالإنسان... وصار متعارفًا في الماء المتناهي في الكثرة. (الأصفهاني ٣١١، ٣١٢)].

الطوفان ـ المعاقبة به:

﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الطُّوفَانَ وَالْجَرَادَ وَالْقُمَّلَ وَالضَّفَادِعَ وَالدَّمَ آيَاتٍ مُّفَصَّلَاتٍ ﴾ ٧ : ١٣٣

أما الطوفان ففيه ستة أقاويل:

أحدها: أنه الغرق بالماء الزائد، قاله ابن عباس.

والثاني: أنه الطاعون، قاله مجاهد.

والثالث: أنه الموت، قاله عطاء...

والرابع: أنه أمر من الله طاف بهم، وهو مروي أيضًا عن ابن عباس.

والخامس: أنه كثرة المطر والريح...

والسادس: أنه عذاب من السماء. (الماوردي ٢/٤٩).

الطيّبـــات:

أنظر أيضًا: الأقوات، الرزق الطيب.

[أصل الطيّب ما تستلذه الحواس وما تستلذه النفس، والطعام الطيب في الشرع ما كان متناولاً من حيث ما يجوز، وبقدر ما يجوز، ومن المكان الذي يجوز. (الأصفهاني ٣٠٨).

وفي الصحاح: الطيب خلاف الخبيث. (ابن منظور ١/٥٦٣)].

الطيبات ـ إذهابها:

﴿ وَيَوْمَ يُعْرَضُ الَّذِينَ كَفَرُوا عَلَى النَّارِ أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُم بِهَا ﴾

٤٦ : ٢٠

يحتمل أربعة أوجه:

أحدها: معناه أذهبتم طيباتكم في الآخرة بمعاصيكم في الدنيا.

الثاني: ألهتكم الشهوات عن الأعمال الصالحة.

الثالث: أذهبتم لذة طيباتكم في الدنيا، بما استوجبتموه من عقاب معاصيكم في الآخرة.

الرابع: معناه اقتنعتم بعاجل الطيبات في الدنيا بدلاً من آجل الطيبات في الآخرة.

وقال ابن بحر: فيه تأويل خامس: أن الطيبات الشباب والقوة، مأخوذ من قولهم ذهب أطيباه أي شبابه وقوته. ووجدت الضحاك قاله أيضًا. (الماوردي ٤/٣٤).

الطيبات ـ الأمر بالأكل منها:

﴿ كُلُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ ﴾	٢ : ١٧٢، ٧ : ١٦٠، ٢٠ : ٨١
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُوا۟ مِمَّا فِى ٱلْأَرْضِ حَلَٰلًا طَيِّبًا ﴾	٢ : ١٦٨
﴿ وَكُلُوا۟ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلًا طَيِّبًا ﴾	٥ : ٨٨
﴿ فَكُلُوا۟ مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَٰلًا طَيِّبًا ﴾	٨ : ٦٩
﴿ فَكُلُوا۟ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلًا طَيِّبًا ﴾	١٦ : ١١٤
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُوا۟ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعْمَلُوا۟ صَٰلِحًا ﴾	٢٣ : ٥١

اعلم أن الأكل قديكون واجبًا، وذلك عند دفع الضرر عن النفس، وقد يكون مندوبًا، وذلك أن الضيف قد يمتنع من الأكل إذا انفرد وينبسط في ذلك إذا سوعد، فهذا الأكل المندوب. وقد يكون مباحًا إذا خلا عن هذه العوارض والأصل في الشيء أن يكون خاليًا عن العوارض، فلا جرم كان مسمى الأكل مباحًا. وإذا كان الأمر كذلك كان قوله: كلوا، في هذا الموضع لا يفيد الإيجاب والندب، بل الإباحة...

الطيب في أصل اللغة عبارة عن المستلذ المستطاب، ولعل أقوامًا ظنوا أن التوسع في المطاعم، والاستكثار من طيباتها ممنوع منه، فأباح الله تعالى ذلك بقوله: كلوا من لذائذ ما أحللناه لكم. (الرازي ٢/٨٠).

الطيّبات ـ حلها:

﴿ يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ ۖ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ﴾ ٥ : ٤

﴿ ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۖ ﴾ ٥ : ٥

الطيبات الحلال، وكل حرام فليس بطيب. وقيل ما التذَّه آكله وشاربه ولم يكن عليه فيه ضرر في الدنيا ولا في الآخرة. وقيل: الطيبات الذبائح، لأنها طابت بالتذكية. (القرطبي ٦/٦٥).

الطيّبات ـ النهي عن تحريمها:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُحَرِّمُوا۟ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ ﴾ ٥ : ٨٧

قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: نزلت هذه الآية [لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم] في رهط من أصحاب النبي ﷺ، قالوا: نقطع مذاكيرنا، ونترك شهوات الدنيا، ونسيح في الأرض كما يفعل الرهبان؛ فبلغ ذلك النبي ﷺ، فأرسل إليهم فذكر لهم ذلك، فقالوا: نعم؛ فقال النبي ﷺ: «لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأنام، وأنكح النساء، فمن أخذ بسنتي فهو مني، ومن لم يأخذ بسنتي فليس مني». رواه ابن أبي حاتم، وروى ابن مردويه من طريق العوفي عن ابن عباس نحو ذلك.

وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها أن ناسًا من أصحاب رسول الله ﷺ سألوا أزواج النبي ﷺ عن عمله في السر، فقال بعضهم: لا آكل اللحم، وقال بعضهم: لا أتزوج النساء، وقال بعضهم: لا أنام على فراش، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: «ما بال أقوام يقول أحدهم كذا وكذا، لكني أصوم وأفطر، وأنام

وأقوم، وآكل اللحم، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني». (ابن كثير ٢/٦٢٦).

﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ ﴾ ٧ : ٣٢

﴿قل من حرم زينة الله﴾. في سبب نزولها ثلاثة أقوال:

أحدها: أن المشركين عيّروا المسلمين، إذ لبسوا الثياب في الطواف، وأكلوا الطيبات، فنزلت، رواه أبو صالح عن ابن عباس.

والثاني: أنهم كانوا يحرمون أشياء أحلها الله، من الزروع وغيرها، فنزلت هذه الآية، رواه ابن أبي طلحة عن ابن عباس.

والثالث: نزلت في طوافهم بالبيت عراة، قاله طاووس، وعطاء. (ابن الجوزي ٣/١٨٨).

طيبات الكسب:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ ﴾ ٢ : ٢٦٧

فيه أربعة أقاويل:

أحدها: يعني به الذهب والفضة، وهو قول عليّ كرم الله وجهه.

والثاني: يعني التجارة، قاله مجاهد.

والثالث: الحلال.

والرابع: الجيد...

وفي الكسب وجهان محتملان:

أحدهما: ما حدث من المال المستفاد.

والثاني: ما استقر عليه المِلك من قديم وحادث. (الماوردي ١/٢٨٤).

والإنفاق المراد به الصدقة ها هنا، قاله ابن عباس. (ابن كثير ١/٥٦٨).

الطيبات المحرمة على اليهود لظلمهم:

﴿ فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ ﴾ ٤ : ١٦٠

قوله تعالى: فبظلم من الذين هادوا: قال مقاتل: حرم الله على أهل التوراة الربا، وأن يأكلوا أموال الناس ظلمًا، ففعلوا، وصدوا عن دين الله، وعن الإيمان بمحمد عليه السلام، فحرم الله عليهم ما ذكر في قوله: ﴿وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر﴾ (الأنعام: ١٤٦) عقوبة لهم. قال أبو سليمان: وظلمهم: نقضهم ميثاقهم، وكفرهم بآيات الله، وما ذكر في الآيات قبلها. (ابن الجوزي ٢/٢٥٠).

الطيبات والخبائث:

﴿ وَءَاتُوا۟ ٱلْيَتَٰمَىٰٓ أَمْوَٰلَهُمْ ۖ وَلَا تَتَبَدَّلُوا۟ ٱلْخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِ ۖ ﴾ ٤ : ٢

فيه أربعة تأويلات:

أحدها: الحرام بالحلال، وهو قول مجاهد.

والثاني: هو أن يجعل الزائف بدل الجيد، والمهزول بدل السمين، ويقول درهم بدرهم، وشاة بشاة، وهو قول ابن المسيب والزهري والضحاك والسدّي.

والثالث: هو استعجال أكل الحرام قبل إتيان الحلال، وهو معنى قول مجاهد.

والرابع: أن أهل الجاهلية كانوا لا يورثون الصغار والنساء، ويأخذه الرجل الأكبر، فكان يستبدل الخبيث بالطيب، لأن نصيبه من الميراث طيب، وأخذه الكل خبيث، وهو قول ابن زيد. (الماوردي ١/٣٥٩).

﴿ وَٱلْبَلَدُ ٱلطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُۥ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ ۖ وَٱلَّذِى خَبُثَ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا ۚ ﴾ ٧ : ٥٨

والبلد الطيب: يعني الأرض الطيبة التربة... والمراد بالذي خبث: الأرض السبخة... إلا نكدًا: قال أبو عبيدة: قليلًا عسيرًا في شدة... قال المفسرون: هذا مثل ضربه الله تعالى للمؤمن والكافر، فالمؤمن إذا سمع القرآن وعقله انتفع به، ويأن أثره عليه، فشُبه بالبلد الطيب الذي يُمرع ويُخصب ويحسن أثر المطر فيه؛ وعكسه الكافر. (ابن الجوزي ٣/٢١٩).

﴿ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ ﴾ ٧ : ١٥٧

مذهب مالك أن الطيبات هي المحللات؛ فكأنه وصفها بالطيب؛ إذ هي لفظة تتضمن مدحًا وتشريفًا. وبحسب هذا نقول في الخبائث: إنها المحرمات؛ ولذلك قال ابن عباس: الخبائث هي لحم الخنزير والربا وغيره. وعلى هذا حلل مالك المتقذرات كالحيات والعقارب والخنافس ونحوها.

ومذهب الشافعي رحمه الله أن الطيبات هي من جهة الطعم، إلا أن اللفظة عنده ليست على عمومها؛ لأن عمومها بهذا الوجه من الطعم يقتضي تحليل الخمر والخنزير، بل يراها مختصة فيما حلله الشرع. ويرى الخبائث لفظًا عامًا في المحرمات بالشرع وفي المتقذرات؛ فيحرم العقارب والخنافس والوزغ وما جرى هذا المجرى. والناس على هذين القولين. (القرطبي ٧/٣٠٠).

الطـــير:

[الطائر: كل ذي جناح يسبح في الهواء. (الأصفهاني ٣٠٩)].

﴿ أَلَمْ يَرَوْا۟ إِلَى ٱلطَّيْرِ مُسَخَّرَٰتٍ فِى جَوِّ ٱلسَّمَآءِ مَا يُمْسِكُهُنَّ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾
١٦ : ٧٩

﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا۟ إِلَى ٱلطَّيْرِ فَوْقَهُمْ صَٰٓفَّٰتٍ وَيَقْبِضْنَ ۚ مَا يُمْسِكُهُنَّ إِلَّا ٱلرَّحْمَٰنُ ۚ ﴾ ٦٧ : ١٩

﴿صافات ويقبضن﴾: أي تارة يصففن أجنحتهن في الهواء، وتارة تجمع جناحًا وتنشر جناحًا. ﴿ما يمسكهن﴾: أي في الجو. ﴿إلا الرحمن﴾: أي بما سخر

لهن من الهواء من رحمته ولطفه. (ابن كثير ٧/٧٣).

الطير ـ أممها:

﴿ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّآ أُمَمٌ أَمْثَالُكُم ﴾ ٦ : ٣٨

في الأمم تأويلان:

أحدهما أنها الجماعات.

والثاني أنها الأجناس، قاله الفراء...

والمراد بقوله: ﴿أمثالكم﴾ وجهان:

أحدهما: أنها أجناس وتتميز في الصور والأسماء.

والثاني: أنها مخلوقة لا تُظلم، ومرزوقة لا تُحرم. (الماوردي ١/٥٢٣).

الطير الأبابيل:

﴿ وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَابِيلَ ۝٣ تَرْمِيهِم بِحِجَارَةٍ مِّن سِجِّيلٍ ﴾ ١٠٥ : ٣ ـ ٤

﴿وأرسل عليهم طيرًا أبابيل﴾: فيه ثلاثة أقوال:

أحدها: أنها من طير السماء. قال سعيد بن جبير: لم ير قبلها ولا بعدها مثلها...

القول الثاني: أنها العنقاء المغرب التي تضرب بها الأمثال، قاله عكرمة.

الثالث: أنها من طير الأرض، أرسلها الله تعالى من ناحية البحر، مع كل طائر ثلاثة أحجار، حجران في رجليه، وحجر في منقاره، قاله الكلبي. (الماوردي ٤/٥١٩).

ظ

الظـــلم:

أنظر أيضًا: الأكل والظلم، البغي، الترف والظلم، الدواب والمؤاخذة بالظلم، الطغيان، العدوان، الغبن، الفلاح والظلم.

[الظلم عند أهل اللغة وكثير من العلماء وضع الشيء في غير موضعه المختص به، إما بنقصان أو بزيادة، وإما بعدول عن وقته أو مكانه... والظلم يقال في مجاوزة الحق. (الأصفهاني ٣١٥)].

الظلم ـ الاستغفار منه:

﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلُوا۟ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ ٣ : ١٣٥

﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُوا۟ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴾ ٤ : ٦٤

﴿ وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾

٤ : ١١٠

﴿ إِلَّا مَن ظَلَمَ ثُمَّ بَدَّلَ حُسْنًا بَعْدَ سُوٓءٍ فَإِنِّي غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ ٢٧ : ١١

﴿ قَالَ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَٱغْفِرْ لِي فَغَفَرَ لَهُۥٓ ﴾ ٢٨ : ١٦

الظلم ـ إنذار الظالمين:

﴿ لِّيُنذِرَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ ﴾ ٤٦ : ١٢

﴿الذين ظلموا﴾: المشركون. (ابن الجوزي ٧/٣٧٦).

الظلم ـ تنزيه الله سبحانه عنه:

﴿ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴾ ٢ : ٢٧٢

﴿ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾ ٢ : ٢٨١، ٣ : ٢٥، ٣ : ١٦١، ٦ : ١٦٩، ١٠ : ٤٧، ١٠ : ٥٤، ١٦ : ١١١، ٢٣ : ٦٢، ٣٩ : ٦٩، ٤٥ : ٢٢، ٤٦ : ١٩

﴿ وَمَا ٱللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَٰلَمِينَ ﴾ ٣ : ١٠٨

﴿ وَمَا ظَلَمَهُمُ ٱللَّهُ ﴾ ٣ : ١١٧، ١٦ : ٣٣

﴿ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ ﴾ ٣ : ١٨٢، ٨ : ٥١، ٢٢ : ١٠

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ﴾ ٤ : ٤٠

﴿ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴾ ٤ : ٤٩، ١٧ : ٧١

﴿ وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴾ ٤ : ٧٧

﴿ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴾ ٤ : ١٢٤

الفتيل: ما يخرج من بين الإصبعين، وما يكون بين شقيّ النواة، والنقير: النكتة في ظهر النواة. . . وهي أشياء تضرب كلها أمثالاً للشيء التافه والحقير. (مجمع اللغة العربية ٤٦٧).

﴿ ذَٰلِكَ أَن لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ مُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَٰفِلُونَ ﴾ ٦ : ١٣١

فيه وجهان:

أحدهما: وما كان ربك مهلك القرى بظلم منه، ولكن بحق استوجبوا به الهلكة، وهو معنى قول مقاتل.

والثاني: وما كان ربك مهلك القرى بظلم أهلها حتى يقدم إنذارهم ويرفع أعذارهم ويخرجوا عن حكم الغافلين فيما ينزل بهم، وهو معنى قول مجاهد. (الماوردي ١/٥٦٥).

﴿ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴾ ٨ : ٦٠

﴿ فَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ ﴾ ٩ : ٧٠، ٣٠ : ٩

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ ٱلنَّاسَ شَيْـًٔا ﴾ ١٠ : ٤٤

﴿ وَمَا ظَلَمْنَٰهُمْ ﴾ ١١ : ١٠١، ١٦ : ١١٨، ٤٣ : ٧٦

﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ ﴾ ١١ : ١١٧

﴿ وَوَجَدُوا۟ مَا عَمِلُوا۟ حَاضِرًا ۗ وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا ﴾ ١٨ : ٤٩

﴿ وَلَا يُظْلَمُونَ شَيْـًٔا ﴾ ١٩ : ٦٠

﴿ وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا ﴾ ٢٠ : ١١٢

﴿ وَمَا كُنَّا ظَٰلِمِينَ ﴾ ٢٦ : ٢٠٩

﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ ﴾ ٢٩ : ٤٠

﴿ لَا ظُلْمَ ٱلْيَوْمَ ﴾ ٤٠ : ١٧

﴿ وَمَا ٱللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعِبَادِ ﴾ ٤٠ : ٣١

﴿ وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ ﴾ ٤١ : ٤٦

﴿ وَمَآ أَنَا۠ بِظَلَّٰمٍ لِّلۡعَبِيدِ ﴾ ٥٠ : ٢٩

الظلم ـ تنزيه الإيمان عن الالتباس به:

﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يَلۡبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلۡمٍ ﴾ ٦ : ٨٢

أي لم يخلطوه بشائبة من شوائب الكفر (مجمع اللغة العربية ٥٨٨).

وفي الظلم ها هنا قولان:

أحدهما: أنه الشرك، قاله ابن مسعود وأبيّ بن كعب...

والثاني: أنه سائر أنواع الظلم. (الماوردي ١/٥٤٠).

الظلم ـ التوبة منه:

﴿ فَمَن تَابَ مِنۢ بَعۡدِ ظُلۡمِهِۦ وَأَصۡلَحَ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَتُوبُ عَلَيۡهِۚ ﴾ ٥ : ٣٩

قال سعيد بن جبير: ﴿فمن تاب من بعد ظلمه﴾، أي: سرقته، ﴿وأصلح﴾ العمل، فإن الله يتجاوز عنه. (ابن الجوزي ٢/٣٥٥).

الظلم ـ جزاؤه الأخروي:

﴿ وَلَوۡ يَرَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ إِذۡ يَرَوۡنَ ٱلۡعَذَابَ أَنَّ ٱلۡقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعٗا ﴾ ٢ : ١٦٥

﴿ وَبِئۡسَ مَثۡوَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ ٣ : ١٥١

﴿ وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُاْ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ ٥ : ٢٩، ٥٩ : ١٧

﴿ وَكَذَٰلِكَ نَجۡزِي ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ ٧ : ٤١

﴿ ثُمَّ قِيلَ لِلَّذِينَ ظَلَمُواْ ذُوقُواْ عَذَابَ ٱلۡخُلۡدِ ﴾ ١٠ : ٥٢

﴿ إِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ لَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ ﴾ ١٤ : ٢٢

﴿ وَإِذَا رَءَا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ ٱلْعَذَابَ فَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ ﴾ ١٦ : ٨٥

﴿ إِنَّآ أَعْتَدْنَا لِلظَّٰلِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا ۚ وَإِن يَسْتَغِيثُوا۟ يُغَاثُوا۟ بِمَآءٍ كَٱلْمُهْلِ يَشْوِى ٱلْوُجُوهَ ۚ ﴾ ١٨ : ٢٩

﴿ قَالَ أَمَّا مَن ظَلَمَ فَسَوْفَ نُعَذِّبُهُۥ ﴾ ١٨ : ٨٧

﴿ وَّنَذَرُ ٱلظَّٰلِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا ﴾ ١٩ : ٧٢

﴿ وَقَدْ خَابَ مَنْ حَمَلَ ظُلْمًا ﴾ ٢٠ : ١١١

﴿ فَذَٰلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ ۚ كَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ ٢١ : ٢٩

﴿ وَمَن يَظْلِم مِّنكُمْ نُذِقْهُ عَذَابًا كَبِيرًا ﴾ ٢٥ : ١٩

﴿ وَأَعْتَدْنَا لِلظَّٰلِمِينَ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ ٢٥ : ٣٧

﴿ فَيَوْمَئِذٍ لَّا يَنفَعُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مَعْذِرَتُهُمْ وَلَا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ ﴾ ٣٠ : ٥٧

قوله تعالى: ﴿ولا هم يستعتبون﴾: أي لا يُطلب منهم العتبى والرجوع في الآخرة. (ابن الجوزي ٦/٣١٢).

﴿ وَنَقُولُ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ ذُوقُوا۟ عَذَابَ ٱلنَّارِ ٱلَّتِى كُنتُم بِهَا تُكَذِّبُونَ ﴾ ٣٤ : ٤٢

﴿ ٱحْشُرُوا۟ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ وَأَزْوَٰجَهُمْ وَمَا كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ ﴾ ٣٧ : ٢٢

﴿ وَقِيلَ لِلظَّٰلِمِينَ ذُوقُوا۟ مَا كُنتُمْ تَكْسِبُونَ ﴾ ٣٩ : ٢٤

﴿ وَإِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ ٤٢ : ٢١

﴿ أَلَآ إِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ فِى عَذَابٍ مُّقِيمٍ ﴾ ٤٢ : ٤٥

﴿ وَلَن يَنفَعَكُمُ ٱلْيَوْمَ إِذ ظَّلَمْتُمْ أَنَّكُمْ فِى ٱلْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ ﴾ ٤٣ : ٣٩

﴿ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنْ عَذَابِ يَوْمٍ أَلِيمٍ ﴾ ٤٣ : ٦٥

﴿ فَإِنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ ذَنُوبًا مِّثْلَ ذَنُوبِ أَصْحَٰبِهِمْ ﴾ ٥١ : ٥٩

فيه أربعة أوجه:

أحدها: عذابًا مثل عذاب أصحابهم، قاله عطاء.

الثاني: يعني سبيلاً، قاله مجاهد.

الثالث: يعني بالذَّنوب الدلو، قاله ابن عباس... ولا يسمى الذَّنوب دلوا حتى يكون فيه ماء... ويعني بأصحابهم مَنْ كذب بالرسل من الأمم السابقة ليعتبروا بهلاكهم.

الرابع: يعني بالذَّنوب النصيب. (الماوردي ٤/١٠٧).

﴿ وَٱلظَّٰلِمِينَ أَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ ٧٦ : ٣١

الظلم ـ جزاؤه الدنيوي:

﴿ فَأَنزَلْنَا عَلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ رِجْزًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ﴾ ٢ : ٥٩

وفي الرجز ثلاثة أقاويل:

أحدها: أنه العذاب، وهو قول ابن عباس وقتادة.

والثاني: أنه الغضب، وهو قول أبي العالية.

والثالث: أنه الطاعون، بعثه الله عليهم فأهلكهم وبقي الأبناء، وهو قول ابن زيد. (الماوردي ١/١١٢).

﴿ فَأَخَذَتْهُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ﴾ ٤ : ١٥٣

﴿ فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ ﴾ ٤ : ١٦٠

قال أبو سليمان: وظلمهم: نقضهم ميثاقهم، وكفرهم بآيات الله، وما ذكر في الآيات قبلها. (ابن الجوزي ٢/٢٥٠).

﴿ فَقُطِعَ دَابِرُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ ﴾ ٦ : ٤٥

المعنى هنا: قُطع خَلَفهم من نسلهم، وغيّرهم فلم تبق لهم باقية.

قال قطرب: يعني أنهم استؤصلوا وأهلكوا. (القرطبي: ٦/٤٢٧).

﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِجْزًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ بِمَا كَانُوا۟ يَظْلِمُونَ ﴾ ٧ : ١٦٢

﴿ وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا ٱلْقُرُونَ مِن قَبْلِكُمْ لَمَّا ظَلَمُوا۟ ﴾ ١٠ : ١٣

﴿ وَلَا تُخَـٰطِبْنِى فِى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ ﴾ ١١ : ٣٧

فيه قولان:

أحدهما: لا تسألني الصفح عنهم.

والثاني: لا تخاطبني في إمهالهم. وإنما نهى عن الخطاب في ذلك صيانة له عن سؤالٍ لايجاب فيه. (ابن الجوزي ٤/١٠١).

﴿ وَأَخَذَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ ٱلصَّيْحَةُ فَأَصْبَحُوا۟ فِى دِيَـٰرِهِمْ جَـٰثِمِينَ ﴾ ١١ : ٦٧

﴿ وَأَخَذَتِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ ٱلصَّيْحَةُ فَأَصْبَحُوا۟ فِى دِيَـٰرِهِمْ جَـٰثِمِينَ ﴾ ١١ : ٩٤

﴿ وَتِلْكَ ٱلْقُرَىٰٓ أَهْلَكْنَـٰهُمْ لَمَّا ظَلَمُوا۟ ﴾ ١٨ : ٥٩

﴿ وَلَا تُخَـٰطِبْنِى فِى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ ۖ إِنَّهُم مُّغْرَقُونَ ﴾ ٢٣ : ٢٧

﴿ فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةًۢ بِمَا ظَلَمُوٓا۟ ﴾ ٢٧ : ٥٢

بعث الله عليهم -[قوم صالح]- صخرة من الهضب حيالهم، فخشوا أن تخدشهم، فتبادروا، فانطبعت عليهم الصخرة وهم في ذلك الغار، فلا يدري قومهم أين هم، ولا يدرون ما فعل الله بقومهم، فعذب الله هؤلاء هٰهنا، وهؤلاء هٰهنا.. وخاوية أي فارغة ليس فيها أحد. (ابن كثير ٥/٢٤٣).

﴿ وَوَقَعَ ٱلْقَوْلُ عَلَيْهِم بِمَا ظَلَمُوا۟ فَهُمْ لَا يَنطِقُونَ ﴾ ٢٧ : ٨٥

في المراد بالقول ثلاثة أقوال:

أحدها: العذاب، قاله ابن عباس.

والثاني: الغضب، قاله قتادة.

والثالث: الحُجة، قاله ابن قتيبة. (ابن الجوزي ٦/١٩٠).

﴿ فَأَخَذَهُمُ ٱلطُّوفَانُ وَهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴾ ٢٩ : ١٤

﴿ إِنَّا مُهْلِكُوٓاْ أَهْلِ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ إِنَّ أَهْلَهَا كَانُواْ ظَٰلِمِينَ ﴾ ٢٩ : ٣١

﴿ وَإِنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُواْ عَذَابًا دُونَ ذَٰلِكَ ﴾ ٥٢ : ٤٧

أي قبل ذلك في الدار الدنيا. (ابن كثير ٦/٤٣٨).

الظلم ـ ضلال الظالمين وإضلالهم:

﴿ وَيُضِلُّ ٱللَّهُ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ ١٤ : ٢٧

﴿ بَلِ ٱلظَّٰلِمُونَ فِي ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴾ ٣١ : ١١

﴿ويضل الله الظالمين﴾ فيه وجهان:

أحدهما: عن حجتهم في قبورهم، كما ضلوا في الحياة الدنيا بكفرهم.

الثاني: يمهلهم حتى يزدادوا ضلالاً في الدنيا. (الماوردي ٢/٣٤٨).

الظلم ـ عاقبة الظالمين:

﴿ فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ ١٠ : ٣٩

﴿ وَسَيَعْلَمُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ أَيَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ ﴾ ٢٦ : ٢٢٧

هذا وعيد يراد به من هجا رسول الله ﷺ من الشعراء، لكل كافر من شاعر وغير شاعر، سيعلمون يوم القيامة أي مصير يصيرون وأي مرجع يرجعون، لأن مصيرهم إلى النار وهو أقبح مصير، ومرجعهم إلى العذاب وهو شر مرجع. (الماوردي ٣/١٨٦).

﴿ فَنَبَذْنَٰهُمْ فِي ٱلْيَمِّ فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ ٢٨ : ٤٠

الظلم ـ عدم هداية الظالمين:

﴿ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ ٢ : ٢٥٨، ٣ : ٨٦، ٥ : ٥١
٩ : ١٩ و١٠٩، ٦١ : ٧، ٦٢ : ٥

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ ٦ : ١٤٤، ٢٨ : ٥٠، ٤٦ : ١٠

يحتمل وجهين:

أحدهما: لا يعينهم على نصرة الظلم.

والثاني: لا يخلصهم من عقاب الظلم.

ويحتمل الظلم هنا وجهين

أحدهما: أنه الكفر خاصة.

والثاني: أنه التعدي من الحق إلى الباطل. (الماوردي ١/٢٧٤).

الظلم ـ فتنة الظالمين:

﴿ وَٱتَّقُوا۟ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنكُمْ خَآصَّةً ﴾ ٨ : ٢٥

أي واتقوا وقوع الفتن القومية والملية العامة التي من شأنها أن تقع بين الأمم في التنازع على مصالحها العامة من الملك والسيادة، أو التفرق في الدين والشريعة، والانقسام إلى الأحزاب الدينية كالمذاهب، والسياسية كالحكم، فإن العقاب على ذنوب الأمم أثر لازم لها في الدنيا قبل الآخرة. ولهذا عبر هنا بالفتنة، دون الذنب والمعصية، والفتنة البلاء والاختبار. (المنار ٩/٥٣٠).

﴿ رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ ١٠ : ٨٥

﴿ربنا لا تجعلنا فتنة للقوم الظالمين﴾، فيه وجهان:

أحدهما: لا تسلطهم علينا فيفتنوننا، قاله مجاهد.

الثاني: لا تسلطهم علينا فيفتتون بنا لظنهم أنهم على حق، قاله أبو الضحى وأبو مجلز. (الماوردي ٢/١٩٦).

الظلم ـ كراهية الظالمين:

﴿ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ ٣ : ٥٧، ١٤٠

﴿ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ ٤٢ : ٤٠

الظلم ـ لعن الظالمين:

﴿ فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌۢ بَيْنَهُمْ أَن لَّعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ ٧ : ٤٤

قال القاضي المراد منه [أن لعنة الله على الظالمين] كل من كان ظالمًا، سواء كان كافرًا أو كان فاسقًا، تمسكًا بعموم اللفظ. (الرازي ٤/٢١٢).

ولهم اللعنة: أي البعد من الرحمة. (ابن الجوزي ٧/٢٣١).

﴿ أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ ١١ : ١٨

﴿ وَقِيلَ بُعْدًا لِّلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ ١١ : ٤٤

﴿ فَبُعْدًا لِّلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ ٢٣ : ٤١

﴿ يَوْمَ لَا يَنفَعُ ٱلظَّٰلِمِينَ مَعْذِرَتُهُمْ ۖ وَلَهُمُ ٱللَّعْنَةُ ﴾ ٤٠ : ٥٢

الظلم ـ مشاقة الظالمين لله ورسوله:

﴿ وَإِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ لَفِى شِقَاقٍۭ بَعِيدٍ ﴾ ٢٢ : ٥٣

خلاف وعصيان ومشاقة لله عز وجل ولرسوله ﷺ. (القرطبي ١٢/٨٦).

الظلم ـ الموالاة بين الظالمين:

﴿ وَكَذَٰلِكَ نُوَلِّى بَعْضَ ٱلظَّٰلِمِينَ بَعْضًۢا بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴾ ٦ : ١٢٩

﴿نولي بعض الظالمين﴾ لأنفسهم وللناس بعضًا، بسبب ما كانوا يكسبونه باختيارهم من أعمال الظلم الجامعة بينهم، أي يقع ذلك منهم بسننا وقَدَرنا، الذي قام به النظام العام في خلقنا... وليس لفظ الظالمين في الآية خاصًا بالملوك والأمراء وتعاونهم مع عمالهم على أعمالهم، بل هو عام يشمل ظالمي أنفسهم والظالمين للناس من الحكام وغيرهم، كل من هؤلاء وأولئك يتولى من يشاكله في أخلاقه وأعماله، ويتناصرون على من يخالفهم فيها وإن وافقهم في غيرها من الروابط والجوامع الأخرى حتى رابطة الدين والجنس. (المنار ٨/٩١).

﴿ وَإِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۖ ﴾ ٤٥ : ١٩

الظلم ـ النهي عن الركون إلى الظالمين:

﴿ وَلَا تَرۡكَنُوٓاْ إِلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ فَتَمَسَّكُمُ ٱلنَّارُ ﴾ ١١ : ١١٣

﴿لا تركنوا إلى الذين ظلموا﴾: لا تداهنوا الظلمة، قاله السُّدي، وابن زيد. (ابن الجوزي ٤/١٦٥).

الظلم ـ الهجرة فرارًا منه:

﴿ وَٱلَّذِينَ هَاجَرُواْ فِي ٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ مَا ظُلِمُواْ لَنُبَوِّئَنَّهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا حَسَنَةٗۖ ﴾ ١٦ : ٤١

الهجرة: ترك الأوطان والأهل والقرابة في الله أو في دين الله، وترك السيئات...

وفي الحسنة ستة أقوال:

الأول: نزول المدينة، قاله ابن عباس والحسن والشعبي وقتادة.

الثاني: الرزق الحسن، قاله مجاهد.

الثالث: النصر على عدوهم، قاله الضحاك.

الرابع: إنه لسان صدق، حكاه ابن جريج.

الخامس: ما استولوا عليه من فتوح البلاد وصار لهم فيها من الولايات.

السادس: ما بقي لهم في الدنيا من الثناء، وما صار فيها لأولادهم من الشرف. (القرطبي ١٠/١٠٧).

ظلم الجاحدين بآيات الله:

﴿ وَلَٰكِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ يَجۡحَدُونَ ﴾ ٦ : ٣٣

﴿ وَمَا يَجۡحَدُ بِـَٔايَٰتِنَآ إِلَّا ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ ٢٩ : ٤٩

يجحدون بألسنتهم ما يعلمونه يقينًا، لعنادهم. (ابن الجوزي ٣/٣٠).

الظلم العظيم (الشرك):

﴿ إِنَّ ٱلشِّرۡكَ لَظُلۡمٌ عَظِيمٞ ﴾ ٣١ : ١٣

يعني عند الله، وسماه ظلمًا لأنه قد ظلم به نفسه. (الماوردي ٣/٢٨٠).

ظلم الممتنعين عن التوبة:

﴿ وَمَن لَّمۡ يَتُبۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ ٤٩ : ١١

فأولئك هم الظالمون لأنفسهم بارتكاب المناهي. (القرطبي ١٦/٣٣٠).

ظلم النفس:

﴿ وَلَٰكِن كَانُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ يَظۡلِمُونَ ﴾ ٢ : ٥٧ ٧ : ١٦٠ ١٦ : ٣٣، ١١٨

﴿ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ فَقَدۡ ظَلَمَ نَفۡسَهُۥ ﴾ ٢ : ٢٣١

﴿ وَلَٰكِنۡ أَنفُسَهُمۡ يَظۡلِمُونَ ﴾ ٣ : ١١٧

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ ﴾ ٤ : ٩٧

﴿ قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا ﴾ ٧ : ٢٣

﴿ وَأَنفُسَهُمْ كَانُوا۟ يَظْلِمُونَ ﴾ ٧ : ١٧٧

﴿ وَلَٰكِنَّ ٱلنَّاسَ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾ ١٠ : ٤٤

﴿ وَلَٰكِن ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ﴾ ١١ : ١٠١

﴿ ٱلَّذِينَ تَتَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ ﴾ ١٦ : ٢٨

﴿ رَبِّ إِنِّى ظَلَمْتُ نَفْسِى ﴾ ٢٧ : ٤٤

﴿ وَظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ﴾ ٣٤ : ١٩

﴿ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ ﴾ ٦٥ : ١

في قوله تعالى: **﴿وما ظلمونا ولكن كانوا أنفسهم يظلمون﴾** تقرير لقاعدة مهمة، وهي أن كل ما يطلبه الدين من العبد فهو لمنفعته، وكل ما ينهاه عنه فإنما يقصد به رفع الضرر عنه. (المنار ١/٢٦٨).

الظلم والجهل:

﴿ وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ ٣٣ : ٧٢

فيه ثلاثة أوجه:

أحدها. ظلومًا لنفسه، جهولاً بربه، قاله الحسن.

الثاني: ظلومًا في خطيئته، جهولاً فيما حمّل ولده من بعده، قاله الضحاك.

الثالث: ظلومًا لحقها [الأمانة]، قاله قتادة. جهولاً بعاقبة أمره، قاله ابن جريج. (الماوردي ٣/٣٤٣).

الظلم والربا:

﴿ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾ ٢ : ٢٧٩

﴿وإن تبتم﴾ ورجعتم عن الربا امتثالاً وخضوعًا، **﴿فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون﴾** غرماءكم بأخذ الزيادة، **﴿ولا تُظلمون﴾** بنقص شيء من رأس المال، بل تأخذونه كاملاً. (المنار ٣/٨٦).

الظلم والزور:

﴿ فَقَدْ جَآءُو ظُلْمًا وَزُورًا ﴾ ٢٥ : ٤

المعنى: فقد جاءوا بظلم وزور. . . والزور الكذب. (ابن الجوزي ٦/٧٣).

الظلم والعدوان:

﴿ فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَلَا عُدْوَٰنَ إِلَّا عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ ٢ : ١٩٣

سُمِّيَ ما يُصنع بالظالمين عدوانًا، من حيث هو جزاء عدوان، إذ الظلم يتضمن العدوان، فسُمِّي جزاء العدوان عدوانًا، كقوله: **﴿وجزاء سيئة سيئة مثلها﴾**. (القرطبي ٢/٣٥٤).

﴿ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا ﴾ ٤ : ٣٠

ذلك: إشارة إلى القتل، لأنه أقرب مذكور، قاله عطاء. وقيل: هو عائد إلى أكل المال بالباطل وقتل النفس، لأن النهي عنهما جاء متسقًا مسرودًا، ثم ورد الوعيد حسب النهي. . . والعدوان تجاوز الحد، والظلم وضع الشيء في غير موضعه. (القرطبي ٥/١٥٧).

﴿ وَمَا ٱعْتَدَيْنَآ إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ ٥ : ١٠٧

أي: ويقولان في قسمهما: إنا إذا اعتدينا الحق، وقلنا الباطل لداخلون في عداد الظالمين لأنفسهم بتعريضها لسخط الله تعالى وانتقامه. (المنار ٧/١٨٧).

الظلم والعلو:

﴿ وَجَحَدُوا۟ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا ﴾ ٢٧ : ١٤

﴿ظلمًا﴾ أي: شركًا، ﴿وعلوًا﴾ أي: تكبرًا. (ابن الجوزي ٦/١٥٨).

الظلم والغرور:

﴿ بَلْ إِن يَعِدُ ٱلظَّٰلِمُونَ بَعْضُهُم بَعْضًا إِلَّا غُرُورًا ﴾ ٣٥ : ٤٠

فيه وجهان:

أحدهما: وعدوهم بأن الملائكة يشفعون.

الثاني: وعدوهم بأنهم ينصرون عليهم. (الماوردي ٣/٣٧٩).

الظلم والكفر:

﴿ وَإِن تَعُدُّوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ لَا تُحْصُوهَآ ۗ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ ﴾ ١٤ : ٣٤

الظَّمأ:

أنظر أيضًا: الجوع.

[الظَّمْء: ما بين الشربتين، والظُمَأ: العطش الذي يعرض من ذلك. (الأصفهاني ٣١٦].

﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَطَـُٔونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ ٱلْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَّيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُم بِهِۦ عَمَلٌ صَٰلِحٌ ﴾ ٩ : ١٢٠

قوله: ﴿ذلك بأنهم لا يصيبهم ظمأ﴾: وهو شدة العطش، يقال ظمئ فلان إذا اشتد عطشه...

﴿إلا كتب لهم به عمل صالح﴾: أي إلا كان ذلك قربة لهم عند الله.

ونقول: دلت هذه الآية على أن من قصد طاعة الله كان قيامه وقعوده ومشيته وحركته وسكونه كلها حسنات مكتوبة عند الله. (الرازي ٤/٥١٩).

ع

العبـــث:

أنظر أيضًا: اللعب.

[العبث: أن يخلط بعمله لعبًا. (الأصفهاني ٣٢٠).

عَبِثَ به، عبثًا: لعب، فهو عابث: لاعب بما لا يعنيه، وليس من باله. (ابن منظور ٢/١٦٦)].

العبث ـ الإنسان لم يخلق عبثًا:

﴿ أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ ﴾ ٢٣ : ١١٥

﴿عبثًا﴾: أي مهملين، كما خلقت البهائم، لا ثواب لها، ولا عقاب عليها، مثل قوله تعالى: ﴿أيحسب الإنسان أن يترك سدى﴾، يريد كالبهائم مهملاً لغير فائدة. (القرطبي ١٢/١٥٦).

العبث ـ النهي عنه:

﴿ أَتَبْنُونَ بِكُلِّ رِيعٍ ءَايَةً تَعْبَثُونَ ﴾ ٢٦ : ١٢٨

الريع: الطريق، أو الثنية الصغيرة، أو السوق، أو الفج بين الجبلين، أو الجبال، أو المكان المشرف من الأرض.

والآية: البنيان، أو الأعلام، أو أبراج الحمام.

وفي العبث قولان:

أحدهما: اللهو واللعب، قاله عطية.

الثاني: أنه عبث العشارين بأموال من يمر بهم، قاله الكلبي. (الماوردي ٣/١٨٠).

العدس ـ إنباته:

﴿ فَٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُنۢبِتُ ٱلْأَرْضُ مِنۢ بَقْلِهَا وَقِثَّآئِهَا وَفُومِهَا وَعَدَسِهَا وَبَصَلِهَا ﴾ ٢ : ٦١

العـــدل:

أنظر أيضًا: الجزاء، الحقوق، الفقر والعدل.

[العدالة والمعادلة: لفظ يقتضي معنى المساواة، ويستعمل باعتبار المضايقة. والعَدل والعِدْل يتقاربان، لكن العَدْل يستعمل فيما يدرك بالبصيرة كالأحكام... والعِدل والعَديل فيما يدرك بالحاسة كالموزونات والمعدودات والمكيلات. (الأصفهاني ٣٢٥)].

العدل ـ اشتراطه في الشهود:

﴿ ٱثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنتُمْ ضَرَبْتُمْ فِى ٱلْأَرْضِ فَأَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةُ ٱلْمَوْتِ تَحْبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعْدِ ٱلصَّلَوٰةِ فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ إِنِ ٱرْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِى بِهِۦ

ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَلَا نَكْتُمُ شَهَٰدَةَ ٱللَّهِ إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلْـَٔاثِمِينَ ﴿١٠٦﴾ فَإِنْ عُثِرَ عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا
ٱسْتَحَقَّآ إِثْمًا فَـَٔاخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلْأَوْلَيَٰنِ فَيُقْسِمَانِ
بِٱللَّهِ لَشَهَٰدَتُنَآ أَحَقُّ مِن شَهَٰدَتِهِمَا وَمَا ٱعْتَدَيْنَآ إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٠٧﴾ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن
يَأْتُوا۟ بِٱلشَّهَٰدَةِ عَلَىٰ وَجْهِهَآ ﴾ ٥ : ١٠٦ ـ ١٠٨

﴿ وَأَشْهِدُوا۟ ذَوَىْ عَدْلٍ مِّنكُمْ وَأَقِيمُوا۟ ٱلشَّهَٰدَةَ لِلَّهِ ﴾ ٦٥ : ٢

العدل ـ الأمر به:

﴿ هَلْ يَسْتَوِى هُوَ وَمَن يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَهُوَ عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ ١٦ : ٧٦

يأمر بالعدل أي بالقسط، فمقاله حق وفعاله مستقيمة. (ابن كثير ٤/٢١٢).

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ ﴾ ١٦ : ٩٠

في تأويل العدل ثلاثة أقاويل:

أحدها: أن العدل: شهادة أن لا إله إلا الله، حكاه الطبري.

الثاني: أن العدل: القضاء بالحق، وهذا معنى ما ذكره ابن عيسى.

الثالث: أن العدل ها هنا: استواء السريرة والعلانية في العمل لله، قاله سفيان بن عيينة. (الماوردي ٢/٤٠٨).

﴿ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ ﴾ ٤٢ : ١٥

﴿وأمرت لأعدل بينكم﴾: فيه قولان:

أحدهما: في الأحكام إذا ترافعوا إليه.

والثاني: في تبليغ الرسالة. (ابن الجوزي ٧/٢٧٩).

العدل ـ الحكم به:

﴿ وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ ﴾ ٤ : ٥٨

قال الضحاك: ﴿أن تحكموا بالعدل﴾: بالبينة على المدعي، واليمين على من أنكر. وهذا خطاب للولاة والأمراء والحكام، ويدخل في ذلك بالمعنى جميع الخلق. (القرطبي ٥/٢٥٨).

﴿ يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ ﴾ ٥ : ٩٥

﴿ذوا عدل منكم﴾ أي: بحكم عَدْلين فقيهين. (الماوردي ١/٤٨٧).

العدل ـ النهي عن اتباع الهوى فيه:

﴿ فَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُوا۟ ﴾ ٤ : ١٣٥

قال السدي: «نزلت في النبي ﷺ، وقد اختصم إليه رجلان، غني وفقير، فكان ميله مع الفقير، يرى أن الفقير لا يظلم الغني، فأمره الله عز وجل أن يقوم بالقسط في الغني والفقير، فقال: ﴿إن يكن غنيًا أو فقيرًا فالله أولى بهما، فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا﴾».

وقال ابن عباس: نزلت في الشهادة لهم وعليهم. (الماوردي ١/٤٢٨).

العدل بالحق:

﴿ وَمِن قَوْمِ مُوسَىٰٓ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ ﴾ ٧ : ١٥٩

﴿ وَمِمَّنْ خَلَقْنَآ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ ﴾ ٧ : ١٨١

يهدون الناس بالحق الذي جاءهم من عند الله تعالى، ويعدلون به دون غيره إذا حكموا بين الناس، لا يتبعون فيه الهوى، ولا يأكلون السحت والرشى. (المنار ٩/٣٠٧).

العدل بين الزوجات:

﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً ﴾ ٤ : ٣

﴿ وَلَن تَسْتَطِيعُوا أَن تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ﴾ ٤ : ١٢٩

قال أهل التفسير: لن تطيقوا أن تسووا بينهن في المحبة التي هي ميل الطباع، لأن ذلك ليس من كسبكم ولو حرصتم على ذلك. فلا تميلوا إلى التي تحبون في النفقة والقسم. (ابن الجوزي ٢/٢١٩).

العدل في إملاء الحقوق والديون:

﴿ أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ ﴾ ٢ : ٢٨٢

العدل في القول:

﴿ وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ﴾ ٦ : ١٥٢

يحتمل ثلاثة أوجه:

أحدها: إذا حكمتم فأنصفوا.

الثاني: إذا شهدتم فاصدقوا.

الثالث: إذا توسطتم فلا تميلوا. (الماوردي ١/٥٧٨).

العدل في كتابة الحقوق والديون:

﴿ وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ ﴾ ٢ : ٢٨٢

أي ليكن فيكم كاتب للديون عادل في كتابته، يساوي بين المتعاملين، لا يميل إلى أحدهما، فيجعل له من الحق ما ليس له، ولا يميل عن الآخر فيبخسه من حقه شيئًا. (المنار ٣/١٠٠).

العدل مع الخُصوم:

﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ۚ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ ﴾ ٥ : ٨

المعنى: أقرب إلى أن تكونوا متقين، وقيل: هو أقرب إلى اتقاء النار. (ابن الجوزي ٢/٣٠٧).

العـــدوان:

أنظر أيضًا: البغي، الطغيان، الظلم والعدوان.

[الاعتداء والتعدي والعدوان: الظلم. (ابن منظور ١٥/٣٣)].

العدوان ـ النهي عنه:

﴿ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ ﴾ ٥ : ٢

العدوان: هو ظلم الناس. (القرطبي ٦/٤٧).

﴿ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴾ ٢ : ١٩٠

لا تعتدوا بالغصب للأموال التي هي حرام عليكم. (الماوردي ١/٤٨٠).

﴿ قَالَ ذَٰلِكَ بَيْنِى وَبَيْنَكَ ۖ أَيَّمَا ٱلْأَجَلَيْنِ قَضَيْتُ فَلَا عُدْوَٰنَ عَلَىَّ ۖ ﴾ ٢٨ : ٢٨

﴿فلا عدوان عليّ﴾: قال السدي: لا سبيل عليّ..

روى البخاري عن النبي ﷺ قال: «إن موسى أجر نفسه بعفة فرجه وطعمة بطنه، فقيل له: أي الأجلين قضى؟ فقال: أبرهما وأوفاهما». ـ البخاري ٥/٢١٣، ٢١٤ كتاب الشهادات. (الماوردي ٣/٢٢٧).

الـعســـر:

أنظر أيضًا: الإملاق، الإنفاق والعسر، البأساء، الضراء، الضنك، الضيق، الفقر.

[العسر نقيض اليسر. . . والعسرة تعسر وجود المال. (الأصفهاني ٣٣٤)].

العسر ـ إمهال المعسر:

﴿ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ﴾ ٢ : ٢٨٠

أي وإن وُجد غريم معسر من غرمائكم فأنظروه وأمهلوه إلى وقت يسار يتمكن فيه من الأداء. (المنار ٣/٨٧).

العسر واليسر:

﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ ﴾ ٢ : ١٨٥

الوجه عموم اللفظ في جميع أمور الدين، كما قال تعالى: ﴿**وما جعل عليكم في الدين من حرج**﴾. (القرطبي ٢/٣٠١).

﴿ سَيَجْعَلُ ٱللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا ﴾ ٦٥ : ٧

يحتمل وجهين:

أحدهما: يعني بعد ضيق سعة. الثاني: بعد عجز قدرة (الماوردي ٤/٢٥٧).

﴿ فَإِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا ۝٥ إِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا ﴾ ٩٤ : ٥، ٦

عن قتادة: قال إن رسول الله ﷺ بشّر بهذه الآية أصحابه، فقال: ﴿**لن يغلب عسر يسرين**﴾. (السيوطي ٦/٣٦٤).

ورواه الحاكم في مستدركه عن الحسن مرسلاً.

العُســرىٰ:

﴿ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَٱسْتَغْنَىٰ ۝٨ وَكَذَّبَ بِٱلْحُسْنَىٰ ۝٩ فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْعُسْرَىٰ ﴾ ٩٢ : ٨ ـ ١٠

﴿**للعسرى**﴾: أي للشر. وعن ابن مسعود: للنار.

وقيل: أي فسنعسر عليه أسباب الخير والصلاح حتى يصعب عليه فعلها. (القرطبي ٢٠/٨٤).

العسل:

أنظر أيضًا: النحل.

[العسل: لعاب النحل. (الأصفهاني ٣٣٥)].

﴿ يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِّلنَّاسِ ﴾ ١٦ : ٦٩

مختلف ألوانه: لاختلاف أغذيتها.

فيه شفاء للناس: فيه ثلاثة أوجه:

أحدها: أن ذلك عائد إلى القرآن، وأن في القرآن شفاء للناس، أي بيانًا للناس، قاله مجاهد.

الثاني: أن ذلك عائد إلى الاعتبار بها أن فيه هدى للناس، قاله الضحاك.

الثالث: أن ذلك عائد إلى العسل، وأن في العسل شفاء للناس، قاله ابن مسعود وقتادة. (الماوردي ٢/٣٩٩).

العطاء:

أنظر أيضًا: الرزق، اليسر والعطاء.

[العطوُ: التناول ـ والمعاطاة: المناولة. والإعطاء: الإنالة... واختصّ العطيةُ والعطاءُ بالصلة. (الأصفهاني ٣٣٨)].

العطاء ـ ثوابه:

﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ۝ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ ﴾ ٩٢ : ٥ ـ ٧

في المراد بهذا العطاء ثلاثة أقوال:

أحدها: أعطى من فضل ماله، قاله ابن عباس.

والثاني: أعطى الله الصدق من قلبه، قاله الحسن.

والثالث: أعطى حق الله عليه، قاله قتادة.

وفي قوله تعالى: ﴿واتقىٰ﴾، ثلاثة أقوال:

أحدها: اتقى الله، قاله ابن عباس.

والثاني: اتقى البخل، قاله مجاهد.

والثالث: اتقى محارم الله التي نهى عنها، قاله قتادة. (ابن الجوزي ٩/١٤٨).

وقوله تعالى: ﴿فسنيسره لليسرىٰ﴾ قال ابن عباس: يعني للخير، وقال زيد بن أسلم: يعني للجنة، وقال بعض السلف: من ثواب الحسنة الحسنة بعدها، ومن جزاء السيئة السيئة بعدها. (ابن كثير ٧/٣٠٥).

عطاء الله سبحانه:

﴿ كُلًّا نُّمِدُّ هَٰٓؤُلَآءِ وَهَٰٓؤُلَآءِ مِنْ عَطَآءِ رَبِّكَ ۚ وَمَا كَانَ عَطَآءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا ﴾ ١٧ : ٢٠

قال المفسرون: كلا نعطي من الدنيا، البرَّ والفاجر، والعطاء هنا: الرزق، والمحظور: الممنوع، والمعنى: أن الرزق يعم المؤمن والكافر، والآخرة للمتقين خاصة. (ابن الجوزي ٥/٢١).

عطاء الفطرة:

﴿ رَبُّنَا ٱلَّذِىٓ أَعْطَىٰ كُلَّ شَىْءٍ خَلْقَهُۥ ثُمَّ هَدَىٰ ﴾ ٢٠ : ٥٠

فيه ثلاثة تأويلات:

أحدها: أعطىٰ كل شيء زوجه من جنسه، ثم هداه لنكاحه، قاله ابن عباس والسدي.

الثاني: أعطىٰ كل شيء صورته، ثم هداه إلى معيشته ومطعمه ومشربه، قاله مجاهد...

الثالث: أعطى كلاًّ ما يصلحه، ثم هداه إليه، قاله قتادة.

ويحتمل رابعًا: أعطى كل شيء ما ألهمه من علم أو صناعة، وهداه إلى معرفته. (الماوردي ٣/١٦).

العطاء من الصدقات:

﴿ وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ فَإِنْ أُعْطُواْ مِنْهَا رَضُواْ وَإِن لَّمْ يُعْطَوْاْ مِنْهَآ إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ ﴾ ٩ : ٥٨

- ﴿يلمزك﴾: أي يطعن عليك، قاله قتادة. أو: يعيبك، قاله الحسن. (القرطبي ٨/١٦٦).

- ﴿ومنهم﴾: أي من المنافقين. ﴿من يلمزك﴾: أي يعيب عليك. في قسم الصدقات، إذا فرقتها، ويتهمك في ذلك وهم المتهمون المأبونون، وهم مع هذا لا ينكرون للدين، وإنما ينكرون لحظّ أنفسهم، ولهذا: إن أعطوا من الزكاة رضوا، ﴿وإن لم يعطوا منها إذا هم يسخطون﴾، أي يغضبون لأنفسهم. (ابن كثير ٣/ ٤١٠).

العقـــود:

أنظر أيضًا: العهود.

[العقد: الجمع بين أطراف الشيء، ويستعمل ذلك في الأجسام الصلبة، كعقد الحبْل، وعقد البناء، ثم يستعار ذلك للمعاني، نحو عقد البيع، والعهد، وغيرهما. (الأصفهاني ٣٤١)].

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوْفُواْ بِٱلْعُقُودِ ﴾ ٥ : ١

قال ابن زيد: هي العقود التي يتعاقدها الناس بينهم من بيع أو نكاح أو يعقدها المرء على المرء نفسه من نذر أو يمين. (الماوردي ١/٤٣٩).

قال الحسن: ما كان ذلك غير خارج عن الشريعة. (القرطبي ٦/٣٢).

العمل:

أنظر أيضًا: الأجر، الأداء، الأفعال، الأكل والعمل الصالح، الأمن والعمل، البحار ـ العمل فيها، الثمرات والعمل، الجزاء، الجهد، خسران الأعمال، السعي، الضرب في الأرض، الكدح، الكسب.

[العمل: كل فعل يكون من الحيوان بقصد. (الأصفهاني ٣٤٨)].

العمل ـ إحباطه:

﴿ وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ ﴾ ٥ : ٥

﴿ أُوْلَٰٓئِكَ لَمْ يُؤْمِنُواْ فَأَحْبَطَ ٱللَّهُ أَعْمَٰلَهُمْ ﴾ ٣٣ : ١٩

﴿ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ ﴾ ٣٩ : ٦٥

﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَٰلَهُمْ ﴾ ٤٧ : ٩

﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ ٱتَّبَعُواْ مَآ أَسْخَطَ ٱللَّهَ وَكَرِهُواْ رِضْوَٰنَهُۥ فَأَحْبَطَ أَعْمَٰلَهُمْ ﴾
٤٧ : ٢٨

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَشَآقُّواْ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْهُدَىٰ لَن يَضُرُّواْ ٱللَّهَ شَيْـًٔا وَسَيُحْبِطُ أَعْمَٰلَهُمْ ﴾ ٤٧ : ٣٢

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُواْ لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَٰلُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴾ ٤٩ : ٢

حبط عمله: بطل. وأحبطه الله: أبطله. وحبْط العمل على أضرب:

أحدها: أن تكون الأعمال دنيوية، فلا تغني في القيامة غناء...

والثاني: أن تكون أعمالاً أخروية، لكن لم يقصد صاحبها بها وجه الله...

والثالث: أن تكون أعمالاً صالحة يكون بإزائها سيئات تزيد عليها. (الفيروز أبادي ٢/٤٢٤).

العمل ـ إحصاؤه:

﴿ وَيَقُولُونَ يَٰوَيۡلَتَنَا مَالِ هَٰذَا ٱلۡكِتَٰبِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّآ أَحۡصَىٰهَاۚ ﴾ ١٨ : ٤٩

أي لا يترك ذنبًا صغيرًا ولا كبيرًا ولا عملاً وإن صغُر، إلا أحصاها: أي ضبطها وحفظها. (ابن كثير ٤/٣٩٤).

﴿ وَكُلَّ شَيۡءٍ أَحۡصَيۡنَٰهُ فِيٓ إِمَامٖ مُّبِينٖ ﴾ ٣٦ : ١٢

أي: من الأعمال، أحصيناه أي: حفظناه في إمام مبين وهو اللوح المحفوظ. (ابن الجوزي ٧/٩).

﴿ يَوۡمَ يَبۡعَثُهُمُ ٱللَّهُ جَمِيعٗا فَيُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوٓاْۚ أَحۡصَىٰهُ ٱللَّهُ وَنَسُوهُۚ ﴾ ٥٨ : ٦

أي يخبرهم بما عملوا في الدنيا، أحصاه الله عليهم في صحائف أعمالهم، ونسوه هم حتى ذكّرهم به في صحائفهم ليكون أبلغ في الحجة عليهم. (القرطبي ١٧/٢٨٩).

﴿ وَكُلَّ شَيۡءٍ أَحۡصَيۡنَٰهُ كِتَٰبٗا ﴾ ٧٨ : ٢٩

قال المفسرون: وكل شيء من الأعمال أثبتناه في اللوح المحفوظ. (ابن الجوزي ٩/١٠).

العمل ـ تفاوته:

﴿ قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِۦ ﴾ ١٧ : ٨٤

فيه ستة تأويلات:

أحدها: على حِدَته، قاله مجاهد.

الثاني: على طبيعته، قاله ابن عباس.

الثالث: على نيته، قاله قتادة.

الرابع: على دينه، قاله ابن زيد.

الخامس: على عادته.

السادس: على أخلاقه. (الماوردي ٢/٤٥٤).

العمل ـ توفيته:

﴿ وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَا يَفْعَلُونَ ﴾ ٣٩ : ٧٠

﴿ وَلِيُوَفِّيَهُمْ أَعْمَٰلَهُمْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾ ٤٦ : ١٩

ووفيت كل نفس ما عملت، أي: جزاء عملها. (ابن الجوزي ٧/١٩٨).

العمل ـ جزاؤه:

﴿ هَلْ تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ ٢٧ : ٩٠

﴿ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَحْسَنَ ٱلَّذِى كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾ ٢٩ : ٧

أي: بأحسن أعمالهم، وهو الطاعة، ولا نجزيهم بمساوئ أعمالهم. (ابن الجوزي ٦/٢٥٦).

﴿ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾ ٣٢ : ١٧ ٤٦ : ١٤ ٥٦ : ٢٤

﴿ هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ ٣٤ : ٣٣

﴿ وَلَا تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ ٣٦ : ٥٤

﴿ وَمَا تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ ٣٧ : ٣٩

﴿ وَيَجْزِيَهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ ٣٩ : ٣٥

﴿ فَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ ﴾ ٣٩ : ٧٤

﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا ﴾ ٤١ : ٤٦، ٤٥ : ١٥

﴿ وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ ٤٣ : ٧٢

﴿ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ ٤٥ : ٢٨

﴿ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَن يَتِرَكُمْ أَعْمَالَكُمْ ﴾ ٤٧ : ٣٥

﴿ولن يتركم أعمالكم﴾: فيه ثلاثة أوجه:

أحدها: لن ينقصكم أعمالكم، قاله مجاهد وقطرب...

الثاني: لن يظلمكم، قاله قتادة، يعني أجور أعمالكم.

الثالث: ولا يستلبكم أعمالكم. (الماوردي ٤/٥٣).

﴿ وَإِن تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُم مِّنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا ﴾ ٤٩ : ١٤

﴿لا يلتكم من أعمالكم﴾: أي لا ينقصكم. (القرطبي ١٦/٣٤٩).

﴿ إِنَّمَا تُجْزَوْنَ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ ٥٢ : ١٦ ٦٦ : ٧

﴿ كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ ٥٢ : ١٩ ٧٧ : ٤٣

أي هذا بذاك تفضلاً منه وإحسانًا. (ابن كثير ٦/٤٣١).

﴿ وَمَآ أَلَتْنَٰهُم مِّنْ عَمَلِهِم مِّن شَىْءٍ ﴾ ٥٢ : ٢١

﴿وما ألتناهم من عملهم من شيء﴾. فيه تأويلان:

أحدهما: ما نقصناهم، قاله ابن عباس...

الثاني: معناه وما ظلمناهم، قاله ابن جبير. (الماوردي ٤/١١٣).

العمل ـ الحث عليه:

﴿ وَقُلِ ٱعْمَلُوا۟ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ﴾ ٩ : ١٠٥

العمل ـ مسؤوليته:

﴿ وَلَتُسْـَٔلُنَّ عَمَّا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ ١٦ : ٩٣

ثم يسألكم يوم القيامة عن جميع أعمالكم، فيجازيكم عليها. (ابن كثير ٤/٢٢٣).

العمل الباطل:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوٓا۟ أَعْمَٰلَكُمْ ﴾ ٤٧ : ٣٣

ولا تبطلوا أعمالكم: أي حسناتكم بالمعاصي، قاله الحسن.

وقال الزهري: بالكبائر.

وقال ابن جريج: بالرياء والسمعة.

وقال مقاتل والثماليّ: بالمَنّ... وكله متقارب، وقول الحسن يجمعه. (القرطبي ١٦/٢٥٤).

لعمل الحسن:

﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ نَتَقَبَّلُ عَنۡهُمۡ أَحۡسَنَ مَا عَمِلُواْ ﴾ ٤٦ : ١٦

ـ فيه ثلاثة أوجه:

أحدها: أنهم إذا أسلموا قبلت حسناتهم، وغفرت سيئاتهم، قاله زيد بن أسلم، يحكيه مرفوعاً.

الثاني: هو إعطاؤهم بالحسنة عشرًا، رواه أبو هلال.

الثالث: هي الطاعات، لأنها الأحسن من أعماله التي يثاب عليها، وليس في المباح ثواب ولا عقاب، حكاه ابن عيسى. (الماوردي ٤/٣٢).

ـ والأحسن بمعنى الحسن. (ابن الجوزي ٧/٣٧٩).

ـ ﴿أحسن ما عملوا﴾ يعني طاعاتهم فإن المباح حسن ولا يثاب عليه. (البيضاوي ٥/٧٤).

العمل الخاسر:

﴿ قُلۡ هَلۡ نُنَبِّئُكُم بِٱلۡأَخۡسَرِينَ أَعۡمَٰلًا ﴿١٠٣﴾ ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعۡيُهُمۡ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَهُمۡ يَحۡسَبُونَ أَنَّهُمۡ يُحۡسِنُونَ صُنۡعًا ﴾ ١٨ : ١٠٣، ١٠٤

﴿قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالاً﴾. فيه دلالة على أن من الناس من يعمل العمل وهو يظن أنه محسن، وقد حبط سعيه، والذي يوجب إحباط السعي إما فساد الاعتقاد، أو المراءاة، والمراد هنا الكفر. (القرطبي ١١/٦٥).

العمل الخبيث:

﴿ وَنَجَّيۡنَٰهُ مِنَ ٱلۡقَرۡيَةِ ٱلَّتِي كَانَت تَّعۡمَلُ ٱلۡخَبَٰٓئِثَۗ ﴾ ٢١ : ٧٤

الخبائث: الأفعال المنكرة، والأشياء المستقذرة، واحدها خبيثة (مجمع اللغة العربية ١٦٦) وكانت الخبائث التي كانوا يعملونها إتيان الذكران في أدبارهم، وخذفهم الناس [بالحصى] وتضارطهم في أنديتهم، مع أشياء أخرى كانوا يعملونها من المنكر. (الطبري ١٧/٣٧).

العمل الخيِّر:

﴿ فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴾ ٩٩ : ٧

كان ابن عباس يقول: من يعمل من الكفار مثقال ذرة خيرًا، يره في الدنيا، ولا يثاب عليه في الآخرة. ومن يعمل مثقال ذرة من شر عوقب عليه في الآخرة، مع عقاب الشرك، ومن يعمل مثقال ذرة من شر من المؤمنين يره في الدنيا، ولا يعاقب عليه في الآخرة إذا مات، ويُتجاوز عنه، وإن عمل مثقال ذرة من خير يقبل منه، ويضاعف له في الآخرة. (القرطبي ٢٠/١٥٠).

العمل السيئ:

﴿ أَفَمَن زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا ﴾ ٣٥ : ٨

﴿ لِيُكَفِّرَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَسْوَأَ الَّذِي عَمِلُوا ﴾ ٣٩ : ٣٥

﴿ وَكَذَٰلِكَ زُيِّنَ لِفِرْعَوْنَ سُوءُ عَمَلِهِ ﴾ ٤٠ : ٣٧

﴿ مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلَا يُجْزَىٰ إِلَّا مِثْلَهَا ﴾ ٤٠ : ٤٠

﴿ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَسْوَأَ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ ٤١ : ٢٧

أي بشرّ أعمالهم، وسيِّء أفعالهم. (ابن كثير ٦/١٧٢).

﴿ وَبَدَا لَهُمْ سَيِّئَاتُ مَا عَمِلُوا وَحَاقَ بِهِم مَّا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ ﴾ ٤٥ : ٣٣

﴿ أَفَمَن كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِۦ كَمَن زُيِّنَ لَهُۥ سُوٓءُ عَمَلِهِۦ ﴾ ٤٧ : ١٤

﴿ لِيَجْزِيَ ٱلَّذِينَ أَسَٰٓـُٔوا۟ بِمَا عَمِلُوا۟ ﴾ ٥٣ : ٣١

﴿ إِنَّهُمْ سَآءَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾ ٥٨ : ١٥ ٦٣ : ٢

السوء: الذنب. قوله تعالى في سورة النحل الآية ١١٩: ﴿ثم إن ربك للذين عملوا السوء بجهالة﴾. يعني من المؤمنين. مثلها قوله تعالى في سورة النساء الآية ١٧ ﴿إنما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قريب﴾ أي الذنب. كقوله تعالى في سورة الأنعام الآية ٥٤: ﴿إنّه من عمل منكم سوءًا بجهالة﴾. يعني الذنب. (الدامغاني ٢٥١).

عمل الشرير:

أنظر أيضًا: العمل الخيّر.

﴿ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ ﴾ ٩٩ : ٨

لعمل الصالح والإيمان:

﴿ وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ﴾ ٢ : ٢٥

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلصَّٰبِـِٔينَ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا ﴾ ٢ : ٦٢

﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ ﴾ ٢ : ٨٢

﴿ وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ﴾ ٤ : ١٢٤

﴿ لِيَجْزِيَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ بِٱلْقِسْطِ ﴾ ١٠ : ٤

﴿ مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ﴾ ١٦ : ٩٧

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا ﴾ ١٨ : ٣٠

﴿ وَأَمَّا مَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَهُۥ جَزَآءً ٱلْحُسْنَىٰ ﴾ ١٨ : ٨٨

﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَنُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ ﴾ ٢٩ : ٧

﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَنُدْخِلَنَّهُمْ فِى ٱلصَّٰلِحِينَ ﴾ ٢٩ : ٩

﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَنُبَوِّئَنَّهُم مِّنَ ٱلْجَنَّةِ غُرَفًا ﴾ ٢٩ : ٥٨

﴿ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَهُمْ فِى رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ ﴾ ٣٠ : ١٥

﴿ لِيَجْزِىَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن فَضْلِهِۦٓ ﴾ ٣٠ : ٤٥

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَهُمْ جَنَّٰتُ ٱلنَّعِيمِ ﴾ ٣١ : ٨

﴿ أَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَلَهُمْ جَنَّٰتُ ٱلْمَأْوَىٰ ﴾ ٣٢ : ١٩

﴿ لِيَجْزِىَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ﴾ ٣٤ : ٤

﴿ إِلَّا مَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ جَزَآءُ ٱلضِّعْفِ بِمَا عَمِلُوا۟ ﴾ ٣٤ : ٣٧

﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ ﴾ ٣٥ : ٧

﴿ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْخُلَطَآءِ لَيَبْغِى بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ ﴾ ٣٨ : ٢٤

﴿ أَمْ نَجْعَلُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ كَٱلْمُفْسِدِينَ فِى ٱلْأَرْضِ ﴾ ٣٨ : ٢٨

﴿ وَمَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ ﴾ ٤٠ : ٤٠

﴿ وَمَا يَسْتَوِي ٱلْأَعْمَىٰ وَٱلْبَصِيرُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَلَا ٱلْمُسِيٓـُٔ ﴾ ٤٠ : ٥٨

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ ﴾ ٤١ : ٨

﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فِى رَوْضَاتِ ٱلْجَنَّاتِ ﴾ ٤٢ : ٢٢

﴿ ذَٰلِكَ ٱلَّذِى يُبَشِّرُ ٱللَّهُ عِبَادَهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ﴾ ٤٢ : ٢٣

﴿ وَيَسْتَجِيبُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِۦ ﴾ ٤٢ : ٢٦

﴿ أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ ٱجْتَرَحُوا۟ ٱلسَّيِّـَٔاتِ أَن نَّجْعَلَهُمْ كَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَوَآءً مَّحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ ﴾ ٤٥ : ٢١

﴿ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَيُدْخِلُهُمْ رَبُّهُمْ فِى رَحْمَتِهِۦ ﴾ ٤٥ : ٣٠

﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَءَامَنُوا۟ بِمَا نُزِّلَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ ﴾ ٤٧ : ٢

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يُدْخِلُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جَنَّٰتٍ ﴾ ٤٧ : ١٢

﴿ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًۢا ﴾ ٤٨ : ٢٩

﴿ وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ وَيَعْمَلْ صَٰلِحًا يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ﴾ ٦٥ : ١١

﴿ وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ وَيَعْمَلْ صَٰلِحًا يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّـَٔاتِهِۦ ﴾ ٦٤ : ٩

﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ ﴾ ٨٤ : ٢٥

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَهُمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ﴾ ٨٥ : ١١

﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ ﴾ ٩٥ : ٦

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أُوْلَٰٓئِكَ هُمۡ خَيۡرُ ٱلۡبَرِيَّةِ ﴾ ٩٨ : ٧

﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوۡاْ بِٱلۡحَقِّ وَتَوَاصَوۡاْ بِٱلصَّبۡرِ ﴾ ١٠٣:٣

وعملوا الصالحات: يشمل كل عمل صالح.

وقد روي عن عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه قال: أَخْلَصُوا الأعمال. (ابن الجوزي ١/٥٢).

العمل الصالح والتقوى:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ ﴾

٣٣ : ٧٠، ٧١

﴿يصلح لكم أعمالكم﴾، فيه وجهان:

أحدهما: يصلحها بالقبول.

الثاني: بالتوفيق. (الماوردي ٣/٣٤٢).

العمل الصالح والدعوة:

﴿ وَمَنۡ أَحۡسَنُ قَوۡلٗا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحٗا ﴾ ٤١ : ٣٣

قال الحسن: هذه الآية عامة في كل من دعا إلى الله...

﴿وعمل صالحًا﴾: قال الكلبي: أدى الفرائض. قلت: وهذا أحسن الأقوال مع اجتناب المحارم وكثرة المندوب. (القرطبي ١٥/٣٦٠).

العمل الصالح ورضاء الله:

﴿ وَأَنۡ أَعۡمَلَ صَٰلِحٗا تَرۡضَىٰهُ ﴾ ٤٦ : ١٥

يحتمل وجهين:

أحدهما: في بر الوالدين.

الثاني: في ديني. (الماوردي ٤/٣١).

العمل الصالح والقنوت:

﴿ وَمَن يَقْنُتْ مِنكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتَعْمَلْ صَٰلِحًا نُّؤْتِهَآ أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ ﴾ ٣٣ : ٣١

القنوت: الطاعة. (القرطبي ١٤/١٧٦).

العمل الضَّال:

﴿ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَصَدُّوا۟ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ أَضَلَّ أَعْمَٰلَهُمْ ﴾ ٤٧ : ١

﴿ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَتَعْسًا لَّهُمْ وَأَضَلَّ أَعْمَٰلَهُمْ ﴾ ٤٧ : ٨

﴿أضل أعمالهم﴾، يحتمل ثلاثة أوجه:

أحدها: أحبط ما فعلوه من الخير بما أقاموا عليه من الكفر.

الثاني: أبطل ما أنفقوا ببدر لما نالهم من القتل.

الثالث: أضلهم عن الهدى بما صرفهم عن التوفيق. (الماورذي ٤/٤٢).

العمل والابتلاء:

﴿ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾ ١١ : ٧

فيه أربعة أوجه:

أحدها: يعني أيكم أتم عقلاً، قاله قتادة.

الثاني: أيكم أزهد في الدنيا، وهو قول سفيان.

الثالث: أيكم أكثر شكرًا، قاله الضحاك.

الرابع: ما روى كليب بن وائل عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال:

«﴿أيكم أحسن عملاً﴾: أيكم أحسن عقلاً وأورع عن محارم الله تعالى، وأسرع في طاعة الله». (الماوردي ٢/٢٠٥).

﴿ إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَّهَا لِنَبْلُوَهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾ ١٨ : ٧

فيه ثلاثة أوجه:

أحدها: أيهم أحسن إعراضًا عنها وتركًا لها، قاله ابن عطاء.

الثاني: أيهم أحسن توكلاً علينا فيها، قاله سهل بن عبد الله.

الثالث: أيهم أصفى قلبًا وأهدى سمتًا.

ويحتمل رابعًا: لنختبرهم أيهم أكثر اعتبارًا بها.

ويحتمل خامسًا: لنختبرهم في تجافي الحرام منها. (الماوردي ٢/٤٦٦).

العمل والفساد:

﴿ ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا ﴾

٣٠ : ٤١

أي: ظهرت المعاصي في البر والبحر، فحبس الله عنهما الغيث، وأغلى سعرهم، ليذيقهم عقاب بعض الذي عملوا. (القرطبي ١٤/٤١).

العمل واللغو:

﴿ وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ ﴾ ٢٨ : ٥٥

فيه قولان:

أحدهما: لنا ديننا ولكم دينكم.

والثاني: لنا حلمنا ولكم سفهكم. (ابن الجوزي ٦/ ٢٣٠).

﴿وإذا سمعوا اللغو أعرضوا عنه﴾: أي لا يخالطون أهله، ولا يعاشرونهم. (ابن كثير ٥/ ٢٨٩).

العهـــود:

أنظر أيضًا: الأمانة، الحلف، العقود، المواثيق.

[العهد: حفظ الشيء ومراعاته حالاً بعد حال. (الأصفهاني ٣٥٠)].

العهود ـ رعايتها:

﴿ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِأَمَٰنَٰتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَٰعُونَ ﴾ ٢٣ : ٨ ٧٠ : ٣٢

الأمانة والعهد، يجمع كل ما يحمله الإنسان من أمر دينه ودنياه قولاً وفعلاً.

وهذا يعم معاشرة الناس والمواعيد وغير ذلك؛ وغاية ذلك حفظه والقيام به.

والأمانة أعم من العهد، وكل عهد فهو أمانة فيما تقدم فيه قول أو فعل أو معتقد. (القرطبي ١٢/ ١٠٧).

العهود ـ مسؤوليتها:

﴿ إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْـُٔولًا ﴾ ١٧ : ٣٤

﴿ وَكَانَ عَهْدُ ٱللَّهِ مَسْـُٔولًا ﴾ ٣٣ : ١٥

أي أن الله ليسألهم عنه يوم القيامة. (القرطبي ١٤/ ١٥٠).

العهود ـ نبذها:

﴿أَوَكُلَّمَا عَٰهَدُواْ عَهۡدٗا نَّبَذَهُۥ فَرِيقٞ مِّنۡهُمۚ بَلۡ أَكۡثَرُهُمۡ لَا يُؤۡمِنُونَ﴾ ٢ : ١٠٠

ـ قال ابن عباس ومجاهد: والمشار إليهم: اليهود.

وقيل: العهد الذي عاهدوه، أنهم قالوا: والله لئن خرج محمد [بُعث] لنؤمنن به. وروي عن عطاء أنها العهود التي كانت بين رسول الله ﷺ وبينهم، فنقضوها، كفعل قريظة والنضير. ومعنى ﴿نبذه﴾: رفضه. (ابن الجوزي ١/١٢٠).

ـ إن اليهود عاهدوا لئن خرج محمد [ﷺ] لنؤمنن به ولنكونن معه على مشركي العرب، فلما بُعث كفروا به. (القرطبي ٢/٤٠).

العهود ـ نقضها:

﴿ٱلَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهۡدَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ مِيثَٰقِهِۦ﴾ ٢ : ٢٧

﴿وَٱلَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهۡدَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ مِيثَٰقِهِۦ﴾ ١٣ : ٢٥

وفيمن عناه الله تعالى بقوله: ﴿الذين ينقضون عهد الله﴾؛ ثلاثة أقاويل:

أحدها: المنافقون.

والثاني: أهل الكتاب.

والثالث: جميع الكفار. (الماوردي ١/٨٢).

﴿ٱلَّذِينَ عَٰهَدتَّ مِنۡهُمۡ ثُمَّ يَنقُضُونَ عَهۡدَهُمۡ فِي كُلِّ مَرَّةٖ﴾ ٨ : ٥٦

أما النقض فهو ضد الإبرام.

وفي العهد قولان: أحدهما: الوصية. والثاني: الموثق. والميثاق ما وقع التوثق به.

﴿ثم ينقضون عهدهم في كل مرة﴾: أي كلما عاهدتهم نقضوا. (ابن الجوزي ٣/٣٧٢).

﴿ وَلَا تَشْتَرُوا بِعَهْدِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ ١٦ : ٩٥

نهى عن الرشا وأخذ الأموال على نقض العهد، أي لا تنقضوا عهودكم لعرض قليل من الدنيا. وإنما كان قليلاً وإن كثر؛ لأنه مما يزول، فهو على التحقيق قليل. (القرطبي ١٠/١٧٣).

العهود ـ الوفاء بها:

﴿ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ ﴾ ٢ : ٤٠

﴿ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا ﴾ ٢ : ١٧٧

﴿والموفون بعهدهم إذا عاهدوا﴾، وذلك من وجهين:

أحدهما: النذور التي بينه وبين الله تعالى.

والثاني: العقود التي بينه وبين الناس.

وكلاهما يجب عليه الوفاء به. (الماوردي ١/١٨٩).

﴿ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ﴾ ٦ : ١٥٢

﴿ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ ﴾ ٩ : ١١١

﴿ الَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلَا يَنْقُضُونَ الْمِيثَاقَ ﴾ ١٣ : ٢٠

﴿ وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدتُّمْ ﴾ ١٦ : ٩١

﴿ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا ﴾ ١٧ : ٣٤

﴿ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَٰهَدَ عَلَيْهُ ٱللَّهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ ٤٨ : ١٠

العهود والتقوىٰ:

﴿ بَلَىٰ مَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ وَٱتَّقَىٰ فَإِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ ﴾ ٣ : ٧٦

أي واتقى الله ولم يكذب ولم يستحل ما حُرِّم عليه... والهاء في قوله: ﴿بعهده﴾ راجعة إلى الله عز وجل... ويجوز أن تعود على الموفّي، ومُتَّقي الكفر والخيانة ونقض العهد. والعهد مصدر يضاف إلى الفاعل والمفعول. (القرطبي ٤/١١٩).

العهود والفسق:

﴿ وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِم مِّنْ عَهْدٍ وَإِن وَجَدْنَآ أَكْثَرَهُمْ لَفَٰسِقِينَ ﴾ ٧ : ١٠٢

في قوله: ﴿لفاسقين﴾، وجهان:

أحدهما: خارجين عن طاعته.

والثاني: خائنين في عهده، وهذا يدل على أن العصاة أكثر من المطيعين. (الماوردي ٢/٤٣).

العيْـلـة:

أنظر أيضًا: الإملاق، الغنى والعيْلة، الفقر، المتربة، المساكين.

[يقال: عال الرجل إذا افتقر، يعيل عَيْلة فهو عائل. (الأصفهاني ٣٥٤)].

﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ إِن شَآءَ ﴾ ٩ : ٢٨

فيه ثلاثة أقوال:

أحدها: أنه أنزل عليهم المطر عند انقطاع المشركين عنهم، فكثر خيرهم، قاله عكرمة.

والثاني: أنه أغناهم بالجزية المأخوذة من أهل الكتاب، قاله قتادة، والضحاك.

والثالث: أن أهل نجد، وجُرَش، وأهل صنعاء أسلموا، فحملوا الطعام إلى مكة على الظهر، فأغناهم الله به، قاله مقاتل. (ابن الجوزي ٣/٤١٨).

﴿ وَوَجَدَكَ عَآئِلًا فَأَغْنَىٰ ﴾ ٩٣ : ٨

فيه أربعة أوجه:

أحدها: وجدك ذا عيال، فكفاك، قاله الأخفش، ومنه قول جرير:

الله أنـزل في الكتاب فريضـة لابن السبيـل وللفقيـر العـائـل

الثاني: فقيرًا فيسّر لك، قاله الفراء، قال الشاعر:

ومـا يـدري الفقيـر متى غنـاه ومـا يـدري الغني متى يعيـل

أي متى يفتقر.

الثالث: أي وجدك فقيرًا من الحجج والبراهين، فأغناك بها.

الرابع: ووجدك العائل الفقير فأغناه الله بك. (الماوردي ٤/٤٧٣).

[القول الرابع يكون فيه تقدير الآية: ووجدك حالة كونه عائلاً فأغناه الله بك، أي أن «عائلاً» حال منصوبة، وفاعل «وجدك» محذوف، تقديره: هو].

العيـون:

أنظر أيضًا: الآبار، الأرض ـ عيونها.

[العين: الجارحة... ويقال لمنبع الماء عين تشبيهًا بها لما فيها من الماء. (الأصفهاني ٣٥٥)].

العيون ـ أنواعها:

﴿ فَأَخْرَجْنَاهُم مِّن جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ﴾ ٢٦ : ٥٧

﴿ وَاتَّقُوا الَّذِي أَمَدَّكُم بِمَا تَعْلَمُونَ ﴿١٣٢﴾ أَمَدَّكُم بِأَنْعَامٍ وَبَنِينَ ﴿١٣٣﴾ وَجَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ﴾
٢٦ : ١٣٢ ـ ١٣٤

﴿ أَتُتْرَكُونَ فِي مَا هَاهُنَا آمِنِينَ ﴿١٤٦﴾ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ﴾ ٢٦ : ١٤٦، ١٤٧

﴿ كَمْ تَرَكُوا مِن جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ﴾ ٤٤ : ٢٥

في العيون قولان:

أحدهما: عيون الماء؛ وهو قول الجمهور.

الثاني: عيون الذهب؛ قاله ابن جبير. (الماوردي ٤/١٢).

العيون ـ مصادرها:

﴿ فَقُلْنَا اضْرِب بِّعَصَاكَ الْحَجَرَ فَانفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا ﴾ ٢ : ٦٠

قال ابن عطية: ولا خلاف أنه كان حجرًا منفصلاً مربعًا، تطّرد من كل جهة ثلاث عيون إذا ضربه موسى، وإذا استغنوا عن الماء ورحلوا جفت العيون. (القرطبي ١/٤٢٠).

﴿ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشَّقَّقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ الْمَاءُ ﴾ ٢ : ٧٤

ومن الحجارة ما يشقه الماء القليل كماء العيون والينابيع الحجرية. (المنار ١/٢٩٢).

﴿ فَانبَجَسَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا ﴾ ٧ : ١٦٠

﴿ أَخْرَجَ مِنْهَا مَآءَهَا وَمَرْعَىٰهَا ﴾ ٧٩ : ٣١

﴿أخرج منها ماءها﴾: أي: فجر العيون منها. (ابن الجوزي ٩/٢٣).

* * *

غ

الغَبْـــن:

أنظر أيضًا: البخس، التطفيف، الظلم.

[الغَبن: أن تبخس صاحبك في معاملة بينك وبينه بضرب من الإخفاء. . . ويوم التغابن: يوم القيامة لظهور الغَبن في المبايعة. (الأصفهاني ٣٥٧)].

﴿ يَوْمَ يَجْمَعُكُمْ لِيَوْمِ ٱلْجَمْعِ ذَٰلِكَ يَوْمُ ٱلتَّغَابُنِ ﴾ ٦٤ : ٩

﴿ذلك يوم التغابن﴾، لأنه يوم غَبن فيه المظلوم الظالم، لأن المظلوم كان في الدنيا مغبونًا، فصار في الآخرة غابنًا. (الماوردي ٤/٢٤٦).

الغُـــرم:

أنظر أيضًا: الدين، الضراء، الضنك.

[الغُرم: ما ينوبُ الإنسان في ماله من ضرر لغير جناية منه أو خيانة. . . والغريم يقال لمن له الدَّيْن، ولمن عليه الدَّيْن. (الأصفهاني ٣٦٠)].

الغرم والإنفاق:

﴿وَمِنَ ٱلْأَعْرَابِ مَن يَتَّخِذُ مَا يُنفِقُ مَغْرَمًا﴾ ٩ : ٩٨

﴿مغرمًا﴾: معناه غرمًا وخسرانًا... أي: يرون ما ينفقونه في جهاد وصدقة غرمًا، ولا يرجون عليه ثوابًا. (القرطبي ٨/٢٣٤).

الغرم والغارمون:

﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾ ٩ : ٦٠

﴿الغارمون﴾: هم الذين عليهم الدَّيْن يلزمهم غرمه، فإن أدَّانوا في مصالح أنفسهم لم يعطوا إلا مع الفقر، وإن ادّانوا في المصالح العامة أعطوا مع الغنى والفقر.

واختلف فيمن أدّان في معصية على ثلاثة أقاويل:

أحدها: لا يعطىٰ لئلا يعان على معصية.

والثاني: يعطىٰ لأن الغرم قد وجب، والمعصية قد انقضت.

والثالث: يعطىٰ التائب منها، ولا يعطىٰ إن أصر عليها. (الماوردي ٢/١٤٨).

غلّ اليد ـ النهي عنه:

أنظر أيضًا: القبض.

﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ﴾ ١٧ : ٢٩

لا تمسك يدك عن البذل كل الإمساك حتى كأنها مقبوضة إلى عنقك. (ابن الجوزي ٥/٣٠).

الـغـنىٰ:

أنظر أيضًا: الاستغناء، الترف، الرغد، الوسع، اليسر.

[الغنى: يقال على ضروب، أحدها عدم الحاجات، وليس ذلك إلا لله تعالى... الثاني: قلة الحاجات... والثالث: كثرة القنيّات بحسب ضروب الناس. (الأصفهاني ٣٦٦)].

الغِنى ـ اتصاف الله سبحانه به:

﴿ وَٱللَّهُ غَنِيٌّ حَلِيمٌ ﴾	٢ : ٢٦٣
﴿ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ﴾	٢ : ٢٦٧
﴿ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾	٣ : ٩٧
﴿ وَكَانَ ٱللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا ﴾	٤ : ١٣١
﴿ وَرَبُّكَ ٱلْغَنِيُّ ذُو ٱلرَّحْمَةِ ﴾	٦ : ١٣٣
﴿ سُبْحَٰنَهُۥ هُوَ ٱلْغَنِيُّ ﴾	١٠ : ٦٨
﴿ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَغَنِيٌّ حَمِيدٌ ﴾	١٤ : ٨
﴿ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَهُوَ ٱلْغَنِيُّ ٱلْحَمِيدُ ﴾	٢٢ : ٦٤
﴿ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّى غَنِيٌّ كَرِيمٌ ﴾	٢٧ : ٤٠
﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾	٢٩ : ٦
﴿ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ﴾	٣١ : ١٢
﴿ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْغَنِيُّ ٱلْحَمِيدُ ﴾	٣١ : ٢٦

﴿ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلْغَنِيُّ ٱلْحَمِيدُ ﴾ ٣٥ : ١٥

﴿ إِن تَكْفُرُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنكُمْ ﴾ ٣٩ : ٧

﴿ وَٱللَّهُ ٱلْغَنِىُّ وَأَنتُمُ ٱلْفُقَرَآءُ ﴾ ٤٧ : ٣٨

عن ابن عباس: الغَنِيُّ الذي كَمُل في غناه. (الطبري ٣/٤٣).

﴿ وَأَنَّهُۥ هُوَ أَغْنَىٰ وَأَقْنَىٰ ﴾ ٥٣ : ٤٨

وأنه هو أغنى وأقنى: فيه ثمانية تأويلات:

أحدها: أغنى بالكفاية، وأقنى بالزيادة، وهو معنى قول ابن عباس.

الثاني: أغنى بالمعيشة، وأقنى بالمال، قاله الضحاك.

الثالث: أغنى بالمال، وأقنى بأن جعل لهم قنية [القنية ما يقتنيه الإنسان]، وهي أصول الأموال، قاله أبو صالح.

الرابع: أغنى بأن موَّل، وأقنى بأن حرم، قاله مجاهد.

الخامس: أغنى نفسه، وأفقر خلقه إليه، قاله سليمان التيمي.

السادس: أغنى من شاء، وأفقر من شاء، قاله ابن زيد.

السابع: أغنى بالقناعة، وأقنى بالرضا، قاله سفيان.

الثامن: أغنى عن أن يخدم، وأقنى أن يستخدم، وهذا معنى قول السدي.

ويحتمل تاسعًا: أغنى بما كسبه [الإنسان] في الحياة، وأقنى بما خلفه بعد الوفاة، مأخوذة من اقتناء المال وهو استبقاؤه. (الماوردي ٤/١٣١).

﴿ فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْغَنِىُّ ٱلْحَمِيدُ ﴾ ٥٧ : ٢٤، ٦٠ : ٦

﴿ وَٱللَّهُ غَنِىٌّ حَمِيدٌ ﴾ ٦٤ : ٦

الغنىٰ والتداول:

﴿ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةًۢ بَيْنَ ٱلْأَغْنِيَآءِ مِنكُمْ ﴾ ٥٩ : ٧

كي لا تقسمه [الفيء] الرؤساء والأغنياء والأقوياء بينهم دون الفقراء والضعفاء. (القرطبي ١٨/١٦).

الغنى والتعفف:

﴿ يَحْسَبُهُمُ ٱلْجَاهِلُ أَغْنِيَآءَ مِنَ ٱلتَّعَفُّفِ ﴾ ٢ : ٢٧٣

يحسبهم من لا يخبُر أمرهم. والتعفف: ترك السؤال. (ابن الجوزي ١/٣٢٨).

﴿ وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ﴾ ٤ : ٦

يعني: بماله عن مال اليتيم. (الماوردي ١/٣٦٥).

الغنى والطلاق:

﴿ وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ ٱللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِۦ ﴾ ٤ : ١٣٠

يغني الله كل واحد منهما بمال يكون أنفع له من صاحبه. ومعنى قوله: من سعته، أي من غناه، لأنه واسع الغنىٰ. (الماوردي ١/٤٢٧).

الغنى والعَيْلة:

﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ إِن شَآءَ ﴾ ٩ : ٢٨

قال محمد بن إسحٰق: وذلك أن الناس قالوا: لتقطعن عنا الأسواق، ولتهلكن التجارة، وليذهبن عنا ما كنا نصيب فيها من المرافق فأنزل الله: ﴿وإن خِفْتم﴾... الآية. (ابن كثير ٣/٣٨٢).

﴿ وَوَجَدَكَ عَآئِلًا فَأَغْنَىٰ ﴾ ٩٣ : ٨

الغنىٰ والفقر:

﴿ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ۖ فَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُوا۟ ۚ ﴾ ٤ : ١٣٥

أي إن يكن الطالب أو المشهود عليه غنيًا، فلا يراعىٰ لغناه ولا يخاف منه، وإن يكن فقيرًا فلا يراعىٰ إشفاقًا عليه. فالله أولى بهما: أي فيما اختار لهما من فقر وغنىً. قال السدّي: اختصم إلى النبي ﷺ غني وفقير، فكان ضلعه [أي: ميله] مع الفقير، ورأى أن الفقير لا يظلم الغنى، فنزلت الآية. (القرطبي ٥/٤١٣).

الغنىٰ والقعود:

﴿ إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى ٱلَّذِينَ يَسْتَـْٔذِنُونَكَ وَهُمْ أَغْنِيَآءُ ۚ رَضُوا۟ بِأَن يَكُونُوا۟ مَعَ ٱلْخَوَالِفِ ﴾ ٩ : ٩٣

في السبيل ها هنا وجهان: ـ

أحدهما: الإنكار.

الثاني: الإثم.

وقوله تعالى: ﴿يستأذنونك﴾: يعني في التخلف عن الجهاد. ﴿وهم أغنياء﴾: يعني بالمال والقدرة. (الماوردي ٢/١٥٩).

الغنىٰ والنفاق:

﴿ وَمَا نَقَمُوٓا۟ إِلَّآ أَنْ أَغْنَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ مِن فَضْلِهِۦ ﴾ ٩ : ٧٤

أي وما للرسول عندهم ذنب إلا أن الله أغناهم ببركته ويمن سعادته، ولو تمّت

عليهم السعادة لهداهم الله لما جاء به. (ابن كثير ٣/٤٢٧).

الغنى والنكاح:

﴿إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٢﴾ وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ﴾ ٢٤ : ٣٢، ٣٣

﴿إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله﴾: فيه وجهان:

أحدهما: إن يكونوا فقراء إلى النكاح يغنهم الله به عن السفاح.

الثاني: إن يكونوا فقراء إلى المال يغنهم الله إما بقناعة الصالحين، وإما باجتماع الرزقين، روى عبد العزيز بن أبي رواد أن النبي ﷺ قال: «اطلبوا الغنى في هذه الآية إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله».

﴿الذين لا يجدون نكاحًا﴾: يعني لا يقدرون عليه مع الحاجة إليه لإعسارٍ إما بصداق أو نفقة... ﴿حتى يغنيهم الله من فضله﴾... بمال حلال يتزوجون به. (الماوردي ٣/١٢٦).

الغيث:

السحاب، المزن، الماء.

[الغوث يقال في النصرة، والغيث في المطر. (الأصفهاني ٣٦٧).

الغيث: المطر والكلأ، وقيل: الأصل المطر، ثم سُمي ما ينبت به غيثًا. (ابن منظور ٢/١٧٥)].

﴿إِنَّ اللَّهَ عِندَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ﴾ ٣١ : ٣٤

فلا يعلم أحد متى ينزل الغيث، أليلاً أم نهارًا. (ابن الجوزي ٦/٣٣٠).

﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى يُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ مِنۢ بَعْدِ مَا قَنَطُوا۟ وَيَنشُرُ رَحْمَتَهُۥ ﴾ ٤٢ : ٢٨

إنزال الغيث بعد القنوط أدعى إلى الشكر، لأن الفرح بحصول النعمة بعد البلية أتم، فكان إقدام صاحبه على الشكر أكثر.

﴿وينشر رحمته﴾: أي بركات الغيث ومنافعه وما يحصل به من الخصب.

وعن عمر رضي الله عنه أنه قيل له: اشتد القحط، وقنط الناس. فقال: إذنْ مُطِروا. أراد هذه الآية.

ويجوز أن يريد رحمته الواسعة في كل شيء، كأنه قيل: ينزّل الرحمة التي هي الغيث، وينشر سائر أنواع الرحمة. (الرازي ٧/٣٩٤).

* * *

ف

الفـديــة:

أنظر أيضًا: الكفارة.

[الفدىٰ والفداء: حفظ الإنسان عن النائبة بما يبذله عنه.

وما يقي به الإنسان نفسه من مال يبذله في عبادة قصّر فيها، يقال له فدية، ككفارة اليمين، وكفارة الصوم. (الأصفهاني ٣٧٤)].

الفدية والأسرى:

﴿ وَإِن يَأْتُوكُمْ أُسَارَىٰ تُفَادُوهُمْ ﴾ ٢ : ٨٥

قال علماؤنا: فداء الأسارى واجب وإن لم يبق درهم واحدٌ.

قال ابن خويز منداد: تضمنت الآية ﴿وإن يأتوكم أسارى تفادوهم﴾ وجوب فك الأسرى، وبذلك وردت الآثار عن النبي ﷺ أنه فك الأسارى وأمر بفكهم، وجرى بذلك عمل المسلمين، وانعقد به الإجماع. ويجب فك الأسارى من بيت المال، فإن لم يكن فهو فرض على كافة المسلمين، ومن قام به منهم أسقط الفرض عن الباقين. (القرطبي ٢/٢٣).

﴿ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً ﴾ ٤٧ : ٤

الفدية والإطعام:

﴿ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ﴾ ٢ : ١٨٤

تأويلها: وعلى الذين يكلفونه [شهر رمضان]، فلا يقدرون على صيامه لعجزهم عنه كالشيخ والشيخة والحامل والمرضع، فدية طعام مسكين، ولا قضاء عليهم لعجزهم عنه. (الماوردي ١/١٩٩).

الفـــرح:

أنظر أيضًا: الرحمة ـ الفرح بها.

[الفرح: انشراح الصدر بلذة عاجلة، وأكثر ما يكون ذلك في اللذات البدنية. (الأصفهاني ٣٧٥).

والفرح أيضًا: البطر. (ابن منظور ٢/٥٤١)].

الفرح بالدنيا:

﴿ لِّكَيْلَا تَأْسَوْا۟ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا۟ بِمَآ ءَاتَىٰكُمْ ﴾ ٥٧ : ٢٣

﴿ولا تفرحوا بما آتاكم﴾، فيه وجهان:

أحدهما: من الدنيا، قاله ابن عباس.

الثاني: من العافية والخصب، وهذا مقتضى قول ابن جبير. (الماوردي ٤/١٩٣).

الفرح بفضل الله:

﴿ قُلْ بِفَضْلِ ٱللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُوا۟ هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴾ ١٠ : ٥٨

روى أبان عن أنس أن النبي ﷺ قال: «من هداه الله للإسلام وعلمه القرآن، ثم شكا الفاقة، كتب الله الفقر بين عينيه إلى يوم يلقاه ـ ثم تلا ـ ﴿قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا هو خير مما يجمعون﴾». (القرطبي ٨/٣٥٤).

الفرح بالمال:

﴿ إِذْ قَالَ لَهُۥ قَوْمُهُۥ لَا تَفْرَحْ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْفَرِحِينَ ﴾ ٢٨ : ٧٦

﴿لا تفرح﴾ بما أنت فيه، يعنون لا تبطر بما أنت فيه من المال.

﴿إن الله لا يحب الفرحين﴾. قال ابن عباس: يثني المرحين.

وقال مجاهد: يعني الأشرين البطرين الذين لا يشكرون الله على ما أعطاهم (ابن كثير ٥/٢٩٨).

الفرح بالنعم:

﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا فَرِحُوا۟ بِمَآ أُوتُوٓا۟ أَخَذْنَٰهُم بَغْتَةً ﴾ ٦ : ٤٤

حتى إذا فرحوا بما أوتوا: يعني من النعم، فلم يؤمنوا. (الماوردي ١/٥٢٤).

الفُـــرُش:

أنظر أيضًا: الأرض ـ فرشها.

[الفَرْش: بسط الثياب... والفراش جمعه فُرُش... والفرش: ما يُفرش من الأنعام أي يُركب. (الأصفهاني ٣٧٥، ٣٧٦)].

﴿وَمِنَ ٱلْأَنْعَٰمِ حَمُولَةً وَفَرْشًا﴾ ٦ : ١٤٢

قال النحاس: ومن أحسن ما قيل فيهما أن الحمولة المسخرة المذللة للحمل. والفَرْش ما خلقه الله عز وجل من الجلود والصوف مما يُجلس عليه ويُتمهد. (القرطبي ١١٢/٧).

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: الحمولة ما تركبون، والفرش ما تأكلون وتحلبون، شاة لا تحمل، تأكلون لحمها وتتخذون من صوفها لحافًا وفرشًا. (ابن كثير ١١٢/٣).

الفساد:

أنظر أيضًا: الاكتناز والفساد، السعي بالإفساد، العمل والفساد.

[الفساد خروج الشيء عن الاعتدال، قليلًا كان الخروج عنه أو كثيرًا، ويضاده الصلاح، ويستعمل ذلك في النفس والبدن والأشياء الخارجة عن الاستقامة. (الأصفهاني ٣٧٩)].

الفساد ـ جزاؤه:

﴿وَيَقْطَعُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِى ٱلْأَرْضِ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوٓءُ ٱلدَّارِ﴾ ١٣ : ٢٥

﴿ويفسدون في الأرض﴾: أي بالكفر وارتكاب المعاصي.

﴿لهم اللعنة﴾: أي الطرد والإبعاد من الرحمة.

﴿ولهم سوء الدار﴾: أي سوء المنقلب، وهو جهنم. (القرطبي ٣١٤/٩).

الفساد ـ عاقبته:

﴿وَٱنظُرُوا۟ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾ ٧ : ٨٦

﴿ فَٱنظُرۡ كَيۡفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلۡمُفۡسِدِينَ ﴾ ٧ : ١٠٣ ٢٧ : ١٤

أي من الأمم الخالية، والقرون الماضية، وما حل بهم من العذاب والنكال باجترائهم على معاصي الله وتكذيب رسله. (ابن كثير ٣/١٩٧).

الفساد ـ كراهيته:

﴿ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي ٱلۡأَرۡضِ لِيُفۡسِدَ فِيهَا وَيُهۡلِكَ ٱلۡحَرۡثَ وَٱلنَّسۡلَۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلۡفَسَادَ ﴾ ٢ : ٢٠٥

﴿والله لا يحب الفساد﴾: معناه لا يحب أهل الفساد.

وقال بعضهم: لا يمدح الفساد ولا يثني عليه.

وقيل أنه لا يحب كونه دينًا وشرعًا.

ويحتمل: لا يحب العمل بالفساد. (الماوردي ١/٢٢٢).

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُفۡسِدِينَ ﴾ ٢٨ : ٧٧

الفساد ـ النهي عنه:

﴿ وَلَا تَعۡثَوۡاْ فِي ٱلۡأَرۡضِ مُفۡسِدِينَ ﴾ ٢ : ٦٠ ٧ : ٧٤ ١١ : ٨٥ ٢٦ : ١٨٣ ٢٩ : ٣٦

﴿ولا تعثوا في الأرض مفسدين﴾، فيه تأويلان:

أحدهما: معناه لا تطغوا، وهذا قول ابن زيد.

والثاني: معناه لا تسعوا في الأرض مفسدين، وهو قول ابن عباس وأبي العالية الرياحي. والعيث شدة الفساد. (الماوردي ١/١١٣).

﴿ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ﴾ ٧ : ٥٦، ٨٥

﴿ فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِن قَبْلِكُمْ أُولُوا بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ ﴾ ١١ : ١١٦

﴿ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ ﴾ ٢٨ : ٧٧

﴿ولا تبغ الفساد في الأرض﴾: أي لا تكن همتك بما أنت فيه [من الغنىٰ] أن تفسد به في الأرض، وتسيء إلى خلق الله. (ابن كثير ٥/٢٩٨).

الفساد والاستخلاف في الأرض:

﴿ قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ ﴾ ٢ : ٣٠

هذا جواب من الملائكة حين أخبرهم أنه جاعل في الأرض خليفة.

واختلفوا في جوابهم هذا هل هو على طريق الاستفهام أو على طريق الإيجاب على وجهين:

أحدهما: أنهم قالوه استفهامًا واستخبارًا حين قال لهم: ﴿إني جاعل في الأرض خليفة﴾، فقالوا: يا ربنا أعلمنا أجاعل أنت في الأرض من يفسد فيها ويسفك الدماء؟ فأجابهم ﴿إني أعلم ما لا تعلمون﴾ ولم يخبرهم.

والثاني: أنه إيجاب وإن خرجت الألف مخرج الاستفهام... وعلى هذا الوجه في جوابهم بذلك قولان:

أحدهما: أنهم قالوه استعظامًا لفعلهم، أي كيف يفسدون فيها ويسفكون الدماء، وقد أنعمت عليهم واستخلفتهم فيها، فقال: ﴿إني أعلم ما لا تعلمون﴾.

والثاني: أنهم قالوه تعجبًا من استخلافه لهم، أي كيف تستخلفهم في الأرض

وقد علمت أنهم يفسدون فيها ويسفكون الدماء؟ فقال: ﴿إني أعلم ما لا تعلمون﴾. (الماوردي ١/٨٧).

الفساد والإسراف:

﴿ وَلَا تُطِيعُوٓاْ أَمْرَ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴿١٥١﴾ ٱلَّذِينَ يُفْسِدُونَ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ ﴾

٢٦ : ١٥١، ١٥٢

يعني رؤساءهم وكبراءهم، الدعاة لهم إلى الشرك والكفر ومخالفة الحق. (ابن كثير ٥/١٩٩).

الفساد والخسران:

﴿ وَيَقْطَعُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴾

٢ : ٢٧

﴿ويفسدون في الأرض﴾: أي يعبدون غير الله تعالى، ويجورون في الأفعال، إذ هي بحسب شهواتهم؛ وهذا غاية الفساد... والخاسر: الذي نقص نفسه حظها من الفلاح والفوز. والخسران: النقصان، كان في ميزان أو غيره. (القرطبي ١/٢٤٧).

الفساد والصلاح:

﴿ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ ٱلْمُفْسِدَ مِنَ ٱلْمُصْلِحِ ﴾

٢ : ٢٢٠

قال ابن زيد: الله يعلم حين تخلط مالك بماله [اليتيم] أتريد أن تصلح ماله أو تفسد ماله بغير حق. (الماوردي ١/٢٣٤).

﴿وَقَالَ مُوسَىٰ لِأَخِيهِ هَٰرُونَ ٱخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾
٧ : ١٤٢

قيل: أي أرفق بهم، وأصلح أمرهم، وأصلح نفسك، أي كن مصلحًا.
﴿ولا تتبع سبيل المفسدين﴾، أي: لا تسلك سبيل العاصين، ولا تكن عونًا للظالمين. (القرطبي ٧/٢٧٧).

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾ ١٠ : ٨١

أي: لا يقويه، ولا يكمله. (الرازي ٥/١٨).

الفساد والعلوّ:

﴿وَقَضَيْنَآ إِلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ فِي ٱلْكِتَٰبِ لَتُفْسِدُنَّ فِي ٱلْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَتَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا﴾ ١٧ : ٤

﴿تِلْكَ ٱلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا﴾ ٢٨ : ٨٣

الفساد الذي فعلوه [بنو إسرائيل] قتلهم للناس ظلمًا، وتغلبهم على أموالهم قهرًا، وإخراب ديارهم بغيًا. (الماوردي ٢/٤٢٣).
﴿لا يريدون علوًّا في الأرض﴾، فيه خمسة أقوال:

أحدها: أنه البغي، قاله سعيد بن جبير.

والثاني: الشرف والعز، قاله الحسن.

والثالث: الظلم، قاله الضحاك.

والرابع: الشرك، قاله يحيى بن سلام.

والخامس: الاستكبار عن الإيمان، قاله مقاتل.

قوله تعالى: ﴿ولا فسادًا﴾، فيه قولان:

أحدهما: العمل بالمعاصي، قاله عكرمة.

والثاني: الدعاء إلى غير عبادة الله، قاله ابن السائب. (ابن الجوزي ٦/٢٤٨).

الفساد والكسب:

﴿ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِى ٱلنَّاسِ﴾ ٣٠ : ٤١

﴿بما كسبت أيدي الناس﴾: قال السدي: بما عملوا من المعاصي، واكتسبوا من الخطايا. (الماوردي ٣/٢٦٩).

الفساد والكفر:

﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَصَدُّوا۟ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ زِدْنَٰهُمْ عَذَابًا فَوْقَ ٱلْعَذَابِ بِمَا كَانُوا۟ يُفْسِدُونَ﴾ ١٦ : ٨٨

﴿بما كانوا يفسدون﴾ في الدنيا بالمعاصي. (الماوردي ٢/٤٠٧).

الفساد والنفاق:

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ قَالُوٓا۟ إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ﴿١١﴾ أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلْمُفْسِدُونَ وَلَٰكِن لَّا يَشْعُرُونَ﴾ ٢ : ١١، ١٢

﴿لا تفسدوا في الأرض﴾: فيه ثلاثة تأويلات:

أحدها: أنه الكفر.

والثاني: فعل ما نهى الله عنه، وتضييع ما أمر بحفظه.

والثالث: أنه ممالأة الكفار.

وكل هذه الثلاثة فساد في الأرض، لأن الفساد العدول عن الاستقامة إلى ضدها. (الماوردي ١/٦٩).

﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴾ ٤٧ : ٢٢

وهذا نهى عن الإفساد في الأرض عمومًا، وعن قطع الأرحام خصوصًا. (ابن كثير ٦/٣١٩).

الفضـــة:

أنظر أيضًا: الأموال، الذهب، الورق.

الفضة ـ اشتهاؤها:

﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ﴾ ٣ : ١٤

أي: حُسِّنَ حب الشهوات، والشهوة من خلق الله في الإنسان، لأنها ضرورة لا يقدر على دفعها. (الماوردي ١/٣٠٩).

الفضة ـ كنزها:

﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ ٩ : ٣٤

بيّن ابن عمر في صحيح البخاري معنى الآية، قال له أعرابي: أخبرني عن قول الله تعالى: ﴿والذين يكنزون الذهب والفضة﴾. قال ابن عمر: مَنْ كنزها فلم يُودّ زكاتها فويل له، إنما كان هذا قبل أن تنزل الزكاة، فلما أنزلت جعلها الله

طهرًا للأموال. (القرطبي ٨/١٢٥).

الفضـــل:

أنظر أيضًا: الحسد على الفضل، الفرح بفضل الله.

[الفضل: الزيادة عن الاقتصار. (الأصفهاني ٣٨١)].

الفضل والرشد:

﴿ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ حَبَّبَ إِلَيۡكُمُ ٱلۡإِيمَٰنَ وَزَيَّنَهُۥ فِي قُلُوبِكُمۡ وَكَرَّهَ إِلَيۡكُمُ ٱلۡكُفۡرَ وَٱلۡفُسُوقَ وَٱلۡعِصۡيَانَۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلرَّٰشِدُونَ ۝٧ فَضۡلٗا مِّنَ ٱللَّهِ ﴾ ٤٩ : ٧، ٨

﴿الراشدون﴾: أي المهتدون إلى محاسن الأمور.

﴿فضلًا من الله﴾: قال الزجاج: المعنى: ففعل بكم ذلك فضلًا. أي: للفضل والنعمة. (ابن الجوزي ٧/٤٦٢).

الفضل والسعة:

﴿ وَلَا يَأۡتَلِ أُوْلُواْ ٱلۡفَضۡلِ مِنكُمۡ وَٱلسَّعَةِ أَن يُؤۡتُوٓاْ أُوْلِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينَ وَٱلۡمُهَٰجِرِينَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۖ ﴾ ٢٤ : ٢٢

فأما الفضل، فقال أبو عبيدة: هو التفضل، والسعة: الجِدَة. (ابن الجوزي ٦/٢٤).

ولا يأتل: من الإلية وهي الحلف، أي لا يحلف. ﴿أولو الفضل منكم﴾: أي الطول والصدقة والإحسان... ﴿أن يؤتوا أولي القربىٰ والمساكين والمهاجرين في سبيل الله﴾ أي لا تحلفوا أن لا تصلوا قراباتكم المساكين والمهاجرين. وهذا

في غاية الترفق والعطف على صلة الأرحام. (ابن كثير ٥/٧٥).

فضل الله ـ ابتغاؤه:

﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾	٢ : ١٩٨
﴿يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَانًا﴾	٥ : ٢
﴿وَلِتَبْتَغُوا مِن فَضْلِهِ﴾	١٦ : ١٤ ٢٨ : ٧٣ ٣٠ : ٤٦ ٤٥ : ١٢
﴿لِتَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾	١٧ : ١٢
﴿لِتَبْتَغُوا مِن فَضْلِهِ﴾	١٧ : ٦٦ ٣٥ : ١٢
﴿وَابْتِغَاءَ وُكُم مِّن فَضْلِهِ﴾	٣٠ : ٢٣
﴿يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا﴾	٤٨ : ٢٩ ٥٩ : ٨
﴿وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ﴾	٦٢ : ١٠
﴿وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ اللَّهِ﴾	٧٣ : ٢٠

ابتغاء الفضل ورد في القرآن بمعنى التجارة، قال الله تعالى: ﴿**فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله**﴾. والدليل على صحة هذا ما رواه البخاري عن ابن عباس قال: كانت عكاظ ومجنّة وذو المجاز أسواقًا في الجاهلية، فتأثموا أن يتجروا في المواسم، فنزلت: ﴿**ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم**﴾، في مواسم الحج.

[الذي في البخاري: كان ذو المجاز وعكاظ متجر الناس في الجاهلية، فلما جاء الإسلام كأنهم كرهوا ذلك حتى نزلت... الخ. المحقق]...

إذا ثبت هذا ففي الآية دليل على جواز التجارة في الحج للحاج مع أداء العبادة. (القرطبي ٢/٤١٣).

﴿يبتغون فضلاً من ربهم ورضوانًا﴾: فيه قولان، أحدهما: الربح في التجارة، وهو قول ابن عمر. والثاني: الأجر، وهو قول مجاهد. (الماوردي ١/٤٤١).

فضل الله ـ الوعد به:

﴿ وَٱللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا ﴾ ٢ : ٢٦٨

﴿والله يعدكم مغفرة منه وفضلاً﴾: يعني الخلف في المال. (الدامغاني ٣٦٢).

الفقـر:

أنظر أيضًا: الإملاق، البأساء، الحرمان، الضراء، الضنك، الضيق، المتربة، المساكين، المسغبة.

[الفقر يستعمل على أربعة أوجه: الأول: وجود الحاجة الضرورية وذلك عام للإنسان ما دام في دار الدنيا بل عام للموجودات كلها... والثاني: عدم المقتنيات... الثالث: فقر النفس وهو الشَّره... الرابع: الفقر إلى الله. وأصل الفقير هو المكسور الفقار، يقال: فَقَرْتُهُ فاقرة أي داهية تكسر الفقار. (الأصفهاني ٣٨٣)].

الفقر إلى الله:

﴿ فَقَالَ رَبِّ إِنِّي لِمَآ أَنزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ﴾ ٢٨ : ٢٤

أراد بالخير الطعام. (ابن الجوزي ٦/٢١٣).

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ أَنتُمُ ٱلْفُقَرَآءُ إِلَى ٱللَّهِ ﴾ ٣٥ : ١٥

أي المحتاجون إليه. (ابن الجوزي ٦/٤٨٢).

﴿ وَٱللَّهُ ٱلْغَنِيُّ وَأَنتُمُ ٱلْفُقَرَآءُ ﴾ ٤٧ : ٣٨

﴿والله الغنيُّ﴾ عنكم وعن أموالكم ﴿وأنتم الفقراءُ﴾ إليه وإلى ما عنده من الخير والرحمة. (ابن الجوزي ٧/٤١٥).

الفقر والإحصار:

﴿ لِلْفُقَرَآءِ ٱلَّذِينَ أُحْصِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ ٢ : ٢٧٣

وفي ﴿أحصروا﴾ أربعة أقاويل: (أحدها) أنهم منعوا أنفسهم من التصرف للمعاش خوف العدو من الكفار، قاله قتادة وابن زيد. (والثاني) منعهم الكفار بالخوف منهم، قال السدي. (والثالث) منعهم الفقر من الجهاد. (والرابع) منعهم التشاغل بالجهاد عن طلب المعاش. (الماوردي ١/٢٨٦).

الفقر والأكل بالمعروف:

﴿ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾ ٤ : ٦

نزلت في والي اليتيم الذي يقوم عليه ويصلحه إذا كان محتاجًا أن يأكل منه.

قال الفقهاء: له أن يأكل من أقل الأمرين أجرة مثله أو قدر حاجته. (ابن كثير ٢/٢٠٥).

الفقر والبؤس:

﴿ فَكُلُوا۟ مِنْهَا وَأَطْعِمُوا۟ ٱلْبَآئِسَ ٱلْفَقِيرَ ﴾ ٢٢ : ٢٨

في الأكل والإطعام ثلاثة أوجه: (أحدها) أن الأكل والإطعام واجبان لا يجوز أن

يخل بأحدهما، وهذا قول أبي الطيب بن سلمة. (والثاني) أن الأكل والإطعام مستحبان، وله الاقتصار على أيهما شاء، وهذا قول أبي العباس بن سريج. (والثالث) أن الأكل مستحب والإطعام واجب، وهذا قول الشافعي.

وفي «البائس الفقير» خمسة أوجه (أحدها) أن الفقير الذي به زَمانَةٌ، وهو قول مجاهد. (والثاني) الفقير الذي به ضر الجوع (والثالث) أن الفقير الذي ظهر عليه أثر البؤس. (والرابع) أنه الذي يمد يده بالسؤال ويتكفف بالطلب (والخامس) أنه الذي يؤنف عن مجالسته. (الماوردي ٣/٧٦).

الفقر والشيطان:

﴿ ٱلشَّيْطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ ﴾ ٢ : ٢٦٨

وهو ما خوّف من الفقر إن أنفق أو تصدق. (الماوردي ١/٢٨٥).

الفقر والصدقات:

﴿ إِن تُبْدُوا۟ ٱلصَّدَقَٰتِ فَنِعِمَّا هِىَ ۖ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ ﴾ ٢ : ٢٧١

وإنما فضلت صدقة السر لمعنيين أحدهما: يرجع إلى المعطي، وهو بُعدُه عن الرياء، وقربه من الإخلاص، والإعراض عما تؤثر النفس من العلانية. والثاني: يرجع إلى المعطىٰ، وهو دفع الذل عنه بإخفاء الحال، لأنه في العلانية ينكسر. (ابن الجوزي ١/٣٢٦).

﴿ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ ﴾ ٩ : ٦٠

اختلف أهل العلم فيهما على ستة أقاويل: أحدها ـ أن الفقير المحتاج المتعفف عن المسألة، والمسكين: المحتاج السائل، قاله ابن عباس والحسن وجابر وابن

زيد والزهري ومجاهد وزيد. والثاني ـ أن الفقير هو ذو الزمانة من أهل الحاجة، والمسكين: هو الصحيح الجسم منهم، قاله قتادة. والثالث ـ أن الفقراء هم المهاجرون، والمساكين: غير المهاجرين، قاله الضحاك بن مزاحم، وإبراهيم. والرابع ـ أن الفقير من المسلمين، والمسكين: من أهل الكتاب، قاله عكرمة.

والخامس ـ أن الفقير الذي لا شيء له لأن الحاجة قد كسرت فقاره، والمسكين الذي له ما لا يكفيه لكن يسكن إليه، قاله الشافعي:

والسادس ـ أن الفقير الذي له ما لا يكفيه، والمسكين: الذي ليس له شيء يسكن إليه، قاله أبو حنيفة. (الماوردي ٢/١٤٥). وانظر أيضًا تفسير ابن الجوزي في: المساكين ـ حقهم في الصدقات.

الفقر والعدل:

﴿إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ۖ فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَن تَعْدِلُوا ۚ﴾ ٤ : ١٣٥

أي لا ترعاه لغناه ولا تشفق عليه لفقره، الله يتولاهما بل هو أولى بهما منك وأعلم بما فيه صلاحهما. وقوله: ﴿**فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا**﴾ أي فلا يحملنكم الهوى والعصبية وبغض الناس إليكم على ترك العدل في أموركم وشؤونكم، بل الزموا العدل على أي حال كان. (ابن كثير ٢/٤١٣). وأنظر أيضًا: الغنى والفقر.

الفقر والهجرة:

﴿ لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا ﴾ ٥٩ : ٨

يقول تعالى مبينًا حال الفقراء المستحقين لمال الفيء أنهم ﴿**الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلاً من الله ورضوانًا**﴾ أي خرجوا من ديارهم وخالفوا

قومهم ابتغاء مرضاة الله. ورضوانه. (ابن كثير ٦/٦٠٥).

الفـــلاح:

أنظر أيضًا: الزكاة والفلاح.

[الفَلاح: الظَّفَر وإدراك بُغية، وذلك ضربان: دنيوي وأخروي، فالدنيوي الظفر بالسعادات التي تطيب لها حياة الدنيا، وهو البقاء والغنىٰ والعز... وفلاح أخروي، وذلك أربعة أشياء: بقاء بلا فناء، وغنىٰ بلا فقر، وعز بلا ذل، وعلم بلا جهل. (الأصفهاني ٣٨٥)].

الفلاح والأمانة:

﴿ قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١﴾ ٱلَّذِينَ هُمْ فِى صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ ﴿٢﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ عَنِ ٱللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ﴿٣﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَوٰةِ فَٰعِلُونَ ﴿٤﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَٰفِظُونَ ﴿٥﴾ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴿٦﴾ فَمَنِ ٱبْتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْعَادُونَ ﴿٧﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِأَمَٰنَٰتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَٰعُونَ ﴾.

٢٣ : ١ ـ ٨

﴿قد أفلح المؤمنون﴾ فيه ثلاثة أوجه: أحدها ـ معناه قد سعد المؤمنون.

الثاني ـ أن الفلاح البقاء ومعناه قد بقيت لهم أعمالهم، وقيل أنه بقاؤهم في الجنة، ومنه قولهم في الآذان: حي على الفلاح أي حي على بقاء الخير.

الثالث ـ أنه إدراك المطالب، قال ابن عباس: المفلحون الذين أدركوا ما طلبوا ونجوا من شر ما منه هربوا. (الماوردي ٣/٩٢).

﴿والذين هم لأماناتهم﴾ للأمانات التي إئتمنوا عليها، فتارة تكون الأمانة بين العبد وبين ربه، وتارة تكون بينه وبين جنسه، فعليه مراعاة الكُل. وكذلك العهد. ومعنى ﴿راعون﴾ حافظون. (ابن الجوزي ٥/٤٦١).

الفلاح والربا:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضۡعَٰفٗا مُّضَٰعَفَةٗۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴾ ٣ : ١٣٠

﴿واتقوا الله﴾ أي في أموال الربا فلا تأكلوها. (القرطبي ٤/٢٠٢).

الفلاح والشح:

﴿ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفۡسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ﴾ ٥٩ : ٩، ٦٤ : ١٦

الفرق بين الشح والبخل هو أن البخل نفس المنع والشح هو الحالة النفسانية التي تقتضي ذلك المنع فلما كان الشح من صفات النفس لا جرم قال تعالى: ﴿ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون﴾ الظافرون بما أراد. (الرازي ٨/١٢٧).

الفلاح والظلم:

﴿ إِنَّهُۥ لَا يُفۡلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ ٦ : ٢١، ١٣٥ ٢٨ : ٣٧

﴿إنه لا يفلح الظالمون﴾... لا يفوزون في عاقبة أمرهم يوم الحساب والجزاء بالنجاة من عذاب الله تعالى، ولا بنعيم الجنة مهما يكن نوع ظلمهم. (المنار ٧/٢٨٧).

الفُلك:

أنظر أيضًا: البحار ـ جريان الفلك فيها، الرياح والفلك، صناعة الفلك.

[الفُلك السفينة ويستعمل ذلك للواحد والجمع. (الأصفهاني ٣٨٥)].

الفُلك ـ الحمل عليها:

﴿ وَعَلَيْهَا وَعَلَى ٱلْفُلْكِ تُحْمَلُونَ ﴾ ٢٣ : ٢٢ ٤٠ : ٨٠

﴿وعليها﴾ يعني: الإبل خاصة **﴿وعلى الفُلك تُحملُون﴾** فالإبل تحمل في البَرِّ، والسفن تحمل في البحر. (ابن الجوزي ٥/٤٦٨).

الفواكـــه:

أنظر أيضًا: الأرض ـ فاكهتها، الأعناب، التين، الثمرات، الرطب، الرمان، الزيتون.

[الفاكهة: الثمار كلها، وقيل: ما عدا العنب والرمان والتمر، كأن قائله نظر إلى اختصاصها بالذكر في قوله تعالى: **﴿فيها فاكهة ونخل ورمان ـ الرحمن: ٦٨﴾** ولم يُذكر في الآية العنب، وكأن من أخرجه قاسه على التمر. (الفيروز أبادي ٤/٢١٣)].

الفواكه ـ نعمتها:

﴿ وَٱلْأَرْضَ وَضَعَهَا لِلْأَنَامِ ﴿١٠﴾ فِيهَا فَٰكِهَةٌ وَٱلنَّخْلُ ذَاتُ ٱلْأَكْمَامِ ﴾ ٥٥ : ١٠، ١١

﴿والأرض وضعها للأنام﴾ الأنام الناس؛ عن ابن عباس. الحسن: الجن والإنس.

الضحاك: كل ما دب على وجه الأرض، وهذا عام. **﴿فيها فاكهةٌ﴾** أي كل ما يتفكه به الإنسان من ألوان الثمار. (القرطبي ١٧/١٥٥).

﴿ ثُمَّ شَقَقْنَا ٱلْأَرْضَ شَقًّا ﴿٢٦﴾ فَأَنۢبَتْنَا فِيهَا حَبًّا ﴿٢٧﴾ وَعِنَبًا وَقَضْبًا ﴿٢٨﴾ وَزَيْتُونًا وَنَخْلًا ﴿٢٩﴾ وَحَدَآئِقَ غُلْبًا ﴿٣٠﴾ وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا ﴾ ٨٠ : ٢٦ ـ ٣١

﴿فاكهة﴾ أي ما تأكله الناس من ثمار الأشجار كالتين والخوخ وغيرهما.

(القرطبي ١٩/٢٢٢).
والأبّ: بمعنى المرعىٰ. (الفيروز أبادي ٢/١١٤).

الفـــوم:

[الفوم الحنطة وقيل هي الثوم. (الأصفهاني ٣٨٨).
الفوم: قال القدماء أنفسهم، إنها معربة غير عربية الأصل، ومعناها الحنطة أو الخبز. (مجمع اللغة العربية ٤٨٦)].

﴿ فَٱدۡعُ لَنَا رَبَّكَ يُخۡرِجۡ لَنَا مِمَّا تُنۢبِتُ ٱلۡأَرۡضُ مِنۢ بَقۡلِهَا وَقِثَّآئِهَا وَفُومِهَا ﴾ ٢ : ٦١

وفي الفوم ثلاثة أقوال: أحدها أنه الحنطة... والثاني: أنه الثوم، وهو قراءة عبد الله وأبيّ: وثومها، واختاره الفراء... والثالث: أنـه الحبوب. (ابن الجوزي ١/٦١).

الفـــيء:

أنظر أيضًا: أبناء السبيل ـ سهمهم في الفيء، الخراج، الخيل والفيء، القربى ـ حق ذوي القربى في الفيء، المساكين ـ حقهم في الفيء، اليتامى ـ حقهم في الفيء.

[الفيء والفيئة: الرجوع إلى حالة محمودة... وقيل للغنيمة التي لا يلحق فيها مشقة فيء. (الأصفهاني ٣٨٩)].

الفيء ـ إلحاق الأرض المغنومة به:

﴿ وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ ﴾ ٥٩ : ١٠

قال عمر بن الخطاب فكانت هذه عامة لمن جاء بعدهم. فقد صار هذا الفيء

بين هؤلاء جميعًا فكيف نقسمه لهؤلاء وندع من تخلف بعدهم بغير قسم؟ فأجمع على تركه وجمع خراجه. (أبو يوسف ٦٧، ٧١، ١٤٦، ٢٨٥).

الفيء ـ تعريفه:

﴿وَمَآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْهُمْ فَمَآ أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُۥ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ﴾ ٥٩ : ٦

﴿وما أفاء الله على رسوله منهم﴾ يعني ما رده الله على رسوله من أموال بني النضير.

﴿فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب﴾ والإيجاف الإيضاع في السير وهو الإسراع، والركاب: الإبل.

﴿ولكن الله يُسلط رُسله على من يشاء﴾ ذلك أن مال الفيء هو المأخوذ من المشركين بغير قتال ولا إيجاف خيل ولا ركاب، فجعل الله لرسوله أن يضعه حيث يشاء لأنه واصل بتسليط الرسول عليهم لا بمحاربتهم وقهرهم. فجعل الله ذلك طعمة لرسوله خالصًا دون الناس، فقسمه في المهاجرين إلا سهل بن حنيف وأبا دجانة فإنهما ذكرا فقرًا فأعطاهما. (الماوردي ٤/٢١٠).

الفيء ـ توزيعه:

﴿ مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ كَىْ لَا يَكُونَ دُولَةًۢ بَيْنَ ٱلْأَغْنِيَآءِ مِنكُمْ ﴾ ٥٩ : ٧

كي لا يكون الفيء الذي حقه أن يعطى للفقراء ليكون لهم بلغة يعيشون بها واقعًا في يد الأغنياء ودولة لهم. (الرازي ٨/١٢٥).

ق

القبـــض:

أنظر أيضًا: الإمساك، البخل، الشح.

[القبض تناول الشيء بجميع الكف... فقبض اليد على الشيء جمعها بعد تناوله، وقبضها عن الشيء جمعها قبل تناوله وذلك إمساك عنه. ومنه قيل لإمساك اليد عن البذل قبض. (الأصفهاني ٣٩١)].

قبض اليد والنفاق:

﴿ ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتُ بَعْضُهُم مِّنۢ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ ۚ ﴾ ٩ : ٦٧

﴿ويقبضون أيديهم﴾ فيه أربعة أقاويل:

(أحدهما) يقبضونها عن الإنفاق في سبيل الله تعالى، قاله الحسن ومجاهد.

(والثاني) يقبضونها عن كل خير، قاله قتادة.

(والثالث) يقبضونها عن الجهاد مع النبي ﷺ، قاله بعض المتأخرين.

(والرابع) يقبضون أيديهم عن رفعها في الدعاء إلى الله تعالى. (الماوردي ٢/١٥٠).

القثـــاء:

﴿ فَٱدۡعُ لَنَا رَبَّكَ يُخۡرِجۡ لَنَا مِمَّا تُنۢبِتُ ٱلۡأَرۡضُ مِنۢ بَقۡلِهَا وَقِثَّآئِهَا ﴾ ٢ : ٦١

وروى ابن ماجه عن عائشة قالت: كانت أمّي تعالجني للسمنة، تريد أن تدخلني على رسول ﷺ، فما استقام لها ذلك حتى أكلتُ القثاء بالرطب فسمنت كأحسن سمنة وهذا إسناد صحيح. (القرطبي ١/٤٢٤).

القـــربى:

[القرب والبعد يتقابلان... ويستعمل ذلك في المكان وفي الزمان وفي النسبة وفي الخَطْوة والرعاية والقدرة. (الأصفهاني ٣٩٨، ٣٩٩).

والقرابة والقربى: الدنو في النسب، والقربى في الرحم. (ابن منظور ١/٦٦٥)].

القرْبىٰ ـ الإحسان إلى ذوي القربىٰ:

﴿ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنٗا وَذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ ﴾ ٢ : ٨٣

﴿ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنٗا وَبِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ ﴾ ٤ : ٣٦

السبب العقلي في تأكيد رعاية هذا الحق أن القرابة مظنة الاتحاد والألفة والرعاية والنصرة فلو لم يحصل شيء من ذلك لكان ذلك أشق على القلب وأبلغ في الإيلام والإيحاش والضرر وكلما كان أقوى كان دفعه أوجب فلهذا وجبت رعاية حقوق الأقارب. (الرازي ١/٣٩٨)،

القرْبىٰ ـ إطعام ذوي القربىٰ:

﴿أَوْ إِطْعَٰمٌ فِى يَوْمٍ ذِى مَسْغَبَةٍ ﴿١٤﴾ يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ﴾ ٩٠ : ١٤، ١٥

﴿يتيمًا ذا مقربة﴾ أي: ذا قرابة. روى الإمام أحمد عن سلمان بن عامر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الصدقة على المسكين صدقة، وعلى ذي الرحم ثنتان، صدقة وصلة» رواه الترمذي والنسائي وهو حديث صحيح. (ابن الجوزي ٩/١٣٥).

القرْبىٰ ـ الإنفاق على ذوي القربىٰ:

﴿وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ ٢ : ١٧٧

يريد قرابة الرجل من طرفيه من قبل أبويه، فإن كان ذلك محمولاً على الزكاة روعي فيهم شرطان أحدهما الفقر. والثاني سقوط النفقة. وإن كان ذلك محمولاً على التطوع لم يعتبر واحدًا منهما، وجاز مع الغنى والفقر، ووجوب النفقة وسقوطها، لأن فيهم مع الغنى صلة رحم مبرور. (الماوردي ١/١٨٨).

﴿يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ ۖ قُلْ مَآ أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ﴾ ٢ : ٢١٥

فيها قولان: أحدهما ـ أنها نزلت قبل آية الزكاة في إيجاب النفقة على الأهل والصدقة ثم نسختها آية الزكاة، وهذا قول السدي.

والثاني ـ أن أصحاب رسول الله ﷺ سألوه عن أموالهم أين يضعونها، فأنزل الله هذه الآية، وهذا قول ابن زيد. (الماوردي ١/٢٢٦).

﴿وَلَا يَأْتَلِ أُو۟لُوا۟ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ أَن يُؤْتُوٓا۟ أُو۟لِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ ٢٤ : ٢٢

قال المفسرون: سبب نزولها أن أبا بكر الصديق كان ينفق على مِسْطح لقرابته وفقره، فلما خاض في أمر عائشة قال أبو بكر: والله لا أنفق عليه شيئًا أبدًا،

فنزلت هذه الآية.

فأما قوله: ﴿أولي القربى﴾ فإنه يعني مِسْطحًا، وكان ابن خالة أبي بكر، وكان مسكينًا، وكان مهاجرًا. قال المفسرون: فلما سمع أبو بكر ﴿ألا تحبون أن يغفر الله لكم﴾ قال: بلى يا رب. وأعاد نفقته على مِسْطح. (ابن الجوزي ٦/٢٤).

القربى ـ حق ذوي القربى:

﴿ وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ ﴾ ١٧ : ٢٦

﴿ فَـَٔاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ ﴾ ٣٠ : ٣٨

فيه قولان: أحدهما ـ أنه قرابة الرجل من قبل أبيه وأمه، قاله ابن عباس، والحسن، فعلى هذا في حقهم ثلاثة أقوال أحدها: أن المراد به: بِرُّهم وصلتهم. والثاني: النفقة الواجبة لهم وقت الحاجة. والثالث: الوصية لهم عند الوفاة

والثاني: أنهم قرابة الرسول، قاله علي بن الحسين عليهما السلام، والسدي. فعلى هذا، يكون حقهم: إعطاؤهم من الخُمس، ويكون الخطاب للوُلاة. (ابن الجوزي ٥/٢٧).

القربى ـ حق ذوي القربى في الغنائم:

﴿ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ ﴾ ٨ : ٤١

وأما ذوو القربى، ففيهم ثلاثة أقوال.

أحدها: أنهم جميع قريش. قال ابن عباس: كنا نقول: نحن هم؛ فأبى علينا قومنا، وقالوا: قريش كلها ذوو القربى.

والثاني: بنو هاشم، وبنو المطلب، وبه قال أحمد، والشافعي.

والثالث: أنهم بنو هاشم فقط، قاله أبو حنيفة، وبماذا يستحقون؟ فيه قولان.

أحدهما: بالقرابة، وإن كانوا أغنياء، وبه قال أحمد، والشافعي. والثاني: بالفقر، لا بالاسم، وبه قال أبو حنيفة. (ابن الجوزي ٣/٣٦٠).

القربىٰ ـ حق ذوي القربىٰ في الفيء:

﴿ مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ ﴾ ٥٩ : ٧

كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله مما لم يوصف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب، فكانت لرسول الله ﷺ خالصة، فكان ينفق على أهله منها نفقة سنته، وقال مرة قوت سنته، وما بقي جعله في الكراع والسلاح في سبيل الله عز وجل. (ابن كثير ٦/٦٠٢).

القربىٰ ـ حقّ ذوي القربىٰ في المواريث:

﴿ وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ ﴾ ٤ : ٨

فيها ثلاثة أقاويل:

أحدها ـ أنها ثابتة الحكم. قال سعيد بن جبير: هما وليان، أحدهما يرث وهو الذي أمر أن يرزقهم أي يعطيهم، والآخر لا يرث وهو الذي أمر أن يقول لهم قولاً معروفًا، وبإثبات حكمها قال ابن عباس ومجاهد والشعبي والحسن والزهري.

والقول الثاني ـ أنها منسوخة بآية المواريث، وهذا قول قتادة وسعيد بن المسيب وأبي مالك والفقهاء.

والثالث ـ أن المراد بها وصية الميت التي وصى بها أن تفرق فيمن ذكر وفيمن حضر، وهو قول عائشة، فيكون ثبوت حكمها على غير الوجه الأول. (الماوردي ١/٣٦٦).

القربى ـ صلة ذوي القربى:

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ ﴾ ١٦ : ٩٠

وإيتاء ذي القربى: صلة الرحم. (الماوردي ٢/٤٠٨).

القـــرض:

[القرض ضرب من القطع... وسُمِّي ما يدفع إلى الإنسان من المال بشرط رد بدله قرضًا. (الأصفهاني ٤٠٠)].

القرض الحسن:

﴿ مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ﴾ ٢ : ٢٤٥ ٥٧ : ١١

فيه تأويلان: أحدهما ـ أنه الجهاد، وهو قول ابن زيد.

والثاني ـ أبواب البر وهو قول الحسن. (الماوردي ١/٢٦١).

﴿ وَءَامَنتُم بِرُسُلِى وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ﴾ ٥ : ١٢

في هذا الإقراض قولان: أحدهما: أنه الزكاة الواجبة.

والثاني: صدقة التطوع. (ابن الجوزي ٢/٣١٢).

﴿ إِنَّ ٱلْمُصَّدِّقِينَ وَٱلْمُصَّدِّقَٰتِ وَأَقْرَضُوا۟ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُضَٰعَفُ لَهُمْ وَلَهُمْ أَجْرٌ كَرِيمٌ ﴾ ٥٧ : ١٨

﴿وأقرضوا الله قرضًا حسنًا﴾ بالصدقة والنفقة في سبيل الله. قال الحسن: كل ما في القرآن من القرض الحسن فهو التطوع. وقيل: هو العمل الصالح من الصدقة وغيرها محتسبًا صادقًا. (القرطبي ١٧/٢٥٢).

﴿ إِن تُقْرِضُوا۟ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُضَٰعِفْهُ لَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ﴾ ٦٤ : ١٧

أي مهما أنفقتم من شيء فهو يخلفه، ومهما تصدقتم من شيء فعليه جزاؤه، ونزل ذلك منزلة القرض له كما ثبت في الصحيحين أن الله تعالى يقول: «من يقرض غير ظلوم ولا عديم» ولهذا قال تعالى: ﴿يضاعفه لكم﴾. (ابن كثير ٣٢/٧). وهو جزء من حديث رواه أبو هريرة رضي الله عنه.

﴿ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَقْرِضُوا۟ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ﴾ ٧٣ : ٢٠

﴿القرض الحسن﴾ فيه خمسة تأويلات:

أحدها ـ أنه النوافل بعد الفروض، قاله ابن زيد.

الثاني ـ قول سبحان الله والحمد لله ولا إلّه إلا الله والله أكبر، قاله ابن حبان.

الثالث ـ النفقة على الأهل، قاله زيد بن أسلم.

الرابع ـ النفقة في سبيل الله، وهذا قول عمر رضي الله عنه.

الخامس ـ أنه أمر بفعل جميع الطاعات التي يستحق عليها الثواب. (الماوردي ٣٣٩/٤).

القســم:

أنظر أيضًا: الأيْمان، الحَلِف.

[أقسم حَلَف وأصله من القسامة وهي أيْمان تُقسم على أولياء المقتول ثم صار اسمًا لكل حَلِف. (الأصفهاني ٤٠٣)].

القسم في الشهادة:

﴿ فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ إِنِ ٱرْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِى بِهِۦ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ﴾ ٥ : ١٠٦

معناه فيحلفان بالله إن ارتبتم بهما، وفيهما قولان: (أحدهما) أنهما الوصيان إن ارتبتم بهما في الخيانة أحلفهما الورثة.

(والثاني) أنهما الشاهدان إن ارتبتم بهما ولم تعرف عدالتهما ولا جرحهما أحلفهما الحاكم ليزول عنه الارتياب بهما. وهذا إنما جوزه قائل هذا القول في السفر دون الحضر. (الماوردي ١/٤٩٤).

﴿ فَإِنْ عُثِرَ عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا ٱسْتَحَقَّآ إِثْمًا فَـَٔاخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلْأَوْلَيَـٰنِ فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ لَشَهَـٰدَتُنَآ أَحَقُّ مِن شَهَـٰدَتِهِمَا ﴾ ٥ : ١٠٧

﴿لشهادتنا﴾، أي: لَيمينُنا أحق، وسميت اليمين شهادة، لأنها كالشهادة على ما يحلفُ عليه أنه كذلك. (ابن الجوزي ٢/٤٥٢).

القســـمة:

أنظر أيضًا: المعايش ـ قسمتها.

[القَسْم إفراز النصيب، يقال قَسَمْت كذا قَسْمًا وقِسْمة، وقسمة الميراث وقسمة الغنيمة تفريقهما على أربابهما. (الأصفهاني ٤٠٣)].

قسمة الميراث:

﴿ وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم ﴾ ٤ : ٨

قيل المراد وإذا حضر قسمة الميراث ذوو القربى ممن ليس بوارث ﴿واليتامى والمساكين﴾ فليرضخ لهم من التركة نصيب، وإن ذلك كان واجبًا في ابتداء الإسلام، وقيل يستحب، واختلفوا هل هو منسوخ أم لا على قولين. (ابن كثير ٢/٢٠٧).

القضـــاء:

[القضاء فصل الأمر، قولاً كان ذلك أو فعلاً. . . وقضى الدين فَصَلَ الأمر فيه بردّه، والاقتضاء المطالبة بقضائه. (الأصفهاني ٤٠٦)].

قضاء الأجل:

﴿ فَلَمَّا قَضَىٰ مُوسَى ٱلْأَجَلَ وَسَارَ بِأَهْلِهِۦٓ ءَانَسَ مِن جَانِبِ ٱلطُّورِ نَارًا ﴾ ٢٨ : ٢٩

قضى أتم الأجلين وأوفاهما وأبرهما وأكملهما وأنقاهما. (ابن كثير ٥/٢٧٨).

قضاء الدين:

﴿وَمِنْهُم مَّنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَّا يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَآئِمًا ﴾ ٣ : ٧٥

وفي هذا القيام قولان: أحدهما: أنه التقاضي، قاله مجاهد، وقتادة، والفراء، وابن قتيبة، والزجاج. قال ابن قتيبة: والمعنى: ما دمت مواظبًا بالاقتضاء له والمطالبة. وأصل هذا أن المطالب بالشيء يقوم فيه ويتصرف. والتارك له يقعد عنه. . .

والثاني: أنه القيام حقيقة، فتقديره: إلا ما دمت قائمًا على رأسه، فإنه يعترف بأمانته، فإذا ذهبت، ثم جئت، جحدك، قاله السدي. (ابن الجوزي ١/٤٠٩).

القَضْـــب:

[القضب الرُّطبة، والمقاضب الأرض التي تنبتها، والقضيب نحو القضْب لكن القضيب يُستعمل في فروع الشجر والقَضْب يستعمل في البقْل. (الأصفهاني ٤٠٦)].

﴿ ثُمَّ شَقَقْنَا ٱلْأَرْضَ شَقًّا ﴿٢٦﴾ فَأَنۢبَتْنَا فِيهَا حَبًّا ﴿٢٧﴾ وَعِنَبًا وَقَضْبًا ﴾ ٨٠ : ٢٨

وهو القت والعَلَف، عن الحسن: سمي بذلك لأنه يقضب أي يقطع بعد ظهوره مرّة بعد مرّة.

قال القتبي وثعلب: وأهل مكة يسمون القت القضب. وقال ابن عباس: هو الرطب لأنه يُقْضَب من النخل: ولأنه ذكر العنب قبله. وعنه أيضًا: أنه الفصفصة وهو القت الرطب. وقال الخليل: القضب الفِصفِصة الرطبة. وقيل: بالسين، فإذا يبست فهو قَتٌ. قال: والقضب: اسم يقع على ما يُقْضب من أغصان الشجرة، ليتخذ منها سهام أو قِسي. ويقال: قضبًا، يعني جميع ما يقضب، مثل القت والكُرَّات وسائر البقول التي تقطع فينبت أصلها. (القرطبي ١٩/٢٢١).

القِطـر:

أنظر أيضًا: الحديد.

[القِطر النحاس المذاب (الأصفهاني ٤٧)].

﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا جَعَلَهُۥ نَارًا قَالَ ءَاتُونِىٓ أُفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْرًا ﴾ ١٨ : ٩٦

فيه أربعة أوجه:

أحدها ـ أن القطر النحاس، قاله ابن عباس ومجاهد وقتادة والضحاك.

الثاني ـ أنه الرصاص حكاه ابن الأنباري.

الثالث ـ أنه الصفر المذاب، قاله مقاتل.

الرابع ـ أنه الحديد المذاب وكان حجارته الحديد وطينه النحاس. (الماوردي ٢/٥٠٨).

﴿ وَأَسَلْنَا لَهُۥ عَيْنَ ٱلْقِطْرِ ﴾ ٣٤ : ١٢

قال قتادة هي عين بأرض اليمن، قاله السدي له [لسليمان] ثلاثة أيام، قال عكرمة: سال له القطر ثلاثة أيام من صنعاء اليمن كما يسيل الماء. وقال الضحاك: هي عين بالشام. (الماوردي ٣/ ٣٥٠).

القطع:

[القطع فصل الشيء مدركًا بالبصر كالأجسام أو مدركًا بالبصيرة كالأشياء المعقولة... وقطع الرحم يكون بالهجران ومنع البِر. (الأصفهاني ٤٠٨)].

قطع الأرحام:

﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴾ ٤٧ : ٢٢

قال البخاري: حدثنا خالد بن مخلد، حدثنا سليمان، حدثني معاوية بن أبي مزرد عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «خلق الله تعالى الخلق فلما فرغ منه قامت الرحم فأخذت بحقوي الرحمن عز وجل فقال مه، فقالت هذا مقام العائذ بك من القطيعة فقال تعالى: ألا ترضين أن أصل من وصلك وأقطع من قطعك؟ قالت: بلى، قال: فذاك لك، قال أبو هريرة رضي الله عنه: اقرأوا إن شئتم ﴿**فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم**﴾. (ابن كثير ٦/٣١٩).

قطع الصلات:

﴿ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَن يُوصَلَ ﴾ ٢ : ٢٧ ١٣ : ٢٥

فيه ثلاثة تأويلات:

أحدها ـ أن الذي أمر الله تعالى به أن يوصل هو ورسوله فقطعوه بالتكذيب

والعصيان، وهو قول الحسن البصري.

والثاني ـ أنه الرحم والقرابة، وهو قول قتادة.

والثالث ـ أنه على العموم في كل ما أمر الله تعالى به أن يوصل. (الماوردي ١/٨٢).

القناطيـــر:

أنظر أيضًا: الكيل، الوزن.

[القنطار: معيار... وقيل هي جملة كثيرة مجهولة من المال. (ابن منظور ٥/١١٨)].

﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ ﴾ ٣ : ١٤

قال الزجاج القنطار مأخوذ من عقد الشيء وإحكامه والقنطرة مأخوذة من ذلك لتوثقها بعقد الطاق فالقنطار مال كثير يتوثق الإنسان به في دفع أصناف النوائب وحكى أبو عبيدة عن العرب أنهم يقولون أنه وزن لا يحد، واعلم أن هذا هو الصحيح. ومن الناس من حاول تحديده وفيه روايات فروى أبو هريرة عن النبي ﷺ أنه قال القنطار اثنا عشر ألف أوقية وروى أنس عنه أيضًا أن القنطار ألف دينار وروى أبي كعب أنه عليه السلام قال القنطار ألف ومائتا أوقية وقال ابن عباس القنطار ألف دينار أو اثنا عشر ألف درهم وهو مقدار الدية وبه قال الحسن وقال الكلبي القنطار بلسان الروم ملء مسك ثور من ذهب أو فضة. (الرازي ٢/٤١١).

القـــوة:

[القوة تُستعمل تارة في القدرة... وتارة للتهيؤ الموجود في الشيء.

(الأصفهاني ٤١٩)].

القوة ـ إعدادها:

﴿ وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ ﴾ ٨ : ٦٠

فيه خمسة أقاويل.

أحدها ـ أن القوة ذكور الخيل، ورباط الخيل إناثها، وهذا قول عكرمة.

والثاني ـ القوة السلاح، قاله الكلبي.

والثالث ـ القوة التصافي واتفاق الكلمة.

والرابع ـ القوة الثقة بالله تعالى والرغبة إليه.

والخامس ـ القوة الرمي. (الماوردي ٢/١١٠).

القوة ـ طلبها:

﴿ قَالَ مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي خَيْرٌ فَأَعِينُونِي بِقُوَّةٍ ﴾ ١٨ : ٩٥

فيه وجهان أحدهما: بآلة، قاله الكلبي. الثاني: برجال، قاله مقاتل. (الماوردي ٢/٥٠٧).

القوة ـ وجوهها:

﴿ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَىٰ قُوَّتِكُمْ ﴾ ١١ : ٥٢

﴿ويزدكم قوة إلى قوتكم﴾ فيه أربعة أوجه: (أحدها) يعني شدة إلى شدتكم، قاله مجاهد.

(الثاني) خصبًا إلى خصبكم، قاله الضحاك.

(الثالث) عزاً إلى عزكم بكثرة عددكم وأموالكم، قاله علي بن عيسى.

(الرابع) أنه ولد الوالد، قاله عكرمة.

ويحتمل خامسًا: يزدكم قوة في إيمانكم إلى قوتكم في أبدانكم. (الماوردي ٢/٢١٨).

القوة والأمانة:

﴿ أَنَا۠ ءَاتِيكَ بِهِۦ قَبْلَ أَن تَقُومَ مِن مَّقَامِكَ ۖ وَإِنِّى عَلَيْهِ لَقَوِىٌّ أَمِينٌ ﴾ ٢٧ : ٣٩

﴿ إِنَّ خَيْرَ مَنِ ٱسْتَـْٔجَرْتَ ٱلْقَوِىُّ ٱلْأَمِينُ ﴾ ٢٨ : ٢٦

أي خير من استعملت على عملك من قوي على عملك وأدّى الأمانة. (ابن الجوزي ٦/٢١٥).

ك

الكَبَـــد:

أنظر أيضًا: الجُهد، الكدح.

[الكَبَد المشقة. (الأصفهاني ٤٢٠)]

﴿ لَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ فِى كَبَدٍ ﴾ ٩٠ : ٤

ـ قال سعيد بن جبير: في شدة وطلب معيشة. (ابن كثير ٢٩٣/٧).

ـ وعن ابن عباس [في كبد] في شدة من حمله وولادته ورضاعه ونبت أسنانه، وغير ذلك من أحواله. (القرطبي ٦٢/٢٠).

الكـــد:

أنظر أيضًا: الإمساك، البخل، الشح.

أكدى الرجل: بَخِل، أو قلّ خيره. (الفيروز أبادي ٣٣٧/٤).

﴿ أَفَرَءَيْتَ ٱلَّذِى تَوَلَّىٰ ﴿٣٣﴾ وَأَعْطَىٰ قَلِيلًا وَأَكْدَىٰٓ ﴾ ٥٣ : ٣٣، ٣٤

فيه أربعة أوجه: (أحدها) أنه أعطى قليلاً من نفسه بالاستمتاع ثم أكدى بالانقطاع، قال مجاهد. (الثاني) أطاع قليلاً ثم عصى، قاله ابن عباس (الثالث) أعطى قليلاً من ماله ثم منع، قاله الضحاك. (الرابع) أعطى بلسانه وأكدى بقلبه، قاله مقاتل. وفي أكدى وجهان: (أحدهما) قطع، قاله الأخفش. (الثاني) منع، قاله قطرب. (الماوردي ٤/١٢٩).

الكـــدح:

أنظر أيضًا: السعي، الكَبَد.

[الكَدْح السعي والعناء. (الأصفهاني ٤٢٦).

الكدْح: العمل والسعي والكسب والخدْش. والكدح: عمل الإنسان لنفسه من خير أو شر. (ابن منظور ٢/٥٦٩)].

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡإِنسَٰنُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَىٰ رَبِّكَ كَدۡحٗا فَمُلَٰقِيهِ ﴾ ٨٤ : ٦

الكدح في كلام العرب: العمل والكسب...

﴿إنك كادح﴾ أي عامل ناصب في معيشتك إلى لقاء ربك. والملاقاة بمعنى اللقاء أي تلقىٰ ربك بعملك، وقيل أي تلاقي كتاب عملك، لأن العمل قد انقضىٰ. (القرطبي ١٩/٢٧١).

الكـــساء:

أنظر أيضًا: [الكساء والكسوة اللباس. (الأصفهاني ٤٣٧)].

الكساء والسفهاء:

﴿ وَلَا تُؤۡتُواْ ٱلسُّفَهَآءَ أَمۡوَٰلَكُمُ ٱلَّتِي جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ قِيَٰمٗا وَٱرۡزُقُوهُمۡ فِيهَا وَٱكۡسُوهُمۡ وَقُولُواْ لَهُمۡ قَوۡلٗا مَّعۡرُوفٗا ﴾ ٤ : ٥

السفه هو الاضطراب في الرأي والفكر أو الأخلاق. وأصله الاضطراب في المحسوسات... فالسفهاء هنا هم المبذرون أموالهم الذين ينفقونها فيما لا ينبغي ويسيئون التصرف بإنمائها وتثميرها... والرزق يعم وجوه الإنفاق كلها كالأكل والمبيت والزواج والكسوة، وإنما قال: ﴿واكسوهم﴾ فخص الكسوة بالذكر لأن الناس يتساهلون فيها أحيانًا. (المنار ٤/٣٠٩، ٣١٠، ٣١٥).

الكساء والكفارات:

﴿ فَكَفَّارَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ ﴾ ٥ : ٨٩

وفي كسوتهم خمسة أقوال.

أحدها: أنها ثوبٌ واحدٌ، قاله ابن عباس، ومجاهد، وطاووس، وعطاء، والشافعي.

والثاني: ثوبان، قاله أبو موسى الأشعري، وابن المسيّب، والحسن، وابن سيرين، والضحاك.

والثالث: إزار ورداء وقميص، قاله ابن عمر.

والرابع: ثوب جامع كالملحفة، قاله إبراهيم النخعي.

والخامس: كسوة تجزئ فيها الصلاة، قاله مالك. ومذهب أصحابنا: أنه إن كسا الرجل كساه ثوبًا، والمرأة ثوبين، درعًا وخمارًا، وهو أدنى ما تجزئ فيه الصلاة. (ابن الجوزي ٢/٤١٤).

الكساء والمطلقات:

﴿ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾ ٢ : ٢٣٣

يريد بـالمولـود له الأب عليـه في ولده للمـرضعة لـه ﴿رزقهن وكسوتهن بالمعروف﴾ وفيه قولان:

(أحدهما) أن ذلك في الأم المطلقة إذا أرضعت ولدها فلها رزقها من الغذاء وكسوتها من اللباس ومعنى ﴿بالمعروف﴾ أجرة المثل، وهذا قول الضحاك.

(والثاني) أنه يعني به الأم ذات النكاح لها نفقتها وكسوتها بالمعروف في مثلها على مثله من يسار وإعسار. (الماوردي ١/٢٥٠).

الكســـب:

أنظر أيضًا: الرزق، طيبات الكسب، الفساد والكسب. المعايش.

[الكسب ما يتحراه الإنسان مما فيه اجتلاب نفع وتحصيل حظ ككسب المال. (الأصفهاني ٤٣٠).

الكسْب: طَلَب الرزق... قال سيبويه كَسَب: أصاب، واكتسب تصرف واجتهد. (ابن منظور ١/٧١٦)].

الكسب ـ عدم غنائه:

﴿وَلَا يُغْنِي عَنْهُم مَّا كَسَبُوا شَيْئًا﴾ ٤٥ : ١٠

أي لا تنفعهم أموالهم ولا أولادهم. (ابن كثير ٦/٢٦٥).

﴿مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ﴾ ١١١ : ٢

قال ابن عباس وغيره ﴿وما كسب﴾ يعني ولده، وروي عن عائشة ومجاهد وعطاء والحسن وابن سيرين مثله، وذكر عن ابن مسعود أن رسول الله ﷺ لما دعا قومه إلى الإيمان، قال أبو لهب: إن كان ما يقول ابن أخي حقًا فإني أفتدي

نفسي يوم القيامة من العذاب بمالي وولدي فأنزل الله تعالى ﴿ما أغنى عنه ماله وما كسب﴾. (ابن كثير ٧/٤٠٠).

الكسب والميراث:

﴿ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُوا۟ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ ﴾ ٤ : ٣٢

من الثواب على طاعة الله والعقاب على معصيته، وللنساء نصيب مثل ذلك ليعني أن للمرأة بالحسنة عشر أمثالها كالرجل، وهو قول قتادة.

والثاني ـ أن معنىٰ ذلك للرجال نصيب مما اكتسبوا من ميراث موتاهم، وللنساء نصيب منه، لأن أهل الجاهلية لم يكونوا يورّثون النساء، وهذا قول ابن عباس. (الماوردي ١/٣٨٣).

الكفـــارة:

أنظر أيضًا: الأيْمان ـ كفارتها، الكساء والكفارات.

[الكفر في اللغة ستر الشيء... والكفارة ما يغطّي الإثم ومنه كفارة اليمين. (الأصفهاني ٤٣٥)].

كفارة الصيد والإحرام:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْتُلُوا۟ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ۚ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًۢا بَٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّٰرَةٌ طَعَامُ مَسَٰكِينَ ﴾ ٥ : ٩٥

﴿أو كفارة طعام مساكين﴾ فيه قولان:

(أحدهما) أنه يقوِّم المثل من النَّعمَ ويشتري بالقيمة طعامًا، قاله عطاء والشافعي.

(والثاني) يقوِّم الصيد ويشتري بقيمة الصيد طعامًا، قاله قتادة وأبو حنيفة. (الماوردي ١/٤٨٨).

الكفـــايـة:

[الكفاية ما فيه سدّ الخلة وبلوغ المراد في الأمر. (الأصفهاني ٤٣٧)].

﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ ﴾ ٢ : ٢١٩

ـ فيها ستة تأويلات:

أحدها ـ بما فضل عن الأهل، وهو قول ابن عباس.

والثاني ـ أنه الوسط في النفقة ما لم يكن إسرافًا أو إقتارًا، وهو قول الحسن.

[لم يذكر التأويل الثالث بالأصل].

والرابع ـ أن العفو أن يؤخذ منهم ما أتوا به من قليل أو كثير، وهو قول مروي عن ابن عباس أيضًا.

والخامس ـ أنه الصدقة عن ظهر غِنى، وهو قول مجاهد.

والسادس ـ أنه الصدقة المفروضة، وهو مروي عن مجاهد أيضًا. (الماوردي ١/٢٣١).

ـ والعفو: ما سهُل وتيسر وفَضَل، ولم يشقّ على القلب إخراجه. . . فالمعنى: أنفقوا ما فضل عن حوائجكم، ولم تؤذوا فيه أنفسكم فتكونوا عالة؛ هذا أولى ما قيل في تأويل الآية، وهو معنى قول الحسن وقتادة وعطاء والسُّدّي والقُرظيّ محمد بن كعب وابن أبي ليلى وغيرهم، قالوا: العفو ما فضل عن العيال. (القرطبي ٣/٦١).

الكفـــران:

أنظر أيضًا: الرزق وكفران النعم.

[كفر النعمة وكفرانها سترها بترك أداء شكرها... والكفران في جحود النعمة أكثر استعمالاً. (الأصفهاني ٤٣٣، ٤٣٤)].

كفران النعم:

﴿ أَفَبِٱلْبَٰطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَتِ ٱللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ ﴾ ١٦ : ٧٢

﴿ أَفَبِٱلْبَٰطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَةِ ٱللَّهِ يَكْفُرُونَ ﴾ ٢٩ : ٦٧

﴿وبنعمة الله يكفرون﴾ فيه أربعة أوجه (أحدها) بعافية الله، قاله ابن عباس. (الثاني) بعطاء الله وإحسانه، قاله ابن شجرة، (الثالث) ما جاء به النبي ﷺ من الهدى، قاله يحيى بن سلام. (الرابع) بإطعامهم من جوع وأمنهم من خوف، حكاه النقاش. (الماوردي ٣/٢٥٤).

الكيـــل:

أنظر أيضًا: البخْس، التطفيف، الوزن.

[الكيْل: مصدر كل الطعام كيلاً وتكـالاً ومكيلاً، واكتـاله بمعنى. والاسم الكيلة... والكيل أيضًا: الظرف الذي يكتال به وبمعناه المكيال والمِكيل والمكيلة. (الفيروز آبادي ٤/٤٠٤)].

الكيل - إيفاؤه:

﴿ وَأَوْفُوا۟ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ بِٱلْقِسْطِ ﴾ ٦ : ١٥٢

﴿ فَأَوْفُوا۟ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا۟ ٱلنَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ ﴾ ٧ : ٨٥

﴿ وَلَا تَنقُصُوا۟ ٱلْمِكْيَالَ وَٱلْمِيزَانَ ﴾ ١١ : ٨٤

﴿ وَيَٰقَوۡمِ أَوۡفُواْ ٱلۡمِكۡيَالَ وَٱلۡمِيزَانَ بِٱلۡقِسۡطِۖ ﴾	١١ : ٨٥
﴿ أَلَا تَرَوۡنَ أَنِّيٓ أُوفِي ٱلۡكَيۡلَ ﴾	١٢ : ٥٩
﴿ فَأَوۡفِ لَنَا ٱلۡكَيۡلَ ﴾	١٢ : ٨٨
﴿ وَأَوۡفُواْ ٱلۡكَيۡلَ إِذَا كِلۡتُمۡ ﴾	١٧ : ٣٥
﴿ أَوۡفُواْ ٱلۡكَيۡلَ وَلَا تَكُونُواْ مِنَ ٱلۡمُخۡسِرِينَ ﴾	٢٦ : ١٨١

قوله: ﴿وأوفو الكيل والميزان بالقسط﴾: أعلم أن كل شيء بلغ تمام الكمال فقد وفى وتم، يقال درهم واف وكيل واف وأوفيته حقه ووفيته إذا أتممته وأوفى الكيل إذا أتمه ولم ينقص منه شيئًا وقوله: ﴿والميزان﴾ أي الوزن بالميزان وقوله: ﴿بالقسط﴾ أي بالعدل لا بخس ولا نقصان فإن قيل إيفاء الكيل والميزان هو عين القسط فما الفائدة من هذا التكرير؟ قلنا أمر الله المعطي بإيفاء ذي الحق حقه من غير نقصان، وأمر صاحب الحق بأخذ حقه من غير طلب الزيادة. (الرازي ٤/١٧١).

ل

اللباس:

أنظر أيضًا: السرابيل ـ الكساء.

[لبس الثوب استتر به (الأصفهاني ٤٤٧) واللباس والمَلْبس واللُّبس ما يلبس. (الفيروز آبادي ٤/٤١٧)].

﴿ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ قَدۡ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكُمۡ لِبَاسٗا يُوَٰرِي سَوۡءَٰتِكُمۡ وَرِيشٗاۖ وَلِبَاسُ ٱلتَّقۡوَىٰ ذَٰلِكَ خَيۡرٞۚ ﴾

٧ : ٢٦

وفي معنى ﴿أنزلنا عليكم﴾ ثلاثة أقوال. أحدها: خلقنا لكم. والثاني: ألهمناكم كيفية صنعه. والثالث: أنزلنا المطر الذي هو سبب نبات ما يتخذ لباسًا. (ابن الجوزي ٣/١٨١).

اللبـــن:

أنظر أيضًا: الأنعام ـ ألبانها، الشراب.

[اللبن جمعه ألبان... ولابنٌ كثُر عنده اللبن، ولبنتُهُ سقيته إياه. (الأصفهاني ٤٤٧) واللبن خلاص الجسد ومستخلصه من بين الفرث والدم، وهو كالعرق يجري في العروق... والطائفة القليلة لَبَنة. (ابن منظور ١٣/٣٧٢)].

﴿وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً نُسْقِيكُم مِّمَّا فِي بُطُونِهِ مِن بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَّبَنًا خَالِصًا سَائِغًا لِّلشَّارِبِينَ﴾ ١٦ : ٦٦

أي سهلاً في الشرب لا يشجى به شاربه، ولا يغص. وقال بعضهم: سائغًا أي: لا تعافه النفس وإن كان قد خرج من بين فرث ودم. (ابن الجوزي ٤/٤٦٣).

اللعب:

أنظر أيضًا: العبث.

[أصل الكلمة اللعاب وهو البزاق السائل، وقد لعب يلعب لَعْبًا سال لعابه، ولعب فلان إذا كان فعله غير قاصدٍ به مقصداً. (الأصفهاني ٤٥٠).

اللَّعِب واللَّعْب: ضدُّ الجِدّ. (ابن منظور ١/٧٣٩)].

﴿وَذَرِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا﴾ ٦ : ٧٠

﴿الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَهْوًا وَلَعِبًا وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا﴾ ٧ : ٥١

فيهم قولان: أحدهما: أنهم الكفار. والثاني: اليهود والنصارى وفي اتخاذهم دينهم لعبًا ولهوًا، ثلاثة أقوال. أحدها: أنه استهزاؤهم بآيات الله إذا سمعوها. والثاني: أنهم دانوا بما اشتهوا، كما يلهون بمّا يشتهون. والثالث: أنهم يحافظون على دينهم إذا اشتهوا، كما يلهون إذا اشتهوا. (ابن الجوزي ٣/٦٤).

اللؤلؤ:

أنظر أيضًا: الذهب، الفضة، المرجان.

[تلألأ الشيء لَمَع لمعان اللؤلؤ... جمعه لآلئ. (الأصفهاني ٤٥٧)].

﴿ مَرَجَ ٱلْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ ﴿١٩﴾ بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ لَّا يَبْغِيَانِ ﴿٢٠﴾ فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٢١﴾ يَخْرُجُ مِنْهُمَا ٱللُّؤْلُؤُ وَٱلْمَرْجَانُ ﴾ ٥٥ : ١٩ ـ ٢٢

وفي قوله: ﴿يخرج منهما﴾ وجهان: (أحدهما) أن المراد أحدهما وإن عطف بالكلام عليهما.

(الثاني) أنه خارج منهما على قول ابن عباس أنهما بحر السماء وبحر الأرض. لأن ماء السماء إذا وقع على صدف البحر انعقد لؤلؤًا، فصار خارجاً منهما.

وفيه وجه (ثالث) أن العذب والمالح قد يلتقيان فيكون العذب كاللقاح للمالح فنسب إليهما كما نسب الولد إلى الذكر والأنثى وإن ولدته الأنثى، ولذلك قيل إنه لا يخرج اللؤلؤ إلا من موضع يلتقي فيه العذب والمالح. (الماوردي ١٥١/٤).

م

المـــاء:

أنظر أيضًا: الآبار، الأرض ـ مياهها، الأنهار، البحار، السحاب، الغيث، المزن.

الماء ـ الابتلاء به:

﴿ وَأَلَّوِ ٱسْتَقَٰمُواْ عَلَى ٱلطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَٰهُم مَّآءً غَدَقًا ﴿١٦﴾ لِّنَفْتِنَهُمْ فِيهِ ﴾ ٧٢ : ١٦، ١٧

اختلف المفسرون في معنى هذا على قولين:

أحدهما: وأن لو استقام القاسطون [الجائرون عن الحق] على طريقة الإسلام وعدلوا إليها واستمروا عليها ﴿لأسقيناهم ماء غدقًا﴾ أي كثيرًا، والمراد بذلك سعة الرزق، كقوله تعالى: ﴿ولو أنهم أقاموا التوراة والإنجيل وما أنزل إليهم من ربهم لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم﴾ وكقوله تعالى: ﴿ولو أن أهل القرىٰ آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض﴾ وعلى هذا يكون معنى قوله: ﴿لنفتنهم فيه﴾ أي لنختبرهم، كما قال مالك عن زيد بن أسلم: لنفتنهم لنبتليهم من يستمر على الهداية ممن يرتد إلى الغواية...

والقول الثاني: ﴿وأن لو استقاموا على الطريقة﴾ الضلال ﴿لأسقيناهم ماء غدقًا﴾ أي لأوسعنا عليهم الرزق استدراجًا، كما قال تعالى: ﴿فلما نسوا ما ذكروا به فتحنا عليهم أبواب كل شيء حتى إذا فرحوا بما أوتوا أخذناهم بغتة فإذا هم مبلسون﴾ وكقوله: ﴿أيحسبون أنما نمدهم به من مال وبنين نسارع لهم في الخيرات بل لا يشعرون﴾. (ابن كثير ٧/١٣٥، ١٣٦).

الماء ـ إسكانه في الأرض:

﴿ وَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءًۢ بِقَدَرٍ فَأَسْكَنَّٰهُ فِى ٱلْأَرْضِ ﴾ ٢٣ : ١٨

هو ماء الأنهار والعيون وما يستخرج من الآبار. (القرطبي ١٢/١١٢).

الماء ـ إنزاله بقدر:

﴿وَٱلَّذِى نَزَّلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءًۢ بِقَدَرٍ فَأَنشَرْنَا بِهِۦ بَلْدَةً مَّيْتًا ﴾ ٤٣ : ١١

قال ابن العباس: يريد أنه ليس كما أنزل على قوم نوح بغير قدرٍ فأغرقهم، بل هو بقدرٍ ليكون نافعًا ومعنى: ﴿أنشرنا﴾ أحيينا. (ابن الجوزي ٧/٣٠٤).

الماء ـ إنزاله من السحب:

﴿ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَقَلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا سُقْنَٰهُ لِبَلَدٍ مَّيِّتٍ فَأَنزَلْنَا بِهِ ٱلْمَآءَ ﴾ ٧ : ٥٧

أي حملت الرياح سحابًا ثقالاً أي من كثرة ما فيها من الماء تكون ثقيلة قريبة من الأرض مدلهمة. (ابن كثير ٣/١٨١).

الماء ـ بذله:

﴿ فَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَسْقَيْنَٰكُمُوهُ وَمَآ أَنتُمْ لَهُۥ بِخَٰزِنِينَ ﴾ ١٥ : ٢٢

﴿وما أنتم له بخازنين﴾ فيه وجهان: أحدهما ـ بخازني الماء الذي أنزلناه. الثاني ـ بمانعي الماء الذي أنزلناه. (الماوردي ٢/٣٦٦).

﴿ وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ ﴾ ١٠٧ : ٧

﴿الماعون﴾ قيل: هو ما لا يحل منعه، كالماء والملح والنار. (القرطبي ٢٠/٢١٥).

الماء ـ ثَجُّهُ:

﴿ وَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلْمُعْصِرَٰتِ مَآءً ثَجَّاجًا ﴾ ٧٨ : ١٤

وفي الثجاج قولان: أحدهما ـ الكثير، قاله ابن زيد. الثاني ـ المنصب، قاله ابن عباس. (الماوردي ٤/٣٨٣).

الماء ـ صَبُّه:

﴿ أَنَّا صَبَبْنَا ٱلْمَآءَ صَبًّا ﴾ ٨٠ : ٢٥

قال المفسرون: أراد بصب الماء المطر. (ابن الجوزي ٩/٣٣).

الماء ـ طغيانه:

﴿ إِنَّا لَمَّا طَغَا ٱلْمَآءُ حَمَلْنَٰكُمْ فِى ٱلْجَارِيَةِ ﴾ ٦٩ : ١١

فيه ثلاثة أوجه: أحدها ـ ظَهَر، رواه ابن أبي نجيح. الثاني ـ زاد وكثر، قاله عطاء. الثالث ـ أنه طغى على خُزّانهِ من الملائكة، غضبًا لربه فلم يقدروا على حبسه، قاله علي رضي الله عنه...

﴿حملناكم في الجارية﴾ يعني سفينة نوح، سميت بذلك لأنها جارية على

الماء. (الماوردي ٤/٢٩٣، ٢٩٤).

ماء السماء وماء الأرض:

﴿فَفَتَحْنَآ أَبْوَٰبَ ٱلسَّمَآءِ بِمَآءٍ مُّنْهَمِرٍ ﴿١١﴾ وَفَجَّرْنَا ٱلْأَرْضَ عُيُونًا فَٱلْتَقَى ٱلْمَآءُ عَلَىٰٓ أَمْرٍ قَدْ قُدِرَ﴾
٥٤ : ١١، ١٢

فالتقى ماء السماء وماء الأرض على مقدار لم يزد أحدهما على الآخر. (الماوردي ٤/١٣٧).

الماء الطهور:

﴿وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِۦ﴾ ٨ : ١١

قال ابن عطاء: أنزل عليهم ماءً طهر به ظواهر أبدانهم، وأنزل عليهم رحمة نقى بها سرائر قلوبهم. وإنما خصه الله تعالى بهذه الصفة لأمرين (أحدهما) أنها أخص صفاته. (والثاني) أنها ألزم صفاته. (الماوردي ٢/٨٧).

﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ ٱلرِّيَٰحَ بُشْرًۢا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦ ۚ وَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً طَهُورًا﴾
٢٥ : ٤٨

يعني المطر. قال الأزهري: الطهور في اللغة: الطاهر المُطهر. والطهور ما يُتطهر به. (ابن الجوزي ٦/٩٤).

الماء العذب:

﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱلْمَآءَ ٱلَّذِى تَشْرَبُونَ ﴿٦٨﴾ ءَأَنتُمْ أَنزَلْتُمُوهُ مِنَ ٱلْمُزْنِ أَمْ نَحْنُ ٱلْمُنزِلُونَ ﴿٦٩﴾ لَوْ نَشَآءُ جَعَلْنَٰهُ أُجَاجًا فَلَوْلَا تَشْكُرُونَ﴾ ٥٦ : ٦٨ - ٧٠

أي زعافًا مرًا لا يصلح لشرب ولا زرع ﴿فلولا تشكرون﴾ أي فهلا تشكرون نعمة الله عليكم في إنزاله المطر عليكم عذبًا زلالاً. (ابن كثير ٦/٥٣٣).

أي عذبًا زلالاً. (ابن كثير ٦/٥٣٣).

﴿ وَأَسْقَيْنَٰكُم مَّآءً فُرَاتًا ﴾ ٧٧ : ٢٧

أي عذبًا زلالاً من السحاب أو مما أنبعه من عيون الأرض. (ابن كثير ٧/١٩١).

الماء الغائر:

﴿ قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِنْ أَصْبَحَ مَآؤُكُمْ غَوْرًا فَمَن يَأْتِيكُم بِمَآءٍ مَّعِينٍ ﴾ ٦٧ : ٣٠

[غورًا] فيه وجهان: (أحدهما) ذاهبا قاله قتادة. (الثاني) لا تناله الدلاء، قاله ابن جبير.

﴿فمن يأتيكم بماء معين﴾ [معين] فيه أربعة أوجه: (أحدها) أن معناه العذب قاله ابن عباس. (الثاني) أنه الطاهر قاله الحسن وابن جبير ومجاهد. (الثالث) أنه الذي تمده العيون فلا ينقطع. (الرابع) أنه الجاري، قاله قتادة. (الماوردي ٤/٢٧٦).

الماء المبارك:

﴿ وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَآءِ مَآءً مُّبَٰرَكًا ﴾ ٥٠ : ٩

﴿مباركًا﴾: أي كثير الخير، فيه حياة كل شيء. (ابن الجوزي ٨/٨).

الماء والأرض:

﴿ وَفِي الْأَرْضِ قِطَعٌ مُّتَجَٰوِرَٰتٌ وَجَنَّٰتٌ مِّنْ أَعْنَٰبٍ وَزَرْعٌ وَنَخِيلٌ صِنْوَانٌ وَغَيْرُ صِنْوَانٍ

﴿ يُسْقَىٰ بِمَآءٍ وَٰحِدٍ وَنُفَضِّلُ بَعْضَهَا عَلَىٰ بَعْضٍ فِى ٱلْأُكُلِ ﴾ ١٣ : ٤

أن القطعة الواحدة من الأرض تسقىٰ بماء واحد فيكون تأثير الشمس فيها متساويًا ثم أن تلك الثمار تجيء مختلفة في الطعم واللون والطبيعة والخاصية. (الرازي ٥/١٨٠).

﴿ فَإِذَآ أَنزَلْنَا عَلَيْهَا ٱلْمَآءَ ٱهْتَزَّتْ وَرَبَتْ ﴾ ٢٢ : ٥ ٤١ : ٣٩

وفي ﴿اهتزت﴾ وجهان: أحدهما معناه أنبتت، وهو قول الكلبي. والثاني ـ معناه اهتز نباتها واهتزازه شدة حركته. وفي قوله تعالى: ﴿وربت﴾ وجهان: أحدهما ـ معناه أضعف نباتها، والثاني ـ معناه انتفخت لظهور نباتها. (الماوردي ٣/٦٨).

﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَتُصْبِحُ ٱلْأَرْضُ مُخْضَرَّةً ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ ﴾ ٢٢ : ٦٣

﴿ماء﴾: يعني المطر، مخضرة: بالنبات. (ابن الجوزي ٥/٤٤٧).

﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّا نَسُوقُ ٱلْمَآءَ إِلَى ٱلْأَرْضِ ٱلْجُرُزِ ﴾ ٣٢ : ٢٧

﴿نسوق الماء﴾ فيه وجهان (أحدهما) بالمطر والثلج. (الثاني) بالأنهار والعيون. (الماوردي ٣/٢٩٩).

والجرْز: الانقطاع، والجُرز: اليابسة أو التي أكلت زرعها وشجرها أو التي لا يأتيها الماء إلا من السيول. (انظر: الأرض الجرز).

الماء وأصل الحياة:

﴿ وَٱللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَآبَّةٍ مِّن مَّآءٍ ﴾ ٢٤ : ٤٥

فيه قولان: أحدهما ـ أن أصل الخلق من ماء ثم قلب إلى النار فخلق منها

الجن، وإلى النور فخلق منها الملائكة، وإلى الطين فخلق منه من خلق وما خلق، حكاه ابن عيسى.

الثاني ـ أنه خالق كل دابة من ماء النطفة، قاله السدي. (الماوردي ٣/١٣٧).

الماء والأودية:

﴿أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌۢ بِقَدَرِهَا﴾ ١٣ : ١٧

أي أخذ كل واد بحسبه، فهذا كبير وسع كثيرًا من الماء، وهذا صغير وسع بقدره. (ابن كثير ٤/٨١).

الماء والثمرات:

﴿وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجَ بِهِۦ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ رِزْقًا لَّكُمْ﴾ ٢ : ٢٢ ١٤:٣٢

﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ ثَمَرَٰتٍ مُّخْتَلِفًا أَلْوَٰنُهَا﴾ ٣٥ : ٢٧

فأخرج لهم به من أنواع الزروع والثمار ما هو مشاهد رزقًا لهم ولأنعامهم. (ابن كثير ١/١٠٠).

الماء والحدائق:

﴿أَمَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَأَنزَلَ لَكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَنۢبَتْنَا بِهِۦ حَدَآئِقَ ذَاتَ بَهْجَةٍ﴾ ٢٧ : ٦٠

أي بساتين ﴿ذات بهجة﴾ أي: منظر حسن وشكل بهي.

الماء والحياة:

﴿ وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن مَّآءٍ فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا ﴾ ٢ : ١٦٤

﴿ وَٱللَّهُ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَآ ﴾ ١٦ : ٦٥

بعد موتها: أي بعد يُبسها. (ابن الجوزي ٤/٤٦٤).

﴿ وَجَعَلْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ كُلَّ شَىْءٍ حَىٍّ ﴾ ٢١ : ٣٠

أي أصل كل الأحياء. (ابن كثير ٤/٥٦٠).

﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّن نَّزَّلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ مِنۢ بَعْدِ مَوْتِهَا لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ﴾
٢٩ : ٦٣

﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ يُرِيكُمُ ٱلْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا وَيُنَزِّلُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَيُحْىِۦ بِهِ
ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَآ ٣٠ : ٢٤

أي بعد ما كانت هامدة لا نبات فيها ولا شيء. (ابن كثير ٥/٣٥٥).

الماء والسحب:

﴿ فَٱلْحَٰمِلَٰتِ وِقْرًا ﴾ ٥١ : ٢

يعني السحاب التي تحمل وقرها من الماء. (ابن الجوزي ٨/٢٨).

الماء والشجر:

﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً لَّكُم مِّنْهُ شَرَابٌ وَمِنْهُ شَجَرٌ ﴾ ١٦ : ١٠

﴿ومنه شجر﴾ ذكر ابن الأنباري في معناه قولين:

أحدهما ـ ومنه سقي شجر، وشرب شجر، فخلف المضاف إليه المضاف.

والثاني ـ أن المعنى: ومن جهة الماء شجر، ومن سقيه شجر، ومن ناحيته شجر، فحذف الأول، وخلفه الثاني. (ابن الجوزي ٤/٤٣٣).

الماء والنبات:

﴿ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ نَبَاتَ كُلِّ شَىْءٍ ﴾ ٦ : ٩٩

وفي قوله تعالى: ﴿نبات كل شيء﴾ قولان:

أحدهما ـ نبات كل شيء من الثمار، لأن كل ما ينبت، فنباته بالماء.

والثاني ـ رزق كل شيء وغذاؤه. (ابن الجوزي ٣/٩٣).

﴿ وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجْنَا بِهِۦٓ أَزْوَٰجًا مِّن نَّبَاتٍ شَتَّىٰ ﴾ ٢٠ : ٥٣

أي من أنواع النباتات من زروع وثمار ومن حامض وحلو وسائر الأنواع. (ابن كثير ٤/٥٢٠).

﴿ وَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَنۢبَتْنَا فِيهَا مِن كُلِّ زَوْجٍ كَرِيمٍ ﴾ ٣١ : ١٠

أي من كل زوج من النبات كريم، أي حسن المنظر، وقال الشعبي: والناس أيضًا من نبات الأرض، فمن دخل الجنة فهو كريم، ومن دخل النار فهو لئيم. (ابن كثير ٥/٣٧٩).

الماعــون:

أنظر أيضًا: منع العون.

[الماعون والمَعْنُ: كل ما انتفعت به، وكل ما يستعار من قَدُوم وفأس وقِدر

ونحوها. والماعون أيضًا: المعروف. والماعون: الماء. والماعون: المطر. والماعون: ما يمنع من الطالب، والماعون: ما لا يمنع من الطالب فهو من الأضداد. (الفيروز آبادي ٤/٥١٤)].

﴿ وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ ﴾ ٧ : ١٠٧

قال عكرمة رأس الماعون زكاة المال وأدناه المنخل والدلو والإبرة، رواه ابن أبي حاتم، وهذا الذي قاله عكرمة حسن، فإنه يشمل الأقوال كلها وترجع كلها إلى شيء واحد، وهو ترك المعاونة بمال أو منفعة. (ابن كثير ٧/٣٨٢).

المتـــاع:

أنظر أيضًا: الأثاث، الأرض ـ متاعها، الحياة الدنيا ـ متاعها.

[المتوع الامتداد والارتفاع... والمتاع انتفاع ممتد الوقت، يقال متّعه الله بكذا، وأمتعه وتمتع به... وكل ما يُنتفع به على وجه مّا فهو متاع ومتعة. (الأصفهاني ٤٦١)].

المتاع إلى حين:

﴿ وَلَكُمْ فِي ٱلْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَٰعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴾ ٢ : ٣٦

والمتاع كل ما استمتع به من المنافع، ومنه سميت متعة النكاح، ومنه قوله تعالى «فمتعوهن» أي ادفعوا إليهن ما ينتفعن به. وفي المراد بالحين في هذا الموضع ثلاثة أقاويل: (أحدها) إلى الموت وهو قول ابن عباس والسدي. (والثاني) إلى قيام الساعة، وهو قول مجاهد. (والثالث) إلى أجل، وهو قول الربيع. (الماوردي ١/٩٦، ٩٧).

﴿ وَمَتَّعْنَٰهُمْ إِلَىٰ حِينٍ ﴾ ١٠ : ٩٨

أي إلى حين آجالهم. (ابن الجوزي ٤/٦٥).

﴿ وَمِنْ أَصْوَافِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثَاثًا وَمَتَاعًا إِلَىٰ حِينٍ ﴾ ١٦ : ٨٠

﴿ وَإِنْ أَدْرِي لَعَلَّهُ فِتْنَةٌ لَّكُمْ وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴾ ٢١ : ١١١

أي تستمتعون إلى انقضاء آجالكم. (ابن الجوزي ٥/٣٩٩).

﴿ وَإِن نَّشَأْ نُغْرِقْهُمْ فَلَا صَرِيخَ لَهُمْ وَلَا هُمْ يُنقَذُونَ ﴿٤٣﴾ إِلَّا رَحْمَةً مِّنَّا وَمَتَاعًا إِلَىٰ حِينٍ ﴾
٣٦ : ٤٣، ٤٤

﴿إلى حين﴾ إلى الموت؛ قاله قتادة ـ يحيى بن سلام: إلى القيامة أي إلا أن نرحمهم ونمتعهم إلى آجالهم وأن الله عجل عذاب الأمم السالفة، وأخر عذاب أمة محمد وإن كذبوه إلى الموت والقيامة. (القرطبي ١٥/٣٥).

﴿ فَآمَنُوا فَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَىٰ حِينٍ ﴾ ٣٧ : ١٤٨

﴿ وَفِي ثَمُودَ إِذْ قِيلَ لَهُمْ تَمَتَّعُوا حَتَّىٰ حِينٍ ﴾ ٥١ : ٤٣

المتاع الحسن:

﴿ وَأَنِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُمَتِّعْكُم مَّتَاعًا حَسَنًا إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ﴾ ١١ : ٣

يمتعكم متاعًا حسنًا. قال ابن عباس: يتفضل عليكم بالرزق والسعة... وفي المراد بالأجل المسمى قولان، أحدها ـ أنه الموت، قاله أبو صالح عن ابن عباس، وبه قال الحسن، وقتادة والثاني ـ أنه يوم القيامة، قاله سعيد بن جبير. (ابن الجوزي ٤/٧٥).

متاع الحيوان:

﴿ وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَٰلِكَ دَحَاهَا ﴿٣٠﴾ أَخْرَجَ مِنْهَا مَاءَهَا وَمَرْعَاهَا ﴿٣١﴾ وَالْجِبَالَ أَرْسَاهَا ﴿٣٢﴾

﴿مَتَٰعًا لَّكُمۡ وَلِأَنۡعَٰمِكُمۡ﴾ ٧٩ : ٣٠-٣٣

أي دحا الأرض فأنبع عيونها، وأظهر مكنونها، وأجرى أنهارها، وأنبت زروعها وأشجارها وثمارها، وثبّت جبالها لتستقر بأهلها ويقر قرارها، كل ذلك متاعًا لخلقه ولما يحتاجون إليه من الأنعام التي يأكلونها ويركبونها مدة احتياجهم إليها في هذه الدار، إلى أن ينتهي الأمد وينقضي الأجل. (ابن كثير ٧/٢٠٩).

﴿ثُمَّ شَقَقۡنَا ٱلۡأَرۡضَ شَقّٗا ﴿٢٦﴾ فَأَنۢبَتۡنَا فِيهَا حَبّٗا ﴿٢٧﴾ وَعِنَبٗا وَقَضۡبٗا ﴿٢٨﴾ وَزَيۡتُونٗا وَنَخۡلٗا ﴿٢٩﴾ وَحَدَآئِقَ غُلۡبٗا ﴿٣٠﴾ وَفَٰكِهَةٗ وَأَبّٗا ﴿٣١﴾ مَّتَٰعٗا لَّكُمۡ وَلِأَنۡعَٰمِكُمۡ﴾ ٨٠ : ٢٦-٣٢

المتاع الزائل:

﴿أَفَمَن وَعَدۡنَٰهُ وَعۡدًا حَسَنٗا فَهُوَ لَٰقِيهِ كَمَن مَّتَّعۡنَٰهُ مَتَٰعَ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا ثُمَّ هُوَ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ مِنَ ٱلۡمُحۡضَرِينَ﴾ ٢٨ : ٦١

أي: كمن هو ممتع بشيء يفنى ويزول عن قريب. (ابن الجوزي ٦/٢٣٥).

متاع الصيد:

﴿أُحِلَّ لَكُمۡ صَيۡدُ ٱلۡبَحۡرِ وَطَعَامُهُۥ مَتَٰعٗا لَّكُمۡ وَلِلسَّيَّارَةِۖ﴾ ٥ : ٩٦

أما قوله: ﴿متاعًا﴾ فمعناه لأجل تمتعكم به، أو متعكم الله به متاعًا حسنًا. والسيارة جماعة المسافرين يتزودون منه، فهو [الصيد] متاع للمقيم والمسافر. (المنار ٧/٩٦).

المتاع القليل:

﴿قُلۡ مَتَٰعُ ٱلدُّنۡيَا قَلِيلٞ وَٱلۡأٓخِرَةُ خَيۡرٞ﴾ ٤ : ٧٧

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفۡتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَ لَا يُفۡلِحُونَ ﴿١١٦﴾ مَتَٰعٞ قَلِيلٞ وَلَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ ﴾
١٦ : ١١٦، ١١٧

﴿ نُمَتِّعُهُمۡ قَلِيلٗا ثُمَّ نَضۡطَرُّهُمۡ إِلَىٰ عَذَابٍ غَلِيظٖ ﴾ ٣١ : ٢٤

﴿ وَإِذٗا لَّا تُمَتَّعُونَ إِلَّا قَلِيلٗا ﴾ ٣٣ : ١٦

وهو باقي آجالكم. (ابن الجوزي ٦/٣٦٣).

متاع المطلقات:

﴿ وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى ٱلۡمُوسِعِ قَدَرُهُۥ وَعَلَى ٱلۡمُقۡتِرِ قَدَرُهُۥ ﴾ ٢ : ٢٣٦

أي أعطوهن ما يتمتعن به من أموالكم على حسب أحوالكم في الغنى والإقتار. واختلف في قدر المتعة على ثلاثة أقاويل:

أحدها ـ أن المتعة الخادم ودون ذلك الوَرِق، ودون ذلك الكسوة، وهو قول ابن عباس.

والثاني ـ أنه قدر نصف صداق مثلها، وهو قول أبي حنيفة.

والثالث ـ أنه مقدر باجتهاد الحاكم، وهو قول الشافعي. (الماوردي ١/٢٥٥).

﴿ وَصِيَّةٗ لِّأَزۡوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلۡحَوۡلِ غَيۡرَ إِخۡرَاجٖۚ ﴾ ٢ : ٢٤

﴿متاعًا إلى الحول﴾ أي: متعهوهن إلى الحول، ولا تخرجوهن. والمراد بذلك نفقة السنة وكسوتها وسكناها. (ابن الجوزي ١/٢٨٦).

﴿ وَلِلۡمُطَلَّقَٰتِ مَتَٰعُۢ بِٱلۡمَعۡرُوفِۖ حَقًّا عَلَى ٱلۡمُتَّقِينَ ﴾ ٢ : ٢٤١

بالمعروف: أي بقدر الإمكان. (ابن الجوزي ١/٢٨٠).

﴿ فَمَتِّعُوهُنَّ وَسَرِّحُوهُنَّ سَرَاحٗا جَمِيلٗا ﴾ ٣٣ : ٤٩

معنى فمتعوهن أي متعة الطلاق بدلاً من الصداق لأن المطلقة قبل الدخول إذا كان لها صداق مسمى فليس لها متعة وإن لم يكن لها صداق مسمى فلها بدل نصف المسمى منعة تقوم مقام المسمى تختلف باختلاف الإعسار والإيسار. (الماوردي ٣/٣٣١).

متاع النار:

﴿ أَفَرَءَيْتُمُ ٱلنَّارَ ٱلَّتِى تُورُونَ ﴿٧١﴾ ءَأَنتُمْ أَنشَأْتُمْ شَجَرَتَهَآ أَمْ نَحْنُ ٱلْمُنشِـُٔونَ ﴿٧٢﴾ نَحْنُ جَعَلْنَٰهَا تَذْكِرَةً وَمَتَٰعًا لِّلْمُقْوِينَ ﴾ ٥٦ : ٧٣

﴿ومتاعًا للمقوين﴾ فيه خمسة أقاويل:

أحدها ـ منفعة للمسافرين قاله الضحاك.

الثاني ـ المستمتعين من حاضر ومسافر قاله مجاهد.

الثالث ـ للجائعين في إصلاح طعامهم، قاله ابن زيد.

الرابع ـ الضعفاء والمساكين، مأخوذ من قولهم قد أقوت الدار إذا خلت من أهلها، حكاه ابن عيسى.

الخامس ـ أن المقوي الكثير المال، مأخوذ من القوة، فيستمتع بها الغني والفقير. (الماوردي ٤/١٧٧).

المتاع والإجرام:

﴿ كَذَٰلِكَ سَلَكْنَٰهُ فِى قُلُوبِ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٢٠٠﴾ لَا يُؤْمِنُونَ بِهِۦ حَتَّىٰ يَرَوُا۟ ٱلْعَذَابَ ٱلْأَلِيمَ ﴿٢٠١﴾ فَيَأْتِيَهُم بَغْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٢٠٢﴾ فَيَقُولُوا۟ هَلْ نَحْنُ مُنظَرُونَ ﴿٢٠٣﴾ أَفَبِعَذَابِنَا يَسْتَعْجِلُونَ ﴿٢٠٤﴾ أَفَرَءَيْتَ إِن مَّتَّعْنَٰهُمْ سِنِينَ ﴿٢٠٥﴾ ثُمَّ جَآءَهُم مَّا كَانُوا۟ يُوعَدُونَ ﴿٢٠٦﴾

﴿ مَآ أَغْنَىٰ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يُمَتَّعُونَ ﴾ ٢٦ : ٢٠٠-٢٠٧

أي لو أخرناهم وأنظرناهم وأملينا لهم برهة من الدار وحينًا من الزمان وإن طال، ثم جاءهم أمر الله أي شيء يجدي عنهم ما كانوا فيه من النعيم؟ (ابن كثير ٥/٢٠٨).

﴿ كُلُوا۟ وَتَمَتَّعُوا۟ قَلِيلًا إِنَّكُم مُّجْرِمُونَ ﴾ ٧٧ : ٤٦

﴿كُلُوا وَتَمَتَّعُوا قَلِيلاً﴾ في الدنيا إلى منتهى آجالكم ﴿إنكم مجرمون﴾ أي: مشركون بالله. (ابن الجوزي ٨/٤٥٢).

المتاع والحلية:

﴿ وَمِمَّا يُوقِدُونَ عَلَيْهِ فِى ٱلنَّارِ ٱبْتِغَآءَ حِلْيَةٍ أَوْ مَتَٰعٍ ﴾ ١٣ : ١٧

وهو ما يسبك في النار من ذهب أو فضة ابتغاء حلية، أي ليجعل حلية أو نحاسًا أو حديدًا، فيجعل متاعًا. (ابن كثير ٤/٨٢).

المتاع والخسران:

﴿ كَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ كَانُوٓا۟ أَشَدَّ مِنكُمْ قُوَّةً وَأَكْثَرَ أَمْوَٰلًا وَأَوْلَٰدًا فَٱسْتَمْتَعُوا۟ بِخَلَٰقِهِمْ فَٱسْتَمْتَعْتُم بِخَلَٰقِكُمْ كَمَا ٱسْتَمْتَعَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُم بِخَلَٰقِهِمْ وَخُضْتُمْ كَٱلَّذِى خَاضُوٓا۟ أُو۟لَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴾ ٩ : ٦٩

قوله عز وجل: ﴿.. فاستمتعوا بخلاقهم...﴾ قيل بنصيبهم من خيرات الدنيا. ويحتمل استمتاعهم باتباع شهواتهم. وفيه وجه ثالث: أنه استمتاعهم بدينهم الذي أصروا عليه. (الماوردي ٢/١٥١).

المتاع والشرك:

﴿ وَجَعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا لِّيُضِلُّوا عَن سَبِيلِهِ ۗ قُلْ تَمَتَّعُوا فَإِنَّ مَصِيرَكُمْ إِلَى النَّارِ ﴾
١٤ : ٣٠

أي مهما قدرتم عليه في الدنيا فافعلوا، فمهما يكن من شيء ﴿فإن مصيركم إلى النار﴾ أي مرجعكم وموئلكم إليها كما قال تعالى: ﴿نمتعهم قليلاً ثم نضطرهم إلى عذاب غليظ﴾، وقال تعالى: ﴿متاع في الدنيا ثم إلينا مرجعهم ثم نذيقهم العذاب الشديد بما كانوا يكفرون﴾. (ابن كثير ٤/١٣٨).

المتاع والكفر:

﴿ قَالَ وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلًا ﴾ ٢ : ١٢٦

والإمتاع: إعطاء ما تحصل به المتعة. والمتعة: أخذ الحظ من لذة ما يشتهي. وبماذا يمتعه؟

فيه قولان: أحدهما: بالأمن. والثاني: بالرزق. (ابن الجوزي ١/١٤٣).

﴿ لَا يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ ﴿١٩٦﴾ مَتَاعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ ﴾
٣ : ١٩٧

وفي معنى تقلبهم ثلاثة أقوال.

أحدها: تصرفهم في التجارات، قاله ابن عباس، والفراء، وابن قتيبة، والزجاج.

والثاني: تقلب ليلهم ونهارهم، وما يجري عليهم من النعم، قاله عكرمة، ومقاتل.

والثالث: تقلبهم غير مأخوذين بذنوبهم، ذكره بعض المفسرين. قال الزجاج:

ذلك الكسب والربح متاع قليل وقال ابن عباس: منفعة يسيرة في الدنيا. (ابن الجوزي ١/٥٣٢).

﴿ رُّبَمَا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوْ كَانُوا۟ مُسْلِمِينَ ۝٢ ذَرْهُمْ يَأْكُلُوا۟ وَيَتَمَتَّعُوا۟ وَيُلْهِهِمُ ٱلْأَمَلُ ﴾ ١٥ : ٣

﴿ذَرْهُمْ يأكلوا ويتمتعوا﴾ تهديد لهم. ﴿ويلههم الأمل﴾ أي يشغلهم عن الطاعة. يقال: ألهاه عن كذا أي شغله. ولهِيَ هو عن الشيء يلهى. ﴿فسوف يعلمون﴾ إذا رأوا القيامة وذاقوا وبال ما صنعوا وهذه الآية منسوخة بالسيف. (القرطبي ١٠/٢).

﴿ لِيَكْفُرُوا۟ بِمَآ ءَاتَيْنَٰهُمْ فَتَمَتَّعُوا۟ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴾ ١٦ : ٥٥، ٣٠ : ٣٤

﴿ لِيَكْفُرُوا۟ بِمَآ ءَاتَيْنَٰهُمْ وَلِيَتَمَتَّعُوا۟ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴾ ٢٩ : ٦٦

﴿ قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا إِنَّكَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِ ﴾ ٣٩ : ٨

لفظُهُ لفظُ الأمر ومعناه التهديد. (ابن الجوزي ٧/١٦٥).

﴿ وَيَوْمَ يُعْرَضُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ عَلَى ٱلنَّارِ أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَٰتِكُمْ فِى حَيَاتِكُمُ ٱلدُّنْيَا وَٱسْتَمْتَعْتُم بِهَا ﴾ ٤٦ : ٢٠

واستمتعتم بها، يحتمل وجهين: أحدهما: بالدنيا. الثاني: بالطيبات. (الماوردي ٤/٣٤).

﴿ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يَتَمَتَّعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ ٱلْأَنْعَٰمُ ﴾ ٤٧ : ١٢

أي في دنياهم فيمتعون بها ويأكلون منها كأكل الأنعام خَضْمًا وقَضْمًا، ليس لهم همة إلا في ذلك ولهذا ثبت في الصحيح «المؤمن يأكل في مِعًى واحد، والكافر

يأكل في سبعة أمعاء». (ابن كثير ٦/٣١٣) والحديث رواه ابن عمر رضي الله عنهما.

المتربـــة:

أنظر أيضًا: الإملاق، الفقر.

[تَرِبَ افتقر كأنه لصق بالتراب. (الأصفهاني ٧٣).

والمتربة: المسكنة والفاقة. (ابن منظور ١/٢٢٩)].

﴿أَوْ إِطْعَٰمٌ فِى يَوْمٍ ذِى مَسْغَبَةٍ ﴿١٤﴾ يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ ﴿١٥﴾ أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ﴾ ٩٠:١٤-١٦

فيه سبعة أوجه:

أحدها ـ أن ذا المتربة هو المطروح على الطريق لا بيت له، قاله ابن عباس.

الثاني ـ هو الذي لا يقيه من التراب لباس ولا غيره، قاله مجاهد.

الثالث ـ أنه ذو العيال، قاله قتادة.

الرابع ـ أنه المديون، قاله عكرمة.

الخامس ـ أنه ذو زمانة، قاله أبو سنان.

السادس ـ أنه الذي ليس له أحد، قاله ابن جبير.

السابع ـ أن ذا المتربة: البعيد التربة، يعني الغريب البعيد عن وطنه، رواه عكرمة عن ابن عباس. (الماوردي ٤/٤٦٠).

المحـــق:

[المحْق النقصان ومنه المحاق لآخر الشهر إذا انمحق الهلال. . . يقال محقه إذا نقصه وأذهب بَرَكته. (الأصفهاني ٤٦٤)].

محق الربا:

﴿ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِي ٱلصَّدَقَٰتِ ﴾ ٢ : ٢٧٦

ـ فسروا محق الربا بإذهاب بركته وإهلاكه أو إهلاك المال الذي يدخل فيه، وقد اشتهر هذا حتى عرفه العامة فهم يذكرون دائمًا ما يحفظون من أخبار آكلي الربا الذين ذهبت أموالهم وخربت بيوتهم وفي حديث ابن مسعود عند أحمد وابن ماجه والحاكم وأخرجه ابن جرير في التفسير «إن الربا وإن كثر فعاقبته تصير إلى قل» وقال الضحاك: إن هذا المحق في الآخرة بأن يبطل ما يكون منه مما يتوقع نفعه فلا يبقى لأهله منه شيء.

وقال الأستاذ الإمام محمد عبده: ليس المراد بهذا المحق محق الزيادة في المال؛ فإن هذا مكابرة للمشاهدة والاختبار ـ وإنما المراد به ما يلاقي المرابي من عداوة الناس وما يصاب به في نفسه من الوساوس وغيرها أما عداوة الناس فمن حيث هو عدو المحتاجين وبغيض المعوزين، وقد تفضي العداوة والبغضاء إلى مفاسد، ومضرات، واعتداء على الأموال والأنفس والثمرات وقد ظهر أثر ذلك في الأمم التي فشا فيها الربا إذ قام الفقراء فيها يعادون الأغنياء ويتألب العمال عليهم حتى صارت هذه المسألة أعقد المسائل عندهم، وأما ما يصاب به في نفسه من الوساوس والأوهام فهو ما لا يعرفه إلا من راقب هؤلاء العابدين للمال وبَلَا أخبارهم. فمعنى ﴿يمحق الله الربا ويربي الصدقات﴾ أن سنته قضت في عابد المال الذي لا يرحم معوزًا ولا ينظر معسرًا إلا بمال يأخذه ربا بدون مقابل أن يكون محرومًا من الثمرة الشريفة للثروة، وهي كون صاحبها ناعمًا عزيزًا شريفًا عند الناس، لكونه مصدرًا لخيرهم والتفضل عليهم وإعانتهم على زمنهم، كما يكون محرومًا في الآخرة من ثواب المال، فهو في عدم انتفاعه بماله هذا الضرب من الانتفاع كمن محق ماله وهلك. (المنار ٣/٨٤).

ـ قد يكون المحق للزيادة وللأصل معًا، وصور المحق في الدنيا أكثر من أن

تُحصىٰ، كمرض صاحب الربا، أو إفلاسه، أو غير ذلك، وهذه الصور قد تكون مباشرة أو غير مباشرة.

المَـرجـان:

أنظر أيضًا: اللآلىء.

[أصل المَرْج الخلط... والمَرْجان صغار اللؤلؤ. (الأصفهاني ٤٦٥)].

﴿ مَرَجَ ٱلْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ ﴿١٩﴾ بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ لَّا يَبْغِيَانِ ﴿٢٠﴾ فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٢١﴾ يَخْرُجُ مِنْهُمَا ٱللُّؤْلُؤُ وَٱلْمَرْجَانُ ﴾ ٥٥ : ١٩ ـ ٢٢

وفي المرجان أربعة أقاويل: (أحدها) عظام اللؤلؤ وكباره، قاله علي وابن عباس.

(الثاني) أنه صغار اللؤلؤ، قاله الضحاك وأبو رزين.

(الثالث) أنه الخرز الأحمر كالقضبان، قاله ابن مسعود.

(الرابع) أنه الجوهر المختلط، مأخوذ من مرجت الشيء إذا خلطته. (الماوردي ٤/١٥١).

المـرعـى:

أنظر أيضًا: الأبّ.

أنظر أيضًا: الأكل والرعي، الأنعام ـ رعيها. النبات.

[الرعى في الأصل حفظ الحيوان إما بغذائه الحافظ لحياته، وإما بذبِّ العدو عنه... والمرعى موضع الرعي. (الأصفهاني ١٩٨)].

﴿ وَٱلَّذِىٓ أَخْرَجَ ٱلْمَرْعَىٰ ﴿٤﴾ فَجَعَلَهُۥ غُثَآءً أَحْوَىٰ ﴾ ٨٧ : ٤

يعني النبات، لأن البهائم ترعاه، ﴿فجعله غثاءً أحوى﴾ فيه ثلاثة أوجه.

أحدها ـ أن الغثاء ما يبس من النبات حتى صار هشيمًا تذروه الرياح. والأحوى: الأسود وهذا معنى قول مجاهد.

الثاني ـ أن الغثاء ما احتمل السيل من النبات، والأحوى: المتغير، وهذا معنى قول السدي.

الثالث ـ أن في الكلام تقديمًا وتأخيرًا، ومعناه أحوى فصار غثاء، والأحوى: ألوان النبات الحي من أخضر وأحمر وأصفر وأبيض، ويعبر عن جميعه بالسواد كما سمي به سواد العراق. (الماوردي ٤/٤٣٨).

ـ (أحوىٰ) أي شديد السواد... وقيل تقديره ﴿والذي أخرج المرعى﴾ أحوىٰ فجعله غثاءً، والحُوَّة شدة الخضرة. (الأصفهاني ١٤٠).

المُـــزْن:

أنظر أيضًا: السحاب.

[المُزْن السحاب المضيء والقطعة منه مُزنة. (الأصفهاني ٤٦٧)].

﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱلْمَآءَ ٱلَّذِى تَشْرَبُونَ ۝٦٨ ءَأَنتُمْ أَنزَلْتُمُوهُ مِنَ ٱلْمُزْنِ أَمْ نَحْنُ ٱلْمُنزِلُونَ﴾ ٥٦: ٦٨، ٦٩

﴿أأنتم أنزلتموه من المزن﴾:

أي السحاب، الواحدة مُزنة... وهذا قول ابن عباس ومجاهد وغيرهما أن المزن السحاب. وعن ابن عباس أيضًا والثوري: المُزْن السماء والسحاب. وفي الصحاح: أبو زيد: المزنة السحابة البيضاء والجمع مزن، والمزنة المطرة. (القرطبي ١٧/٢٢٠، ٢٢١).

المســاكيــن:

أنظر أيضًا: الفقراء.

[السكون ثبوت الشيء بعد تحرك. . . والمسكين قيل هو الذي لا شيء له وهو أبلغ من الفقير. . وانظر معاني أخرى للمسكين في: **المساكين ـ حقهم في الصدقات**. (الأصفهاني ٢٣٦، ٢٣٧)].

المساكين ـ الإحسان إليهم:

﴿ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ ﴾
٢ : ٨٣

إنما تأخرت درجتهم عن اليتامى لأن المسكين قديكون بحيث ينتفع به في الاستخدام فكان الميل إلى مخالطته أكثر من الميل إلى مخالطة اليتامى ولأن المسكين أيضًا يمكنه الاشتغال بتعهد نفسه ومصالح معيشته واليتيم ليس كذلك فلا جرم قدّم الله ذكر اليتيم على المسكين. (الرازي ١/٣٩٩).

﴿ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ ﴾ ٤ : ٣٦

والمساكين وهم المحاويج من ذوي الحاجات الذين لا يجدون من يقوم بكفايتهم، فأمر الله سبحانه بمساعدتهم بما تتم به كفايتهم وتزول به ضرورتهم. (ابن كثير ٢/٢٨١).

﴿ مَا سَلَكَكُمْ فِى سَقَرَ ﴿٤٢﴾ قَالُوا۟ لَمْ نَكُ مِنَ ٱلْمُصَلِّينَ ﴿٤٣﴾ وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ ٱلْمِسْكِينَ ﴾
٧٤ : ٤٢ ـ ٤٤

أي ما عبدنا ربنا ولا أحسنّا إلى خلقه من جنسنا. (ابن كثير ٧/١٦٤).

المساكين ـ إطعامهم من الفدية:

﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ ٢ : ١٨٤

فيها تأويلان:

أحدهما ـ أنها وردت في أول الإسلام، خيّر الله تعالى بها المطيقين للصيام من الناس كلهم بين أن يصوموا ولا يكفّروا، وبين أن يفطروا ويكفروا كل يوم بإطعام مسكين، ثم نسخ ذلك بقوله تعالى: ﴿فمن شهد منكم الشهر فليصمه﴾، وقيل بل نسخ بقوله: ﴿وأن تصوموا خيرٌ لكم﴾ وهذا قول ابن عمر وعكرمة والشعبي والزهري وعلقمة والضحاك.

والثاني ـ أن حكمها ثابت وأن معنى قوله تعالى: ﴿وعلى الذين يطيقونه﴾ أي كانوا يطيقونه في حال شبابهم، وإذا كبروا عجزوا عن الصوم لكبرهم أن يفطروا، وهذا قول سعيد بن المسيب والسدي. (الماوردي ١/١٩٩).

المساكين ـ إطعامهم من الكفارات:

﴿فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ﴾
٥ : ٨٩

﴿من أوسط ما تطعمون أهليكم﴾ فيه قولان:

أحدهما ـ من أوسط أجناس الطعام، قاله ابن عمر والحسن وابن سيرين.

والثاني ـ من أوسطه في القدر، قاله علي وعمر وابن عباس ومجاهد. (الماوردي ١/٤٨٢).

﴿أَوْ كَفَّٰرَةٌ طَعَامُ مَسَٰكِينَ﴾ ٥ : ٩٥

والمعنى: أو عليه بدل الجزاء والكفارة، وهي طعام مساكين. (ابن الجوزي ٢/٤٢٥).

﴿ فَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا ﴾ ٥٨ : ٤

المساكين ـ الإنفاق عليهم:

﴿ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ ﴾ ٢ : ١٧٧

﴿ قُلْ مَآ أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ ﴾ ٢ : ٢١٥

﴿ وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ ﴾ ١٧ : ٢٦

﴿ وَلَا يَأْتَلِ أُو۟لُوا۟ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ أَن يُؤْتُوٓا۟ أُو۟لِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ ﴾ ٢٤ : ٢٢

﴿والمساكين﴾ وهم من عَدم قدر الكفاية، وفي اعتبار إسلامهم قولان: قول بأن المسكين الذي يتصدق عليه ينبغي أن يكون مسلمًا. والقول الثاني أن إسلامه ليس شرطًا وأن الذمي يعطى. (الماوردي ١/١٨٨).

﴿ فَـَٔاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ ﴾ ٣٠ : ٣٨

المساكين ـ الحض على إطعامهم:

﴿ إِنَّهُۥ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٣٣﴾ وَلَا يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ ﴾ ٦٩ : ٣٣، ٣٤

أي لا يطعمه ولا يأمر بإطعامه. (ابن الجوزي ٨/٣٥٣).

﴿ وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِينًا ﴾ ٧٦ : ٨

﴿ وَلَا تَحَٰٓضُّونَ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلۡمِسۡكِينِ ﴾ ٨٩ : ١٨

﴿ أَوۡ إِطۡعَٰمٞ فِي يَوۡمٖ ذِي مَسۡغَبَةٖ ﴿١٤﴾ يَتِيمٗا ذَا مَقۡرَبَةٍ ﴿١٥﴾ أَوۡ مِسۡكِينٗا ذَا مَتۡرَبَةٍ ﴾ ٩٠ : ١٦

ذا فقر كأنه لصق بالتراب. وقال ابن عباس: هو المطروح في التراب لا يقيه شيء. (ابن الجوزي ٩/١٣٥).

﴿ وَلَا يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلۡمِسۡكِينِ ﴾ ١٠٧ : ٣

أي لا يفعله ولا يأمر به، وليس الذم عامًا حتى يتناول من تركه عجزًا، ولكنهم كانوا يبخلون ويعتذرون لأنفسهم، يقولون: أنطعم من لو يشاء الله أطعمه فنزلت هذه الآية فيهم. ويكون معنى الكلام لا يفعلونه إن قدروا، ولا يحثون عليه إن عجزوا. (الماوردي ٤/٥٢٨).

المساكين ـ حقهم في الخمس:

﴿ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمۡتُم مِّن شَيۡءٖ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ ﴾ ٨ : ٤١

أجمع العلماء على أن أربعة أخماس الغنيمة لأهل الحرب خاصة، فأما الخمس الخامس، فكيف يقسم؟ فيه ثلاثة أقوال:

أحدها ـ يقسم منه لله وللرسول ولمن ذكر في الآية.

والثاني ـ أنه مقسوم على خمسة أسهم: سهم للرسول، وسهم لذوي القربى، وسهم لليتامى، وسهم للمساكين، وسهم لأبناء السبيل، على ظاهر الآية، وبه قال الجمهور.

والثالث ـ أنه يقسم على أربعة أسهم. فسهم الله عز وجل وسهم رسوله عائد

على ذوي القربى، لأن رسول الله ﷺ لم يكن يأخذ منه شيئًا، وهذا المعنى رواه ابن أبي طلحة عن ابن عباس. (ابن الجوزي ٣/٣٥٩).

المساكين ـ حقهم في الصدقات:

أنظر أيضًا: الفقر والصدقات.

﴿ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ ﴾ ٩ : ٦٠

اختلفوا في صفة الفقير والمسكين على ستة أقوال.

أحدها: أن الفقير: المتعفف عن السؤال، والمسكين: الذي يسأل وبه رَمَق، قاله ابن عباس، والحسن، ومجاهد، وجابر بن زيد، والزهري، والحكم، وابن زيد، ومقاتل.

والثاني: أن الفقير: المحتاج الذي به زمانة، والمسكين: المحتاج الذي لا زمانة به، قاله قتادة.

والثالث: الفقير: المهاجر، والمسكين: الذي لم يهاجر، قاله الضحاك بن مزاحم، والنخعي.

والرابع: الفقير: فقير المسلمين، والمسكين: من أهل الكتاب، قاله عكرمة.

والخامس: أن الفقير: من له البُلغَة من الشيء، والمسكين: الذي ليس له شيء، قاله أبو حنيفة، ويونس بن حبيب، ويعقوب بن السكيت، وابن قتيبة.

والسادس: أن الفقير أمس حاجة من المسكين، وهذا مذهب أحمد، لأن الفقير مأخوذ من انكسار الفقار، والمسكنة مأخوذة من السكون والخشوع. (ابن الجوزي ٣/٤٥٥، ٤٥٦).

المساكين ـ حقهم في الفيء:

﴿ مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ﴾ ٥٩ : ٧

واختلف العلماء في حكم هذه الآية، فذهب قوم: أن المراد بالفيء ها هنا الغنيمة التي يأخذها المسلمون من أموال الكافرين عنوة، وكانت في بدوِّ الإسلام للذين سماهم الله ها هنا دون الغالبين الموجفين عليها، ثم نسخ ذلك بقوله تعالى في (الأنفال: ٤١) ﴿واعلموا أنما غنمتم من شيء. . . الآية﴾ هذا قول قتادة ويزيد بن رومان. وذهب قوم إلى أنّ هذا الفيء: ما أخذ من أموال المشركين ما لم يوجف بخيل ولا ركاب، كالصلح، والجزية، والعشور، ومال من مات منهم في دار الإسلام ولا وارث له، فهذا كان يقسم في زمن رسول الله ﷺ خمسة أخماس، فأربعة لرسول الله ﷺ يفعل بها ما يشاء. والخمس الباقي للمذكورين في هذه الآية. (ابن الجوزي ٨/ ٢١٠).

المساكين والعمل:

﴿ أَمَّا ٱلسَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَٰكِينَ يَعْمَلُونَ فِى ٱلْبَحْرِ ﴾ ١٨ : ٧٩

في المراد بمسكنتهم قولان:

أحدهما: أنهم كانوا ضعفاء في أكسابهم.

والثاني: في أبدانهم. وقال كعب: كانت لعشرة إخوة، خمسة زمنى، وخمسة يعملون في البحر. (الجوزي ٥/١٧٨).

المساكين والمواريث:

﴿ وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُوا۟ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ ﴾ ٤ : ٨

وفي هذه القسمة قولان:

أحدهما: قسمة الميراث بعد موت الموروث، فعلى هذا يكون الخطاب للوارثين، وبهذا قال الأكثرون، منهم ابن عباس، والحسن، والزهري.

والثاني ـ أنها وصية الميت قبل موته، فيكون مأموراً بأن يعين لمن لا يرثه شيئًا، روي عن ابن عباس وابن زيد. (ابن الجوزي ٢/١٩).

المسغبـــة:

أنظر أيضًا: الجوع.

[هو الجوع مع التعب، وقد قيل في العطش مع التعب. (الأصفهاني ٢٣٣).

قال الفراء: المسغبة المجاعة. (ابن منظور ١/٤٦٨)].

﴿أَوْ إِطْعَٰمٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ ﴿١٤﴾ يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ﴾ ٩٠ : ١٤، ١٥

مسغبة: أي مجاعة، لقحط أو غلاء. (الماوردي ٤/٤٦٠).

المضاعفـــة:

[والضِّعف هو من الألفاظ المتضايقة التي يقتضي وجود أحدهما وجود الآخر كالنصف والزوج، وهو تركب قدرين متساويين ويختص بالعدد، فإذا قيل أضعفت الشيء وضعفته وضاعفته ضممت إليه مثله فصاعدًا. (الأصفهاني ٢٩٦)].

﴿مَّن ذَا ٱلَّذِي يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾ ٢ : ٢٤٥

﴿وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ ٢ : ٢٦١

﴿وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفْهَا﴾ ٤ : ٤٠

﴿ مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥ وَلَهُۥٓ أَجْرٌ كَرِيمٌ ﴾ ٥٧ : ١١

﴿ وَأَقْرَضُوا۟ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُضَٰعَفُ لَهُمْ وَلَهُمْ أَجْرٌ كَرِيمٌ ﴾ ٥٧ : ١٨

﴿ إِن تُقْرِضُوا۟ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُضَٰعِفْهُ لَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ﴾ ٦٤ : ١٧

ذلك أن الإقراض هو أن تعطي إنسانًا شيئًا من المال على أن يرد إليك مثله، فالتعبير بالإقراض يقتضي أن القرض لا يضيع، وليس هذا بكاف في الترغيب الذي تقتضيه الحال هنا، فصرح بأنه لايرد مثله، بل أضعاف أضعافه من غير تحديد. (المنار ٢/٣٦٧).

المعـايــش:

أنظر أيضًا: الرزق، الكسب.

[العيش: الحياة... والمعاش والمعيش والمعيشة: ما يعاشُ به، وجمع المعيشة معايش. ابن منظور ٦/٣٢١)].

المعايش ـ بطرها:

﴿ وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَرْيَةٍۭ بَطِرَتْ مَعِيشَتَهَا ﴾ ٢٨ : ٥٨

قال الزجاج: ﴿معيشتها﴾ منصوبة بإسقاط (في)، والمعنى: بطرت في معيشتها، والبطر: الطغيان في النعمة. قال عطاء: عاشوا في البطر فأكلوا رزق الله وعبدوا الأصنام. (ابن الجوزي ٦/٢٣٣).

المعايش ـ تضييقها:

أنظر أيضًا: الضنك.

﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا ﴾ ٢٠ : ١٢٤

روى الضحاك عن ابن عباس. قال: المعيشة الضنك: أن تضيق عليه أبواب الخير فلا يهتدي لشيء منها، وله معيشة حرام يركض فيها، قال الضحاك: فهذه المعيشة هي الكسب الخبيث وبه قال عكرمة. (ابن الجوزي ٥/٣٣١).

المعايش ـ جعلها في الأرض:

﴿ وَلَقَدْ مَكَّنَّٰكُمْ فِي ٱلْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَٰيِشَ ﴾ ٧ : ١٠

﴿ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَٰيِشَ ﴾ ١٥ : ٢٠

[المعاش] فيه وجهان: أحدهما: ما تعيشون به من نبات وحيوان.

والثاني ـ ما تتوصلون به إلى معايشكم فيها من زراعة أو عمل. (الماوردي ٢/١٠).

المعايش ـ جعلها في النهار:

﴿ وَجَعَلْنَا ٱلنَّهَارَ مَعَاشًا ﴾ ٧٨ : ١١

أي جعلناه مشرقًا نيرًا مضيئًا ليتمكن الناس من التصرف فيه والذهاب والمجيء للمعاش والتكسب والتجارات وغير ذلك. (ابن كثير ٧/١٩٦).

المعايش ـ قسمتها:

﴿ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ﴾ ٤٣ : ٣٢

يعني أرزاقهم. قال قتادة: فَتَلْقاه ضعيف القوة قليل الحيلة عيي اللسان وهو مبسوط له. وتلقاه شديد الحيلة بسيط اللسان وهو مُقَتَّر له. (الماوردي ٣/٥٣٣).

المعـــروف:

أنظر أيضًا: الإحسان.

[المعروف اسم لكل فعل يعرف بالعقل أو الشرع حُسنه، والمنكر ما ينكر بهما. (الأصفهاني ٣٣١)].

المعروف في الأداء:

﴿وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ ۚ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةٌۢ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦ ۚ وَعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ ۗ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا ۗ وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُم مَّآ ءَاتَيْتُم بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ﴾

٢ : ٢٣٣

ـ **﴿إذا سلمتم ما آتيتم بالمعروف﴾** فيه ثلاثة تأويلات:

أحدها ـ إذا سلمتم أيها الآباء إلى الأمهات أجور ما أرضعن قبل امتناعهن وهذا قول مجاهد والسدي.

والثاني ـ إذا سلمتم الأولاد عن مشورة أمهاتهم إلى من يتراضى به الوالدان في إرضاعه، وهذا قول قتادة والزهري. والثالث ـ إذا سلمتم إلى المرضعة التي تستأجر أجرها بالمعروف وهذا قول سفيان. (الماوردي ١/٢٥٢).

ـ **﴿إذا سلمتم ما آتيتم بالمعروف﴾** أي إذا اتفقت الوالدة والوالد على أن يستلم منها الولد إما لعذر منها أو لعذر له، فلا جناح عليهما في بذله، ولا عليه في قبوله منها إذا سلمها أجرتها الماضية بالتي هي أحسن، واسترضع لولده غيرها بالأجرة بالمعروف، قاله غير واحد. (ابن كثير ١/٥٠٤).

المعروف في الدية:

﴿ فَمَنْ عُفِيَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ ﴾ ٢ : ١٧٨

الاتباع بالمعروف عائد إلى وليّ المقتول أن يطالب بالدية بمعروف، والأداء عائد إلى القاتل أن يؤدي الدية بإحسان. (الماوردي ١/١٩١).

المعروف في الطلاق:

﴿ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾ ٢ : ٢٣٣

﴿ وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى ٱلْمُوسِعِ قَدَرُهُۥ وَعَلَى ٱلْمُقْتِرِ قَدَرُهُۥ مَتَٰعًۢا بِٱلْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾
٢ : ٢٣٦

﴿ وَلِلْمُطَلَّقَٰتِ مَتَٰعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾ ٢ : ٢٤١

﴿ وَأْتَمِرُوا۟ بَيْنَكُم بِمَعْرُوفٍ ﴾ ٦٥ : ٦

أي: ولتكن أموركم فيما بينكم بالمعروف من غير إضرار ولا مضارة. (ابن كثير ٧/٤٤).

المعروف في الوصية:

﴿ إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ لِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ بِٱلْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ ﴾ ٢ : ١٨٠

يحتمل قوله: ﴿بالمعروف﴾ وجهين: أحدهما بالعدل الوسط الذي لا بخس به ولا شطط.

والثاني - يعني بالمعروف من ماله دون المجهول. (الماوردي ١/١٩٤).

﴿ إِلَّآ أَن تَفْعَلُوٓا۟ إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِكُم مَّعْرُوفًا ﴾ ٣٣ : ٦

فيه أربعة أوجه (أحدها) أنه أراد الوصية للمشرك من ذوي الأرحام، قاله قتادة.

(الثاني) أنه عنى الوصية للحلفاء الذين آخى بينهم رسول الله ﷺ من المهاجرين والأنصار، قاله مجاهد.

(الثالث) أنه أراد الذين آخيتم تأتون إليهم معروفًا، قاله مقاتل ابن حيان.

(الرابع) أنه عنى وصية الرجل لإخوانه في الدين، قاله السدي. (الماوردي ٣/٣٠٦).

المعروف والإحسان:

أنظر أيضًا: الأداء الحسن.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ فِي ٱلۡقَتۡلَىۖ ٱلۡحُرُّ بِٱلۡحُرِّ وَٱلۡعَبۡدُ بِٱلۡعَبۡدِ وَٱلۡأُنثَىٰ بِٱلۡأُنثَىٰۚ فَمَنۡ عُفِيَ لَهُۥ مِنۡ أَخِيهِ شَيۡءٞ فَٱتِّبَاعُۢ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيۡهِ بِإِحۡسَٰنٖۗ ﴾ ٢ : ١٧٨

قال الضحاك عن ابن عباس: ﴿فمن عفي له من أخيه شيء﴾ يعني: فمن ترك له من أخيه شيء، يعني أخذ الدية بعد استحقاق الدم، وذلك العفو؛ ﴿فاتباع بالمعروف﴾ يقول: فعلى الطالب اتباع بالمعروف إذا قبل الدية، ﴿وأداء إليه بإحسان﴾ يعني من القاتل من غير ضرر ولا مَعَك يعني المدافعة. (ابن كثير ١/٣٧٠)،

المغانم:

أنظر أيضًا: أبناء السبيل ـ سهمهم في الغنائم، الأنفال، الجزية، الحسد على المغانم، الخراج، الفيء.

[الغَنَم معروف. . . والغُنْم إصابته والظفر به. ثم استعمل في كل مظفور به من جهة العِدَى وغيرهم والمغنم ما يغنم وجمعه مغانم. (الأصفهاني ٣٦٦)].

المغانم ـ تخصيصها:

﴿ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ﴾ ٨ : ٤١

اختلفوا هل الغنيمة والفيء بمعنى واحد، أم يختلفان، على قولين.

أحدهما: أنهما يختلفان. ثم في ذلك قولان: أحدهما: أن الغنيمة: ما ظهر عليه من أموال المشركين.

والفيء: ما ظهر عليه من الأرضين، قاله عطاء بن السائب. والثاني: أن الغنيمة: ما أخذ عَنوة، والفيء ما أخذ عن صلح، قاله سفيان الثوري. وقيل: بل الفيء: ما لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب، كالعشور، والجزية، وأموال المهادنة، والصلح، وما هربوا عنه.

والثاني: أنهما واحد، وهما: كل ما نيل من المشركين، ذكره الماوردي. وقال الزجاج: الأموال ثلاثة أصناف، فما صار إلى المسلمين من المشركين في حال الحرب، فقد سماه الله تعالى: أنفالاً وغنائم.

وما صار من المشركين في حال الحرب، فقد سماه فيئًا، وما خرج من أموال المسلمين، كالزكاة، والنذر والغرب سماه صدقة. (ابن الجوزي ٣/٣٥٨).

المغانم ـ مشروعيتها:

﴿ فَكُلُواْ مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَٰلًا طَيِّبًا وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ ٨ : ٦٩

قال الزجاج: الفاء للجزاء ـ والمعنى: قد أحللت لكم الغذاء فكلوا. والحلال منصوب على الحال. قال مقاتل: ﴿إن الله غفور﴾ لما أخذتم من الغنيمة قبل حلها، ﴿رحيم﴾ بكم إذ أحلها لكم. (ابن الجوزي ٣/٣٨٢).

المـــلح :

[مَلُح الماء وأملح، قال تعالى: ﴿هذا ملح أجاج﴾. ومَلَح القِدر مَلحًا: ألقى فيها مِلحًا بقَدَر. وأملحها وملَّحها: أفسدها بالملح. (الفيروز آبادي ٤/٥١٩)].

﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى مَرَجَ ٱلْبَحْرَيْنِ هَٰذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ وَهَٰذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ ﴾ ٢٥ : ٥٣

﴿ هَٰذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ سَآئِغٌ شَرَابُهُۥ وَهَٰذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ ﴾ ٣٥ : ١٢

قال عطاء: الفرات: العذب، وقيل: هو أعذب العذب. وفي الأجاج ثلاثة أقاويل:

أحدها ـ أنه المالح، وهو قول عطاء، وقيل: هو أملح المالح.

الثاني ـ أنه المر، وهو قول قتادة.

الثالث ـ أنه الحار المؤجج، مأخوذ من تأجج النار، وهو قول ابن بحر. (الماوردي ٣/١٦١).

المُلـــك :

أنظر أيضًا: السعة والمُلك.

[قال ابن سيدة: المَلْك والمُلْك والمِلك احتواء الشيء والقدرة على الاستبداد به. (ابن منظور ١٠/٤٩٢)].

المُلك ـ التصرف فيه :

﴿ قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلْمُلْكِ تُؤْتِى ٱلْمُلْكَ مَن تَشَآءُ وَتَنزِعُ ٱلْمُلْكَ مِمَّن تَشَآءُ ﴾ ٣ : ٢٦

[لفظ المُلك الأول] فيه ثلاثة تأويلات: (أحدها) يريد به ملك أمر الدنيا والآخرة.

والثاني ـ مالك العباد وما ملكوه، قاله الزجاج.

والثالث ـ مالك النبوة، قاله مجاهد.

﴿تؤتى الملك من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء﴾ فيه ثلاثة تأويلات: أحدها ـ أن الملك هنا النبوة. قاله مجاهد. والثاني ـ أنه الإيمان. والثالث ـ أنه السلطان. (الماوردي ١/٣١٥).

الملك ـ التفرد به:

﴿ وَقُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ شَرِيكٌ فِى ٱلْمُلْكِ ﴾ ١٧ : ١١١

﴿ ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَلَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ شَرِيكٌ فِى ٱلْمُلْكِ ﴾ ٢٥ : ٢

﴿ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ ٱلْمُلْكُ ۚ وَٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ ﴾ ٣٥ : ١٣

ملك السموات والأرض:

﴿ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ ٢ : ١٠٧ ٥ : ٤٠

﴿ وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ ٣ : ١٨٩ ٢٤ : ٤٢ ٤٥ : ٢٧ ٤٨ : ١٤

﴿ وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ﴾ ٥ : ١٧ ٥ : ١٨

﴿ لِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ ﴾ ٥ : ١٢٠

﴿ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ ٧ : ١٥٨

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ ٩ : ١١٦

﴿ أَمْ لَهُم مُّلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا فَلْيَرْتَقُوا۟ فِى ٱلْأَسْبَٰبِ ﴾ ٣٨ : ١٠

﴿ لَّهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ ٣٩ : ٤٤ ٥٧ : ٢ ٥٧ : ٥

﴿ لِّلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ ﴾ ٤٢ : ٤٩

﴿ وَتَبَارَكَ ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ﴾ ٤٣ : ٨٥

﴿ ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ ٨٥ : ٩

أنه سبحانه وتعالى إنما حسن منه الأمر والنهي لكونه مالكًا للخلق وهذا هو مذهب أصحابنا وأنه إنما حسن التكليف منه لمحض كونه مالكًا للخلق مستوليًا عليهم. (الرازي ١/٤٣٧).

ملك كل شيء:

﴿ قُلْ مَنۢ بِيَدِهِۦ مَلَكُوتُ كُلِّ شَىْءٍ ﴾ ٢٣ : ٨٨

﴿ فَسُبْحَٰنَ ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ مَلَكُوتُ كُلِّ شَىْءٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ ٣٦ : ٨٣

فيه وجهان (أحدهما) خزائن كل شيء، قاله مجاهد. (الثاني) ملك كل شيء، قاله الضحاك والملكوت من صفات المبالغة كالجبروت والرهبوت. (الماوردي ٣/١٠٤).

الملك والبركة:

أنظر أيضًا: البركة ـ مصدرها.

﴿ تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴾ ٦٧ : ١

يمجّد تعالى نفسه الكريمة ويخبر أنه بيده الملك أي هو المتصرف في جميع المخلوقات بما يشاء لا معقب لحكمه ولا يسأل عما يفعل، لقهره وحكمته وعدله. (ابن كثير ٧/٦٨).

الملك والحمد:

﴿ يُسَبِّحُ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ لَهُ ٱلْمُلْكُ وَلَهُ ٱلْحَمْدُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ ٦٤ : ١

وقوله تعالى: ﴿له الملك وله الحمد﴾ معناه إذا سبح لله ما في السموات وما في الأرض فله الملك وله الحمد ولما كان له الملك فهو متصرف في ملكه والتصرف مفتقر إلى القدرة فقال: ﴿والله على كل شيء قدير﴾. (الرازي ٨/١٥٢).

الملك والمشيئة:

﴿ وَٱللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُۥ مَن يَشَآءُ ﴾ ٢ : ٢٤٧

الملك لله والعبيد لله فهو سبحانه يؤتي ملكه من يشاء ولا اعتراض لأحد عليه في فعله لأن المالك إذا تصرف في ملكه فلا اعتراض لأحد عليه في فعله. (الرازي ٢/٢٨٩).

المـلكيـة:

أنظر أيضًا: الشراكة في الملكية.

ملكية الأموال:

﴿ وَتَرَكْتُم مَّا خَوَّلْنَٰكُمْ وَرَآءَ ظُهُورِكُمْ ﴾ ٦ : ٩٤

يعني ما ملكناكم من الأموال. والتمويل تمليك المال. (الماوردي ١/٥٤٦).

ملكية الأنعام:

﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُم مِّمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَا أَنْعَامًا فَهُمْ لَهَا مَالِكُونَ ﴾ ٣٦ : ٧١

فيه ثلاثة أوجه: أحدها ـ ضابطون، قاله قتادة، الثاني ـ مُطيقون رواه معمر، الثالث ـ مُقتنون وهو معنى قول ابن عيسى. (الماوردي ٣/٤٠١).

الملكية والمقدرة:

﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَّمْلُوكًا لَّا يَقْدِرُ عَلَىٰ شَيْءٍ وَمَن رَّزَقْنَاهُ مِنَّا رِزْقًا حَسَنًا فَهُوَ يُنفِقُ مِنْهُ سِرًّا وَجَهْرًا ۖ هَلْ يَسْتَوُونَ ۖ ﴾ ١٦ : ٧٥

فيه وجهان: أحدهما ـ أنه لا يملك ما لم يؤذن وإن كان باقيًا معه.

الثاني ـ أن لسيده انتزاعه من يده وإن كان مالكًا له.

﴿ومن رزقناه منا رزقًا حسنًا﴾ يعني الحر، وفيه وجهان: (أحدهما) ملكه ما بيده. (الثاني) تصرفه في الاكتساب على اختياره. (الماوردي ٢/٤٠٣).

ـ قال العوفي عن ابن عباس: هذا مثل ضربه الله للكافر والمؤمن؛ وكذا قال قتادة، واختاره ابن جرير؛ فالعبد المملوك الذي لا يقدر على شيء مثل الكافر، والمرزوق الرزق الحسن فهو ينفق منه سرًا وجهرًا هو المؤمن. (ابن كثير ٤/٢١١).

المَـــنّ:

[قيل المن مصدر يعم جميع ما منّ الله به على عباده من غير تعب ولا زرع. (القرطبي ١/٤٠٦)].

﴿ وَأَنزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّ وَالسَّلْوَىٰ كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ﴾ ٢ : ٥٧

﴿ وَظَلَّلْنَا عَلَيْهِمُ الْغَمَامَ وَأَنزَلْنَا عَلَيْهِمُ الْمَنَّ وَالسَّلْوَىٰ ﴾ ٧ : ١٦٠

﴿ وَوَاعَدْنَاكُمْ جَانِبَ الطُّورِ الْأَيْمَنَ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّ وَالسَّلْوَىٰ ﴾ ٢٠ : ٨٠

لمنافسة:

[والمنافسة مجاهدة النفس للتشبه بالأفاضل واللحوق بهم من غير إدخال ضرر على غيره. (الأصفهاني ٥٠١)].

المنافسة ـ مشروعيتها:

﴿ إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ ﴿٢٢﴾ عَلَى الْأَرَائِكِ يَنظُرُونَ ﴿٢٣﴾ تَعْرِفُ فِي وُجُوهِهِمْ نَضْرَةَ النَّعِيمِ ﴿٢٤﴾ يُسْقَوْنَ مِن رَّحِيقٍ مَّخْتُومٍ ﴿٢٥﴾ خِتَامُهُ مِسْكٌ وَفِي ذَٰلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ ﴾ ٨٣ : ٢٦

﴿وفي ذلك فليتنافس المتنافسون﴾ المعنى: وفي ذلك فليرغب الراغبون بالمبادرة إلى طاعة الله... وفيه إشارة إلى أن التنافس يجب أن يكون في مثل ذلك النعيم العظيم الدائم، لا في النعيم الذي هو مكدّر سريع الفناء. (الرازي ٨/٣٥٧).

المنع:

[المنع يقال في ضد العطية، يقال رجل مانع ومناع أي بخيل. (الأصفهاني ٤٧٥)].

منع الخير:

﴿ مَّنَّاعٍ لِّلْخَيْرِ مُعْتَدٍ مُّرِيبٍ ﴾ ٥٠ : ٢٥

﴿ مَّنَّاعٍ لِّلْخَيْرِ مُعْتَدٍ أَثِيمٍ ﴾ ٦٨ : ١٢

﴿ وَإِذَا مَسَّهُ ٱلْخَيْرُ مَنُوعًا ﴾ ٧٠ : ٢١

﴿مناع للخير﴾ فيه ثلاثة أوجه: (أحدها) أنه منع الزكاة المفروضة، قاله قتادة.

الثاني ـ أن الخير المال كله، ومنعه حبسه عن النفقة في طاعة الله، قاله بعض المتأخرين.

الثالث ـ محمول على عموم الخير من قول وعمل. (الماوردي ٤/٨٩).

منع العون:

أنظر أيضًا: الماعون.

﴿ ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ ۝٦ وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ ﴾ ١٠٧ : ٦، ٧

﴿ويمنعون الماعون﴾ فيه ثمانية تأويلات:

أحدها ـ أن الماعون الزكاة، قاله علي وابن عمر والحسن وعكرمة وقتادة.

الثاني ـ أنه المعروف، قاله محمد بن كعب.

الثالث ـ أنه الطاعة، قاله ابن عباس.

الرابع ـ أنه المال بلسان قريش، قاله سعيد بن المسيب والزهري.

الخامس ـ أنه الماء إذا احتيج إليه ومنه الماء المعين وهو الجاري قاله الأعشى. [انظر: الماء ـ بذله].

السادس ـ أنه ما يتعاوره الناس بينهم، مثل الدلو والقدر والفاس، قاله ابن عباس، وقد روي مأثورًا.

السابع ـ أنه منع الحق، قاله عبد الله بن عمر.

الثامن ـ أنه المستغل من منافع الأموال، مأخوذ من المعن وهو القليل، قاله الطبري وابن عيسى.

ويحتمل (تاسعًا) أنه المعونة بما خف فعله وقل ثقله. (الماوردي ٤/٥٢٩، ٥٣٠).

المـواثيـق:

أنظر أيضًا: الأيمان، العهود.

[وثقت به أثق ثقة: سكنت إليه واعتمدت عليه، ـ والميثاق عقد مؤكد بيمين وعهد... والموثق الاسم منه. (الأصفهاني ٥١١، ٥١٢)].

المواثيق ـ احترامها:

﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ ﴾ ٤ : ٩٠

أي يدخلون في قوم بينكم وبينهم أمان فلهم منه مثل ما لكم. (الماوردي ١/٤١٢).

﴿ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ﴾ ٤ : ٩٢

فيه ثلاثة أقاويل:

أحدها ـ هم أهل الذمة من أهل الكتاب، وهو قول ابن عباس يجب في قتلهم الدية والكفارة.

الثاني ـ هم أهل عهد رسول الله ﷺ من العرب خاصة، وهذا قول الحسن.

الثالث ـ هم كل من له أمان بذمة أو عهد فيجب في قتله الدية والكفارة، وهو

قول الشافعي. (الماوردي ١/٤١٥، ٤١٦).

﴿ وَإِنِ ٱسْتَنصَرُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ فَعَلَيْكُمُ ٱلنَّصْرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ ﴾ ٨ : ٧٢

إن استنصركم المؤمنون الذين لم يهاجروا فانصروهم، إلا أن يستنصروكم على قوم بينكم وبينهم عهد فلا تغدروا بأرباب العهد. (ابن الجوزي ٣/٣٨٦).

المواثيق ـ نقضها:

﴿ ٱلَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مِيثَٰقِهِۦ ﴾ ٢ : ٢٧

﴿ ٱلَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَلَا يَنقُضُونَ ٱلْمِيثَٰقَ ﴾ ١٣ : ٢٠

الميثاق ما وثقه المكلف على نفسه فالحاصل أن قوله الذين يوفون بعهد الله إشارة إلى ما كلف الله العبد به ابتداء وقوله ولا ينقضون الميثاق إشارة إلى ما التزمه العبد من أنواع الطاعات بحسب اختيار نفسه كالنذر بالطاعات والخيرات. (الرازي ٥/١٩٨).

﴿ وَٱلَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مِيثَٰقِهِۦ ﴾ ١٣ : ٢٥

وفي هذه الكناية التي في ميثاقه قولان:

أحدهما ـ أنها كناية ترجع إلى اسم الله، وتقديره من بعد ميثاق الله.

والثاني ـ أنها كناية ترجع إلى العهد، وتقديره من بعد ميثاق العهد.

وفيمن عناه الله تعالى بهذا الخطاب ثلاثة أقاويل: أحدها ـ المنافقون. والثاني ـ أهل الكتاب. والثالث جميع الكفار. (الماوردي ١/٨٢).

المـــواريث:

أنظر أيضًا: الإكراه والمواريث، الدَّيْن والمواريث، الشراكة في الميراث، القربى ـ حق ذوي القربى في المواريث، قسمة الميراث، الكسب والميراث، المساكين والمواريث، اليتامى والميراث.

[الوراثة والإرث انتقال قُنية إليك عن غيرك من غير عقد ولا ما يجري مجرى العقد، وسمي بذلك المنتقل عن الميت فيقال للقنية الموروثة ميراث وإرث. (الأصفهاني ٥١٨).

الوارث: صفة من صفات الله عز وجل، وهو الباقي الدائم الذي يرث الخلائق، ويبقى بعد فنائهم....

قال ابن سيده: والورث والإرث والتراث والميراث: ما وُرث، وقيل: الورث والميراث في المال، والإرث في الحسب. (ابن منظور ٢/١٩٩، ٢٠٠)].

المواريث ـ أنصبة الآباء فيها:

﴿ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٌ ۚ فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٌ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُ ۚ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُ ۚ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِى بِهَآ أَوْ دَيْنٍ ۗ ﴾ ٤ : ١١

قال ابن عباس كان المال للولد، وكانت الوصية للوالدين والأقربين، فنسخ الله تعالى ذلك فجعل للذكر مثل حظ الأنثيين، وجعل للأبوين لكل واحد منهما السدس. (الماوردي ١/٣٦٩).

المواريث ـ أنصبة الإخوة فيها:

﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمْرَأَةٌ وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا

ٱلسُّدُسُ فَإِن كَانُوٓاْ أَكۡثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمۡ شُرَكَآءُ فِي ٱلثُّلُثِ مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصَىٰ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍ غَيۡرَ مُضَآرّٖ ﴾ ٤ : ١٢

اختلفوا في الكلالة على ثلاثة أقاويل:

أحدها ـ أنهم من عدا الولد، وهو مروي عن ابن عباس، رواه طاوس عنه.

والثاني ـ أنهم من عدا الوالد، وهو قول الحكم بن عيينة.

والثالث ـ أنهم من عدا الولد والوالد، وهو قول أبي بكر وعمر والمشهور عن ابن عباس. (الماوردي ١/ ٣٧٠).

﴿ إِنِ ٱمۡرُؤٌاْ هَلَكَ لَيۡسَ لَهُۥ وَلَدٞ وَلَهُۥٓ أُخۡتٞ فَلَهَا نِصۡفُ مَا تَرَكَۚ وَهُوَ يَرِثُهَآ إِن لَّمۡ يَكُن لَّهَا وَلَدٞۚ فَإِن كَانَتَا ٱثۡنَتَيۡنِ فَلَهُمَا ٱلثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَۚ وَإِن كَانُوٓاْ إِخۡوَةٗ رِّجَالٗا وَنِسَآءٗ فَلِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۗ ﴾ ٤ : ١٧٦

وقال جابر بن عبد الله: نزلت هذه الآية فيّ وقد سألت رسول الله ﷺ حين عادني في مرضي ولي تسع أخوات كيف أصنع بمالي؟ فلم يجبني بشيء حتى نزلت ﴿يستفتونك﴾ إلى آخر السورة. (الماوردي ١/٤٣٨).

المواريث ـ أنصبة الأزواج فيها:

﴿ وَلَكُمۡ نِصۡفُ مَا تَرَكَ أَزۡوَٰجُكُمۡ إِن لَّمۡ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٞۚ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٞ فَلَكُمُ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكۡنَۚ مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِينَ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٖۚ ﴾ ٤ : ١٢

ولكم أيها الرجال نصف ما ترك أزواجكم إذا متن عن غير ولد، فإن كان لهن ولد، فلكم الربع مما تركن من بعد الوصية أو الدين. وقد تقدم أن الدين مقدم على الوصية، وبعده الوصية ثم الميراث، وهذا أمر مجمع عليه بين العلماء.

وحكم أولاد البنين وإن سفلوا حكم أولاد الصلب. (ابن كثير ٢/٢١٧).

المواريث ـ أنصبة الأولاد فيها:

﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَٰدِكُمْ ۖ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۚ فَإِن كُنَّ نِسَآءً فَوْقَ ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ ۖ وَإِن كَانَتْ وَٰحِدَةً فَلَهَا ٱلنِّصْفُ ۚ ﴾ ٤ : ١١

أي يأمركم بالعدل فيها، فإن أهل الجاهلية كانوا يجعلون جميع الميراث للذكور دون الإناث، فأمر الله تعالى بالتسوية بينهم في أصل الميراث، وفاوت بين الصنفين، فجعل للذكر مثل حظ الأنثيين، وذلك لاحتياج الرجل إلى مؤنة النفقة والكلفة ومعاناة التجارة والتكسب وتحمل المشاق، فناسب أن يعطي ضعفي ما تأخذه الأنثى. (ابن كثير ٢/٢١٣).

المواريث ـ أنصبة الزوجات فيها:

﴿ وَلَهُنَّ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ ۚ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ ٱلثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُم مِّنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ ۗ ﴾ ٤ : ١٢

وترث المرأة من زوجها الربع مع فقد الولد، والثمن مع وجوده. وأجمعوا على أن حكم الواحدة من الأزواج والثنتين والثلاث والأربع في الربع إن لم يكن له ولد، وفي الثمن إن كان له ولد واحد، وأنهنّ شركاء في ذلك، لأن الله عز وجل لم يفرق بين حكم الواحدة منهن وبين حكم الجميع. (القرطبي ٥/٧٥، ٧٦).

المواريث والنساء:

﴿ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ ۚ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴾ ٤ : ٧

وسبب نزول هذه الآية أن الجاهلية كانوا يورثون الذكور دون الإناث. (الماوردي ١/٣٦٦).

الميسر:

[الميسر هو القمار، من قول القائل يسر لي هذا الشيء يسْرًا ومَيْسرًا، فالياسر اللاعب بالقداح، ثم قيل للمقامرة ياسر ويَسَر. (الماوردي ١/٢٢٩)].

الميسر ـ تحريمه:

﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ۗ ﴾ ٢ : ٢١٩

﴿ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ ۖ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾ ٥ : ٩٠، ٩١

الميسر مثار للعداوة والبغضاء بين المتقامرين، فإن تعدّاهم فإلى الشامتين والعائبين، ومن تضيع عليهم حقوقهم من الدائنين وغير الدائنين، وإن المقامر ليفرط في حقوق الوالدين والزوج والولد، حتى يوشك أن يمقته كل أحد. (المنار ٧/٥١).

ن

النـــار:

[النار تقال للّهيب الذي يبدو للحاسة. . . وللحرارة المجردة. (الأصفهاني ٥٠٨)].

النار ـ الاستدفاء بها:

﴿ قَالَ لِأَهْلِهِ ٱمْكُثُوٓاْ إِنِّيٓ ءَانَسْتُ نَارًا لَّعَلِّيٓ ءَاتِيكُم مِّنْهَا بِخَبَرٍ أَوْ جَذْوَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ لَعَلَّكُمْ تَصْطَلُونَ ﴾ ٢٨ : ٢٩

تصطلون: أي تستدفئون. (الماوردي ٣/٢٢٧).

النار ـ الاستضاءة بها:

﴿ إِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِأَهْلِهِۦٓ إِنِّيٓ ءَانَسْتُ نَارًا سَـَٔاتِيكُم مِّنْهَا بِخَبَرٍ أَوْ ءَاتِيكُم بِشِهَابٍ قَبَسٍ لَّعَلَّكُمْ تَصْطَلُونَ ﴾ ٢٧ : ٧

والشهاب الشعاع المضيء، ومنه قيل للكوكب الذي يمر ضوؤه في السماء

شهاب، والقبس هو قطعة من النار ومنه اقتبست النار إذا أخذت منها قطعة، واقتبست منه علمًا إذا أخذت منه علمًا، لأنك تستضيء به كما تستضيء بالنار. (الماوردي ٣/١٨٨).

النار ـ الاهتداء بها:

﴿إِذْ رَءَا نَارًا فَقَالَ لِأَهْلِهِ ٱمْكُثُوٓا۟ إِنِّىٓ ءَانَسْتُ نَارًا لَّعَلِّىٓ ءَاتِيكُم مِّنْهَا بِقَبَسٍ أَوْ أَجِدُ عَلَى ٱلنَّارِ هُدًى﴾ ٢٠ : ١٠

فيه وجهان: أحدهما ـ هاديًا يهديني الطريق، قاله قتادة.

الثاني ـ علامة استدل بها على الطريق. (الماوردي ٣/٩).

النار ـ منشؤها:

﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱلنَّارَ ٱلَّتِى تُورُونَ ﴿٧١﴾ ءَأَنتُمْ أَنشَأْتُمْ شَجَرَتَهَآ أَمْ نَحْنُ ٱلْمُنشِـُٔونَ﴾ ٥٦ : ٧١، ٧٢

تورون: أي تستخرجون بزنادكم من شجر أو حديد أو حجر. (الماوردي ٤/١٧٦).

النار والبناء:

﴿ءَاتُونِى زُبَرَ ٱلْحَدِيدِ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا سَاوَىٰ بَيْنَ ٱلصَّدَفَيْنِ قَالَ ٱنفُخُوا۟ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا جَعَلَهُۥ نَارًا قَالَ ءَاتُونِىٓ أُفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْرًا﴾ ١٨ : ٩٦

قال المفسرون: حشا ما بين الجبلين بالحديد، ونسج بين طبقات الحديد الحطب والفحم، ووضع عليها المنافيخ ثم ﴿قال انفخوا﴾ فنفخوا ﴿حتى إذا

جعله﴾ يعني الحديد، وقيل: الهاء ترجع إلى ما بين الصدفين ﴿نارًا﴾ أي كالنار، لأن الحديد إذا أحمي بالفحم والمنافيخ صار كالنار، ﴿قال آتوني﴾. قال المفسرون: أذاب القطر ثم صبَّه عليه، فاختلط والتصق بعضه ببعض حتى صار جبلاً صلدًا من حديد وقطر. (ابن الجوزي ٥/١٩٣).

النار والصناعة:

﴿ وَمِمَّا يُوقِدُونَ عَلَيْهِ فِي ٱلنَّارِ ٱبْتِغَآءَ حِلْيَةٍ أَوْ مَتَٰعٍ ﴾ ١٣ : ١٧

حلية: يعني الذهب والفضة، أو متاع: يعني الصفر والنحاس. (الماوردي ٢/٣٢٧).

النار والوقود:

﴿ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُم مِّنَ ٱلشَّجَرِ ٱلْأَخْضَرِ نَارًا فَإِذَآ أَنتُم مِّنْهُ تُوقِدُونَ ﴾ ٣٦ : ٨٠

المراد بذلك شجر المرخ والعفار ينبت في أرض الحجاز، فيأتي من أراد قدح نار وليس معه زناد، فيأخذ منه عودين أخضرين، ويقدح أحدهما بالآخر، فتتولد النار من بينهما، كالزناد سواء، وروي هذا عن ابن عباس رضي الله عنهما. (ابن كثير ٥/٦٣٣).

النَّبـــات:

أنظر أيضًا: الأرض ـ نباتها، الأعناب، الثمرات، الجنات، الحب، الحدائق، الحرث، الحصاد، الزرع، الزيتون، الشجر، العدس، الفواكه، الفوم، القثاء، القضب، الماء والنبات، المرعى، النخيل.

[النبت والنبات ما يخرج من الأرض من الناميات سواء كان لها ساق كالشجر أو لم يكن له ساق كالنجم، لكن اختص في التعارف بما لا ساق له بل قد اختص عند

العامة بما يأكله الحيوان. . . ومتى اعتبرت الحقائق فإنه يستعمل في كل نام نباتًا كان أو حيوانًا أو إنسانًا، والإنبات يستعمل في كل ذلك. (الأصفهاني ٤٨٠)].

النبات ـ آيته:

﴿ يُنۢبِتُ لَكُم بِهِ ٱلزَّرۡعَ وَٱلزَّيۡتُونَ وَٱلنَّخِيلَ وَٱلۡأَعۡنَٰبَ وَمِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَةٗ لِّقَوۡمٖ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ ١٦ : ١١

أما في شرح كون هذه الأشياء آيات دالة على وجود الله تعالى فنقول إن الحبة الواحدة تقع في الطين فإذا مضت على هذه الحالة مقادير معينة من الوقت نفذت في داخل تلك الحبة أجزاء من رطوبة الأرض ونداوتها فتنتفخ الحبة فينشق أعلاها وأسفلها فيخرج من أعلى تلك الحبة شجرة صاعدة من داخل الأرض إلى الهواء ومن أسفلها شجرة أخرى غائصة في قعر الأرض وهذه الغائصة هي المسماة بعروق الشجرة، ثم أن تلك الشجرة لا تزال تزداد وتنمو وتقوى ثم يخرج منها الأوراق والأزهار والأكمام والثمار ثم أن تلك الثمرة تشتمل على أجسام مختلفة في الطبع والطعم واللون والرائحة والصفة فدل صريح العقل على أن ذلك ليس إلا لأجل فاعل قادر حكيم رحيم فهذا تقدير هذه الدلالة. (الرازي ٥/٢٩٥).

النبات ـ إخراجه:

﴿ أَلَّا يَسۡجُدُواْ لِلَّهِ ٱلَّذِي يُخۡرِجُ ٱلۡخَبۡءَ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ ﴾ ٢٧ : ٢٥

قال ابن قتيبة: أي المستتر فيها، وهو من خبأت الشيء: إذا أخفيته، ويقال: خبء السموات: المطر، وخبء الأرض: النبات. (ابن الجوزي ٦/١٦٦).

﴿ وَأَنزَلۡنَا مِنَ ٱلۡمُعۡصِرَٰتِ مَآءٗ ثَجَّاجٗا ﴿١٤﴾ لِّنُخۡرِجَ بِهِۦ حَبّٗا وَنَبَاتٗا ﴿١٥﴾ وَجَنَّٰتٍ أَلۡفَافًا ﴾
٧٨ : ١٤ ـ ١٦

فيه قولان: أحدهما ـ أن الحب ما كان في كمام الزرع الذي يحصد. والنبات: الكلأ الذي يرعى، وهذا معنى قول الضحاك.

الثاني ـ أن الحب اللؤلؤ. والنبات: العشب. قال عكرمة: ما أنزل الله من السماء قطرة إلا أنبتت في الأرض عشبة، أو في البحر لؤلؤة.

ويحتمل (ثالثاً) ـ أن الحب ما بذره الآدميون، والنبات ما لم يبذروه. (الماوردي ٤/٣٨٣، ٣٨٤).

النبات ـ تقديره:

﴿وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَنبَتْنَا فِيهَا مِن كُلِّ شَيْءٍ مَّوْزُونٍ﴾ ١٥ : ١٩

فيه أربعة أقاويل. أحدها ـ يعني مقدر معلوم، قاله ابن عباس وسعيد بن جبير. وإنما قيل موزون لأن الوزن يعرف به مقدار الشيء.

الثاني ـ يعني به الأشياء التي توزن في أسواقها، قاله الحسن وابن زيد.

الثالث ـ معناه مقسوم، قاله قتادة.

الرابع ـ معناه معدود، قاله مجاهد.

ويحتمل خامسًا ـ أنه ما يوزن فيه الأثمان لأنه أجل قدرًا وأعم نفعًا مما لا ثمن له. (الماوردي ٢/٣٦٤).

النبات ـ خزائنه:

﴿وَلِلَّهِ خَزَائِنُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ ٦٣ : ٧

قال المفسرون: خزائن السموات: المطر، وخزائن الأرض: النبات. (ابن الجوزي ٨/٢٧٦).

النبات والبركة:

﴿ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ ٧ : ٩٦

أي قطر السماء ونبات الأرض. (ابن كثير ٣/ ٢٠٠).

النبات والبهجة:

﴿ وَأَنزَلَ لَكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَنۢبَتْنَا بِهِۦ حَدَآئِقَ ذَاتَ بَهْجَةٍ ﴾ ٢٧ : ٦٠

﴿وأنزل لكم من السماء ماء﴾ أي جعله رزقًا للعباد ﴿فأنبتنا به حدائق﴾ أي بساتين ﴿ذات بهجة﴾ أي منظر حسن وشكل بهي. (ابن كثير ٥/ ٢٤٥).

﴿ وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَٰسِيَ وَأَنۢبَتْنَا فِيهَا مِن كُلِّ زَوْجٍۭ بَهِيجٍ ﴾ ٥٠ : ٧

﴿بهيج﴾ فيه وجهان: (أحدهما) حسن، مأخوذ من البهجة وهي الحسن. (الثاني) سار مأخوذ من قولهم أبهجني هذا الأمر أي سرني، لأن السرور يُحدث في الوجه من الإسفار والحمرة ما يصير به حسنًا. (الماوردي ٤/ ٨١).

النبات والدهن:

﴿ وَشَجَرَةً تَخْرُجُ مِن طُورِ سَيْنَآءَ تَنۢبُتُ بِٱلدُّهْنِ وَصِبْغٍ لِّلْءَاكِلِينَ ﴿٢٠﴾ ﴾ ٢٣ : ٢٠

قوله: ﴿وشجرة تخرج من طور سيناء﴾ يعني الزيتونة. (ابن كثير ٥/ ١٦).

﴿تنبت بالدهن﴾ أي بثمر الدهن... ﴿وصبغ للآكلين﴾ أي إدام يصطبغ به الآكلون. (الماوردي ٣/ ٩٦).

النبات والرزق:

﴿ وَنَزَّلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً مُّبَٰرَكًا فَأَنۢبَتْنَا بِهِۦ جَنَّٰتٍ وَحَبَّ ٱلْحَصِيدِ ﴿٩﴾ وَٱلنَّخْلَ بَاسِقَٰتٍ

﴿لَّهَا طَلْعٌ نَّضِيدٌ ۝١٠ رِّزْقًا لِّلْعِبَادِ﴾ ٥٠ : ٩ ـ ١١

﴿رزقًا للعباد﴾ يعني ما أنزله من السماء من ماء مبارك، وما أخرجه من الأرض بالماء من نبات وحب الحصيد وطلع نضيد. (الماوردي ٤/٨٢).

﴿حب الحصيد﴾ هو الزرع الذي يراد لحبه وادّخاره (ابن كثير ٦/٣٩٨) و﴿طلع نضيد﴾ النَّضَد: السرير الذي ينضّد عليه المتاع. والنضد أيضًا: متاع البيت المنضود بعضه فوق بعض، ومنه استعير: طلع نضيد وطلع منضود. (الفيروز آبادي ٥/٧٥).

النبات والمتاع:

﴿فَأَنبَتْنَا فِيهَا حَبًّا ۝٢٧ وَعِنَبًا وَقَضْبًا ۝٢٨ وَزَيْتُونًا وَنَخْلًا ۝٢٩ وَحَدَائِقَ غُلْبًا ۝٣٠ وَفَاكِهَةً وَأَبًّا ۝٣١ مَّتَاعًا لَّكُمْ وَلِأَنْعَامِكُمْ﴾ ٨٠ : ٢٧ ـ ٣٢

قال ابن قتيبة: ﴿متاعًا لكم﴾ أي منفعة لكم. (ابن الجوزي ٩/٢٣).

النحـــل:

أنظر أيضًا: العسل.

﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنِ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ ۝٦٨ ثُمَّ كُلِي مِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ فَاسْلُكِي سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلًا ۚ يَخْرُجُ مِن بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِّلنَّاسِ ۚ﴾ ١٦ : ٦٨، ٦٩

﴿فاسلكي سبل ربك ذللاً﴾: أي منقادة غير متصعبة. (الأصفهاني ١٨١).

النحـــلة:

[النِّحلة: عطية على سبيل التبرع وهو أخص من الهبة إذْ كل هبة نحلة وليس كل

نحلة هبة. (الأصفهاني ٤٨٥)].

﴿ وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحْلَةً ﴾ ٤ : ٤

وفي المراد بالنحلة في الصداق أربعة تأويلات:

أحدها: يعني فريضة مسماة، وهو قول قتادة وابن جريج.

والثاني ـ أنه نحلة من الله عز وجل لهن بعد أن كان ملكاً للأولياء، وهو قول أبي صالح.

والثالث ـ أنه نهى لما كانوا عليه من خطبة الشغار والنكاح بغير صداق، وهو قول سليمان بن جعفر بن أبي المعتمر.

والرابع ـ أنه أراد أن يطيبوا نفسًا بدفعه كما يطيبون نفسًا بالنحل والهبة، وهو قول بعض المتأخرين. (الماوردي ١/٣٦٢).

النخيل:

أنظر أيضًا: الأرض ـ نخيلها، الأعناب، الحدائق، الرُّطب، الزرع، الزيتون، الشجر، الفواكه.

النخيل ـ إنباته:

﴿ يُنۢبِتُ لَكُم بِهِ ٱلزَّرْعَ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلنَّخِيلَ وَٱلْأَعْنَٰبَ ﴾ ١٦ : ١١

﴿ فَأَنۢبَتْنَا فِيهَا حَبًّا ﴿٢٧﴾ وَعِنَبًا وَقَضْبًا ﴿٢٨﴾ وَزَيْتُونًا وَنَخْلًا ﴿٢٩﴾ وَحَدَآئِقَ غُلْبًا ﴾ ٨٠ : ٢٧ ـ ٣٠

الغلب: ما غلظ من النخل. (ابن الجوزي ٩/٣٣).

النخيل ـ إنشاؤه:

﴿ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَ جَنَّٰتٍ مَّعْرُوشَٰتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَٰتٍ وَٱلنَّخْلَ وَٱلزَّرْعَ مُخْتَلِفًا

أُكُلُهُۥ ﴾ ٦ : ١٤١

﴿ فَأَنشَأْنَا لَكُم بِهِۦ جَنَّٰتٍ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَٰبٍ لَّكُمْ فِيهَا فَوَٰكِهُ كَثِيرَةٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ﴾
٢٣ : ١٩

يعني فأخرجنا لكم بما أنزلنا من السماء جنات أي بساتين وحدائق من نخيل وأعناب أي فيها نخيل وأعناب، وهذا ما كان يألف أهل الحجاز. (ابن كثير ٥/١٥).

النخيل ـ أنواعه:

﴿ وَفِي ٱلْأَرْضِ قِطَعٌ مُّتَجَٰوِرَٰتٌ وَجَنَّٰتٌ مِّنْ أَعْنَٰبٍ وَزَرْعٌ وَنَخِيلٌ صِنْوَانٌ وَغَيْرُ صِنْوَانٍ ﴾
١٣ : ٤

قوله: ﴿صنوان وغير صنوان﴾ الصنوان: هو الأصول المجتمعة في منبت واحد، كالرمان والتين، وبعض النخيل ونحو ذلك، وغير الصنوان: ما كان على أصل واحد، كسائر الأشجار، ومنه سمي عم الرجل صنو أبيه، كما جاء في الصحيح أن رسول الله ﷺ قال لعمر: «أما شعرت أن عم الرجل صنو أبيه». (ابن كثير ٤/٦٧).

النخيل ـ تصنيعه:

﴿ وَمِن ثَمَرَٰتِ ٱلنَّخِيلِ وَٱلْأَعْنَٰبِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا ﴾ ١٦ : ٦٧

فيها أربعة تأويلات:

أحدها ـ أن السكر الخمر، والرزق الحسن التمر والرطب والزبيب.

الثاني ـ أن السّكَر: النبيذ المسكر، والرزق الحسن التمر والزبيب، قاله الشعبي والسدي.

الثالث ـ أن السكر: الخل بلغة الحبشة، والرزق الحسن: الطعام.

الرابع ـ أن السكر ما طعم من الطعام وحل شربه من ثمار النخيل والأعناب وهو الرزق الحسن، وبه قال أبو جعفر الطبري. (الماوردي ٢/٣٩٨).

النخيل ـ ثماره:

﴿ وَهُزِّيٓ إِلَيۡكِ بِجِذۡعِ ٱلنَّخۡلَةِ تُسَٰقِطۡ عَلَيۡكِ رُطَبٗا جَنِيّٗا ﴾ ١٩ : ٢٥

قوله تعالى: ﴿جنيًّا﴾ قال الفرّاء: الجنيّ: المجتنىٰ، وقال ابن الأنباري: هو الطريّ... وقال غيره: هو الطريّ بغباره. (ابن الجوزي ٥/٢٢٤).

النخيل ـ طلعه:

﴿ وَمِنَ ٱلنَّخۡلِ مِن طَلۡعِهَا قِنۡوَانٞ دَانِيَةٞ ﴾ ٦ : ٩٩

القنو ـ بكسر القاف وضمها: العِذْق، وهو من الرطب كالعنقود من العنب، أي هو: ما تجمع فيه الرطب على النخلة متراكبًا، وجمعه: قنوان. (مجمع اللغة العربية ٥٢١).

﴿ وَزُرُوعٖ وَنَخۡلٖ طَلۡعُهَا هَضِيمٞ ﴾ ٢٦ : ١٤٨

[الهضيم] فيه عشرة تأويلات: أحدها ـ أنه الرطب اللين، قاله عكرمة. الثاني ـ المذنَّب من الرطب [الذي بدا الإرطاب في ذنبه]، قاله ابن جبير الثالث ـ أنه الذي ليس فيه نوى، قاله الحسن. الرابع ـ أنه المتهشم المتفتت إذا مُس تفتت، قاله مجاهد. الخامس ـ المتلاصق بعضه ببعض، قاله أبو صخر. السادس ـ أنه الطلع حين يتفرق ويخضر، قاله الضحاك. السابع ـ اليانع النضيج، قاله ابن عباس. الثامن ـ أنه المكتنز قبل أن ينشق عنه القشر حكاه ابن شجرة. التاسع ـ أنه الرخو، قاله الحسن. العاشر ـ أنه اللطيف، قاله الكلبي ويحتمل أن يكون

الهضيم هو الهاضم المريء.

والطلع اسم مشتق من الطلوع وهو الظهور، ومنه طلوع الشمس والقمر والنبات. (الماوردي ٣/١٨٢).

﴿ وَٱلنَّخْلَ بَاسِقَٰتٍ لَّهَا طَلْعٌ نَّضِيدٌ ﴾ ٥٠ : ١٠

والنضيد: المنضود بعضه فوق بعض، وذلك قبل أن يتفتح، فإذا انشق جُف طلعه وتفرق فليس بنضيد. (ابن الجوزي ٨/٨).

النخيل والأعناب:

﴿ وَٱضْرِبْ لَهُم مَّثَلًا رَّجُلَيْنِ جَعَلْنَا لِأَحَدِهِمَا جَنَّتَيْنِ مِنْ أَعْنَٰبٍ وَحَفَفْنَٰهُمَا بِنَخْلٍ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمَا زَرْعًا ﴾ ١٨ : ٣٢

الجنة: البستان، فإذا جمع العنب والنخل وكان تحتها زرع فهي أجمل الجنان وأجداها نفعًا، لثمر أعاليها وزرع أسافلها. (الماوردي ٢/٤٨١).

النـــذر:

[النذر أن توجب على نفسك ما ليس بواجب لحدوث أمر. (الأصفهاني ٤٨٧)].

﴿ وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ ﴾ ٢ : ٢٧٠

وأكثر علماء التفسير على أن هذه الآية منسوخة، قاله ابن مسعود: نسختها آية الزكاة. وذهب الحسن إلى إحكامها، وقال ابن زيد: هي في النوافل، وهذا الظاهر من الآية، لأن ظاهرها يقتضي الندب، ولا يصح أن يقال: إنها منسوخة، إلا أن يقال: إنها اقتضت وجوب النفقة على المذكورين فيها. (ابن الجوزي ١/٣٢٤).

﴿ ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ ﴾ ٢٢ : ٢٩

وهو تأدية ما نذروه في حجهم من نحر أو غيره: (الماوردي ٣/٧٧).

﴿ يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا ﴾ ٧٦ : ٧

فيه أربعة أوجه: (أحدها) يوفون بما افترض الله عليهم من عبادته، قاله قتادة.

(الثاني) يوفون بما عقدوه على أنفسهم من حق الله، قاله مجاهد.

(الثالث) يوفون بالعهد لمن عاهدوه، قاله الكلبي.

(الرابع) يوفون بالأيمان إذا حلفوا بها، قاله مقاتل.

ويحتمل (خامسًا) أنهم يوفون بما أنذروا به من وعيده. (الماوردي ٤/٣٦٩).

النسل:

[النسل الانفصال عن الشيء... والنسل الولد لكونه ناسلاً عن أبيه. (الأصفهاني ٤٩١)].

﴿ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ ﴾ ٢ : ٢٠٥

إهلاك الحرث، وهو محل نماء الزروع والثمار. والنسل، وهو نتاج الحيوانات اللذين لا قوام للناس إلا بهما. وقال مجاهد: إذا سعى في الأرض فسادًا، منع الله القطر فهلك الحرث والنسل. (ابن كثير ١/٤٣٧، ٤٣٨).

النصيب:

[النصيب: الحظ المنصوب أي المعين. (الأصفهاني ٤٩٤)].

﴿ وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ ۖ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا ۖ ﴾ ٢٨ : ٧٧

ـ فيه ثلاثة تأويلات (أحدها) لا تنس حظك من الدنيا أن تعمل فيها لآخرتك، قاله ابن عباس.

(الثاني) لا تنس استغناءك بما أحل الله لك عما حرمه عليك، قاله قتادة.

(الثالث) لا تنس ما أنعم الله عليك أن تشكره عليه بالطاعة وهذا معنى قول مجاهد ويكون معناه لا تنس شكر نصيبك. (الماوردي ٣/٢٣٨).

ـ ﴿ولا تنس نصيبك من الدنيا﴾ أي مما أباح الله فيها من المآكل والمشارب والملابس والمساكن والمناكح. (ابن كثير ٥/٢٩٨).

النِّعـــم:

أنظر أيضًا: الإحسان، السكن ـ نعمته، الشجر ـ نعمته، شكر النعم، الضراء والنعماء، الفرح بالنعم، الفضل، الفواكه ـ نعمتها، كفران النعم.

[النِّعمة والنَّعيم والنُّعمىٰ: الخَفْضُ والدَّعة، والمال. وجمع النِّعمة: نِعَم، وَأنعم. والتنعم: الترفّه. والاسم النَّعمة... والإنعام: الإحسان إلى الغير. (الفيروز آبادي ٥/٩٠)].

النعم ـ الابتلاء بها:

﴿ فَأَمَّا ٱلْإِنسَٰنُ إِذَا مَا ٱبْتَلَىٰهُ رَبُّهُۥ فَأَكْرَمَهُۥ وَنَعَّمَهُۥ فَيَقُولُ رَبِّىٓ أَكْرَمَنِ ﴾ ٨٩ : ١٥

قوله تعالى: ﴿فأما الإنسان﴾ يعني الكافر... ﴿إذا ما ابتلاه ربه﴾ أي امتحنه واختبره بالنعمة... ﴿فأكرمه﴾ بالمال. ﴿ونعّمه﴾ بما أوسع عليه. ﴿فيقول ربي أكرمنِ﴾ فيفرح بذلك ولا يحمده. (القرطبي ٢٠/٥١).

النعم ـ إحصاؤها:

﴿ وَإِن تَعُدُّوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ لَا تُحْصُوهَآ ﴾ ١٤ : ٣٤ ١٦ : ١٨

لا تحصوها: لا تطيقوا الإتيان على جميعها بالعد لكثرتها. (ابن الجوزي ٤/٣٦٥).

النعم ـ إسباغها:

﴿ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُۥ ظَٰهِرَةً وَبَاطِنَةً ﴾ ٣١ : ٢٠

أي أكملها وأتمها. (القرطبي ١٤/٧٣).

وروى الضحاك عن ابن عباس، قال: سألت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله! ما هذه النعمة الظاهرة والباطنة؟ فقال: «أما ما ظهر. فالإسلام، وما سوّىٰ الله من خَلْقك، وما أفضل عليك من الرزق. وأما ما بطن: فستر مساوئ عملك ولم يفضحك». (ابن الجوزي ٦/٣٢٤، الحديث مخرج في الهامش).

النعم ـ استعمالها:

﴿ قُلْ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَكُمْ وَجَعَلَ لَكُمُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَٱلْأَفْـِٔدَةَ ۖ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ ﴾ ٦٧ : ٢٣

أي قلما تستعملون هذه القوى التي أنعم الله بها عليكم في طاعته وامتثال أوامره وترك زواجره. (ابن كثير ٧/٧٤).

النعم ـ إنكارها:

﴿ يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ ٱللَّهِ ثُمَّ يُنكِرُونَهَا ﴾ ١٦ : ٨٣

فيه خمسة تأويلات:

أحدها ـ أنه عنى بالنعمة النبي ﷺ يعرفون نبوته ثم ينكرونها ويكذبونه، قاله السدي.

الثاني ـ أنهم يعرفون ما عدَّد الله تعالى عليهم في هذه السورة من النعم وأنها من

عند الله، وينكرونها بقولهم إنهم ورثوا ذلك عن آبائهم، قاله مجاهد.

الثالث ـ أن إنكارها أن يقول الرجل: لولا فلان ما كان كذا وكذا، ولولا فلان ما أصبت كذا، قاله عون بن عبد الله.

الرابع ـ أن معرفتهم بالنعمة إقرارهم بأن الله رزقهم، وإنكارهم قولهم: رزقنا ذلك بشفاعة آلهتنا.

الخامس ـ يعرفون نعمة الله بتقلبهم فيها، وينكرونها بترك الشكر عليها.

ويحتمل سادسًا ـ يعرفونها في الشدة، وينكرونها في الرخاء.

ويحتمل سابعًا ـ يعرفونها بأقوالهم، وينكرونها بأفعالهم. (الماوردي ٢/٤٠٦).

النعم ـ التحدث بها.

﴿ وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ ﴾ ٩٣ : ١١

أي وكما كنت عائلاً فقيرًا فأغناك الله ﴿ووجدك عائلاً فأغنىٰ﴾ فحدث بنعمة الله عليك، كما جاء في الدعاء المأثور النبوي: «واجعلنا شاكرين لنعمتك مثنين بها عليك قابليها، وأتمها علينا». (ابن كثير ٧/٣١٦).

النعم ـ تخويلها:

﴿ وَإِذَا مَسَّ ٱلْإِنسَٰنَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُۥ مُنِيبًا إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا خَوَّلَهُۥ نِعْمَةً مِّنْهُ نَسِىَ مَا كَانَ يَدْعُوٓا إِلَيْهِ مِن قَبْلُ ﴾ ٣٩ : ٨

﴿ثم إذا خوّله نعمة منه نسي ما كان يدعو إليه من قبل﴾ أي في حال الرفاهية ينسىٰ ذلك الدعاء والتضرع. (ابن كثير ٦/٨١). وقوله تعالى: ﴿ثم إذا خوّله نعمة منه﴾ أي أعطاه وملّكه. (الفيروز آبادي ٢/٥٨١).

﴿ ثُمَّ إِذَا خَوَّلْنَاهُ نِعْمَةً مِّنَّا قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ ﴾ ٣٩ : ٤٩

فيه خمسة أوجه (أحدها) على علم برضاه عني، قاله ابن عيسى. (الثاني) بعلمي، قاله مجاهد. (الثالث) بعلم علمني الله إياه، قاله الحسن (الرابع) علمت أني سوف أصيبه حكاه النقاش. (الخامس) على خبر عندي، قاله قتادة. (الماوردي ٣/٤٧١).

النعم ـ جحودها:

﴿ أَفَبِنِعْمَةِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ ﴾ ١٦ : ٧١

فيه وجهان: أحدهما ـ بما أنعم الله عليهم من فضله ورزقه ينكرون.

الثاني ـ بما أنعم الله عليهم من حججه وهدايته يضلّون. (الماوردي ٢/٤٠١).

النعم ـ ذكرها:

﴿ لِتَسْتَوُوا عَلَىٰ ظُهُورِهِ ثُمَّ تَذْكُرُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ ﴾ ٤٣ : ١٣

استويتم أي ركبتم. (الماوردي ٣/٥٢٩).

النعم ـ المساءلة عنها:

﴿ ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ ﴾ ١٠٢ : ٨

ـ روى الإمام أحمد عن محمد بن الربيع قال: لما نزلت ألهاكم التكاثر فقرأ حتى بلغ لتسألن يومئذ عن النعيم قالوا يا رسول الله عن أي نعيم نسأل وإنما هما الأسودان الماء والتمر وسيوفنا على رقابنا والعدو حاضر فعن أي نعيم نسأل؟ قال: «أما إن ذلك سيكون». (ابن كثير ٧/٣٦٣).

ـ قال الحسن: لا يُسأل عن النعيم إلا أهل النار. وقال القشيري: والجمع بين الأخبار: أن الكل يُسألون، ولكن سؤال الكافر توبيخ، لأنه قد ترك الشكر. وسؤال المؤمن سؤال تشريف، لأنه شكر. (القرطبي ٢٠/١٧٧).

النعم ـ مصدرها:

﴿ وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ ﴾ ١٦ : ٥٣

المعنى ما حل بكم من نعمة، من صحة في جسم، أو سعة في رزق، أو متاع من مال وولد ﴿فمن الله﴾. (ابن الجوزي ٤/٤٥٦).

النعم والإعراض:

﴿ وَإِذَآ أَنْعَمْنَا عَلَى ٱلْإِنسَٰنِ أَعْرَضَ وَنَـَٔا بِجَانِبِهِۦ ﴾ ١٧ : ٨٣ ٤١ : ٥١

[أعرض] يحتمل وجهين: أحدهما ـ إذا أنعمنا عليه بالصحة والغنى أعرض ونأى وبعد عن الخير.

الثاني ـ إذا أنعمنا عليه بالهداية أعرض عن السماع وبعد عن القبول.

وفي قوله: «ونأى بجانبه» وجهان:

أحدهما ـ أعجب بنفسه، لأن المعجب نافر من الناس متباعد عنهم.

الثاني ـ تباعد من ربه. (الماوردي ٢/٤٥٣).

ـ ﴿أعرض ونأىٰ بجانبه﴾ إذا فاز بمقصوده ووصل إلى مطلوبه اغترّ وصار غافلاً عن عبودية الله تعالىٰ متمردًا عن طاعة الله، كما قال: ﴿إن الإنسان ليطغىٰ، إن رآه استغنىٰ﴾. (الرازي ٥/٤٣٣).

النعم والأنبياء:

﴿ إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٢٠﴾ شَاكِرًا لِّأَنْعُمِهِ ﴾
١٦ : ١٢٠

أي قائمًا بشكر نعم الله عليه. (ابن كثير ٤/٢٣٤).

النعم والتغير:

﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِّعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَىٰ قَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ ﴾ ٨ : ٥٣

لم يك مغيرًا نعمته عليهم في الغنى والسعة حتى يغيروا ما بأنفسهم من تأدية حق الله تعالى منه. (الماوردي ٢/١٠٩).

النعم والتكذيب:

﴿ وَذَرْنِى وَٱلْمُكَذِّبِينَ أُو۟لِى ٱلنَّعْمَةِ وَمَهِّلْهُمْ قَلِيلًا ﴾ ٧٣ : ١١

﴿وذرني والمكذبين أولي النعمة﴾ أي دعني والمكذبين المترفين أصحاب الأموال فإنهم على الطاعة أقدر من غيرهم وهم يطالبون من الحقوق بما ليس عند غيرهم. **﴿ومهلهم قليلاً﴾** أي رويدًا كما قال تعالى: **﴿نمتعهم قليلاً ثم نضطرهم إلى عذاب غليظ﴾**. (ابن كثير ٧/١٤٨).

النعم والكفر:

﴿ وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ ﴾
١٦ : ١١٢

﴿فكفرت بأنعم الله﴾ أي جحدت آلاء الله عليها وأعظمها بعثة محمد ﷺ، كما قال تعالى: ﴿ألم تر إلى الذين بدلوا نعمة الله كفرًا وأحلوا قومهم دار البوار﴾. (ابن كثير ٤/ ٢٣٠).

النفـــاد:

[النفاد الفناء... وأنفدوا فنى زادهم. (الأصفهاني ٥٠٠)].

﴿ مَاعِندَكُمْ يَنفَدُ ﴾ ١٦ : ٩٦

أي يفرغ وينقضي فإنه إلى أجل معـدود محصور مقدر متناه. (ابن كثيـر ٤/٢٢٣).

النفـــع:

أنظر أيضًا: الأنعام ـ منافعها، البُدن ـ منافعها، الخير، المتاع.

[النفع ما يستعان به في الوصول إلى الخيرات وما يتوصل به إلى الخير فهو خير، فالنفع خير وضده الضر. (الأصفهاني ٥٠٢)].

النفع في الحج:

﴿ لِّيَشْهَدُوا۟ مَنَٰفِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ فِىٓ أَيَّامٍ مَّعْلُومَٰتٍ ﴾ ٢٢ : ٢٨

فيه ثلاثة تأويلات: (أحدها) أنه شهود المواقف وقضاء المناسك.

والثاني ـ أنها المغفرة لذنوبهم، قاله الضحاك.

والثالث ـ أنها التجارة في الدنيا والأجر في الآخرة، وهذا قـول مجاهـد. (الماوردي ٣/٧٦).

النفع في المعايش:

﴿ وَٱلْفُلْكِ ٱلَّتِى تَجْرِى فِى ٱلْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ ﴾ ٢ : ١٦٤

بما ينفع الناس من المعايش. (ابن الجوزي ١/١٦٨).

النفع والإثم:

﴿ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ﴾ ٢ : ٢١٩

فيه، تأويلان: أحدهما ـ أن إثمهما بعد التحريم أكبر من نفعهما قبل التحريم، وهو قول ابن عباس.

والثاني ـ أن كليهما قبل التحريم يعني الإثم الذي يحدث من أسبابهما أكبر من نفعهما، وهو قول سعيد بن جبير. (الماوردي ١/٢٣١).

قوله تعالى: **﴿قل فيهما إثم كبير و منافع للناس﴾** أما إثمهما فهو في الدين، وأما المنافع فدنيوية من حيث إن فيها نفع البدن وتهضيم الطعام وإخراج الفضلات وتشحيذ بعض الأذهان ولذة الشدة المطربة التي فيها... وكذا بيعها والانتفاع بثمنها، وما كان يقمشه بعضهم من الميسر فينفقه على نفسه أو عياله، ولكن هذه المصالح لا توازي مضرته ومفسدته الراجحة، لتعلقها بالعقل والدين، ولهذا قال تعالى: **﴿وإثمهما أكبر من نفعهما﴾**، ولهذا كانت هذه الآية ممهدة لتحريم الخمر على البتات... حتى نزل التصريح بتحريمها في سورة المائدة. (ابن كثير ١/٤٥٣).

هـ

الهجـــرة:

أنظر أيضًا: الفقر والهجرة.

[هجر: الهَجْرُ والهجران مفارقة الإنسان غيره إما بالبدن أو باللسان أو بالقلب. (الأصفهاني ٥٣٦)].

الهجرة والاستضعاف:

﴿ قَالُوا۟ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ قَالُوٓا۟ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُوا۟ فِيهَا ۚ ﴾ ٤ : ٩٧

﴿قالوا كنا مستضعفين في الأرض﴾: أي لا نقدر على الخروج من البلد، ولا الذهاب في الأرض. (ابن كثير ٢/٣٦٩).

الهجرة والرزق:

﴿ وَمَن يُهَاجِرْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدْ فِى ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً ۚ ﴾ ٤ : ١٠٠

في المراغم خمسة تأويلات:

أحدها ـ أنه المتحول من أرض إلى أرض، وهذا قول ابن عباس والضحاك.

والثاني ـ مطلب المعيشة، وهو قول السدي.

والثالث ـ أن المراغم المهاجر، وهو قول ابن زيد.

والرابع ـ يعني بالمراغم مندوحة عما يكره.

والخامس ـ أن يجد ما يرغمهم به، لأن كل من شَخَص عن قومه رغبة عنهم فقد أرغمهم، وهذا قول بعض البصريين. وأصل ذلك الرغم وهو الذل، والرغام: التراب لأنه ذليل. والرُّغام بضم الراء ما يسيل من الأنف.

وفي قوله تعالى: ﴿وسَعَةً﴾: سعة في الرزق وهو قول ابن عباس. (الماوردي ١/٤١٨).

الهَـــدْي:

[الهـدي مختص بما يُهـدىٰ إلى البيت. قال الأخفش والـواحـدة هَـدْيـة. (الأصفهاني ٥٤١)].

﴿فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ﴾ ٢ : ١٩٦

وفي ما استيسر من الهدي قولان: (أحدهما) شاةٌ، وهو قول ابن عباس والحسن والسدي وعلقمة وعطاء وأكثر الفقهاء. (والثاني) بدنة، وهو قول عمر وعائشة ومجاهد وطاوس وعروة، وجعلوه في ما استيسر من صغار البُدن وكبارها. (الماوردي ١/٢١٣).

الهـــلاك:

[الهُلْك: الإهلاك. والتهلكة: ما يؤدي إلى الهلاك، والهلاك على ثلاثة أوجه: افتقاد الشيء عنك وهو عند غيرك موجود... وهلاك الشيء باستحالة وفساد... والثالث: الموت. (الأصفهاني ٥٤٤)].

﴿ وَأَنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ﴾ ٢ : ١٩٥

ـ أن تتركوا النفقة في سبيل الله تعالى فتهلكوا بالإثم، وهذا قول ابن عباس وحذيفة. (الماوردي ١/٢١١).

ـ وعن أبي أيوب الأنصاري: «... نزل فينا ﴿وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة﴾، فكانت التهلكة في الإقامة في الأهل والمال وترك الجهاد». رواه أبو داود والترمذي والنسائي. (ابن كثير ١/٤٠٥).

الهـــلع:

أنظر أيضًا: الجزع، الحرص، الخوف.

[الهلع في اللغة: أشد الحرص وأسوأ الجزع وأفحشه. (القرطبي ١٨/٢٨٩)].

﴿ إِنَّ الْإِنسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا ﴾ ٧٠ : ١٩

وفي الهلوع سبعة أقوال.

أحدها ـ أنه الموصوف بما يلي هذه الآية [﴿إذا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزوعًا * وإذا مسَّهُ الخَيرُ مَنوعًا﴾]، رواه عطية عن ابن عباس، وبه قال أبو عبيدة، والزجاج.

والثاني ـ أنه الحريص على ما لا يحلُّ له، رواه أبو صالح عن ابن عباس.

والثالث ـ البخيل، قاله الحسن، والضحاك.

والرابع ـ الشحيح، قاله ابن جبير.

والخامس ـ الشَّرِه، قاله مجاهد.

والسادس ـ الضَّجور، قاله عكرمة، وقتادة، ومقاتل، والفراء.

والسابع ـ الشديد الجزع، قاله ابن قتيبة. (ابن الجوزي ٨/٣٦٣).

و

الـــوَرِق:

[الوَرِق بالكسر الدراهم. (الأصفهاني ٥٢٠)].

﴿فَٱبْعَثُوٓاْ أَحَدَكُم بِوَرِقِكُمْ هَٰذِهِۦٓ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ فَلْيَنظُرْ أَيُّهَآ أَزْكَىٰ طَعَامًا فَلْيَأْتِكُم بِرِزْقٍ مِّنْهُ﴾ ١٨ : ١٩

قال المفسرون كانت معهم دراهم عليها صورة الملك الذي كان في زمانهم يعني بالمدينة التي يقال لها اليوم طرسوس وهذه الآية تدل على أن السعي في إمساك الزاد أمر مهم مشروع وأنه لا يبطل التوكل. (الرازي ٥/٤٧٤).

الـــوِزْر:

[وَزَر الحِمْل يَزِرُه: حَمَله. (الفيروز آبادي ٥/٢٠٣)].

﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ ٦ : ١٦٤ ١٧ : ١٥ ٣٥ : ١٨ ٣٩ : ٧ ٥٣ : ٣٨

﴿أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾

أي لا يتحمل أحد ذنب غيره فيأثم به ويعاقب عليه، ولا يحمل ذنبه على غيره

فيبرأ منه ويسلم من عقابه. (الماوردي ١/٥٨٤).

الـــوَزْن:

أنظر أيضًا: البخس، التطفيف، الكيل.

[الوزن معرفة قدر الشيء. (الأصفهاني ٥٢٢).

قـال الليث: الوزن ثَقْـل شيء بشيء مثله كأوزان الـدراهم. (ابن منظور ١٣/٤٤٦)].

الوزن ـ إيفاؤه:

﴿ وَأَوْفُوا۟ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ بِٱلْقِسْطِ ﴾ ٦ : ١٥٢

﴿ فَأَوْفُوا۟ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا۟ ٱلنَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ ﴾ ٧ : ٨٥

﴿ وَلَا تَنقُصُوا۟ ٱلْمِكْيَالَ وَٱلْمِيزَانَ إِنِّىٓ أَرَىٰكُم بِخَيْرٍ ﴾ ١١ : ٨٤

﴿ وَيَٰقَوْمِ أَوْفُوا۟ ٱلْمِكْيَالَ وَٱلْمِيزَانَ بِٱلْقِسْطِ ﴾ ١١ : ٨٥

﴿ وَأَوْفُوا۟ ٱلْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزِنُوا۟ بِٱلْقِسْطَاسِ ٱلْمُسْتَقِيمِ ﴾ ١٧ : ٣٥

﴿ وَزِنُوا۟ بِٱلْقِسْطَاسِ ٱلْمُسْتَقِيمِ ﴾ ٢٦ : ١٨٢

﴿ وَأَقِيمُوا۟ ٱلْوَزْنَ بِٱلْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا۟ ٱلْمِيزَانَ ﴾ ٥٥ : ٩

قوله: ﴿وأوفوا الكيل والميزان بالقسط﴾ أعلم أن كل شيء بلغ تمام الكمال فقد وفى وتم يقال درهم واف وكيل واف وأوفيته حقه ووفيته إذا أتممته وأوفى الكيل إذا أتمه ولم ينقص منه شيئًا وقوله والميزان أي الوزن وقوله بالقسط أي بالعدل لا

بخس ولا نقصان فإن قيل إيفاء الكيل والميزان هو عين القسط فما الفائدة في هذا التكرير قلنا أمر الله المعطي بإيفاء ذي الحق حقه من غير نقصان وأمر صاحب الحق بأخذ حقه من غير طلب الزيادة. (الرازي ٤/١٧١).

الـوسـط:

[وسط الشيء ماله طرفان متساويا القدر. (الأصفهاني ٥٢٢)].

﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ ﴾ ٢ : ١٤٣

قالوا إن الوسط هو العدل والخيار، وذلك أن الزيادة على المطلوب في الأمر إفراط، والنقص عنه تفريط وتقصير، وكل من الإفراط والتفريط ميل عن الجادة القويمة فهو شر ومذموم، فالخيار هو الوسط بين طرفي الأمر أي المتوسط بينهما. (المنار ٢/٤).

الـوسـع:

أنظر أيضًا: السعة.

[الوسْع من القدرة: ما يفضل عن قدر المكلَّف. (الأصفهاني ٥٢٣)].

﴿ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا ۚ ﴾ ٢ : ٢٣٣

﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ ﴾ ٢ : ٢٨٦

أي: لا يكلف أحدًا فوق طاقته، وهذا من لطفه تعالى بخلقه ورأفته بهم، وإحسانه إليهم، وهذه هي الناسخة الرافعة لما كان أشفق منه الصحابة في قوله: ﴿وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله﴾ أي هو وإن حاسب وسأل، لكن لا يعذب إلا بما يملك الشخص دفعه، فأما ما لا يملك دفعه من وسوسة

النفس وحديثها، فهذا لا يكلف به الإنسان. (ابن كثير ١/٦٠٨).

﴿ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ ٦ : ١٥٢ ٧ : ٤٢ ٢٣ : ٦٢

الوصـــايـا:

أنظر أيضًا: الخير ـ الوصية به، المواريث.

[وصاه توصيةً: عهد إليه، والاسم: الوصاة والوصية والوصاية. والـوصية: الموصى به أيضًا. (الفيروز آبادي ٥/٢٢٩)].

الوصايا ـ الإشهاد عليها:

﴿ شَهَٰدَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ حِينَ ٱلْوَصِيَّةِ ٱثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنتُمْ ضَرَبْتُمْ فِى ٱلْأَرْضِ فَأَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةُ ٱلْمَوْتِ تَحْبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعْدِ ٱلصَّلَوٰةِ فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ إِنِ ٱرْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِى بِهِۦ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَلَا نَكْتُمُ شَهَٰدَةَ ٱللَّهِ إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلْءَاثِمِينَ ﴿١٠٦﴾ فَإِنْ عُثِرَ عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا ٱسْتَحَقَّآ إِثْمًا فَـَٔاخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلْأَوْلَيَٰنِ فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ لَشَهَٰدَتُنَآ أَحَقُّ مِن شَهَٰدَتِهِمَا وَمَا ٱعْتَدَيْنَآ إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٠٧﴾ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِٱلشَّهَٰدَةِ عَلَىٰ وَجْهِهَآ ﴾ ٥ : ١٠٦ ـ ١٠٨

في قوله: ﴿شهادة بينكم﴾ ثلاثة تأويلات:

أحدها ـ أنها الشهادة بالحقوق عند الحكام.

الثاني ـ أنها شهادة الحضور للوصية.

الثالث ـ أنها أيمان. (الماوردي ١/٤٩٣).

الوصايا ـ تقديمها على الميراث:

﴿ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُ مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِي بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍۗ ﴾ ٤ : ١١

﴿ فَلَكُمُ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكۡنَ مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِينَ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٖۚ ﴾ ٤ : ١٢

﴿ فَلَهُنَّ ٱلثُّمُنُ مِمَّا تَرَكۡتُمۚ مِّنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ تُوصُونَ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٖۗ ﴾ ٤ : ١٢

﴿ وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوۡ أُخۡتٞ فَلِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُۚ فَإِن كَانُوٓاْ أَكۡثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمۡ شُرَكَآءُ فِي ٱلثُّلُثِۚ مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصَىٰ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍ غَيۡرَ مُضَآرّٖۚ ﴾ ٤ : ١٢

فقدم الدَيْن والوصية على الميراث، لأن الدَيْن حق على الميت، والوصية حق له، وهما مقدمان على حق ورثته ثم قدم الدَيْن على الوصية وإن كان في التلاوة مؤخرًا لأن ما على الميت من حق أوْلى أن يكون مقدمًا على ماله من حق. (الماوردي ١/٣٦٩).

ي

اليـــأس:

أنظر أيضًا: الشر: يأس الإنسان إذا مسّه.

[يَئِسَ من اليأس وهو انقطاع الرجاء. (الأخفش ١/٢٥٦).

اليأس انتفاء الطمع. (الأصفهاني ٥٥٢)].

اليأس ـ النهي عنه:

﴿وَلَا تَاْيْـَٔسُواْ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِۖ إِنَّهُۥ لَا يَاْيْـَٔسُ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ ١٢:٨٧

فيه ثلاثة أقوال: أحدها ـ من رحمة الله، قاله ابن العباسؓ، والضحاك. والثاني ـ من فرج الله، قاله ابن زيد. والثالث ـ من توسعة الله، حكاه ابن القاسم. ﴿إنه لا ييأس من روح الله إلا القوم الكافرون﴾ لأن المؤمن يرجو الله في الشدائد. (ابن الجوزي ٤/٢٧٦).

اليأس والقنوط:

﴿لَّا يَسْـَٔمُ ٱلْإِنسَٰنُ مِن دُعَآءِ ٱلْخَيْرِ وَإِن مَّسَّهُ ٱلشَّرُّ فَيَـُٔوسٌ قَنُوطٌ﴾ ٤١ : ٤٩

﴿وإن مسه الشر فيؤوس قنوط﴾ يعني الفقر والمرض، ويحتمل وجهين: أحدهما ـ يؤوس من الخير قنوط من الرحمة. الثاني ـ يؤوس من إجابة الدعاء، قنوط بسوء الظن بربه. (الماوردي ٣/٥٠٩).

اليأس والكفر:

﴿ وَلَئِنْ أَذَقْنَا ٱلْإِنسَـٰنَ مِنَّا رَحْمَةً ثُمَّ نَزَعْنَـٰهَا مِنْهُ إِنَّهُۥ لَيَـُٔوسٌ كَفُورٌ ﴾ ١١ : ٩

يخبر تعالى عن الإنسان وما فيه من الصفات الذميمة إلا من رحم الله من عباده المؤمنين أنه إذا أصابته شدة بعد نعمة حصل له يأس وقنوط من الخير بالنسبة إلى المستقبل وكفر وجحود لماضي الحال كأنه لم ير خيرًا ولم يرج بعد ذلك فرجًا. (ابن كثير ٣/٥٤٠).

اليتـــامى:

أنظر أيضًا: الإسراف واليتامى، الأموال واليتامى.

[اليتم انقطاع الصبي عن أبيه قبل بلوغه، وفي سائر الحيوانات من قبل أمه... وجمعه يتامى. (الأصفهاني ٥٥٠)].

اليتامى ـ الإحسان إليهم:

﴿ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَـٰنًا وَذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ ﴾ ٢ : ٨٣

اليتيم كالتالي لرعاية حقوق الأقارب وذلك لأنه لصغره لا ينتفع به، وليتمه وخلوه عمن يقوم به يحتاج إلى من ينفعه والإنسان قلما يرغب في صحبة مثل هذا. وإذا كان هذا التكليف شاقًا على النفس لا جرم كانت درجة عظيمة في الدين. (الرازي ١/٣٩٩).

﴿ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ ﴾ ٤ : ٣٦

اليتامى ـ إطعامهم:

﴿ وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا ﴾ ٧٦ : ٨

﴿ أَوْ إِطْعَٰمٌ فِى يَوْمٍ ذِى مَسْغَبَةٍ ﴿١٤﴾ يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ ﴾ ٩٠ : ١٤، ١٥

ذا مقربة: أي ذا قرابة. (ابن الجوزي ٩/١٣٥).

اليتامى ـ الإقساط فيهم:

﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِى ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ ﴾ ٤ : ٣

فيه أربعة تأويلات:

أحدها ـ يعني إن خفتم ألا تعدلوا في نكاح اليتامى فانكحوا ما حل لكم من غيرهن من النساء، وهو قول عائشة رضي الله عنها.

والثاني ـ أنهم كانوا يخافون ألاّ يعدلوا في أموال اليتامى، ولا يخافون أن لا يعدلوا في النساء فأنزل الله تعالى هذه الآية، يريد كما خفتم ألاّ تعدلوا في أموال اليتامى فهكذا خافوا ألاّ تعدلوا في النساء وهذا قول سعيد بن جبير والسدي وقتادة.

والثالث ـ أنهم كانوا يتوقّون أموال اليتامى ولا يتوقّون الزنى، فقال كما خفتم في أموال اليتامى فخافوا الزنى وانكحوا ما طاب لكم من النساء، وهذا قول مجاهد.

والرابع ـ أن سبب نزولها أن قريشًا في الجاهلية كانت تكثر التزويج بغير عدد محصور فإذا كثر على الواحد منهم مؤن زوجاته وقل ماله مد يده إلى ما عنده من أموال الأيتام. (الماوردي ١/٣٦٠، ٣٦١).

﴿وَأَن تَقُومُوا لِلْيَتَامَىٰ بِالْقِسْطِ﴾ ٤ : ١٢٧

اليتامى ـ إكرامهم:

﴿كَلَّا بَل لَّا تُكْرِمُونَ الْيَتِيمَ﴾ ٨٩ : ١٧

والآية تحمل معنين: أحدهما ـ أنهم كانوا لا يبرّونه. والثاني ـ لا يعطونه حقه من الميراث، وكذلك كانت عادة الجاهلية لا يورّثون النساء ولا الصبيان. (ابن الجوزي ٩/ ١٢٠).

اليتامى ـ الإنفاق عليهم:

﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلْ مَا أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَىٰ﴾
٢ : ٢١٥

وأكثر علماء التفسير على أن هذه الآية منسوخة، قال ابن مسعود: نسختها آية الزكاة. وذهب الحسن إلى إحكامها، وقال ابن زيد: هي في النوافل، وهذا الظاهر من الآية، لأن ظاهرها يقتضي الندب ولا يصلح أن يقال: إنها منسوخة، إلا أن يقال: إنها اقتضت وجوب النفقة على المذكورين فيها. (ابن الجوزي ١/ ٢٣٤).

اليتامى ـ حفظ أموالهم:

﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ ٦ : ١٥٢

وفي قوله: ﴿إلا بالتي هي أحسن﴾ أربعة تأويلات:

أحدها ـ حفظ ماله عليه إلى أن يكبر ليتسلمه، قاله الكلبي.

والثاني ـ أن ذلك هو التجارة به، قاله مجاهد.

والثالث ـ هو ألّا يأخذ من الربح إذا اتجر له بالمال شيئًا، قاله الضحاك.

والرابع ـ هو أن يأكل الولي بالمعروف من ماله إن افتقر، ويترك إن استغنى، ولا يتعدى من الأكل إلى لباس ولا غيره، قاله ابن زيد.

ويحتمل خامسًا ـ أن التي هي أحسن: حفظ أصوله وتثمير فروعه. (الماوردي ١/٥٧٧).

اليتامى ـ حقهم في الخمس:

﴿ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ ﴾ ٨ : ٤١

ـ كان رسول الله ﷺ، يؤتى بالغنيمة فيخمسها على خمسة، تكون أربعة أخماس لمن شهدها، ثم يأخذ الخمس فيضرب بيده فيه، فيأخذ منه الذي قبض، كفله فيجعله للكعبة، وهو سهم الله، ثم يقسم ما بقي على خمسة أسهم فيكون سهم للرسول، وسهم لذوي القربى، وسهم لليتامى، وسهم للمساكين، وسهم لابن السبيل. (ابن كثير ٣/٣٢٠، ٣٢١).

ـ وينبغي أن يُعتبر في اليتيم أربعة أوْصاف: موت الأب، وإن كانت الأم باقية. والصغر... والإسلام، لأنه مال المسلمين. والحاجة، لأنه مُعَدٌّ للمصالح. (ابن الجوزي ٣/٣٦٠).

اليتامىٰ ـ حقهم في الفيء:

﴿ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ ﴾ ٥٩ : ٧

قال الواحدي كان الفيء في زمان رسول الله ﷺ مقسومًا على خمسة أسهم أربعة منها لرسول الله ﷺ خاصة وكان الخمس الباقي يقسم على خمسة أسهم سهم منها لرسول الله أيضًا والأسهم الأربعة لذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل. (الرازي ٨/١٢٥).

اليتامى ـ رعايتهم:

﴿وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ﴾ ٢ : ١٧٧

﴿واليتامى﴾ وهم من اجتمع فيهم شرطان: الصغر وفقد الأب، وفي اعتبار الفقر فيهم قولان كالقرابة: [إن كان الأمر محمولاً على الزكاة روعي الفقر وسقوط النفقة، وإن كان محمولاً على التطوع لم يعتبر واحد منهما، وجاز مع الغنى والفقر، وجوب النفقة وسقوطها]. (الماوردي ١/١٨٨).

اليتامى ـ مخالطتهم:

﴿وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ﴾ ٢ : ٢٢٠

يعني في الطعام والشراب والمساكنة وركوب الدابة واستخدام العبد: قال الشعبي: فمن خالط يتيمًا فليوسع عليه، ومن خالط بأكل فلا يفعل. (الماوردي ١/٢٣٣).

اليتامى ـ النهي عن تحقيرهم:

﴿فَذَٰلِكَ ٱلَّذِى يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ﴾ ٢ : ١٠٧

فيه ثلاثة أوجه: أحدها ـ بمعنى يحقر اليتيم، قاله مجاهد. الثاني ـ يظلم اليتيم، قاله السدي.

الثالث ـ يدفع اليتيم دفعًا شديدًا. (الماوردي ٤/٥٢٨).

اليتامى ـ النهي عن قهرهم:

﴿فَأَمَّا ٱلْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ﴾ ٩٣ : ٩

فيه قولان: أحدهما ـ لا تحقر، قاله مجاهد. والثاني ـ لا تقهره على ماله قاله الزجاج. (ابن الجوزي ٩/١٦٠).

يتامى النساء:

﴿ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ فِي يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ ﴾ ٤ : ١٢٧

اليتامى والميراث:

﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ﴾ ٤ : ٨

قيل: المراد وإذا حضر قسمة الميراث ذوو القربى ممن ليس بوارث **﴿واليتامى والمساكين﴾** فليرضخ لهم من التركة نصيب، وإن ذلك كان واجبًا في ابتداء الإسلام، وقيل يستحب. واختلفوا هل هو منسوخ أم لا على قولين. (ابن كثير ٢/٢٠٧).

اليـــد:

أنظر أيضًا: قبض اليد.

[اليد الجارحة... واستعير اليد للنعمة فقيل يَدَيْتُ إليه أي أسديت إليه، وتجمع على أيادٍ... وللحوز والمِلك مرة يقال هذا في يد فلان أي في حوزته ومِلكه... وللقوة مرة يقال لفلان يد على كذا. (الأصفهاني ٥٥٠)].

﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ ﴾ ١٧ : ٢٩

والمعنى: لا تمسك يدك عن البذل كل الإمساك حتى كأنها مقبوضة إلى عنقك، **﴿ولا تبسطها كل البسط﴾** في الإعطاء والنفقة. (ابن الجوزي ٥/٣٠).

﴿لِيَأْكُلُوا مِن ثَمَرِهِ وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ﴾ ٣٦ : ٣٥

ليأكلوا مما عملت أيديهم، وهو الغروس والحروث التي تعبوا فيها. (ابن الجوزي ٧/١٦).

اليسر:

أنظر أيضًا: العسر واليسر.

[اليسر ضد العسر... وتيسر كذا واستيسر أي تسهّل... واليسرى السهل. (الأصفهاني ٥٥٢)].

﴿ثُمَّ السَّبِيلَ يَسَّرَهُ﴾ ٨٠ : ٢٠

فيه ثلاثة أقاويل: أحدها ـ خروجه من بطن أمه، قاله عكرمة والضحاك.

الثاني ـ سبيل السعادة والشقاوة، قاله مجاهد.

الثالث ـ سبيل الهدى والضلالة، قاله الحسن.

ويحتمل رابعًا ـ سبيل منافعه ومضاره. (الماوردي ٤/٤٠٢).

﴿وَنُيَسِّرُكَ لِلْيُسْرَىٰ﴾ ٨٧ : ٨

فيه ثلاثة تأويلات: أحدها ـ نيسرك لأن تعمل خيرًا. قاله ابن عباس. الثاني ـ للجنة، قاله ابن مسعود. الثالث ـ للدين اليسر وليس بالعسر، قاله الضحاك. (الماوردي ٤/٤٣٩).

اليسر والتقوى:

﴿وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا﴾ ٦٥ : ٤

﴿ومن يتق الله﴾أي: فيما أُمر به ﴿يجعل له من أمره يسرًا﴾ يسهل عليه أمر الدنيا

والأخرة، وهذا قول الأكثرين. (ابن الجوزي ٨/٢٩٥).

اليسر والديون:

﴿ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ﴾ ٢ : ٢٨٠

الآية عامة في جميع الناس، فكل من أعسر أنظر وهذا قول أبي هريرة والحسن وعامة الفقهاء. (القرطبي ٣/٣٧٢).

اليسر والعطاء:

﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝٥ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٦ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ ﴾ ٩٢ : ٥ ـ ٧

وفي المراد بهذا العطاء ثلاثة أقوال:

أحدها ـ أعطى من فضل ماله، قاله ابن عباس.

والثاني ـ أعطى الله الصدق من قلبه، قاله الحسن.

والثالث ـ أعطى حق الله عليه، قاله قتادة. (ابن الجوزي ٩/١٤٨).

ـ تم بحمد الله ـ

الفهرس التحليلي للكشاف

السورة والآية

(أ)

الآبار ٢٢ : ٤٥
الآجال انظر: الأجل
الآلاء
- التكذيب بها ٥٥ : ١٣، ١٦، ١٨، ٢١، ٢٣، ٢٥، ٢٨، ٣٠، ٣٢، ٣٤، ٣٦، ٣٨، ٤٠، ٤٢، ٤٥، ٤٧، ٤٩، ٥١، ٥٣، ٥٥، ٥٧، ٥٩، ٦١، ٦٣، ٦٥، ٦٧، ٦٩، ٧١، ٧٣، ٧٥، ٧٧
- ذكرها ٧ : ٦٩، ٧٤
- الشك فيها ٥٣ : ٥٥
الآنية ٧٦ : ١٥
الأبّ ٨٠ : ٣١
الأبقار انظر: البقر
الإبل
- حلّها ٦ : ١٤٤
- خلقها ٨٨ : ١٧
أبناء السبيل
- سهمهم ١٧ : ٢٦ ٣٠ : ٣٨

السورة والآية

- سهمهم في الزكاة ٩ : ٦٠
- سهمهم في الغنائم ٨ : ٤١
- سهمهم في الفيء ٥٩ : ٧
أبناء السبيل والإحسان ٤ : ٣٦
أبناء السبيل والبر ٢ : ١٧٧
أبناء السبيل والخير ٢ : ٢١٥
الأثاث ١٦ : ٨٠ ١٩ : ٧٤
الأثرة انظر: الإيثار والأثرة
الأثقال انظر: حمل الأثقال
الأثل ٣٤ : ١٦
الأجر
- استئجار الأمناء ٢٨ : ٢٦
أجر الإرضاع ٦٥ : ٦
الأجر الدنيوي ٢٩ : ٢٧
أجر السحر ٧ : ١١٣ ٢٦ : ٤١
أجر السقاية ٢٨ : ٢٥
أجر المثل ٢ : ٢٣٣
الأجر والتبليغ ٦ : ٩٠ ١٠ : ٧٢ ١١ : ٥١، ١٢ : ١٠٤ ٢٥ : ٥٧ ٢٦ : ١٠٩، ١٢٧، ١٤٥، ١٦٤، ١٨٠، ٣٤ : ٤٧ ٣٦ : ٢١

السورة والآية

٣٨ : ٨٦ ٤٢ : ٢٣ ٥٢ : ٤٠ ٦٨ : ٤٦

الأجل ٢ : ٢٨٢ ٢٨ : ٢٨، ٢٩

الأجور انظر: الأجر

الإحسان

ـ الأمر به ١٦ : ٩٠ ٢٨ : ٧٧

ـ البشرى لفاعله ٢٢ : ٣٧

ـ جزاؤه ٢ : ٥٨، ١١٢ ٥ : ٨٥ ٧ : ١٦١ ١٠ : ٢٦ ١٦ : ٣٠ ٥٣ : ٣١ ٥٥ : ٦٠

إحسان الله (سبحانه) ٣٢ : ٧ ٤٠ : ٦٤ ٦٤ : ٣ ٦٥ : ١١

إحسان الأنبياء ٦ : ٨٤ ١٢ : ٢٢، ٣٦ : ٧٨ ٢٨ : ١٤ ٣٧ : ٧٩، ٨٠، ١٠٥، ١١٠، ١١٣، ١٢١، ١٣١

الإحسان بالوالدين ٢ : ٨٣ ٤ : ٣٦ ٦ : ١٥١ ١٧ : ٢٣ ٢٩ : ٨ ٤٦ : ١٥

الإحسان للمطلقات ٢ : ٢٣٦

الإحسان للنفس ١٧ : ٧

الإحسان والإسراف ٣٩ : ٥٣ ـ ٥٨

الإحسان والخسران ١٨ : ١٠٣، ١٠٤

الإحسان والرحمة ٧ : ٥٦ ١٢ : ٣٦ ٣١ : ٢، ٣

الإحصاء

ـ إحصاء البشر ١٩ : ٩٤

ـ إحصاء الزمن ١٨ : ١١، ١٢ ٦٥ : ١ ٧٣ : ٢٠

ـ الإحصاء العددي ٧٢ : ٢٨

الإحصار انظر: الفقر والإحصار

الإخلاف انظر: التخلف

الأداء

ـ الأمر به ٢ : ٢٨٣ ٤ : ٥٨

السورة والآية

ـ المماطلة فيه ٣ : ٧٥

الأداء الحسن ٢ : ١٧٨

الإدارة ٢ : ٢٨٢

الإدخار ٣ : ٤٩

الأذى والإنفاق ٢ : ٢٦٢

الأذى والصدقات ٢ : ٢٦٣، ٢٦٤

الأرباح انظر: الربح

الأرض

ـ اتساعها ٤ : ٩٧ ٢٩ : ٥٦ ٣٩ : ١٠

ـ إثارتها ٢ : ٧١ ٣٠ : ٩

ـ إحياؤها ٢ : ١٦٤ ١٦ : ٦٥ ٢٩ : ٦٣ ٣٠ : ١٩، ٢٤، ٥٠ ٣٥ : ٩ ٣٦ : ٣٣ ٤١ : ٣٩ ٤٥ : ٥ ٥٧ : ١٧

ـ إخضرارها ٢٢ : ٦٣

ـ إعمارها ١١ : ٦١ ٣٠ : ٩

ـ أقواتها ٤١ : ١٠

ـ الأكل منها ٢ : ١٦٨ ٧ : ٧٣ ١٠ : ٢٤ ١١ : ٦٤

الأرض

ـ أنهارها ١٣ : ١٦٣ ١٥ : ٢٧ ٦١

ـ بركاتها ٧ : ٩٦ ٤١ : ١٠

ـ بسطها ٧١ : ١٩ ٨٨ : ٢٠ ٩١ : ٦

ـ تسخيرها ١٦ : ١٢، ١٣ ٢٢ : ٦٥ ٣١ : ٢٠ ٤٥ : ١٣

ـ تمهيدها ٢٠ : ٥٣ ٤٣ : ١٠ ٧٨ : ٦

ـ جناتها ١٣ : ٤ ٣٦ : ٣٣

ـ حبوبها ٦ : ٥٩ ٣٦ : ٣٣ ٥٥ : ١١، ١٢ ٨٠ : ٢٧

ـ خزائنها ١٢ : ٥٥ ٦٣ : ٧

السورة والآية

ـ روابيها ٢ : ١٦٤ ٦ : ٣٨ ١١ : ٦ ١٦ : ٤٩
٣١ : ١٠ ٤٢ : ٢٩
ـ رزقها ١٠ : ٣١ ١٦ : ٧٣ ٢٧ : ٦٤
٣٤ : ٢٤ ٣٥ : ٣
ـ ريحانها ٥٥ : ١١، ١٢
ـ زينتها ١٠ : ٢٤ ١٨ : ٧
ـ سبلها ١٦ : ١٥ ٢٠ : ٥٣ ٢١ : ٣١
٤٣ : ١٠ ٧١ : ٢٠
ـ سهولها ٧ : ٧٤
ـ شقها ٨٠ : ٢٦
ـ عيونها ٣٦ : ٣٤ ٥٤ : ١٢
ـ فاكهتها ٥٥ : ١٠
ـ فرشها ٢ : ٢٢ ٥١ : ٤٨
ـ قرارها ٢٧ : ٦١ ٤٠ : ٦٤
ـ متاعها ٢ : ٣٦ ٧ : ٢٤
ـ مخرجاتها ٢ : ٦١، ٢٦٧ ٣٢ : ٢٧ ٣٤ : ٢
٣٦ : ٣٣ ٥٧ : ٤ ٧٩ : ٣٠، ٣١
ـ مدّها ١٣ : ٣ ١٥ : ١٩ ٥٠ : ٧
ـ مراعيها ٧٩ : ٣١
الأرض
ـ مياهها ١١ : ٤٤ ٢٣ : ١٨ ٧٩ : ٣٠، ٣١
ـ نباتها ٢ : ٦١ ١٠ : ٢٤ ١٨ : ٤٥ ٢٢ : ٥
٢٦ : ٧ ٣٦ : ٣٦
ـ نخيلها ٣٦ : ٣٣ ٥٥ : ١٠
ـ ينابيعها ١٧ : ٩٠ ٣٩ : ٢١
الأرض الجرز ٣٢ : ٢٧
الاستغناء والبخل ٩٢ : ٨ ـ ١٠
الاستغناء والتزكية ٨٠ : ٥ ـ ٧
الاستغناء والطغيان ٩٦ : ٦، ٧
الاستئجار انظر: الأجر

السورة والآية

الإسراف والإنفاق ٢٥ : ٦٧
الإسراف والزكاة ٦ : ١٤١
الإسراف والمأكل ٧ : ٣١
الإسراف واليتامىٰ ٤ : ٦
الأسواق
ـ المشي فيها ٢٥ : ٧، ٢٠
الأشجار انظر: الشجر
الأشعار
ـ تصنيعها ١٦ : ٨٠
الأصواف
ـ تصنيعها ١٦ : ٨٠
الأطعمة انظر: الطعام
الاعتداء انظر: العدوان
الإعسار انظر: العسر
الإعمار انظر: الأرض ـ إعمارها
الأعمال انظر: العمل
الأعناب
ـ إنباتها ١٦ : ١١ ٨٠ : ٢٧، ٢٨
ـ تصنيعها ١٦ : ٦٧
ـ جناتها ٢ : ٢٦٦ ٦ : ٩٩ ١٣ : ٤ ١٧ : ٩١
١٨ : ٣٢ ٢٣ : ١٩ ٣٦ : ٣٤
الأغنياء انظر: الغنىٰ
الإفساد انظر: الفساد
الأفعال والأموال ١١ : ٨٧
الأقارب انظر: القربىٰ
الأقوات
ـ تقديرها ٤١ : ١٠
ـ حفظها ٤ : ٨٥
الاكتناز والإنفاق ٩ : ٣٤، ٣٥

	السورة والآية
الاكتناز والصلاح	١٨ : ٢،
الاكتناز والفساد	٢٨ : ٧٦، ٧٧
الإكراه على البغاء	٢٤ : ٣٣
الإكراه والإنفاق	٩ : ٥٣، ٥٤
الإكراه والمواريث	٤ : ١٩
الأكل	
ـ الاجتماع له	٢٤ : ٦١
الأكل والإطعام	٢٢ : ٢٨، ٣٦
الأكل والإفساد	٢ : ٦٠
الأكل والتسمية	٥ : ٤ ٦ : ١١٨، ١١٩، ١٢١
الأكل والتقوى	٥ : ٦٦، ٨٨
الأكل والتمتع	١٥ : ٣ ٤٧ : ١٢ ٧٧ : ٤٦
الأكل والرعى	٢٠ : ٥٤
الأكل ورفع الحرج	٢٤ : ٦١
الأكل والزكاة	٦ : ١٤١
الأكل والسجود	٢ : ٥٨ ٧ : ١٦١
الأكل والشكر	٢ : ١٧٢ ١٦ : ١١٤ ٣٤ : ١٥ ٣٦ : ٣٥
الأكل والشيطان	٢ : ١٦٨ ٦ : ١٤٢
الأكل والصداق	٤ : ٤
الأكل والطغيان	٢٠ : ٨١
الأكل وظلم النفس	٢ : ٥٧ ٧ : ١٦٠
الأكل والعمل الصالح	٢٣ : ٥١
الأكل والمشي في الأرض	٦٧ : ١٥
الألبان	انظر: اللبن
الإماء	انظر: الرقاب
الأمان	انظر: الأمن
الأمانة	
ـ أداؤها	٢ : ٢٨٣ ٤ : ٥٨
ـ خيانتها	٨ : ٢٧

	السورة والآية
ـ رعايتها	٢٣ : ٨ ٧٠ : ٣٢
أمانة الأنبياء	٧ : ٦٨ ١٢ : ٥٤ ٢٨ : ٢٦ ٤٤ : ١٧، ١٨ ٢٦ : ١٠٥ـ١٠٧، ١٢٤، ١٢٥، ١٤٢، ١٤٣، ١٦١، ١٦٢، ١٧٧، ١٧٨
أمانة الجن	٢٧ : ٣٩
أمانة الملائكة	٢٦ : ١٩٣ ٨١ : ٢١
الإمساك	١٧ : ١٠٠ ٣٥ : ٢ ٣٩ : ٣٨
الأمطار	انظر: تقدير الأمطار
الإملاق	٦ : ١٥١ ١٧ : ٣١
الأمن والطعام	١٠٦ : ٤
الأمن والثمرات	٢ : ١٢٦ ٢٨ : ٥٧
الأمن والرزق	١٦ : ١١٢ ٢٦ : ١٤٦ـ١٤٨
الأمن والسِّيَر	٣٤ : ١٨
الأمن والعمل	١٥ : ٨٢
الأموال	
ـ الابتلاء فيها	٢ : ١٥٥ ٣ : ١٨٦
ـ الاستخلاف فيها	٥٧ : ٧
ـ أكلها بالإثم	٢ : ١٨٨
ـ أكلها بالباطل	٢ : ١٨٨ ٤ : ٢٩، ١٦١ ٩ : ٣٤
ـ الإمداد بها	١٧ : ٦ ٢٣ : ٥٥، ٥٦، ٧١ : ١١، ١٢
ـ إنفاقها	٢ : ٢٦١، ٢٦٢، ٢٦٥، ٢٧٤
ـ إهلاكها	٩٠ : ٦
الأموال	
ـ البخل بها	٤٧ : ٣٦، ٣٧
ـ تزكيتها للنفس	٩٢ : ١٨
ـ التصدق بها	٩ : ١٠٣
ـ التعذيب بها في الدنيا	٩ : ٥٥، ٨٥

السورة والآية

ـ التكاثر فيها ١٨ : ٣٤ ٥٧ : ٢٠
ـ جمعها ٧٠ : ١٥ ـ ١٨ ١٠٤ : ٢
ـ الجهاد بها ٤ : ٩٥ ٨ : ٧٢ ٩ : ٢٠، ٤١، ٤٤، ٨٨ ٤٩ : ١٥، ٦١ : ١١
ـ حبها ٢ : ١٧٧ ٩ : ٢٤ ٨٩ : ٢٠
ـ حق الله فيها ٥١ : ١٩ ٧٠ : ٢٤، ٢٥
ـ الخروج منها ٥٩ : ٨
ـ الزهد فيها ٢٧ : ٣٦
ـ زينتها ١٨ : ٤٦
ـ شراء الله لها ٩ : ١١١
ـ الطمس عليها ١٠ : ٨٨
ـ عدم غنائها ٣ : ١٠، ١١٦ ٥٨ : ١٧ ٦٩ : ٢٨ ٩٢ : ١١ ١١١ : ٢
ـ عدم نفعها ٢٦ : ٨٨
ـ عدّها ١٠٤ : ٢
ـ فتنتها ٨ : ٢٨ ٦٤ : ١٥
ـ كثرتها ٩ : ٦٩
ـ المراءاة بها ٢ : ٢٦٤ ٤ : ٣٨
ـ المراباة فيها ٣٠ : ٣٩
ـ مشاركة الشيطان فيها ١٧ : ٦٤
ـ وراثتها ٣٣ : ٢٧
الأموال والخسران ٧١ : ٢١
الأموال والخلد ١٠٤ : ٣
الأموال والذكر ٦٣ : ٩
الأموال والسفهاء ٤ : ٥
الأموال والصد عن سبيل الله ٨ : ٣٦
الأموال والصلاة ١١ : ٨٧
الأموال والضلال ١٠ : ٨٨
الأموال وقوامه الرجال ٤ : ٣٤
الأموال والكافرون ١٩ : ٧٧

السورة والآية

الأموال والمترفون ٣٤ : ٣٤ ـ ٣٧
الأموال والمخلّفون ٩ : ٨١ ٤٨ : ١١
الأموال والمعاندون ٧٤ : ١٢
الأموال والمكاتبون ٢٤ : ٣٣
الأموال واليتامىٰ ٤ : ٢، ٦، ١٠ ١٧ : ٣٤
الإناء انظر: الآنية

الأنعام
ـ اختلاف ألوانها ٣٥ : ٢٨
ـ أزواجها ٦ : ١٤٣، ١٤٤ ٣٩ : ٦ ٤٢ : ١١
ـ الإطعام منها ٢٢ : ٢٨
ـ افتراشها ٦ : ١٤٢
ـ الأكل منها ١٦ : ٥ ٢٢ : ٢٨ ٢٣ : ٢١ ٣٦ : ٧٢ ٤٠ : ٧٩
ـ ألبانها ١٦ : ٦٦ ٢٣ : ٢١ ٣٦ : ٧٣
ـ امتلاكها ٣٦ : ٧١
ـ تذليلها ٣٦ : ٧٢
ـ تنميتها ١٠ : ٢٤ ٣٢ : ٢٧ ٧٩ : ٣١ ـ ٣٣ ٨٠ : ٣١، ٣٢
ـ جلودها ١٦ : ٨٠
ـ حُبها ٣ : ١٤
ـ حِلها ٥ : ١ ٢٢ : ٣٠
ـ حملها الإنسان ٦ : ١٤٢ ٤٠ : ٨٠
ـ خلقها ١٦ : ٥ ٣٦ : ٧١

الأنعام
ـ دفؤها ١٦ : ٥
ـ رعيها ٢٠ : ٥٤
ـ ركوبها ٣٦ : ٧٢ ٤٠ : ٧٩ ٤٣ : ١٢ ـ ١٤
ـ سقياها ٢٥ : ٤٩
ـ عبرتها ١٦ : ٦٦ ٢٣ : ٢١

السورة والآية

ـ منافعها ١٦ : ٥ ٢٣ : ٢١ ٣٦ : ٧٣
٤٠ : ٨٠
الأنعام والتقوى ٢٦ : ١٣٢، ١٣٣
الأنعام والكفار ٤٧ : ١٢
الأنعام والمناسك ٢٢ : ٣٤
الإنفاق
ـ ابتغاء الله به ٢ : ٢٦٥، ٢٧٢
ـ إتْباعه بالمن والأذىٰ ٢ : ٢٦٢
ـ اتخاذه قربة عند الله ٩ : ٩٩
ـ اتخاذه مغرمًا ٩ : ٩٨
ـ إخلافه ٣٤ : ٣٩
ـ إسراره وإعلانه ٢ : ٢٧٤ ١٤ : ٣١
١٦ : ٧٥ ٣٥ : ٢٩
ـ التقتير فيه ١٧ : ١٠٠
ـ توفيته ٨ : ٦٠
ـ درجاته ٥٧ : ١٠
ـ علم الله به ٢ : ٢٧٠ ٣ : ٩٢
ـ القوام فيه ٢٥ : ٦٧
ـ كتابته للمنفق ٩ : ١٢١
الإنفاق من العفو ٢ : ٢١٩
الإنفاق من المستحب ٣ : ٩٢
الإنفاق والاستخلاف ٥٧ : ٧
الإنفاق والإيمان ٤ : ٣٩ ٥٧ : ٧
الإنفاق والتقوى ٣ : ١٧
الإنفاق والتهلكة ٢ : ١٩٥
الإنفاق والدعاء ٣٢ : ١٦
الإنفاق والرياء ٢ : ٢٦٤ ٤ : ٣٨
الإنفاق والشح ٦٤ : ١٦
الإنفاق والشرك ١٨ : ٤٢
الإنفاق والصلاة ٢ : ٣ ٨ : ٣ ١٣ : ٢٢

السورة والآية

١٤ : ٣١ ٢٢ : ٣٥ ٣٥ : ٢٩
الإنفاق والطلاق ٦٥ : ٦
الإنفاق والعسر ٦٥ : ٧
الإنفاق والفسق ٩ : ٥٣
الإنفاق والقوامة ٤ : ٣٤
الإنفاق والكفر ٣ : ١١٦، ١١٧ ٨ : ٣٦
٩ : ٥٤ ٣٦ : ٤٧
الإنفاق والمشيئة الإلٰهية ٥ : ٦٤
الإنفاق والموت ٦٣ : ١٠
الإنفاق والنفاق ٦٣ : ٧
الأنفال ٨ : ١
الأنهار
ـ تسخيرها ١٤ : ٣٢ ٧١ : ١٢
ـ تفجرها ٢ : ٧٤ ١٧ : ٩١ ١٨ : ٣٣
ـ جريانها ٢ : ٢٦٦
الأواني انظر: الآنية
الأوبار ١٦ : ٨٠
الأودية
ـ إعمارها ٨٩ : ٩
ـ ريها ١٣ : ١٧
ـ سكناها ١٤ : ٣٧
الأيتام انظر: اليتامىٰ
الإئتمان ٢ : ٢٨٣
الإيثار والأثرة ٥٩ : ٩ ٧٩ : ٣٨ ٨٧ : ١٦
الإيذاء انظر: الأذىٰ
الأيمان
ـ اتخاذها جُنّة ٦٣ : ٢ ٥٨ : ١٦
ـ اتخاذها دخلاً ١٦ : ٩٢، ٩٤
ـ تحلتها ٦٦ : ٢
ـ حفظها ٥ : ٨٩

السورة والآية

ـ عقدها ٥ : ٨٩
ـ الكذب فيها ٣ : ٧٧
ـ كثرتها ٢ : ٢٢٤
ـ كفارتها ٥ : ٨٩
ـ اللغو فيها ٢ : ٢٢٥ ٥ : ٨٩
ـ نقضها ١٦ : ٩١
ـ نكثها ٩ : ١٢

(ب)

البأساء
ـ الابتلاء بها ٦ : ٤٢
ـ الصبر عليها ٢ : ١٧٧
البحار
ـ استخراج الحليّ منها ١٦ : ١٤ ٣٥ : ١٢
ـ تنوع مياهها ٢٥ : ٥٣ ٣٥ : ١٢
ـ جريان الفلك فيها ٢ : ١٦٤ ١٤ : ٣٣
١٧ : ٦٦ ٢٢ : ٦٥ ٣١ : ٣١ ٣٥ : ١٢
٤٢ : ٣٢ ٤٥ : ١٣ ٥٥ : ٢٤
ـ حمل الإنسان فيها ١٧ : ٧٠
ـ السير فيها ١٠ : ٢٢، ٣٣
ـ صيدها ٥ : ٩٦
ـ طعامها ٥ : ٩٦
ـ ظلماتها ٦ : ٦٣، ٩٧ ٢٧ : ٦٣
ـ علم الله بما فيها ٦ : ٥٩
ـ العمل فيها ١٨ : ٧٩
ـ لحومها ١٦ : ١٤ ٣٥ : ١٢
البخس
ـ تنزيه الله عنه ١١ : ١٥ ٧٢ : ١٣
ـ النهي عنه ٢ : ٢٨٢ ٧ : ٨٥ ١١ : ٨٥
٢٦ : ١٨٣

السورة والآية

البخل
ـ جزاؤه ٣ : ١٨٠ ٤٧ : ٣٨ ٩٢ : ٨ ـ ١٠
ـ ذَمّه ٤٧ : ٣٧
البخل والنفاق ٩ : ٧٥ ـ ٧٧
البخل واليهود ٤ : ٣٧ ٥٧ : ٢٤
البُدْن
ـ تسخيرها ٢٢ : ٣٦، ٣٧
ـ خيرها ٢٢ : ٣٦
ـ منافعها ٢٢ : ٣٣
البِر
ـ اتصاف الله به ٥٢ : ٢٨
ـ اتصاف الملائكة به ٨٠ : ١٦
ـ اتصاف المؤمنين به ٣ : ١٩٣، ١٩٨ ٧٦ : ٥
٨٣ : ١٨، ٢٢
ـ بيانه ٢ : ١٧٧، ١٨٩ ٣ : ٩٢
ـ التعاون عليه ٥ : ٢
ـ التناجي به ٥٨ : ٩
البركة
ـ مصدرها ٧ : ٥٤ ٢٣ : ١٤ ٢٥ : ١، ١٠،
٦١ ٤٠ : ٦٤ ٤٣ : ٨٥ ٦٧ : ١
بركة الأرض ٧ : ٩٦، ١٣٧ ١٧ : ١ ٢١ : ٧١،
٨١ ٣٤ : ١٨ ٤١ : ١٠
بركة السماء ٧ : ٩٦ ٥٠ : ٩
بركة المنزل ٢٣ : ٢٩
البضائع ١٢ : ١٩، ٦٢، ٨٨
البطر
ـ جزاؤه ٢٨ : ٥٨
ـ النهي عنه ٨ : ٤٧
بطون الأنعام ١٦ : ٦٦ ٢٣ : ٢١
بطون النحل ١٦ : ٦٩

	السورة والآية
البُعران	
ـ تحميلها	١٢ : ٦٥، ٧٢
البغال	١٦ : ٨
البغي	
ـ جزاؤه	٦ : ١٤٦ ١٠ : ٢٣
ـ الحكم فيه	٣٨ : ٢٢
ـ مقاومته	٤٢ : ٣٩ ٤٩ : ٩
ـ النهي عنه	٤ : ٣٤ ٧ : ٣٣ ١٦ : ٩٠
البغي بعد النجاة	١٠ : ٢٣
البغي بين الخلطاء	٣٨ : ٢٤
البغي على الناس	٢٨ : ٧٦
البغي عند بسط الرزق	٤٢ : ٢٧
البغي والظلم	٤٢ : ٤٢
البغي والنصر	٢٢ : ٦٠
البقر	
ـ النهي عن تحريمه	٦ : ١٤٤
البناء	انظر: النار والبناء
البهائم	انظر: الأنعام
البئر	انظر: الآبار
البيع	
ـ الإشهاد عليه	٢ : ٢٨٢
ـ حِلّه	٢ : ٢٧٥
البيع والجمعة	٦٢ : ٩
البيع وذكر الله	٢٤ : ٣٧
البيع والربا	٢ : ٢٧٥
البيع والزكاة	٢٤ : ٣٧
البيع والصلاة	٢٤ : ٣٧
البيوت	انظر: السكن

	السورة والآية
(ت)	
التبذير	
ـ النهي عنه	١٧ : ٢٦، ٢٧
التبطر	انظر: البطر
التجارة الحاضرة	٢ : ٢٨٢
التجارة غير البائرة	٣٥ : ٢٩
التجارة غير الرابحة	٢ : ١٦
التجارة المنجية	٦١ : ١٠، ١١
التجارة والعبادات	٢٤ : ٣٧
التجارة والكساد	٩ : ٢٤
التجارة واللهو	٢٤ : ٣٧ ٦٢ : ١١
التداول	انظر: الغنى والتداول
التدمير والترف	١٧ : ١٦
التراث	
ـ أكله	٨٩ : ١٩
التراضي في التجارة	٤ : ٢٩
الترف والإجرام	١١ : ١١٦
الترف وأصحاب الشمال	٥٦ : ٤١ ـ ٤٥
الترف والتكذيب	٢٣ : ٣٣
الترف والظلم	١١ : ١١٦ ٢١ : ١١ ـ ١٣
الترف وعذاب الآخرة	٢٣ : ٦٤
الترف والفسق	١٧ : ١٦
الترف والكفر	٣٤ : ٣٤ ٤٣ : ٢٣
التسخير	
ـ شموله	٣١ : ٢٠ ٤٥ : ١٣
تسخير الأنعام	٤٣ : ١٢ ـ ١٤
تسخير البحار	١٦ : ١٤ ٤٥ : ١٢
تسخير الريح	٣٨ : ٣٦
تسخير الشمس والقمر	١٣ : ٣ ١٤ : ٣٣

	السورة والآية
	١٦ : ١٢ ٣١ : ٢٩ ٣٥ : ١٣ ٣٩ : ٥
تسخير الشياطين	٣٨ : ٣٦ـ٣٨
تسخير الليل والنهار	١٤ : ٣٣ ١٦ : ١٢
تسخير النجوم	٧ : ٥٤ ١٦ : ١٢
التصنيع	انظر: الصناعة
التطفيف	
ـ النهي عنه	٨٣ : ١ ـ ٣
التعاون	انظر: البر ـ التعاون عليه
التغابن	انظر: الغَبن
التفاضل	انظر: الرزق ـ التفاضل فيه
التقتير	
ـ اتصاف البشر به	١٧ : ١٠٠
ـ النهي عنه	٢٥ : ٦٧
تقدير الأشياء	١٣ : ٨ ٢٥ : ٢
تقدير الأمطار	١٥ : ٢١ ٢٣ : ١٨ ٤٣ : ١١
تقدير السيول	١٣ : ١٧
التقدير والبسط	٤٢ : ٢٧
التقدير والهداية	٨٧ : ٣
التكاثر	
ـ في الأموال	انظر: الأموال ـ التكاثر فيها
ـ في الثمرات	انظر: الثمرات ـ التكاثر فيها
ـ في الدنيا انظر:	الحياة الدنيا ـ التفاخر والتكاثر فيها
تكليف الوُسع	٢ : ٢٣٣، ٢٨٦ ٦ : ١٥٢ ٧ : ٤٢ ٢٣ : ٦٢ ٦٥ : ٧
التمتع	انظر: الأكل والتمتع
التمكين والخير	انظر: الخير والتمكين
التمكين والزكاة	انظر: الزكاة والتمكين في الأرض
التهلكة	انظر: الإنفاق والتهلكة

	السورة والآية
التين	
ـ القسم به	٩٥ : ١
(ث)	
الثرىٰ	٢٠ : ٦
الثمرات	
ـ إخراجها	٢ : ٢٢ ٧ : ٥٧ ١٤ : ٣٢
ـ أزواجها	١٣ : ٣
ـ ألوانها	٣٥ : ٢٧
ـ إنباتها	١٦ : ١١
ـ إنقاصها	٧ : ١٣٠
ـ تصنيعها	١٦ : ٦٧
ـ التكاثر فيها	١٨ : ٣٤
ـ الدعاء بها	٢ : ١٢٦
الثمرات والآيات	٦ : ٩٩
الثمرات والابتلاء	٢ : ١٥٥
الثمرات والبطر	٢٨ : ٥٧، ٥٨
الثمرات وحق الله	٦ : ١٤١
الثمرات والشرك	١٨ : ٤٢
الثمرات وعلم الله	٤١ : ٤٧
الثمرات والعمل	٣٦ : ٣٥
الثمرات والنحل	١٦ : ٦٩
الثوم	انظر: الفوم
الثواب الدنيوي	٣ : ١٤٥، ١٤٨ ٤ : ١٣٤ ٦١ : ١٣
(ج)	
الجبال	
ـ إرساؤها	٧٩ : ٣٢

	السورة والآية
ـ أكنانها	١٦ : ٨١
ـ ألوانها	٣٥ : ٢٧
ـ إيواؤها للنحل	١٦ : ٦٨
ـ تسخيرها	٢١ : ٧٩ ٣٨ : ١٨
ـ جعلها أوتادًا	٧٨ : ٦، ٧
ـ نحتها	٧ : ٧٤ ١٥ : ٨٢ ٢٦ : ١٤٩
ـ نصبها	٨٨ : ١٧ ـ ١٩
الجراد	
ـ المعاقبة به	٧ : ١٣٣
جزاء الإحسان	٤ : ١٢٣
جزاء البر	٧٦ : ٥ ـ ٢٢
الجزع	٧٠ : ١٩ ـ ٢١
الجزية	٩ : ٢٩
الجلود	انظر: الأنعام ـ جلودها
الجنّات	
ـ الابتلاء فيها	٦٨ : ١٧
ـ إخراجها	٦ : ٩٩ ٧٨ : ١٦
ـ إنباتها	٥٠ : ٩
ـ أنواعها	٦ : ١٤١ ٢٣ : ١٩
ـ توريثها	٢٦ : ٥٧ ـ ٥٩ ٤٤ : ٢٥ ـ ٢٨
ـ الزهد فيها	١٨ : ٣٩، ٤٠
ـ سقياها	١٣ : ٤
الجنات والاستغفار	٧١ : ١٠ ـ ١٢
الجنات والأعراض	٣٤ : ١٥، ١٦
الجنات والأمن	٢٦ : ١٤٦، ١٤٧
الجنات والتقوى	٢٦ : ١٣٢ ـ ١٣٤
الجنات والكفر	١٨ : ٣٢ ـ ٣٧
الجهد في الصدقة	٩ : ٧٩
الجوارح	٥ : ٤

	السورة والآية
الجوع	
ـ الابتلاء به	٢ : ١٥٥
ـ المعاقبة به	١٦ : ١١٢
الجوع والعبادة	١٠٦ : ٣، ٤
الجياد	انظر: الخيل

(ح)

الحَب	
ـ إخراجه	٦ : ٩٩ ٧٨ : ١٥
ـ إنباته	٥٠ : ٩
ـ فلقه	٦ : ٩٥
الحدائق	
ـ إنباتها	٢٧ : ٦٠ ٨٠ : ٢٧، ٣٠
الحديد	
ـ إلانته	٣٤ : ١٠
ـ تصنيعه	١٨ : ٩٦
ـ منافعه	٥٧ : ٢٥
الحرث	
ـ اشتهاؤه	٣ : ١٤
ـ إهلاكه	٢ : ٢٠٥
ـ حمايته	٢١ : ٧٨
ـ زعم تحريمه	٦ : ١٣٨
الحرث والابتلاء	٦٨ : ١٧ ـ ٢٢
الحرث والزراعة	٥٦ : ٦٣ ـ ٦٥
الحرث والشرك	٦ : ١٣٦
الحرص على الحياة	٢ : ٩٦
الحرمان	
ـ مقاومته	٥١ : ١٩ ٧٠ : ٢٥
الحسد على الفضل	٤ : ٥٤

	السورة والآية
الحسد على المغانم	٤٨ : ١٥
الحسنات	
ـ الابتلاء بها	٧ : ١٦٨
ـ مصدرها	٤ : ٧٩
حسنات الدنيا ٢ : ٢٠١ ٧ : ١٥٦ ١٦ : ٣٠، ٤١، ١٢٢ ٣٩ : ١٠	
الحسنات وآل فرعون	٧ : ١٣١
الحسنات والمنافقون٣ : ١٢٠ ٤ : ٧٨ ٩ : ٥٠	
الحصاد	
ـ توقيت زكاته	٦ : ١٤١
ـ حفظه	١٢ : ٤٧
حفظ الأقوات	انظر: الأقوات ـ حفظها
حفظ أموال اليتامىٰ	انظر: اليتامى ـ حفظ أموالهم
الحقوق	
ـ إيتاؤها	١٧ : ٢٦ ٣٠ : ٣٨
ـ التعجيل بها	٦ : ١٤١
ـ كتابتها	٢ : ٢٨٢
الحلف	
ـ كراهيته	٦٨ : ١٠
الحليّ	
ـ لبسها	١٦ : ١٤ ٣٥ : ١٢
حمل الأثقال	١٦ : ٧
الحمير	
ـ ركوبها	١٦ : ٨
الحنطة	انظر: الفوم
الحياة	
ـ خلقها للابتلاء	٦٧ : ٢
الحياة الدنيا	
ـ استحبابها على الآخرة ١٤ : ٣ ١٦ : ١٠٧	
ـ الاغترار بها ٦ : ٧٠ ٧ : ٥١ ٣١ : ٣٣	

	السورة والآية
	٣٥ : ٥ ٤٥ : ٣٥
ـ تزيينها	٢ : ٢١٢
ـ التفاخر والتكاثر فيها	٥٧ : ٢٠
ـ الرضا والاطمئنان بها	١٠ : ٧
ـ زينتها ١١ : ١٥ ١٨ : ٢٨، ٤٦ ٢٨ : ٦٠	
٥٧ : ٢٠ ٣٣ : ٢٨	
ـ عَرَضها	٤ : ٩٤ ٢٤ : ٣٣
ـ الفرح بها	١٣ : ٢٦
ـ اللعب واللهو ٦ : ٣٢ ٢٩ : ٦٤ ٤٧ : ٣٦	
٥٧ : ٢٠	
ـ متاعها ٣ : ١٤، ١٨٥ ٩ : ٣٨ ١٠ : ٢٣	
١٣ : ٢٦ ٢٨ : ٦٠ ٤٠ : ٣٩ ٤٢ : ٣٦	
٤٣ : ٣٥ ٥٧ : ٢٠	
الحياة الدنيا والحظوظ	٢٨ : ٧٩
الحياة الطيبة	١٦ : ٩٧

(خ)

الخبائث	
ـ تحريمها	٧ : ١٥٧
ـ كثرتها	٥ : ١٠٠
ـ مَيْزها	٣ : ١٧٩ ٨ : ٣٧
ـ النهي عن الإنفاق منها	٢ : ٢٦٧
الخُبْر	
ـ اكتسابه	١٨ : ٦٨
الخبرة	
ـ سؤال أهلها	٢٥ : ٥٩
الخراب	انظر: السعي والخراب
الخراج	١٨ : ٩٤، ٩٥ ٢٣ : ٧٢
خزائن الأشياء	١٥ : ٢١

السورة والآية

خزائن الله (سبحانه) ٦ : ٥٠ ١١ : ٣١
٥٢ : ٣٧
خزائن الرحمة ١٧ : ١٠٠ ٣٨ : ٩
خزائن السمٰوات والأرض ٦٣ : ٧
خسران الأعمال ١٨ : ١٠٣، ١٠٤
خسران الدنيا ٢٢ : ١١
الخسران واللهو ٦٣ : ٩
الخُلف والإنفاق ٣٤ : ٣٩
الخلطاء انظر: البغي بين الخلطاء
الخمر
- اجتنابها ٥ : ٩٠
- الانتهاء عنها ٥ : ٩١
- كبر إثمها ٢ : ٢١٩
الخنزير
- تحريمه ٢ : ١٧٣ ٥ : ٣ ٦ : ١٤٥
١٦ : ١١٥
الخوف
- الابتلاء به ٢ : ١٥٥
- المعاقبة به ١٦ : ١١٢
الخوف على الذرية ٤ : ٩
الخوف من العيْلة ٩ : ٢٨
الخوف والأمن ٢٤ : ٥٥ ١٠٦ : ٤
الخيانة
- عاقبتها ١٢ : ٥٢
- كراهيتها ٤ : ١٠٧ ٨ : ٥٨ ٢٢ : ٣٨
- النهي عن مساندتها ٤ : ١٠٥
الخير
- الابتلاء به ٢١ : ٣٥
- الاطمئنان به ٢٢ : ١١

السورة والآية

- الإنفاق منه ٢ : ٢١٥، ٢٧٢ ٦٤ : ١٦
- الأمر بفعله ٢١ : ٧٣ ٢٢ : ٧٧
- ثوابه ٢ : ١١٠ ٣ : ١١٥ ٧٣ : ٢٠ ٩٩ : ٧
- حبه ٣٨ : ٣٢ ١٠٠ : ٨
الخير
- علم الله به ٢ : ١٩٧، ٢١٥، ٢٧٣ ٤ : ١٢٧
- كراهية الكفار إنزاله على المؤمنين ٢ : ١٠٥
- كونه بيد الله ٣ : ٢٦
- المناعون له ٥٠ : ٢٤، ٢٥ ٦٨ : ١٢
٧٠ : ١٩ - ٢١
- الوصية به ٢ : ١٨٠
الخير وإرادة الله ١٠ : ١٠٧
الخير وإيفاء الكيل ١٧ : ٣٥
الخير والتمكين ١٨ : ٩٥
الخير والشح ٣٣ : ١٩
الخير وقدرة الله ٦ : ١٧
الخيرات
- استباقها ٢ : ١٤٨ ٥ : ٤٨ ٢١ : ٩٠
٣٥ : ٣٢
- المسارعة فيها ٣ : ١١٤ ٢١ : ٩٠ ٢٣ : ٦١
الخيل
- حبها ٣ : ١٤
- رباطها ٨ : ٦٠
- ركوبها ١٦ : ٨
- زينتها ١٦ : ٨
الخيل والفيء ٥٩ : ٦

(د)

الدابة انظر: الدواب

السورة والآية

الدم
- تحريمه ٢ : ١٧٣ ٥ : ٣ ٦ : ١٤٥ ١٦ : ١١٥
- المعاقبة به ٧ : ١٣٣
الدمار انظر: التدمير
الدنيا انظر: الحياة الدنيا
الدواب
- اختلاف ألوانها ٣٥ : ٢٨
- أممها ٦ : ٣٨
- بثّها ٢ : ١٦٤ ٣١ : ١٠ ٤٢ : ٢٩ ٤٥ : ٤
- خلقها ٢٤ : ٤٥
- رزقها ١١ : ٦ ٢٩ : ٦٠
- سجودها لله ١٦ : ٤٩ ٢٢ : ١٨
- سلطان الله عليها ١١ : ٥٦
- شرها ٨ : ٢٢، ٥٥
الدواب والمؤاخذة بالظلم ١٦ : ٦١ ٣٥ : ٤٥
- الدَّيْن
- كتابته ٢ : ٢٨٢
- الدَّيْن والمواريث ٤ : ١١، ١٢

(ذ)

الذهب
- اشتهاؤه ٣ : ١٤
- افتداء الكفار به ٣ : ٩١
- كنزه ٩ : ٣٤

(ر)

رأس المال والربا ٢ : ٢٧٨، ٢٧٩

السورة والآية

الربا
- إبطاله ٢ : ٢٧٨
- آكله ٢ : ٢٧٥ ٣ : ١٣٠
- تحريمه ٢ : ٢٧٥
- عقوبته ٢ : ٢٧٧
الربا والزكاة ٣٠ : ٣٩
الربا والصدقات ٢ : ٢٧٦
الربا واليهود ٤ : ١٦١
الربح ٢ : ١٦
الرحلات ١٠٦ : ٢، ٣
الرحمة
- ابتغاؤها ١٧ : ٢٨
- إمساكها ٣٥ : ٢
- الفرح بها ٣٠ : ٣٦ ٤٢ : ٤٨
- نزعها ١١ : ٩
الرحمة بعد الضراء ١٠ : ٢١ ٤١ : ٥٠
الرحمة وابتغاء فضل الله ٢٨ : ٧٣
الرحمة وإحياء الأرض ٣٠ : ٥٠
الرحمة والرياح ٧ : ٥٧ ٢٥ : ٤٨ ٢٧ : ٦٣ ٣٠ : ٤٦
الرحمة والغيث ٤٢ : ٢٨
الرخاء ٣٨ : ٣٦
الرزق
- ابتغاؤه ٢٩ : ١٧
- استغناؤه سبحانه عنه ٢٠ : ١٣٢ ٥١ : ٥٧
- الأكل منه ٢ : ٦٠، ١٧٢ ٥ : ٨٨ ٦ : ١٤٢ ٧ : ١٦٠ ١٦ : ١١٤ ٢٠ : ٨١ ٣٤ : ١٥ ٦٧ : ١٥
- إمساكه ٦٧ : ٢١

ـ إنـزالـه من السمـاء ٤٠ : ١٣ ٤٥ : ٥
٥٠ : ١١ ٥١ : ٢٢
ـ الإنفاق منه ٢ : ٣، ٢٥٤ ٤ : ٣٩ ٨ : ٣
١٣ : ٢٢ ١٤ : ٣١ ١٦ : ٧٥ ٢٢ : ٣٥
٢٨ : ٥٤ ٣٢ : ١٦ ٣٥ : ٢٩ ٣٦ : ٤٧
٤٢ : ٣٨ ٦٣ : ١٠
ـ بسطه وتقديره ١٣ : ٢٦ ١٧ : ٣٠ ٢٨ : ٨٢
٢٩ : ٦٢ ٣٠ : ٣٧ ٣٤ : ٣٥، ٣٦
٣٩ : ٥٢ ٤٢ : ١٢، ٢٧ ٦٥ : ٧
٨٩ : ١٦
ـ بقاؤه ٢٠ : ١٣١
ـ تحليله وتحريمه ٦ : ١٤٠ ٧ : ٣٢ ١٠ : ٥٩
ـ تخيره ١٨ : ١٩
الرزق
ـ التفاضل فيه ١٦ : ٧١
ـ شكره ٨ : ٢٦ ١٤ : ٣٧ ٢٩ : ١٧
ـ ضمانه ١١ : ٦ ١٥ : ٢٠ ٢٩ : ٦٠
ـ واهبـه (سبحانـه) ١٠ : ٣١ ٢٠ : ١٣٢
٢٢ : ٥٨ ٢٣ : ٧٢ ٢٧ : ٦٤ ٣٤ : ٢٤،
٣٩ ٣٥ : ٣ ٥١ : ٥٨ ٦٢ : ١١
الرزق الحسن ١١ : ٨٨ ١٦ : ٧٥ ٢٢ : ٥٨
الـرزق الـطيـب ٢ : ٥٧ ٧ : ٣٢ ٨ : ٢٦
١٠ : ٩٣ ١٦ : ٧٢ ١٧ : ٧٠ ٤٠ : ٦٤
٤٥ : ١٦
الرزق الواجب ٢ : ٢٣٣ ٤ : ٥، ٨
الرزق والإملاق ٦ : ١٥١ ١٧ : ٣١
الرزق والإيمان ٢ : ١٢٦
الرزق والتقوىٰ ٦٥ : ٢، ٣
الرزق والتكذيب ٥٦ : ٨٢
الرزق والثمرات ٢ : ٢٢، ١٢٦ ١٤ : ٣٢،

٣٧ ١٦ : ٦٧ ٢٨ : ٥٧
الرزق وخلق الإنسان ٣٠ : ٤٠
الرزق والشرك ١٦ : ٥٦، ٧٣ ٢٩ : ١٧
٣٠ : ٢٨
الرزق وكفران النعم ١٦ : ١١٢
الرزق والمشيئة الإلٰهية ٢ : ٢١٢ ٣ : ٢٧، ٣٧
١٣ : ٢٦ ١٧ : ٣٠ ٢٨ : ٨٢ ٢٩ : ٦٢
٣٠ : ٣٧ ٣٤ : ٣٨، ٣٩ ٣٩ : ٥٢
٤٢ : ١٢، ١٩
الرشد ٤ : ٦
الرُّطَب ١٩ : ٢٥
الرعى انظر: الأكل والرعى
رعى الأنعام انظر: الأنعام ـ رعيها
الرغد في الأكل ٢ : ٥٨
الرغد في الرزق ١٦ : ١١٢

الرقاب
ـ تحريرها ٤ : ٩٢ ٥ : ٨٩ ٥٨ : ٣
ـ صرف الزكاة في تحريرها ٩ : ٦٠
ـ صرف المال في فكها ٢ : ١٧٧
ـ فكها ٩٠ : ١٢، ١٣
الرمان ٦ : ٩٩، ١٤١

الرهن
ـ مشروعيته ٢ : ٢٨٣

الرياح
ـ إثارتها للسحب ٣٠ : ٤٨ ٣٥ : ٩
ـ تصريفها ٢ : ١٦٤ ٤٥ : ٥
ـ تلقيحها السحب والشجر ١٥ : ٢٢
الرياح والفلك ١٠ : ٢٢ ٤٢ : ٣٣

السورة والآية

(ز)

الزرع
- اختلاف أكله ٦ : ١٤١
- اختلاف ألوانه ٣٩ : ٢١
- الأكل منه ٣٢ : ٢٧
- إنباته ١٦ : ١١
- الاهتمام به ٤٤ : ٢٦
- جماله ونفعه ١٣ : ٤ ١٨ : ٣٢ ٢٦ : ١٤٦-١٤٨
- خلو مكة منه ١٤ : ٣٧

الزكاة
- الأمر بإيتائها ٢ : ١١٠ ٤ : ٧٧ ٢٢ : ٧٨ ٢٤ : ٥٦ ٣٣ : ٣٣ ٥٨ : ١٣ ٧٣ : ٢٠

الزكاة في الديانات السابقة ١٩ : ٣٠، ٣١، ٥٤، ٥٥ ٢١ : ٧٢، ٧٣

الزكاة وأهل الكتاب ٤ : ١٥٩-١٦٢ ٩٨ : ٤، ٥

الزكاة والإيمان ٢٧ : ١-٣

الزكاة والبر ٢ : ١٧٧

الزكاة وبنو إسرائيل ٢ : ٤٠-٤٣ ٢ : ٨٣ ٥ : ١٢

الزكاة والتمكين في الأرض ٢٢ : ٤١

الزكاة والرحمة ٧ : ١٥٦

الزكاة والفلاح ٢٣ : ١-٤ ٣١ : ٤، ٥

الزكاة والمشركون ٩ : ٥، ٧-١١ ٤١ : ٦، ٧

الزكاة والهدى ٩ : ١٨ ٣١ : ٤، ٥

الزكاة والولاء ٥ : ٥٥ ٩ : ٧١

الزيتون
- إخراجه ٦ : ٩٩

السورة والآية

- إنباته ١٦ : ١١ ٨٠ : ٢٩
- إنشاؤه ٦ : ١٤١
- شجرته المباركة ٢٤ : ٣٥
- القسم به ٩٥ : ١

الزينة
- الأمر بها ٧ : ٣١
- حِلها ٧ : ٣٢

زينة الركائب ١٦ : ٨

زينة السماء ١٥ : ١٦ ٣٧ : ٦ ٤١ : ١٢ ٥٠ : ٦ ٦٧ : ٥

زينة فرعون ١٠ : ٨٨

زينة قارون ٢٨ : ٧٩

زينة النساء ٢٤ : ٣١، ٦٠

(س)

سبيل الله
- الإنفاق فيه ٢ : ١٩٥، ٢٦١، ٢٦٢ ٨ : ٦٠ ٩ : ٣٤ ٤٧ : ٣٨ ٥٧ : ١٠

سبيل الله والصدقات ٩ : ٦٠

سبيل الله والمنافقون ٩ : ٨١

السحاب
- إزجاؤه ٢٤ : ٤٣
- تسخيره ٢ : ١٦٤

السحاب الثقال ٧ : ٥٧ ١٣ : ١٢

السحت
- أكله ٥ : ٤٢، ٦٢، ٦٣

السدود انظر: صناعة السدود

السرّاء
- الإنفاق فيها ٣ : ١٣٤

	السورة والآية
السراء والضراء	٧ : ٩٤، ٩٥
السرابيل	١٦ : ٨١
السرف	انظر: الإسراف
السرقة	
ـ جزاؤها	٥ : ٣٨
ـ المبايعة على تركها	٦٠ : ١٢
السعة والإرضاع	٦٥ : ٧
السعة والإنفاق	٢٤ : ٢٢
السعة والطلاق	٤ : ١٣٠
السعة والملك	٢ : ٢٤٧
السعي	
ـ اختلافه	٩٢ : ٤
ـ جزاؤه ٢٠ : ١٥ ٢١ : ٩٤ ٥٣ : ٣٩ ـ ٤١	
السعي بالإفساد	٢ : ٢٠٥ ٥ : ٣٣، ٦٤
السعي بالخراب	٢ : ١١٤
السعي الضال	١٨ : ١٠٤
السعي المشكور	١٧ : ١٩ ٧٦ : ٢٢
السعي والرضا	٨٨ : ٨، ٩
السفه	
ـ اتهام الكفار المؤمنين به ٢ : ١٣ ٧ : ٦٦، ٦٧	
سفه النفس	٢ : ١٣٠
السفه والإهلاك	٧ : ١٥٥
السفه والحقوق	٢ : ٢٨٢
السفه والشطط	٧٢ : ٤
السفه وقتل الأولاد	٦ : ١٤٠
السقاية	انظر: أجر السقاية
السكن	
ـ حرمته	٢٤ : ٢٩
ـ نعمته	١٦ : ٨٠

	السورة والآية
السكن والجهاد	٩ : ٢٤
السكن والزوجات	٦٥ : ٦
السلاح	انظر: صناعة السلاح
سنة الله ـ ثباتها ١٧ : ٧٧ ٣٣ : ٦٢ ٣٥ : ٤٣ ٤٨ : ٢٣	
سنن السابقين	٤ : ٢٦
السهول	انظر: الأرض ـ سهولها
السؤال	
ـ إيتاء السائلين المال	٢ : ١٧٧
ـ حق السائل ٥١ : ١٩ ٧٠ : ٢٤، ٢٥	
ـ النهي عن نهر السائل	٩٣ : ١٠
السؤال بلا إلحاف	٢ : ٢٧٣
السوق	انظر: الأسواق
السوم في الشجر	١٦ : ١٠
السيول	انظر: تقدير السيول

(ش)

الشجر	
ـ اتخاذ النحل بيوته منه	١٦ : ٦٨
ـ سجوده لله	٢٢ : ١٨ ٥٥ : ٦
ـ نعمته	١٦ : ١٠ ٢٧ : ٦٠
الشجر والنار	٣٦ : ٨٠
شح النفس	٥٩ : ٩ ٦٤ : ١٦ ٤ : ١٢٨
الشح على الخير	٣٣ : ١٩
الشحن البحري	٢٦ : ١١٩ ٣٦ : ٤١ ٣٧ : ١٤٠
الشر	
ـ الابتلاء به	٢١ : ٣٥
ـ استعجاله	١٠ : ١١

السورة والآية

- جزع الإنسان إذا مَسَّه ٧٠ : ١٩، ٢٠

الشر

- قنوط الإنسان إذا مسّه ٤١ : ٤٩
- يأس الإنسان إذا مسّه ١٧ : ٨٣

الشراب

- الإسراف في الشرب ٧ : ٣١

الشراب العذب ٣٥ : ١٢

الشراب من ماء المطر ١٦ : ١٠

الشراكة في الأرزاق ٣٠ : ٢٨

الشراكة في الملكية ٣٩ : ٢٩

الشراكة في الميراث ٤ : ١٢

الشغل

- الإنشغال بالأموال والأهلين ٤٨ : ١١

الشقاء ٢٠ : ١١٧

الشكر

- ابتلاؤه ٦ : ٥٣ ٢٧ : ٤٠
- الأمر به ٢ : ١٥٢ ٧ : ١٤٤ ٣١ : ١٤
- جزاؤه ٣ : ١٤٤، ١٤٥ ١٤ : ٧ ٥٤ : ٣٥
- قلة الشاكرين ٢ : ٢٤٣ ٧ : ١٠، ١٧ ١٠ : ٦٠ ١٢ : ٣٨ ٢٣ : ٧٨ ٢٧ : ٧٣ ٣٢ : ٩ ٣٤ : ١٣ ٤٠ : ٦١ ٦٧ : ٢٣

شكر النعم ٥ : ٦ ١٦ : ١٤، ٧٨، ١٢١ ٢١ : ٨٠ ٢٢ : ٣٦ ٢٧ : ١٩ ٢٨ : ٧٣ ٣٠ : ٤٦ ٣٥ : ١٢ ٣٦ : ٧٣ ٤٢ : ٣٣ ٤٥ : ١٢ ٤٦ : ١٥ ٥٦ : ٧٠

الشكر والحكمة ٣١ : ١٢

الشكر والكفر ٣٩ : ٧٦ ٧ : ٣

الشهوات ٣ : ١٤

السورة والآية

(ص)

الصبغ ٢٣ : ٢٠

الصخور

- الإيواء إليها ١٨ : ٦٣
- تصنيعها ٨٩ : ٩

الصدقات

- إبداؤها ٢ : ٢٧١
- إبطالها ٢ : ٢٦٤
- إخفاؤها ٢ : ٢٧١
- الأمر بأخذها ٩ : ١٠٣
- الأمر بها ٤ : ١١٤
- البخل بها ٩ : ٧٥، ٧٦
- التصدق بالدية ٤ : ٩٢
- التصدق بالدَّين ٢ : ٢٧٩، ٢٨٠
- تعجيل أدائها ٦٣ : ١٠
- جزاؤها ١٢ : ٨٨ ٣٣ : ٣٥ ٥٧ : ١٨
- اللمز فيها ٩ : ٥٨
- مصارفها ٩ : ٦٠

الصدقات على سبيل الفدية ٢ : ١٩٦

الصدقات والتطهير ٩ : ١٠٣

الصدقات والتوبة ٩ : ١٠٤

صناعة الآنية ٣٤ : ١٣.

صناعة الأثاث والمتاع ١٦ : ٨٠

صناعة البناء ٢٦ : ١٢٩ ٣٤ : ١٣ ٨٩ : ٩

صناعة السدود والردوم ١٨ : ٩٤-٩٦

صناعة السلاح ٢١ : ٨٠ ٣٤ : ١٠، ١١

صناعة الفلك ١١ : ٣٧، ٣٨ ٢٣ : ٢٧

الصوف انظر: الأصواف

الصيد

- الابتلاء به ٥ : ٩٤

صيد البر
ـ منعه في الإحرام ٥ : ١، ٢، ٩٥، ٩٦

(ض)

الضأن
ـ حِلها ٦ : ١٤٣
الضراء
ـ الابتلاء بها ٢ : ٢١٤ ٦ : ٤٢
ـ الإنفاق فيها ٣ : ١٣٤
الضراء والنعماء ١١ : ٩، ١٠
الضرب في الأرض
ـ بتغاء فضل الله ٧٣ : ٢٠
ـ العجز عنه ٢ : ٢٧٣
الضعف والاستضعاف
ـ في الأرض ٤ : ٩٧، ٩٨
ـ في الإنسان ٤ : ٢٨ ٣٠ : ٥٤
ـ في الذرية ٤ : ٩، ١٢٧
الضنك ٢٠ : ١٢٤
الضياع ٣ : ١٧١، ١٩٥ ٧ : ١٧٠ ٩ : ١٢٠
١١ : ١١٥ ١٢ : ٥٦، ٩٠ ١٨ : ٣٠
الضيق ٦٥ : ٦

(ط)

الطعام
ـ تفاضله ٢ : ٦١
ـ توزيع طعام الأضاحي ٢٢ : ٣٦
ـ حلاله وحرامه ٥ : ٦٥ : ١٤٥
ـ العبرة فيه ٨٠ : ٢٤ ـ ٣٢

ـ من خلق الله ورزقه ٦ : ١٤ ٢٦ : ٧٩
١٠٦ : ٤
الطغيان
ـ جزاؤه ٧٨ : ٢١ ـ ٢٦ ٧٩ : ٣٧ ـ ٣٩
ـ النهي عنه ١١ : ١١٢ ٢٠ : ٨١ ٥٥ : ٧، ٨
الطوفان
ـ المعاقبة به ٧ : ١٣٣
الطيبات
ـ إذهابها ٤٦ : ٢٠
ـ الأمر بالأكل منها ١٧٢ ٥ : ٨٨ ٧ : ١٦٠
٢ : ١٦٨ ٨ : ٦٩ ١٦ : ١١٤ ٢٠ : ٨١
٢٣ : ٥١
ـ حِلها ٥ : ٤، ٥
ـ النهي عن تحريمها ٥ : ٨٧ ٧ : ٣٢
طيبات الكسب ٢ : ٢٦٧
الطيبات المحرمة على اليهود لظلمهم ٤ : ١٦٠
الطيبات والخبائث ٤ : ٢ ٧ : ٥٨، ١٥٧
الطير ١٦ : ٧٩ ٦٧ : ١٩
ـ أممها ٦ : ٣٨
الطير الأبابيل ١٠٥ : ٣، ٤

(ظ)

الظلم
ـ الاستغفار منه ٣ : ١٣٥ ٤ : ٦٤، ١١٠
٢٧ : ١١ ٢٨ : ١٦
ـ إنذار الظالمين ٤٦ : ١٢
ـ تنزيه الله سبحانه عنه ٢ : ٢٧٢، ٢٨١
٣ : ٢٥، ١٠٨، ١١٧، ١٦١، ١٨٢
٤ : ٤٠، ٤٩، ٧٧، ١٢٤ ٦ : ١٣١،

السورة والآية

١٦٩ ٨ : ٥١، ٦٠ ٩ : ٧٠ ١٠ : ٤٤،
٤٧، ٥٤ ١١ : ١٠١، ١١٧ ١٦ : ٣٣،
١١١، ١١٨ ١٧ : ٧١ ١٨ : ٤٩
١٩ : ٦٠ ٢٠ : ١١٢ ٢٢ : ١٠ ٢٣ : ٦٢
٢٦ : ٢٠٩ ٢٩ : ٤٠ ٣٠ : ٩ ٣٩ : ٦٩
٤٠ : ١٧، ٣١ ٤١ : ٤٦ ٤٣ : ٧٦
٤٥ : ٢٢ ٤٦ : ١٩ ٥٠ : ٢٩

- تنزيه الإيمان عن الالتباس به ٦ : ٨٢
- التوبة منه ٥ : ٣٩
- جزاؤه الأخروي ٢ : ١٥١، ١٦٥ ٥ : ٢٩
٧ : ٤١ ١٠ : ٥٢ ١٤ : ٢٢ ١٦ : ٨٥
١٨ : ٢٩، ٨٧ ١٩ : ٧٢ ٢٠ : ١١١
٢١ : ٢٩ ٢٥ : ١٩، ٣٧ ٣٠ : ٥٧
٣٤ : ٤٢ ٣٧ : ٢٢ ٣٩ : ٢٤ ٤٢ : ٢١،
٤٥ ٤٣ : ٣٩، ٦٥ ٥١ : ٥٩ ٥٩ : ١٧
٧٦ : ٣١
- جزاؤه الدنيوي ٢ : ٥٩ ٤ : ١٥٣، ١٦٠
٦ : ٤٥ ٧ : ١٦٢ ١٠ : ١٣ ١١ : ٣٧،
٦٧، ٩٤ ١٨ : ٥٩ ٢٣ : ٢٧ ٢٧ : ٥٢،
٨٥ ٢٩ : ١٤، ٣١ ٥٢ : ٤٧

الظلم
- ضلال الظالمين وإضلالهم ١٤ : ٢٧
٣١ : ١١
- عاقبة الظالمين ١٠ : ٣٩ ٢٦ : ٢٢٧
٢٨ : ٤٠
- عدم هداية الظالمين ٢ : ٢٥٨ ٣ : ٨٦
٥ : ٥١ ٦ : ١٤٤ ٩ : ١٩، ١٠٩
٢٨ : ٥٠ ٤٦ : ١٠ ٦١ : ٧ ٦٢ : ٥
- فتنة الظالمين ٨ : ٢٥ ١٠ : ٨٥

السورة والآية

- كراهية الظالمين ٣ : ٥٧، ١٤٠ ٤٢ : ٤٠
- لعن الظالمين ٧ : ٤٤ ١١ : ١٨، ٤٤
٢٣ : ٤١ ٤٠ : ٥٢
- مشاقة الظالمين لله ورسوله ٢٢ : ٥٣
- الموالاة بين الظالمين ٦ : ١٢٩ ٤٥ : ١٩
- النهي عن الركون إلى الظالمين ١١ : ١١٣
- الهجرة فرارًا منه ١٦ : ٤١
ظلم الجاحدين بآيات الله ٦ : ٣٣ ٢٩ : ٤٩
الظلم العظيم (الشرك) ٣١ : ١٣
- ظلم الممتنعين عن التوبة ٤٩ : ١١
ظلم النفس ٢ : ٥٧، ٢٣١ ٣ : ١١٧ ٤ : ٩٧
٧ : ٢٣، ١٦٠، ١٧٧ ١٠ : ٤٤
١١ : ١٠١ ١٦ : ٢٨، ٣٣، ١١٨
٢٧ : ٤٤ ٣٤ : ١٩ ٦٥ : ١
الظلم والجهل ٣٣ : ٧٢
الظلم والربا ٢ : ٢٧٢
الظلم والزور ٢٥ : ٤
الظلم والعدوان ٢ : ١٩٣ ٤ : ٣٠ ٥ : ١٠٧
الظلم والعلو ٢٧ : ١٤
الظلم والغرور ٣٥ : ٤٠
الظلم والكفر ١٤ : ٣٤
الظمأ ٩ : ١٢٠

(ع)

العبث
- الإنسان لم يخلق عبثًا ٢٣ : ١١٥
- النهي عنه ٢٦ : ١٢٨
العبيد انظر: الرقاب

السورة والآية

العدس
- إنباته ٢ : ٦١

العدل
- اشتراطه في الشهود ٥ : ١٠٦ ٦٥ : ٢
- الأمر به ١٦ : ٩٠ ٤٢ : ١٥
- الحكم به ٤ : ٥٨ ٥ : ٩٥
- النهي عن اتباع الهوى فيه ٤ : ١٣٥
العدل بالحق ٧ : ١٥٩، ١٨١
العدل بين الزوجات ٤ : ٣، ١٢٩
العدل في إملاء الحقوق والديون ٢ : ٢٨٢
العدل في القول ٦ : ١٥٢
العدل في كتابة الحقوق والديون ٢ : ٢٨٢
العدل مع الخصوم ٥ : ٨

العدوان
- النهي عنه ٥ : ٣ ٩ : ١٠ ٢٨ : ٢٨

العسر
- إمهال المعسر ٢ : ٢٨٠
العسر واليسر ٢ : ١٨٥ ٦٥ : ٧ ٩٤ : ٥، ٦
العسرى ٩٢ : ٨-١٠
العسل ١٦ : ٦٩

العطاء
- ثوابه ٩٢ : ٥-٧
عطاء الله سبحانه ١٧ : ٢٠
عطاء الفطرة ٢٠ : ٥
العطاء من الصدقات ٩ : ٥٨
العقود ٥ : ١

العمل
- إحباطه ٥ : ٣٣ ٥ : ١٩ ٣٩ : ٦٥ ٤٧ : ٩، ٢٨، ٣٢ ٤٩ : ٢
- إحصاؤه ١٨ : ٤٩ ٣٦ : ١٢ ٥٨ : ٦ ٧٨ : ٢٩

العمل
- تفاوته ١٧ : ٨٤
- توفيته ٣٩ : ٧٠ ٤٦ : ١٩
- جزاؤه ٢٧ : ٩٠ ٢٩ : ٧ ٣٢ : ١٧ ٣٤ : ٣٣ ٣٦ : ٥٤ ٣٧ : ٣٩ ٣٩ : ٣٥، ٧٤ ٤١ : ٤٦ ٤٣ : ٧٢ ٤٥ : ١٥، ٢٨ ٤٦ : ١٤ ٤٧ : ٣٥ ٤٩ : ١٤ ٥٢ : ١٦ ٥٢ : ١٩، ٢١ ٥٦ : ٢٤ ٦٦ : ٧ ٧٧ : ٤٣
- الحث عليه ٩ : ١٠٥
- مسئوليته ١٦ : ٩٣
العمل الباطل ٤٧ : ٣٣
العمل الحسن ٤٦ : ١٦
العمل الخاسر ١٨ : ١٠٣، ١٠٤
العمل الخبيث ٢١ : ٧٤
العمل الخيّر ٩٩ : ٧
العمل السيء ٣٥ : ٨، ٣٥ ٤٠ : ٣٧، ٤٠ ٤١ : ٢٧ ٤٥ : ٣٣ ٤٧ : ١٤ ٥٣ : ٣١ ٥٨ : ١٥ ٦٣ : ٢

العمل الشرير ٩٩ : ٨
العمل الصالح والإيمان ٢ : ٢٥، ٦٢، ٨٢ ٤ : ١٢٤ ١٠ : ٤ ١٦ : ٩٧ ١٨ : ٣٠، ٨٨ ٢٩ : ٧، ٩، ٥٨ ٣٠ : ١٥، ٤٥ ٣١ : ٨ ٣٢ : ١٩ ٣٤ : ٤، ٣٧ ٣٥ : ٧ ٣٨ : ٢٤، ٢٨ ٤٠ : ٤٠، ٥٨ ٤١ : ٨ ٤٢ : ٢٢، ٢٣، ٢٦ ٤٥ : ٢١، ٣٠ ٤٧ : ٢، ١٢ ٤٨ : ٢٩ ٥٦ : ١١

	السورة والآية
	٦٤ : ٩ ٨٤ : ٢٥ ٨٥ : ١١ ٩٥ : ٦
	٩٨ : ٧ ١٠٣ : ٣
العمل الصالح والتقوىٰ	٣٣ : ٧٠، ٧١
العمل الصالح والدعوة	٤١ : ٣٣
العمل الصالح ورضاء الله	٤٦ : ١٥
العمل الصالح والقنوت	٣٣ : ٣١
العمل الضال	٤٧ : ١، ٨
العمل والابتلاء	١١ : ١٨٧ : ٧
العمل والفساد	٣٠ : ٤١
العمل واللغو	٢٨ : ٥٥
العنب	انظر: الأعناب
العهود	
ـ رعايتها	٢٣ : ٨ ٧٠ : ٣٢
ـ مسئوليتها	١٧ : ٣٤ ٣٣ : ١٥
ـ نبذها	٢ : ١٠٠
ـ نقضها	٢ : ٢٧ ٨ : ٥٦ ١٣ : ٢٥ ١٦ : ٩٥
ـ الوفاء بها	٢ : ٤٠، ١٧٧ ٦ : ١٥٢
	٩ : ١١١ ١٣ : ٢٠ ١٦ : ٩١ ١٧ : ٣٤
	٤٨ : ١٠
العهود والتقوىٰ	٣ : ٧٦
العهود والفسق	٧ : ١٠٢
العون	انظر: منع العون
العيْلة	٩ : ٢٨ ٩٣ : ٨
العيون	
ـ أنواعها	٢٦ : ٥٧، ١٣٢ : ١٣٤، ١٤٦، ١٤٧
ـ مصادرها	٢ : ٦٠، ٧٧٤ : ١٦٠ ٧٩ : ٣١

(غ)

الغَبن	٦٤ : ٩

	السورة والآية
الغرم والإنفاق	٩ : ٩٨
الغرم والغارمون	٩ : ٦٠
غل اليد	
ـ النهي عنه	١٧ : ٢٩
الغنىٰ	
ـ اتصاف الله سبحانه به	٢ : ٢٦٣، ٢٦٧
	٣ : ٩٧ ٤ : ١٣١ ٦ : ١٣٣ ١٠ : ٦٨
	١٤ : ٨ ٢٢ : ٦٤ ٢٧ : ٤٠ ٢٩ : ٦
	٣١ : ١٢، ٢٦ ٣٥ : ١٥ ٣٩ : ٧
	٤٧ : ٣٨ ٥٣ : ٤٨ ٥٧ : ٢٤ ٦٠ : ٦
	٦٤ : ٦
الغنىٰ والتداول	٥٩ : ٧
الغنىٰ والتعفف	٢ : ٢٧٣ ٤ : ٦
الغنىٰ والطلاق	٤ : ١٣٠
الغنىٰ والعيْلة	٩ : ٢٨ ٩٣ : ٨
الغنىٰ والفقر	٤ : ١٣٥
الغنىٰ والقعود	٩ : ٩٣
الغنىٰ والنفاق	٩ : ٧٤
الغنىٰ والنكاح	٢٤ : ٣٢، ٣٣
الغيث	٣١ : ٣٤ ٤٢ : ٢٨

(ف)

الفاكهة	انظر: الفواكه
الفائدة	انظر: الربا
الفدية والأسرى	٢ : ٨٥ ٤٧ : ٤
الفدية والإطعام	٢ : ١٨٤
الفرح بالدنيا	٥٧ : ٢٣
الفرح بفضل الله	١٠ : ٥٨
الفرح بالمال	٢٨ : ٧٦

	السورة والآية
الفرح بالنعم	٦ : ٤٤
الفرس	انظر: الخيل
الفُرش	٦ : ١٤٢
الفساد	
ـ جزاؤه	١٣ : ٢٥
ـ عاقبته	٧ : ٨٦، ١٠٣ ٢٧ : ١٤
ـ كراهيته	٢ : ٢٠٥ ٢٨ : ٧٧
ـ النهي عنه	٢ : ٦٠ ٧ : ٥٦، ٧٤، ٨٥ ١١ : ٨٥، ١١٦ ٢٦ : ١٨٣ ٢٨ : ٧٧ ٢٩ : ٣٦
الفساد والاستخلاف في الأرض	٢ : ٣٠
الفساد والإسراف	٢٦ : ١٥١، ١٥٢
الفساد والخسران	٢ : ٢٧
الفساد والصلاح	٢ : ٢٢٠ ٧ : ١٤٢ ١٠ : ٨١
الفساد والعلو	١٧ : ٤ ٢٨ : ٨٣
الفساد والكسب	٣٠ : ٤١
الفساد والكفر	١٦ : ٨٨
الفساد والنفاق	٢ : ١١، ١٢ ٤٧ : ٣٢
الفضة	
ـ اشتهاؤها	٣ : ١٤
ـ اكتنازها	٩ : ٣٤
الفضل والرشد	٤٩ : ٧، ٨
الفضل والسعة	٢٤ : ٢٢
فضل الله	
ـ ابتغاؤه	٢ : ١٩٨ ٥ : ٢ ١٦ : ١٤ ١٧ : ١٢، ٦٦ ٢٨ : ٧٣ ٣٠ : ٢٣، ٤٦ ٣٥ : ١٢ ٤٥ : ١٢ ٤٨ : ٢٩ ٥٩ : ٨ ٦٢ : ١٠ ٧٣ : ٢٠
ـ الوعد به	٢ : ٢٦٨
الفقر إلى الله	٢٨ : ٢٤ ٣٥ : ١٥ ٤٧ : ٣٨

	السورة والآية
الفقر والإحصار	٢ : ٢٧٣
الفقر والأكل بالمعروف	٤ : ٦
الفقر والبؤس	٢٢ : ٢٨
الفقر والشيطان	٢ : ٢٦٨
الفقر والصدقات	٢ : ٢٧١ ٩ : ٦٠
الفقر والعدل	٤ : ١٣٥
الفقر والهجرة	٥٩ : ٨
الفلاح والأمانة	٢٣ : ١ ـ ٨
ـ الفلاح والربا	٣ : ١٣٠
الفلاح والشح	٥٩ : ٩ ٦٤ : ١٦
الفلاح والظلم	٦ : ٢١، ١٣٥ ٢٨ : ٣٧
الفلك	
ـ الحمل عليه	٢٣ : ٢٢ ٤٠ : ٨٠
الفواكه	
ـ نعمتها	٥٥ : ١٠، ١١ ٨٠ : ٢٦ ـ ٣١
الفوْم	٢ : ٦١
الفيء	
ـ إلحاق الأرض المغنومة به	٥٩ : ١٠
ـ تعريفه	٥٩ : ٦
ـ توزيعه	٥٩ : ٧

(ق)

قبض اليد والنفاق	٩ : ٦٧
القثاء	٢ : ٦١
القربى	
ـ الإحسان إلى ذوي القربى	٢ : ٨٣ ٤ : ٣٦
ـ إطعام ذوي القربى	٩٠ : ١٤، ١٥
ـ الإنفاق على ذوي القربى	٢ : ١٧٧، ٢١٥ ٢٤ : ٢٢

	السورة والآية
ـ حق ذوي القربىٰ	١٧ : ٢٦ ٣٠ : ٣٨
ـ حق ذوي القربىٰ في الغنائم	٨ : ٤١
ـ حق ذوي القربىٰ في الفيء	٥٩ : ٧
ـ حق ذوي القربىٰ في المواريث	٤ : ٨
ـ صلة ذوي القربىٰ	١٦ : ٩٠
القرض الحسن	٢ : ٢٤٥ ٥ : ٥٧١٢ : ١١، ١٨ ٦٤ : ١٧ ٧٣ : ٢
القسم في الشهادة	٥ : ١٠٦، ١٠٧
قسمة الميراث	٤ : ٨
قضاء الأجل	٢٨ : ٢٩
قضاء الدَّين	٣ : ٧٥
القضب	٨٠ : ٢٨
القِطر	١٨ : ٩٦ ٣٤ : ١٢
قطع الأرحام	٤٧ : ٢٢
قطع الصلات	٢ : ٢٧ ١٣ : ٢٥
القناطير	٣ : ١٤
القوت	انظر: الأقوات
القوة	
ـ إعدادها	٨ : ٦٠
ـ طلبها	١٨ : ٩٥
القوة	
ـ وجوهها	١١ : ٥٢
القوة والأمانة	٢٧ : ٣٩ ٢٨ : ٢٦

(ك)

الكَبَد	٩٠ : ٤
الكد	٥٣ : ٣٣، ٣٤
الكدح	٨٤ : ٦
الكساء والسفهاء	٤ : ٥
الكساء والكفارات	٥ : ٨٩
الكساء والمطلقات	٢ : ٢٣٣
الكساد	انظر: التجارة والكساد
الكسب	
ـ عدم غنائه	٤٥ : ١٠ ١١١ : ٢
الكسب والميراث	٤ : ٣٢
كفارة الصيد والإحرام	٥ : ٩٥
الكفاية	٢ : ٢١٩
كفران النعم	١٦ : ٧٢ ٢٩ : ٦٧
الكنز	انظر: الاكتناز
الكيل	
ـ إيفاؤه	٦ : ١٥٢ ٧ : ٨٥ ١١ : ٨٤، ٨٥ ١٢ : ٥٩، ٨٨ ١٧ : ٣٥ ٢٦ : ١٨١

(ل)

اللباس	٧ : ٢٦
اللبن	١٦ : ٦٦
اللعب	٦ : ٧٠ ٧ : ٥١
اللؤلؤ	٥٥ : ٢٠ ـ ٢٢

(م)

الماء	
ـ الابتلاء به	٧٢ : ١٦، ١٧
ـ إسكانه في الأرض	١٣ : ١٨
ـ إنزاله بقدر	٤٣ : ١١
ـ إنزاله من السحب	٧ : ٥٧
ـ بذله	١٥ : ٢٢ ١٠٧ : ٧
ـ ثجّه	٧٨ : ١٤
ـ صبّه	٨٠ : ٢٥
ـ طغيانه	٦٩ : ١١

	السورة والآية
ماء السماء وماء الأرض	٥٤ : ١١، ١٢
الماء الطهور	٨ : ١١
الماء العذب	٧٧ : ٢٧
الماء الغائر	٦٧ : ٣٠
الماء المبارك	٥٠ : ٩
الـمـاء والأرض	١٣ : ٤ ٢٢ : ٥ ٤١ : ٣٩ ٢٢ : ٦٣ ٣٢ : ٢٧
الماء وأصل الحياة	٢٤ : ٤٥
الماء والأودية	١٣ : ١٧
الماء والثمرات	٢ : ٢٢ ١٤ : ٣٢ ٣٥ : ٢٧
الماء والحدائق	٢٧ : ٦٠
المـاء والحيـاة	٣ : ١٦٤ ١٦ : ٦٥ ٢١ : ٣٠ ٢٩ : ٦٣ ٣٠ : ٢٤
الماء والسحب	٥١ : ٢
الماء والشجر	١٦ : ١٠
الماء والنبات	٦ : ٩٩ ٢٠ : ٥٣ ٣١ : ١٠
الماعون	١٠٧ : ٧
المتاجرة	انظر: التجارة
المتاع إلى حين	٢ : ٣٦ ١٠ : ٩٨ ١٦ : ٨٠ ٢١ : ١١١ ٣٦ : ٤٣، ٤٤ ٣٧ : ١٤٨ ٥١ : ٤٣
المتاع الحسن	١١ : ٣
متاع الحيوان	٧٩ : ٣٠ ـ ٣٣ ٨٠ : ٢٦ ـ ٣٢
المتاع الزائل	٢٨ : ٦١
متاع الصيد	٥ : ٩٦
المتـاع القليـل	٤ : ٧٧ ١٦ : ١١٦، ١١٧ ٣١ : ٢٤ ٣٣ : ١٦
متاع المطلقات	٢ : ٢٣٦، ٢٤٠، ٢٤١ ٣٣ : ٤٩
متاع النار	٥٦ : ٧٣

	السورة والآية
المتاع والإجرام	٢٦ : ٢٠٠ ـ ٢٠٧ ٧٧ : ٤٦
المتاع والحلية	١٣ : ١٧
المتاع والخسران	٩ : ٦٩
المتاع والشرك	١٤ : ٣
المتـاع والكفـر	٢ : ١٢٦ ٣ : ١٩٧ ١٥ : ٣ ١٦ : ٥٥ ٢٩ : ٦٦ ٣٠ : ٣٤ ٣٩ : ٨ ٤٦ : ٢٠ ٤٧ : ١٢
المتربة	٩٠ : ١٤ ـ ١٦
المجاعة	انظر: المسغبة
محق الربا	٢ : ٢٧٦
المَرجان	٥٥ : ١٩ ـ ٢٢
المرعىٰ	٨٧ : ٤
المُزن	٥٦ : ٦٨، ٦٩
المساكن	انظر: السكن
المساكين	
ـ الإحسان إليهم	٢ : ٨٣ ٤ : ٣٦ ٧٤ : ٤٢ ـ ٤٤
ـ إطعامهم من الفدية	٢ : ١٨٤
ـ إطعامهم من الكفارات	٥ : ٨٩، ٩٥ ٥٨ : ٤
ـ الإنفاق عليهم	٢ : ١٧٧، ٢١٥ ١٧ : ٢٦ ٢٤ : ٢٢ ٣٠ : ٣٨
ـ الحض على إطعـامهم	٦٩ : ٣٤ ٧٦ : ٨ ٨٩ : ١٨ ٩٠ : ١٦ ١٠٧ : ٣ ٦٩ : ٣٣
المساكين	
ـ حقهم في الخُمس	٨ : ٤١
ـ حقهم في الصدقات	٩ : ٦٠
ـ حقهم في الفيء	٥٩ : ٧
المساكين والعمل	١٨ : ٧٩
المساكين والمواريث	٤ : ٨
المسغبة	٩٠ : ١٤، ١٥

	السورة والآية
ـ المشاركة	انظر: الشراكة
المصانع	انظر: الصناعة
المضاعفة	٢ : ٢٤٥، ٢٦١ ٤ : ٤٠ ٥٧ : ١١، ١٨ ٦٤ : ١٧
المطففون	انظر: التطفيف
المعاهدات	انظر: العهود
المعايش	
ـ بطرها	٢٨ : ٥٨
ـ تضييقها	٢٠ : ١٢٤
ـ جعلها في الأرض	٧ : ١٠ ١٥ : ٢٠
ـ جعلها في النهار	٧٨ : ١١
ـ قسمتها	٤٣ : ٣٢
المعروف في الأداء	٢ : ٢٣٣
المعروف في الدية	٢ : ١٧٨
المعروف في الطلاق	٢ : ٢٣٣، ٢٣٦، ٢٤١ ٦٥ : ٦
المعروف في الوصية	٢ : ١٨٠ ٣٣ : ٦
المعروف والإحسان	٢ : ١٧٨
المغانم	
ـ تخصيصها	٨ : ٤١
ـ مشروعيتها	٨ : ٦٩
المغرم	انظر: الغُرم
الملابس	انظر: اللباس
الملح	٢٥ : ٥٣ ٣٥ : ١٢
الملك	
ـ التصرف فيه	٣ : ٢٦
ـ التفرد به	١٧ : ١١١ ٢٥ : ٢ ٣٥ : ١٣
ملك السمٰوات والأرض	٢ : ١٠٧ ٣ : ١٨٩ ٥ : ١٧، ١٨، ٤٠، ١٢٠ ٧ : ١٥٨ ٩ : ١١٦ ٢٤ : ٤٢ ٣٨ : ١٠ ٣٩ : ٤٤

	السورة والآية
	٤٢ : ٤٩ ٤٣ : ٨٥ ٤٥ : ٢٧ ٤٨ : ١٤ ٥٧ : ٢، ٥ ٨٥ : ٩
ملك كل شيء	٢٣ : ٨٨ ٣٦ : ٨٣
الملك والبركة	٦٧ : ١
الملك والحمد	٦٤ : ١
الملك والمشيئة	٢ : ٢٤٧
ملكية الأموال	٦ : ٩٤
ملكية الأنعام	٣٦ : ٧١
الملكية والمقدرة	١٦ : ٧٥
المنّ	٢ : ٥٧ ٧ : ١٦٠ ٢٠ : ٨٠
المنافسة	
ـ مشروعيتها	٨٣ : ٢٦
منع الخير	٥٠ : ٢٥ ٦٨ : ١٢ ٧٠ : ٢١
منع العون	١٠٧ : ٦، ٧
المواثيق	
ـ احترامها	٤ : ٩٠، ٩٢ ٨ : ٧٢
ـ نقضها	٢ : ٢٧ ١٣ : ٢٠، ٢٥
المواريث	
ـ أنصبة الآباء فيها	٤ : ١١
ـ أنصبة الإخوة فيها	٤ : ١٢، ١٧٦
ـ أنصبة الأزواج فيها	٤ : ١٢
ـ أنصبة الأولاد فيها	٤ : ١١
ـ أنصبة الزوجات فيها	٤ : ١٢
المواريث والنساء	٤ : ٧
الميسر	
ـ تحريمه	٢ : ٢١٩ ٥ : ٩٠، ٩١

(ن)

النار	
ـ الاستدفاء بها	٢٨ : ٢٩

	السورة والآية
ـ الاستضاءة بها	٢٧ : ٧
ـ الاهتداء بها	٢٠ : ١٠
النّار	
ـ منشؤها	٥٦ : ٧١، ٧٢
النار والبناء	١٨ : ٩٦
النار والصناعة	١٣ : ١٧
النار والوقود	٣٦ : ٨٠
النبات	
ـ آيته	١٦ : ١١
ـ إخراجه	٢٧ : ٢٥ ٢٨ : ١٤ ـ ١٦
ـ تقديره	١٥ : ١٩
ـ خزائنه	٦٣ : ٧
النبات والبركة	٧ : ٩٦
النبات والبهجة	٢٧ : ٦٠ ٥٠ : ٧
النبات والدهن	٢٣ : ٢٠
النبات والرزق	٥٠ : ٩ ـ ١١
النبات والمتاع	٨٠ : ٢٧ ـ ٣٢
النحل	١٦ : ٦٨، ٦٩
النّحلة	٤ : ٤
التخيل	
ـ إنباته	١٦ : ١١ ٨٠ : ٢٧ ـ ٣٠
ـ إنشاؤه	٦ : ١٤١ ٢٣ : ١٩
ـ أنواعه	١٣ : ٤
ـ تصنيعه	١٦ : ٦٧
ـ ثماره	١٩ : ٢٥
ـ طلعه	٦ : ٩٩ ٢٦ : ١٤٨ ٥٠ : ١٠
التخيل والأعناب	١٨ : ٣٢
النّذر	٢ : ٢٧٠ ٢٢ : ٢٩ ٧٦ : ٧
النسل	٢ : ٢٠٥

	السورة والآية
النصيب	٢٨ : ٧٧
النعم	
ـ الابتلاء بها	٨٩ : ١٥
ـ إحصاؤها	١٤ : ٣٤ ١٦ : ١٨
ـ إسباغها	٣١ : ٢٠
ـ استعمالها	٦٧ : ٢٣
النعم	
ـ إنكارها	١٦ : ٨٣
ـ التحدث بها	٩٣ : ١١
ـ تخويلها	٣٩ : ٨، ٤٩
ـ جحودها	١٦ : ٧١
ـ ذكرها	٤٣ : ١٣
ـ المساءلة عنها	١٠٢ : ٨
ـ مصدرها	١٦ : ٥٣
النعم والإعراض	١٧ : ٨٣ ٤١ : ٥١
النعم والأنبياء	١٦ : ١٢٠
النعم والتغيير	٨ : ٥٣
النعم والتكذيب	٧٣ : ١١
النعم والكفر	١٦ : ١١٢
النقاد	١٦ : ٩٦
النفع في الحج	٢٢ : ٢٨
النفع في المعايش	٢ : ١٦٤
النفع في الإثم	٢ : ٢١٩
النفقات	انظر: الإنفاق
النّفل	انظر: الأنفال
النهر	انظر: الأنهار

(هـ)

الهجرة والاستضعاف	٤ : ٩٧

	السورة والآية
الهجرة والرزق	٤ : ١٠٠
الهدْي	٢ : ١٩٦
الهلاك	٢ : ١٩٥
الهلع	٧٠ : ١٩

(و)

الوبر	انظر: الأوبار
الوديان	انظر: الأودية
الورِق	١٨ : ١٩
الوِزر	٦ : ١٦٤ ١٧ : ١٥ ٣٥ : ١٨ ٣٩ : ٧ ٥٣ : ٣٨
الوزن	
ـ إيفاؤه	٦ : ١٥٢ ٧ : ٨٥ ١١ : ٨٤، ٨٥ ١٧ : ٣٥ ٢٦ : ١٨٢ ٥٥ : ٩
الوسط	٢ : ١٤٣
الـوُسْـع	٢ : ٢٣٣، ٢٨٦ ٦ : ١٥٢ ٧ : ٤٢ ٢٣ : ٦٢
الوصايا	
ـ الإشهاد عليها	٥ : ١٠٦ ـ ١٠٨
ـ تقديمها على الميراث	٤ : ١١، ١٢
الوقود	انظر: النار والوقود

(ي)

اليأس	
ـ النهي عنه	١٢ : ٨٧
اليأس والقنوط	٤١ : ٤٩
اليأس والكفر	١١ : ٩
اليتامىٰ	
ـ الإحسان إليهم	٢ : ٨٣ ٤ : ٣٦
ـ إطْعامهم	٧٦ : ٨ ٩٠ : ١٤، ١٥
ـ الإقساط فيهم	٤ : ٣، ١٢٧
ـ إكرامهم	٨٩ : ١٧
ـ الإنفاق عليهم	٢ : ٢١٥
ـ حفظ أموالهم	٦ : ١٥٢
ـ حقهم في الخمس	٨ : ٤١
اليتامىٰ	
ـ حقهم في الفيء	٥٩ : ٧
ـ رعايتهم	٢ : ١٧٧
ـ مخالطتهم	٢ : ٢٢٠
ـ النهي عن تحقيرهم	٢ : ١٠٧
ـ النهي عن قهرهم	٩٣ : ٩
يتامىٰ النساء	٤ : ١٢٧
اليتامىٰ والميراث	٤ : ٨
اليد	١٧ : ٢٩ ٣٦ : ٣٥
اليسر	٨٠ : ٢٠ ٨٧ : ٨
اليسر والتقوىٰ	٦٥ : ٤
اليسر والديون	٢ : ٢٨٠
اليسر والعطاء	٩٢ : ٥ ـ ٧
اليسر والعسر	انظر: العسر واليسر
الينابيع	انظر: الأرض ـ ينابيعها

المراجع

١ ـ ابن الجوزي، أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي (٥٠٨ ـ ٥٩٧ هـ) **زاد المسير في علم التفسير** ٩ مج. ـ دمشق: المكتب الإسلامي للطباعة والنشر، ١٣٨٤ هـ ـ ١٩٦٤ م.

٢ ـ ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل، **تفسير القرآن الكريم** ـ ٧ ج. بيروت: دار الفكر، ١٤٠٠ هـ ١٩٨٠ م.

٣ ـ ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم **لسان العرب**، ١٥ مج. ـ بيروت: دار صادر.

٤ ـ أبو حبيب، سعدي، **القاموس الفقهي، لغة واصطلاحًا** دمشق: دار الفكر ١٤٠٢ هـ ـ ١٩٨٢ م.

٥ ـ الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت ٥٠٢ هـ)/ **المفردات في غريب القرآن**، تحقيق وضبط محمد سيد كيلاني بيروت: دار المعرفة.

٦ ـ التهانوي، محمد علي الفاروقي/ **كشاف اصطلاحات الفنون**، ٤ جـ في ٢ مج، حققه لطفي عبد البديع، ترجم النصوص الفارسية عبد المنعم محمد حسين، راجعه أمين الخولي. ـ القاهرة: المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والنشر وزارة الثقافة والإرشاد القومي ١٣٨٢ هـ ـ ١٩٦٣ م ـ [تراثنا].

٧ ـ الجرجاني، الشريف علي بن محمد/ **كتاب التعريفات**، ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر. ـ بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٣ هـ ـ ١٩٨٣ م ـ ٢٦٢ ص؛ ٢٤ سم.

٨ ـ الخازندار، إبراهيم أحمد/ **قائمة رؤوس الموضوعات العربية** ط ٢ ـ الكويت: دار البحوث العلمية، ١٩٧٨.

٩ ـ الدمغاني، الحسين بن محمد/ قاموس القرآن أو إصلاح الوجوه والنظائر في القرآن الكريم، حققه ورتبه وأكمله وأصلحه عبد العزيز سيد الأهل. ـ بيروت: دار العلم للملايين. ط ٤، ١٩٨٣ م.. ٥١٢ ص؛ ٢٤ سم.

١٠ ـ الرازي، محمد/ التفسير الكبير: تفسير فخر الدين الرازي، ٨ جـ. بيروت: دار الفكر، ١٣٩٨ هـ ١٩٧٨ م.

١١ ـ رضا، محمد رشيد/ تفسير القرآن الحكيم المسمى تفسير المنار للأستاذ الإمام الشيخ محمد عبده ١٢ مج. ـ القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٢ م.

١٢ ـ السويدان، ناصر محمد/ رؤوس الموضوعات العربية: جامعة الرياض، ١٩٧٨ م ـ ٦٦٨ ص؛ ٢٩ سم.

١٣ ـ السيوطي، جلال الدين/ الدر المنثور في التفسير بالمأثور.. ٦ مج. ـ القاهرة: الحلبي، ١٣١٤ هـ.

١٤ ـ عبد الباقي، محمد فؤاد/ المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم. ـ القاهرة: دار ومطابع الشعب، ٧٨٢ ص؛ ٢٨ سم [كتاب الشعب].

١٥ ـ الفيروز آبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب (ت ٨١٧)/ بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، ٦ مج. ـ بيروت: المكتبة العلمية. ١٦ ـ القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري الجامع لإحكام القرآن، ٢٠ جـ، حققه أحمد عبد الحليم البردوني ومصطفى السقا وأبو إسحق إبراهيم أطفيش، القاهرة: وزارة الثقافة ١٣٨٧ ـ ١٩٧٦ م.

١٧ ـ الماوردي، أبو الحسن علي بن حبيب (٣٦٤ ـ ٤٥٠ هـ)/ النكت والعيون تفسير الماوردي، ٤ مج، تحقيق خضر محمد خضر، مراجعة عبد الستار أبو غدة. الكويت: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٤٠٢ هـ ـ ١٩٨٢ م. (التراث الإسلامي ـ ١٠).

١٨ ـ مجمع اللغة العربية/ معجم ألفاظ القرآن الكريم. القاهرة: دار الشروق، ١٤٠١ هـ ـ ١٩٨١ م.: ٧٥٥ ص؛ ٢٧,٥ سم.

١٩ ـ موسى، حسين يوسف والصعيدي، عبد الفتاح/ الإفصاح في فقه اللغة، ٢ جـ. ـ القاهرة: دار الفكر العربي، ط ٢، ١٣٩٦ ص + ٨٣ كشاف؛ ٢٨ سم.

٢٠ ـ وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية الكويت الموسوعة الفقهية، ٥ جـ، الكويت: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٤٠٠ هـ ـ ١٤٠٥ هـ = ١٩٨٠ م ـ ١٩٨٥ م.

الموزعون المعتمدون لمنشورات المعهد العالمي للفكر الإسلامي

في شمال أمريكا:

المكتب العربي المتحد
United Arab Bureau
P.O. Box 4059
Alexandria, VA 22303, U.S.A.
Tel: (703) 329-6333
Fax: (703) 329-8052

خدمات الكتاب الإسلامي
Islamic Book Service
10900 W. Washington St
Indianapolis, IN 46231 U.S.A.
Tel: (317) 839-9248
Fax: (317) 839-2511

في أوربا:

المؤسسة الإسلامية
The Islamic Foundation
Markfield Da'wah Centre, Ruby Lane
Markfield, Leicester LE6 ORN, U.K.
Tel: (44-530) 244–944 / 45
Fax: (44-530) 244-946

خدمات الاعلام الإسلامي
Muslim Information Services
233 Seven Sister Rd.
London N4 2DA, U.K.
Tel: (44-71) 272-5170
Fax: (44-71) 272-3214

المملكة العربية السعودية:
الدار العالمية للكتاب الاسلامي
ص. ب. ٥٥١٩٥ الرياض ١١٥٣٤
تليفون 0818-465-1 (966)
فاكس 3489-463-1 (966)

مصر:
المعهد العالمي للفكر الاسلامي
٢٦ ـ ب شارع الجزيرة الوسطى
الزمالك ـ القاهرة
تليفون 9520-340 (202)
فاكس 9520-340 (202)

لبنان:
المكتب العربي المتحد
ص.ب 135888 بيروت
تيلفون 807779
تيلكس 21665LE

الأردن:
المعهد العالمي للفكر الإسلامي
ص. ب ٩٤٨٩
عمان ـ المملكة الأردنية
تليفون 962-6-639992
الفاكس 962-6-611420

المغرب:
دار الأمان للنشر والتوزيع
4، زنقة المامونية
الرباط ـ المغرب
تليفون 723276 (7-212)

الهند:
Genuine Publications & Media (Pvt.) Ltd.
Vateg Building, Nizamuddin West
New Delhi–100 013
Tel: (91-11) 684-7575
(91-11) 684-6256

المعهد العالمي للفكر الإسلامي

المعهد العالمي للفكر الإسلامي مؤسسة فكرية إسلامية ثقافية مستقلة أنشئت وسجلت في الولايات المتحدة الأمريكية في مطلع القرن الخامس عشر الهجري (١٤٠١هـ - ١٩٨١م) لتعمل على:

- توفير الرؤية الإسلامية الشاملة، في تأصيل قضايا الإسلام الكلية وتوضيحها، وربط الجزئيات والفروع بالكليات والمقاصد والغايات الإسلامية العامة.
- استعادة الهوية الفكرية والثقافية والحضارية للأمة الإسلامية، من خلال جهود إسلامية العلوم الإنسانية والاجتماعية، ومعالجة قضايا الفكر الإسلامي.
- إصلاح مناهج الفكر الإسلامي المعاصر، لتمكين الأمة من استئناف حياتها الإسلامية ودورها في توجيه مسيرة الحضارة الإنسانيّة وترشيدها وربطها بقيم الإسلام وغاياته.

ويستعين المعهد لتحقيق أهدافه بوسائل عديدة منها:

- عقد المؤتمرات والندوات العلميّة والفكريّة المتخصصة.
- دعم جهود العلماء والباحثين في الجامعات ومراكز البحث العلمي ونشر الإنتاج العلمي المتميز.
- توجيه الدراسات العلميّة والأكاديمية لخدمة قضايا الفكر والمعرفة.

وللمعهد عدد من المكاتب والفروع في كثير من العواصم العربية والإسلامية وغيرها يمارس من خلالها أنشطته المختلفة، كما أن له اتفاقات للتعاون العلمي المشترك مع عدد من الجامعات العربية الإسلامية والغربيّة وغيرها في مختلف أنحاء العالم.

The International Institute of Islamic Thought
555 Grove Street (P.O. Box 669)
Herndon, VA 22070-4705 U.S.A
Tel: (703) 471-1133
Fax: (703) 471-3922
Telex: 901153 IIIT WASH

هذا الكتاب

يعتبر أداة من أدوات البحث الاقتصادي الإسلامي، يوفر جهد الباحثين، باستخلاص الآيات القرآنية ذات العلاقة ببحوثهم ، واستقصاء شروحها في مظانها من كتب التفسير المعتمدة، ويعينهم - بذلك - على إدخار جهدهم للنظر والتحليل والمقارنة والاجتهاد.

وقد اعتمد هذا الكتاب على تفاسير الماوردي وابن الجوزي الرازي والقرطبي وابن كثير والمنار، ورجع إليها رجوعًا مباشرًا، ولم ينقل شواهدها عن بعضها البعض، أو عن غيرها من المراجع.

كما اتبع في بناء رؤوس الموضوعات والإحالات التابعة لها، القواعد المعتمدة في مجال التكشيف الموضوعي ، في عالمنا العربي.

إن هذا الكتاب لا يضيف جديدًا للنظرية الاقتصادية الإسلامية، ولا يضيف جديدًا إلى كتب التفسير، ولكنه يعد أداة فعّالة في تطويرهما معًا في اتجاه تأصيل علومنا الاجتماعية تأصيلاً قرآنيًا حكيمًا، ذلك الهدف الذي يرعاه المعهد العالمي للفكر الإسلامي عبر سلاسل منشوراته المتنوعة.